مصنف عبد الرزاق
المجلد الثاني
عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني

مكتبة أبي عبد العزيز
خليفة بن أحمد بن عبد العزيز الأثري الوهبي

الأربعاء ١٨ ذي القعدة ١٣٧٤هـ
٢٩ يوليو ١٩٥٥م

مصنف
عبد الرزاق

بـ

دار الكتب القطرية
مصورات
١٥٣

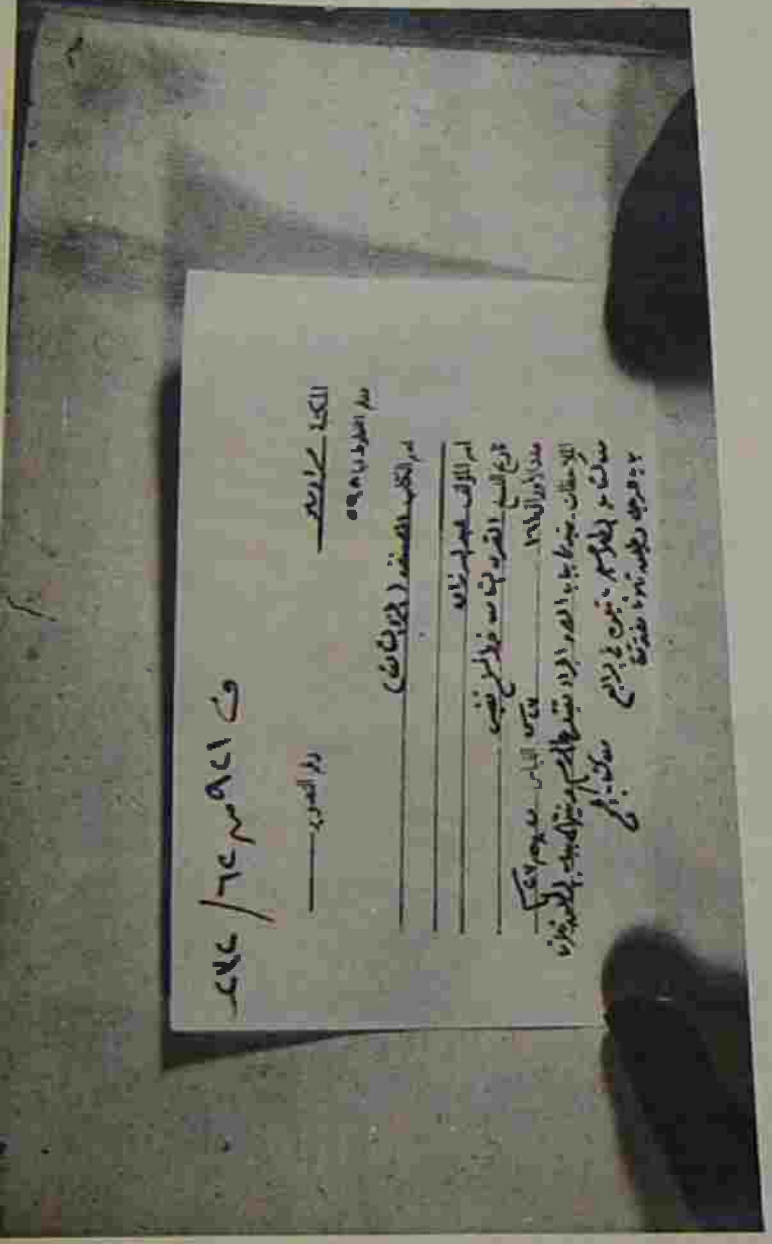

الجزء الثالث من مصنف
عبد الرزاق تجزيئة خمسة

٥٩٨

مكتبة أبي عبد العزيز
خليفة بن أحمد بن محمد آل عبد العزيز الكواري الجبري

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد

باب المحرم والجراد

عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن ان عمر ... ولم ... ابو بكر ... على ... وخرجت الى ... فقد ... ذلك فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان تصوم ثلاثة ايام ... عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن عطاء قال سال انسان ابن عباس عن صيد الجراد في الحرم ... فما قلت وانما قال انما هو من صيد البحر ... عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن ابي نجيح عن القاسم بن محمد قال كنت عند ابن عباس فساله رجل عن جرادة قتلها وهو محرم فقال فيها قبضة من طعام ... عبد الرزاق عن الثوري عن العلاء بن المسيب عن رجل قال سال رجل ... عن جرادة قتلها ... وانا محرم قال ... تمرة ... عبد الرزاق عن محمد بن راشد عن مكحول ان عمر بن الخطاب سئل عن الجراد يقتله المحرم قال تمرة خير من جرادة عبد الرزاق عن معمر والثوري عن منصور عن ابراهيم عن الاسود ان رجلا قال يا امير المؤمنين ... قتلت جرادة ... وانا محرم فتصدق ... قال ... يا اهل حمص ... اكثر من الجراد عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال في الجرادة قبضة او لقمة عبد الرزاق عن ابراهيم بن يزيد ... عن ... بن سعيد ... الجرادة ... عبد الرزاق عن ... في ... الجراد ... عبد الرزاق عن الاسلمي ... ان عمر حكم في الجرادة بتمرة

باب النمل

عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال في النملة يقتلها المحرم كالجرادة قال ليس فيها شيء عبد الرزاق عن معمر عن ... عن منصور ... قال ليس في الجرادة عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في النملة والذرة والقملة ولساسها من الدواب اذا قتلها المحرم قبضة من طعام عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال ان قتلها المحرم ففيها قبضة من طعام عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال النملة قبضة او لقمة ... لا ... عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال ... الحلال ... عبد الرزاق ... قال ... ولا ... عبد الرزاق عن ... بن مالك ... ان ... رجل ...

ما يقول في محرم قتل قملة فقال عمر بيده ... لا ... بشيء من القملة ... عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن عطاء في ... قال ... الحرم ... الا القملة ... عبد الرزاق عن الثوري عن حماد في ... عن القملة ... المحرم ... عبد الرزاق عن معمر عن ... قال ... عن المحرم ... عبد الرزاق عن الثوري عن ... عن عطاء ... المحرم ... القملة فقال ... اطعم ... امراة ... فقالت ... قملة ... فكفارتها ... الا ... من الصيد ... فتلك ... عبد الرزاق ... القملة ... عبد الرزاق عن ... قال ابن عباس ... انه ... لا ...

باب الحرام وغيره من الطير يقتله المحرم

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال ... ابن عباس ... شاة ... عبد الرزاق ... عن عطاء ... عبد الرزاق عن ... عن عطاء ... شاة ... عبد الرزاق عن ابن عيينة ... عن عطاء ان عمر ... شاة ... عبد الرزاق عن معمر ... عطاء ... شاة عبد الرزاق عن عمر ... شاة ... عبد الرزاق عن الثوري عن عطاء عن ابن عباس ... الحمامة شاة ... عبد الرزاق عن معمر عن الزهري والثوري عن منصور ... عبد الرزاق عن ... عن يحيى بن سعيد قال سمعت ابن المسيب يقول ... حمامة من حمام مكة ... شاة ... عبد الرزاق عن هشيم قال ... عن عطاء ... ان رجلا ... حمامة ... عبد الرزاق عن الثوري ... الحمام ... عبد الرزاق عن ابن جريج ... الحمام ... عبد الرزاق عن معمر قال ... ابن عباس ... القاسم بن محمد ...

ناسها قال لعمرو هنا لصاحبه اخلف رجل حرام على المد قال ابن المرتفع
في جمام شفاعتي قال سنة المدة لم حرام ثلث المدة قال ملك اصحابه
قال لا لو علم قال بقرة لا قال وجب ان عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن صدقة بن يسار مثله
الا انه قال فطأة شاة جلبة وفي حلة ان عبد الرزاق عن معمر عن صدقة بن يسار قال
قال سعيد بن جبير من حلة دجنها وانا حل بكة فلم يكن ما شاة كيف تقدر لها قال
عشرين درهما قال فانا اذا قد علمت ما يجب علي قال عن عبد الرزاق عن عبد الله بن بحرة
انه سمع عطاء يقول شاة فيما اطير منه في الحرم واشباههن ان عبد الرزاق عن ابن
جريج قال قال إعطاء الحمد ذكورها وانثاها والعصفور منه ذكره وانثاه
مسعور واما الوطواط فوق العصفور ودون الحمد منه فيما ذكره قال
من الطير الا بلغ ان يكون حمامة وفوق العصفور بعضه ذكره ان عبد الرزاق عن الثوري عن
ابن ابي نجيح عن عطاء عن ابن عباس قال في الوحش اي بهيمة والدبسي والظباء والحمار والغزال
والعجل شاة قال عبد الرزاق واما ابن جريج عن عبد الكريم عن عطاء انه قال في كل شيء من
صيد الحرم شاة شاة قرى الدبسي والحجل والظباء والحمار يعني العصفور والكروان
والكركي وابن الماء واشباه هذا من الطير شاة شاة قال عبد الرزاق عن ابن عيينة عن
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبد الكريم ان الصلت اخبره ان رجلا جاء ابن عباس فقال
انت قال اخبرني عبد الكريم ان ابا الصلت اخبره ان رجلا جاء ابن عباس فقال اصبت حمامة
وانا محرم فقال علي بن عباس شاة قال عبد الرزاق قال ابن جريج قال عطاء في العصفور
نصف درهم قال عبد الرزاق عن عمرو بن دينار عن عطاء ان عمر بن عفان قال اصبت حمامة
الغاب بكل حمامة درهما من قتل منكم حمامة الحمام شاة قال عبد الرزاق عن ابن جريج
عن ابيه عن عطاء عن جابر بن طالب وسئل عن رجل محرم اصاب حمامة من حمام الحرم فقال
عليه قيمتها وان كان ثمنها درهم فعليه درهم قال عبد الرزاق عن معمر عن
الحمام عن الزهري قال ليس بها بأس يذبح عن عطاء قال في بيضة من بيض حمام مكة نصف درهم
قال الحسن وفي حمام مكة درهم قال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال في بيض
حمام البيضة الحرم قال علم عليه حين بيعه قال عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الله
عن عطاء عن ابن عباس في بيضة من بيض حمام الحمل يعني قال عبد الرزاق
قال ابن سيرين عن عمر من اهل البقر قال بعير قال وظيف على من
حمام مكة وانما هي فرخ فعليه قيمة صلصالة فرخ وكسر البيضة فان عطا

قال في ظبي شاة وان اتى ثالث الحامة فان فيها سخلا وهو عشرين درهما فان
اختار الذي فاز جميع اكل الجزور في ضان عبد الله قال سألت الزهري عن بيضة نعامة شاة وان
البيضة منها نصف قال زعم مكحول له ما اصنع قال اذبح الشاة واترك البيضة زعم طعاما
ناظره وانظر من يلي من الحرم اما طعم فان شئت طعموا او بع جلده واشتر
بعطا لحم زنه قال وكذا اخبرني ابن عباس عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن مجاهد عن ابيه وعن
عطاء عن علي بن ابي طالب قال في بيضة نعام ثمنها عن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
عن عبد الرحمن بن ابي بكرة قال سئل ابي عن بيض النعام عبد
الرزاق عن معمر عن الزهري قال سألته عن بيض النعام نصيبه المحرم فقال اعلم ولد علم
عليه حين يصيبه يضمن عبد الرزاق عن معمر عن مطر الوراق عن مجاهد قال لا بأس
من الاصار او الحامة اذا دخل حامة يعني حرم يعني ستها مذ يصيبه قال علي فقال علي
حين جاءه او فاكه ضرب ناقته فخرج الانصاري فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ما حمله على ما صنع فقال يا رسول الله اردت ان اطعم مسكينا
عبد الرزاق عبد الله بن عمر عن نافع قال كان ابو سلمة بن عبد الله بن عبد
الله بن عبيد الله بن معمر يعني الحرم يعني ابا سلمة ابو عبد الله بن سعود كان يحمل
فيه صيام يوم او اطعام مسكين وضعف فانه علي عن عبد الله بن حسن عن موسى
ابن طلحة انه قال فيه صيام يوم او اطعام مسكين قال عبد الله بن معمر وسمعت معمرا
ايوب قتادة عن رجل من الانصار مثله ان عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الكريم الجزري
عن عكرمة عن ابن عباس قال في بيض النعام نصيبه الحرم ثمنه لعبد الرزاق قال
لو ان الثوري سمع هذا منهم وغيرهم او قد قال السعي قال لا فيه ثمنه ان عبد الرزاق عن معمر
ان عبد الله عن الاعمش عن ابراهيم ان عمر بن الخطاب حكم في بيض النعام نصيبه الحرم ثمنه
قال عبد الرزاق قلت له اباسحاق قال سمعت الثوري يقول ما اعلم عن هذا
الا شيئا قلت له عن معمر فقال الثوري رد ذلك عليه فاني الاعش لا ارضى عن عمر عبد الرزاق
قال سمعت الاعمش عن ابراهيم ليس في بيض النعام نصيبه الحرم واشباهه ثمنه
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو سعيد انه قال ان ما قال ابن عباس في بيض النعام
ان في كل بيضة صيام يوم او اطعام مسكين اعرابيا فقال يا عمر اني اصبت بيض نعام
اليسا وذكر ان عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال في بيض النعام صيام يوم
او اطعام مسكين قال عبد الرزاق قال معمر سئل ابن جريج عن بيض النعام نصيبه الحرم ترسل

الفدا في الكل فاذا ... فعليها حيث هو كذا ما اصيب من البيض ... عدد ثم
ابن علية ثنا ابن ... عن ابن عباس في بيض النعام ثمنه او قيمته ... عن ابن عباس وعلي في بيض
من بيض النعام ... في البيض ... عبد الرزاق عن ابن جريج قال
قال عطا ... لحم صيد ... ان ... قال
عن عبد الرزاق عن الاسلمي عن حسين بن عبد الله عن عكرمة عن كعب بن عجرة ان النبي صلى الله عليه
وسلم في بيض النعام ... المحرم ثمنه عبد الرزاق عن ... حصيف عن ابي عبيدة
ابن عبد الله بن مسعود ... في بيض النعام يصيبه المحرم ثمنه باب
الصيد يدخل الحرم عبد الرزاق عن اسرائيل ... عن سماك بن حرب عن عكرمة
عن ابن عباس ... ما صيد في الحل ... ما اصيد في الحرم فلا ناكله عبد الرزاق عن
ابن جريج ... عطا ... ابن عباس ... من الصيد ادخل الحرم ...
ابن جريج ... ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يسال عنه ... الحل ...
... عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه ... بن يسار ...
قال ... الصيد ... الحرم ... ولا ... الصيد في الحرم ... للحل
ادخل الحرم ... عبد الرزاق عن مسلم ... ابن جريج ... قال
... يدخل الصيد الحرم ... عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطا
قال اذا ادخل الحرم الصيد ... اعطا ... ابن ... هذا
قال ... قال عمرو ... عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن جريج
عن عطا ... عن عطا انه ... عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن
نافع ان عبد الله بن عامر اهدى ... وهو بمكة فلم ... عبد الرزاق عن
عبد الله بن عمر عن نافع ... عبد الرزاق عن ابن جريج
عن عطا ان ابن عامر ... حتى ... قال ... الحرم
... الحرم ... عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار
عن عطا ... عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر انه كان يكره
الحرم ... الصيد ... عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
عن نافع عن ابن عمر ... عبد الرزاق عن الثوري عن صدقة بن يسار قال ... عكرمة
ان ... الصيد ... عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطا
... الطير ... لحم ... عبد الرزاق ...

اخبرنا معمر عن صالح بن كيسان قال رايت الصيد يباع بمكة حيا ... عبد الرزاق
عن معمر عن ايوب عن نافع قال كان ... يباع الحرم الصيد ... الحرم عبد الرزاق
عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان يكره للمحرم ان ياكل الصيد ... عبد الرزاق عن معمر
عن ابن طاوس عن ابيه ... ادخل الصيد الحرم فلا يذبح باب ما ينهى عنه المحرم
من اكل الصيد عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن
عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال مر بي النبي صلى الله عليه وسلم وانا بالابوا فاهديت
له حمار وحش فرده علي فلما راى ما في وجهي قال انه ليس بنا رد عليك ولكنا حرم عبد الرزاق
قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني الحسن بن مسلم عن طاوس قال قدم زيد بن ارقم فقال له ابن عباس
كيف اخبرتني عن لحم اهدي للنبي صلى الله عليه وسلم حراما فقال نعم اهدي له عضو من لحم صيد فرده وقال
انا لا ناكله انا حرم عبد الرزاق عن الثوري عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد عن عايشة قال
اهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم وشيقة ظبي وهو محرم فلم ياكله عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم
... عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد عن عايشة مثله عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن ابيه
قال سالت ... عن لحم الصيد ... اياما ... بالحكم ...
عبد الرزاق عن معمر عن يزيد ... قال ... عبد الله بن الحارث ... ان علي ... لحم
الصيد وهو محرم فلم ... الا ... لحم صيد ... علي
صيد البر ما دمتم حرما عبد الرزاق عن ابن جريج قال ... عبد الله
ابن عباس ... عبد الرزاق عن معمر ... محرم ... عبد الرزاق عن ... طاوس
عن ابن عباس انه كان ... لحم الصيد ... طاوس ... ابن
... صلى الله عليه وسلم ... عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس
قال ... وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما عبد الرزاق عن ... عن طاوس
... اطعموا ... طاوس عن ابن عباس
... شاة ... طاوس ... انظروا ... عن عمر
... عبد الرزاق عن الثوري عن ابن جريج عن عطا قال اذا اصاب المحرم صيدا ...
... عبد الرزاق عن الثوري عن ... عن الشعبي ...
... والذين ... الا ...
باب المحرم يضطر الى الميتة او الصيد
عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن عطا قال اذا اضطر المحرم الى الصيد ...

وانا وضع اليه فانه يدوا باليه ويدع السيد ان عبد الرزاق قال سمعت الثوري وذكر
عن الحرم صيد حلال اليه ولحم الصيد الذي باكل حلال باكل المحرم واليه ذهب
باب الرخصة للمحرم في اكل الصيد
ابن ابي بكر قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابي اسحاق عن طلحة بن عبيد الله قال
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل المحرم من صيد اصابه الحلال قال نعم قال عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن عيسى بن ابي عزة عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم زمن الحديبية فاحرم اصحابه ولم احرم قال فرايت حمارا وحشيا فحملت عليه فاصطدته
فذكرت شانه لرسول الله صلى الله عليه وسلم وذكرت اني لم احرم وانما اصطدته لك فامرنا اصحابه بالاكل ولم ياكل منه حين اخبرته انه اصطاده لاجله قال عبد الرزاق
عن سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال خرجنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بالحرم وما منا محرم وذكر باقي الحديث نحوه قال عبد الرزاق
قال عثمان ابن عمر عن سفيان عن ابي اسحاق عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال كنا مع النبي
والسوط ثم ركبت فعطفني الصوت فبصرت صاحبي فاستمنا واوميت اليهما فلم يعينوني
قال فاكلوا وابيتم ان تاكلوا فظننت انه انما كره لانكم اصطدتموه او قال عمدتم اليه قال فاكل بعضهم
وابى بعضهم فلحقت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاناخ رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال اطال السير
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو امامنا فاكلوه فاكل حلال ان عبد الرزاق قال اخبرنا
عن عيسى بن سعيد عن سعيد بن ابي سعيد عن عيسى بن طلحة عن عمير بن سلمة الضمري قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان نرمي صيدا او نحاشيه او نحاجره فلما كان
قابل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجعوا فانا قافلون غدا فرجعنا حتى نزلنا بماء يقال له
البحيرة فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عندنا اتانا وحشيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لابي بكر ان تركبه فقال ابو بكر ما انا باركبه ولا انهى احدا ان يركبه فلما رايت ذلك ركبت
فرسا لي يقال له اللحيف فطلبت الاتان حتى عقرتها فاتيت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر باضطمار فاضطمرت ثم امر بالرحل فرحل ثم ركب
وركبت بالاتان حتى اذا كنا بالروحاء او بالرويثة اذا حمار وحش عقير
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عندنا منه فاتى رجل فوسل ان يناوله فناوله
فقال رسول الله ان اصطدته او اصيد له فقال ابو بكر ما اصطدته ولا اصيد له
فاكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر ثم قال عبد الرزاق عن معمر عن
هشام بن عروة عن ابيه عن عيسى بن طلحة عن عمير بن سلمة الضمري قال كنا مع ابي بكر
فذكر نحوه قال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عمير بن سلمة الضمري قال كنا مع ابي بكر
فذكر نحوه قال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عمير بن سلمة الضمري قال كنا مع ابي بكر
فذكر نحوه قال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عمير بن سلمة الضمري قال كنا مع ابي بكر
فذكر نحوه قال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عمير بن سلمة الضمري قال كنا مع ابي بكر
فذكر نحوه قال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عمير بن سلمة الضمري قال كنا مع ابي بكر

حيث انه اصاب حمارا وحشيا اصابه رجل حلال وهم محرمون قال فاكلنا منه وهاله عمر لو
تركتم لرات الله لا اعلم سفيان عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم انه سمع ابا هريرة
يحدث اباه قال سفيان ولم يرفعه حتى احمد والحمر صيد فامر فيهم بالكلم ورايت
مسائله قال ذكر احمد فيهم فاحسن فيه قال لو امنهم بعقره لاوجعتك قال عبد الرزاق
عمرو بن دينار عن طلق بن حبيب ان ابا هريرة اخبره قال ابو محمد
لابن عمر فما تقول انت قال ما اقول فيه وعمر بن ابي هريرة خير من ان عمر وكان عمر
يجيء اكله قال عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن طلق بن حبيب عن عمر انه سئل عن رجل
ابن عمر اكل لحم الصيد وهو محرم قال فامر عمر عمر رسول عمر وابو هريرة قال ابو محمد
ثنا وابو هريرة خير من عمر بن الخطاب قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني
وهو محرم فعاتبه فلطمه فقال عمر انما اصل اكله قال ابن جريج قال ابن ابي مليكة
ذكل ما اعلم عن عثمان قال عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن ابي كثير عن سلمة عن هريرة ان
الا من اكل الثام اسفناه قال ابن جريج قال عطاء ان عمر اخذ اصل اكله قال ابن جريج
لحضرته مسئلة الرجل حتى اذا قلت له ما اقلته عن ما اكله قال ابن جريج وسمعت ابن ابي مليكة
ذئب لعمر بن الخطاب قال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن ابيه عن
عثمان بن عبد الرحمن خاطب ناسا من اصحابه احمر قد ركب فقالوا له ارواحا فيه المحرم
لم يطعموا فقال عثمان كلوا وذكر ان ناسا منه فقال عثمان اكل عثمان منه اكلا شديدا
ان لم يطعموا فقال اما اصطدناه ولا من اجله قال عبد الرزاق عن معمر عن
هشام بن عروة عن ابيه عن عثمان بن عفان بمثله قال عبد الرزاق عن معمر عن
لحم وهم محرمون قال اما اصطدت ان استطعمتني فاطعمه قال عبد الرزاق عن معمر عن
سالم بن ابي الجعد قال سمعت عبد الله بن الزبير يقول لضبع عمير بن سلمة والمدينة ومن عمر بن
له ما زاد اصحابه ان اكلوا وهم يأكلون ما اصطدت او اصيب لاجلي قال عبد الرزاق عن
ان رجلا اهدى لابن عمر وهو محرم ظبيا فابى ان يقبله وقال اخشى ان يكون صيد من اجلي
قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير ان عبد الله بن عمر قال لا تاكل
حلالا وانتم حرم الا ما اصطدتم او اصطيد لكم قال عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابي الزناد
سمعت ابا هريرة يذكر ان عثمان رد الصعب بن جثامة حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودان
فقال انا لم نرده عليك الا اننا حرم قال عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه
قال اهدى الصعب بن جثامة لرسول الله صلى الله عليه وسلم عجز حمار وحش وهو بالابواء
او بودان فرده عليه فلما رأى ما في وجهه قال انا لم نرده عليك الا اننا حرم
قال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس
ان الصعب بن جثامة اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا فرده عليه
فلما رأى ما في وجهه قال انا لم نرده عليك الا اننا حرم قال عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان الصعب بن جثامة اهدى
لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا فرده عليه فلما رأى ما في وجهه قال انا لم نرده عليك الا اننا حرم

ثم قام رجل فأكله قال فدعوا على طعم ذلك وإذا قلت له ما كان إنما كان بهذا فقالوا كيف
قال أبو قتادة إنه حرام حتى إذا كانوا ببعض الطريق طرق رجل برجل [illegible] بسراد
محرم فقال إن احتبوا فأكلوه فما دنوا إلى عمرو [illegible] وإذا قلت له قال ما حالكم على [illegible]
صيد قال لا يضرونه [illegible] وما يدريك قال إنه [illegible] عن شيء ادعوا الآخر
حوت [illegible] كل عام مرة

باب الحلال يدل حراماً على صيد

عبد الرزاق قال سأل الثوري عن رجل أشار إلى صيد وهو محرم أو هو في الحرم فأصابه
أخبرنا ابن جريج وقيل لي عن عطاء أنه قال عليهما كفارة واحدة قال الثوري في الحرف
قال الأطلس [illegible] قال سواء الآمر والذي يجيء والآمر والدال والمشير والقاتل
على كل إنسان منهما كفارة كفارة عبد الرزاق عن عمر عن الزهري في دم اشتركوا في صيد
وهم محرمون قال عليهم كفارة واحدة عبد الرزاق عن [illegible] عن أبيه عن [illegible] الثوري عن
[illegible] قال على كل إنسان منهم كفارة كاملة [illegible] على كل إنسان منهم [illegible]
الثوري عن [illegible] ما علم [illegible] قول الحسن عبد الرزاق عن [illegible] عن جعفر
[illegible] عمرو على الحكم [illegible] عبد الرزاق عن [illegible] عن [illegible] أهل الشام
الحكم بن [illegible] عن عبد الملك [illegible] الطائي عن عبد الله [illegible] عن [illegible] الحكمي [illegible]
[illegible] رأيتما [illegible] الذي [illegible] ابن عباس عن [illegible]
[illegible] الحكم [illegible] لا [illegible] لا [illegible]
[illegible] موضع هذه [illegible] الحجر [illegible]
[illegible] العظيمة والذي [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن [illegible] عن [illegible]
قال سألت عامراً الشعبي عن رجل أصاب الصيد وهو محرم قال [illegible] واحد منهما عدل
[illegible] قال [illegible] الله [illegible]
[illegible] عدتها [illegible] اليوم [illegible]
[illegible] رجلا [illegible] العدل [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن [illegible] عن [illegible]
[illegible] أصحاب [illegible] محرمون [illegible]
[illegible] كل رجل [illegible]

باب أين [illegible] الصيد

عبد الرزاق عن [illegible] عن [illegible] قال

أخبرني عن عكرمة عن ابن عباس قال سألت عمرو بن الحكم وهو بوادي الأرنب [illegible]
[illegible] المحرم قال [illegible] الكعبة

باب الصيد يذبحه المحرم

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء الحلال والصيد
[illegible] لا [illegible] ثم [illegible] عبد الرزاق
[illegible] ابن جريج قال قلت لعطاء [illegible] عن
[illegible] أو [illegible] حرام [illegible] حلت [illegible] قال لا بأس [illegible] لعطاء
[illegible] وأنا [illegible] حراماً [illegible]
[illegible] لعطاء [illegible]
[illegible] قال لا بأس [illegible] لعطاء
[illegible]
[illegible] وأنا حرام [illegible] قال
[illegible] لعطاء [illegible] وأنا حرام [illegible] قال [illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible] الثوري [illegible]
[illegible] قال لا [illegible] لا [illegible]
الثوري [illegible] قال لا بأس [illegible] الثوري [illegible]
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء [illegible] عبد الرزاق عن [illegible]
[illegible] قال [illegible] لا [illegible]
الرزاق عن ابن جريج [illegible] الصيد [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال [illegible] صيداً [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال [illegible] الحرام صيداً [illegible]
[illegible] قال لا [illegible] عطاء [illegible] رجل
صيداً [illegible] عبد الرزاق عن [illegible] عن عطاء قال
[illegible] الحرم [illegible] صيداً [illegible]
[illegible] الحرم [illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء [illegible]
الحرم [illegible] عبد الرزاق عن الثوري قال [illegible]
[illegible] الحرم [illegible] لا [illegible]
[illegible] الحرم [illegible] الثوري [illegible] عن عطاء عبد الرزاق

كا مام كب باكلها فاضوا على عسر فذكروا ذلك له فقال ان اكلتم هذا فاكلوا كب
كال فاكلوا منه حتى عظموا حتى ان كان سخر الطير يطير بالحمل من ثرب رجل يسراد
كمرهم فسأل ابن جريج عطاء فقال كلوا ما دمتم حلالا اذا لم تصيدوه او يصد لكم
فصار قال هو من صيد البحر قال ونا يعلى قال ناصر للوسنوه والبيعوه او صوا الا ما
حوت حشرة كل دم مزيد

باب حلال اكل حراما او صيد

عبد الرزاق قال سئل الثوري عن رجل اشار الى صيد وهو محرم او هو في الحرم فاصابه
المحرم قال ان كان في حرم فليس عليه شيء قال عليها كفارة واصله قال الثوري واحسن
شيء الا ترى عن سعيد بن جبير قال سواء الناسي والذي يعمد والامر والمأمور والفاعل
والمشير كل انسان منها كفارة قال عبد الرزاق وعن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال
وهم يعني قال على عمر كفارة واسلم قال عبد الرزاق وعن معمر عن ايوب والثوري عن
ابن طاوس قال على كل انسان منهم كفارة كانوا ملوا بعيرا كان قال انسان منهم ذبحه قال
والثوري واحسبه ذكر ذلك عن ابن عمر قال معمر وقال الحسن عبد الرزاق عن معمر عن جعفر
ابن برقان انه سمع ميمونة يحكم عن رجل من خثعم انه سأل ابن عباس وانا اسمع قال
ان الحكم في اطعامه عن عبد الله بن عباس عن عبد الله بن العمام عن عمر وزاد الحسن قال
قال ابن عباس ان شاء اطعم وان شاء صام وان شاء نسك شاة قال الثوري وقال ابن عباس عليه
نسك كل ذلك راه قول ابن عباس قال عبد الرزاق وعن ابن جريج عن عطاء قال
مرتين موضع هدي وكل هذا ما نزعت والصيد عندنا خاصة من غير الحرم وسئل ابن
جريج عن نحو قال عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال عبد الرزاق
وعن ابن جريج عن عطاء قال ان اصاب صيدا في الحرم فعليه ان يرسله ان كان حيا
وان كان ميتا فعليه ان يهدي مثله قال عبد الرزاق وعن معمر عن ابن طاوس عن ابيه
قال سألت عامرا الشعبي عن رجل اشار الى صيد وهو محرم فصاله رجل فاخذه قال
عليهما جزاء واحد قال عبد الرزاق وعن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال ان اخذ من
الحل ما في الحرم فعليه جزاؤه وان اخذ من الحرم ما في الحل فلا شيء عليه قال
معمر وقال الحسن ان اخذ من الحرم ما في الحل فعليه جزاؤه قال عبد الرزاق
وعن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال ان اخذ من الحل ما في الحرم فعليه جزاؤه
قال معمر وقال الحسن ان اخذ من الحرم ما في الحل فعليه جزاؤه قال عبد الرزاق
عن ابن عيينة عن ابن طاوس عن ابيه مثله قال عبد الرزاق وعن ابن جريج عن عطاء

ان حزبه امر فذبح صيدا قال سألت ابن عباس قال ابن جريج وعن ابن ابي نجيح عن
مجاهد قال ان ذبح الصيد فعليه الجزاء قال عبد الرزاق وعن ابن عيينة عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد مثله

باب الصيد ذبحه والتسمية عليه

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء ابي والصيد
ما ذبح الا ما تحله وان ذبحه وهو لا يحله كان ذبحه لحله فذبحه محل ثم دخل به
الحرم قال عبد الرزاق قال ابن جريج قال عطاء اذا ذبح رجل صيدا ثم ادخله الحرم
فمات فيه فلا شيء عليه ولا غرم عليه عبد الرزاق عن الثوري قال واذا ذبح صيدا
وهو حلال ثم ادخله الحرم فمات فيه فلا شيء عليه قال عبد الرزاق وعن ابن جريج
عن عطاء قال اذا ذبح صيدا ثم ادخله الحرم فمات فيه فلا شيء عليه قال عبد الرزاق
عن ابن عيينة عن ابن طاوس عن ابيه قال ان اخذ من الحل ما في الحرم فعليه جزاؤه
وان اخذ من الحرم ما في الحل فعليه جزاؤه قال عبد الرزاق عن ابن عيينة عن
ابن طاوس عن ابيه قال ان اخذ من الحرم ما في الحل فعليه جزاؤه قال عبد الرزاق
عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال ان اخذ من الحل ما في الحرم فعليه جزاؤه
قال معمر وقال الحسن ان اخذ من الحرم ما في الحل فعليه جزاؤه قال عبد الرزاق
عن ابن عيينة عن ابن طاوس عن ابيه مثله قال عبد الرزاق وعن ابن جريج عن عطاء

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال [illegible] الرجل [illegible] المحرم [illegible] للحل فان [illegible]
فعليه غرمه [illegible] عليه [illegible] ولا يأكله [illegible]
له [illegible] للمحرم [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن [illegible] عن محمد بن يحيى [illegible]
[illegible] المحرم [illegible] الحرم [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج [illegible] جابر بن عبد الله [illegible] الرجل [illegible] الحلال
[illegible] والصيد [illegible] المحرم قال لا

باب ما يقتل المحرم وما يكره قتله

عبد الرزاق عن ابن جريج [illegible] لا تقتلوا [illegible] المحرم [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل خمس فواسق في الحل والحرم [illegible] والغراب والفارة والكلب العقور
[illegible] عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله [illegible]
ابن جريج [illegible] عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال [illegible]
صلى الله عليه وسلم [illegible] الدواب في الحل والحرم الغراب والعقرب والفارة والحداة والكلب
العقور [illegible] عبد الرزاق عن الثوري [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن [illegible] عن زيد بن اسلم [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن [illegible]
[illegible] العقور [illegible]
عبد الرزاق [illegible] عمر بن الخطاب ان
[illegible] والعقرب [illegible]
عبد الرزاق [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن معمر عن الزهري [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار [illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] المحرم [illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible] قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] المحرم [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن [illegible] المحرم [illegible] عبد الرزاق عن [illegible]

[illegible] المحرم [illegible] عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
[illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible] عبد الرزاق
[illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible] امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الوزغ [illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي [illegible]
[illegible] الوزغ [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible]
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر [illegible] عبد الرزاق عن الثوري [illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible] الوزغ [illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] عبد الرزاق
[illegible]

باب [illegible] المحرم [illegible]

[illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible] عبد الرزاق
[illegible] وهو محرم قال
[illegible] عبد الرزاق [illegible]

أنه سمع ... قال حدثنا [illegible] عن ابن عباس ... هذا الصيد ثم ... هذا القمر ...
محرم ... في السماء ... عن هذا ... [illegible] ... لا ... ولا ... [illegible]
... عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ... عن عكرمة
... [illegible] ... عن ابن عباس ... الطير ... [illegible]
... عبد الرزاق عن معمر عن ... عن عكرمة قال ...
قال ابن عباس ... [illegible] ... محرم ... [illegible]
... [illegible] ... عبد الرزاق ... قال
... [illegible] ... عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم الجزري ... النبي
... المحرم ... [illegible] ... ابن عباس
... [illegible] ... عبد الرزاق ... [illegible] ... المحرم ...
... [illegible] ... عبد الرزاق ... [illegible] ... عن ... النبي صلى الله عليه
... [illegible] ... محرم ... عبد الرزاق
... [illegible] ... إن الله لم ... [illegible]

باب ما يقتل المحرم من الدواب

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب ... [illegible]
... [illegible] ... عبد الرزاق عن معمر ... [illegible]
... [illegible] ... عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه
... [illegible] ... صلى الله عليه وسلم ... [illegible]
... [illegible] ... عبد الرزاق ... [illegible] ... عن ابن مسعود ... [illegible]
... [illegible] ... قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... [illegible]
... [illegible] ... عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري ...
... [illegible] ... عن ابن عباس قال ... رسول الله صلى الله عليه وسلم ... [illegible]
... [illegible] ... عبد الرزاق عن ... سفيان عن الثوري ... [illegible]
... [illegible] ... عن عطاء ... [illegible]
... [illegible] ... عن عطاء ... [illegible]
... [illegible] ... قال ... [illegible]
... عبد الرزاق عن الثوري عن ... عن مجاهد ... قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم ... [illegible] ... الطعام ... عبد الرزاق
عن ... [illegible] ... عن عكرمة ... [illegible]
... [illegible] ... عبد الرزاق ... [illegible]
... [illegible] ... عن عكرمة عن ابن عباس ... المحرم ... [illegible]

باب صيد ... [illegible]

... [illegible] ... عبد الرزاق عن ابن عيينة
عن ... [illegible] ... عبد الرزاق عن معمر عن ... [illegible]
... [illegible] ... صفوان ... [illegible]
... [illegible] ... صفوان ... [illegible]
... [illegible] ... صفوان

باب صيد الأنهار

عبد الرزاق عن ابن جريج ... [illegible] ... عن عطاء ... [illegible]
... [illegible]
عبد الرزاق ... [illegible]

باب أكل الجراد

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ... قال ... رسول الله صلى الله عليه
وسلم ... [illegible] ... عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ... [illegible]
عبد الرزاق عن معمر عن أيوب ... [illegible] ... صلى الله عليه وسلم ... [illegible]
عبد الرزاق عن الثوري ... عن عكرمة عن ابن عباس ... رسول الله صلى الله عليه وسلم
... [illegible] ... عبد الرزاق عن الثوري ... [illegible]
... [illegible] ... رسول الله صلى الله عليه وسلم ... [illegible]
عبد الرزاق ... [illegible] ... النبي صلى الله عليه وسلم ... [illegible]

باب ... [illegible]

... [illegible] ... عبد الرزاق قال
... [illegible]
... [illegible] ... عبد الرزاق ... [illegible]
... [illegible] ... عبد الرزاق ... [illegible] ... الثوري ... [illegible]
... [illegible] ... عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال ... [illegible]
عبد الرزاق عن ... [illegible]
... [illegible] ... عبد الرزاق ... الثوري ... [illegible]
... [illegible] ... عبد الرزاق

١٦

عبد الرزاق عن الثوري عن ابي العباس العامري قال سمعت حنظلة يحدث عن ... البلي ولو قال منها كذا
وكذا قال [illegible]
باب الاخصا عبد الرزاق عن معمر عن عطاء بن ... انه اخصى جملا له ن عبد
الرزاق عن معمر والثوري عن هشام بن عروة عن ابيه انه اخصى بغلا له ن عبد الرزاق عن الثوري
مولى عبد الملك بن ... عن ... قال لا بأس به ما ... ان عبد الرزاق عن الثوري
كان يكره الاخصا ويقول فيه نما (؟) الخلق ن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمر ان عمر انه
عن سالم عن عمر انه نهى عن خصا الخيل ... ن عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم
ابن ... قال كتب عمر بن الخطاب ... ولا ... ن عبد الرزاق عن الثوري عن
... قال اخبرني من راى عمر بن عبد العزيز ... ن عبد الرزاق
عن جعفر ... ان عبد الرزاق ... نهى ... عمل عليها نسل الله من
خلق الله ... عبد الرزاق قال اخبرنا ... ولم ... قال ابن عمر
انما ... من خلق الله ... عن ابي بردة قال ... مجاهد
خلق الله ... ن عبد الرزاق عن الثوري عن ... مجاهد ... فذلك ... ان
... عن ... ان عبد الرزاق
... ان عبد الرزاق عن معمر
... قال ... الباح ... سأل عنه
... عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
قالوا ... رسول الله صلى الله عليه وسلم ... قال ... العباس
... عن الشعبي عن ... عبد الرزاق قال اخبرنا معمر ... عن عبد الرحمن بن
عن جابر بن عبد الله قال راى النبي صلى الله عليه وسلم ... عبد الرحمن ... عن جابر بن عبد الله
حمارا قد وسم في وجهه ... ن عبد الرزاق عن الثوري عن ابي الزبير عن جابر
قال ... النبي صلى الله عليه وسلم ... في وجهه ... الاسم
... الوجه ولا ... ن عبد الرزاق عن ... قال ... هشام بن زيد
عن انس بن مالك قال ... النبي صلى الله عليه وسلم ... المربد ...
انه قال ... باب الصيد بعد ... عبد الرزاق عن الثوري عن ...
عن عبد الله ... قال ... اهل الكوفة ... فاصبح ... فقال ... الناس ...
... فقال ... الصيد ... فقال ... ما اصبت ... ما توارى ...
... لا ادري ... قال ... رجل ... فسمعني ... من اللبن
... ساعة ... ما ... ثم ... ما ...

١٧

ان احد ... رحل ... قال فلا تاكله ... ان عبد الرزاق عن ... الامر ...
عن عكرمة عن ابن عباس قال سئل عن الرجل يرمي الصيد ... فيتوارى عنه ... يجد ... لا يدري ...
قال لا ... ولكن لا ادري لعله قتله ... ان عبد الرزاق عن معمر عن ...
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاء رجل فقال اني ... الصيد ... ما اصبت قال وما
اصبت فلا تاكل ن عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم ... عن زياد بن ابي مريم قال جاء رجل
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ... صيدا ... قال النبي صلى الله عليه وسلم
... الليل ... ن عبد الرزاق عن معمر عن ... عن عكرمة ... اذا
وجدت ... ميت فلا تاكله ... ولا ادري ... ن عبد
الرزاق عن معمر عن عامر الشعبي عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله ارمي الصيد فيغيب عني ليلة
قال اذا وجدت ... ولم تجد فيه اثرا غيره فكل ن عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الاعمش
عن ... قال سألت ابا الدرداء عن صيد ... ليلة او وجدت فيه سهمك
... فقال ... قلت لعطاء ارمي صيدا فسقط ثم ازل
... قال ... عبد الرزاق عن ابن جريج
... فالكه قال ... بالحبال او بالهضاب ...
عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عبد الكريم ... عن ... عن عائشة ان
رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم ... فقال يا رسول الله ... عرفت فيه
سهمي وقد ... كثيرة ... اكله قال ... الليل كثيرة
ولا ادري ... اطعمه
باب ... عبد الرزاق عن معمر والثوري عن الاعمش عن ... عن مسروق عن عبد الله بن مسعود
قال اذا رمى احدكم طائرا وهو على جبل فمات فلا تاكله فاني اخاف ان يكون قتله ترديه او وقع
في الماء فمات ... فاني اخاف ان يكون قتله الماء ن عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن طاوس عن
قال اذا رميت صيدا فتردى او وقع في الماء فمات فلا تاكله ن عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن اسماعيل بن ... عن عكرمة قال اذا رميت ... طائرا ... الماء
... فلا تاكله ن عبد الرزاق عن اسرائيل عن ... عن ... عن
... رجل ... الماء ... قال
عليه ن عبد الرزاق عن معمر ... رميت صيدا او وقع في ماء فان كان من صيد الماء
فلا باس باكله ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء ... رميت صيدا فاصبت ...
او وقع في ماء ... قال ... باب ... الصيد ...

عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن ابي نجيح عن عكرمة قال اذا اصاب المحرم [illegible] عضو من عضو
حلالا فاكل [illegible] الصيد وكان [illegible] الرأي كان [illegible] فكله [illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible] عن معمر [illegible] عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة [illegible] عضو [illegible] الذي [illegible] عبد الرزاق
عن ابن جريج عن عطاء [illegible] منه [illegible] العضو منه
[illegible] قتله [illegible]
[illegible] عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري [illegible]
[illegible] الحرم [illegible]
اكلها [illegible] ابن [illegible]
باب [illegible] صيد الحرم
[illegible] عبد الرزاق عن معمر [illegible] الزهري [illegible] الحرم [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم
[illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن الثوري عن [illegible]
[illegible] عبد الله بن مسعود [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن اسرائيل [illegible]
[illegible] عبد الله بن مسعود [illegible]
[illegible]
[illegible] عبد الرزاق
عن اسرائيل [illegible] عن عكرمة عن ابن عباس [illegible]
الله [illegible] عبد الرزاق عن الثوري [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن الثوري [illegible] عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن [illegible]
[illegible] عن عكرمة [illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن معمر عن قتادة [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن الثوري عن ابيه [illegible]
قال [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] رسول الله صلى الله
عليه وسلم [illegible]
[illegible] رسول الله [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن معمر عن طاوس
عن [illegible]
باب [illegible]
[illegible] عبد الرزاق قال اخبرنا معمر [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن
معمر عن ابن طاوس [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء [illegible]
[illegible] عطاء [illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء [illegible]
[illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن ابن عيينة [illegible]
عن [illegible] عبد الله [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن اسرائيل [illegible] عن عكرمة عن ابن عباس قال
[illegible] عبد الرزاق عن الثوري
[illegible]
باب [illegible]
[illegible] الرزاق عن معمر [illegible]
باب [illegible] عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة [illegible]
[illegible] قتادة [illegible]
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري [illegible]
الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء [illegible] عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر [illegible] عن مجاهد قال [illegible]
عبد الرزاق عن معمر [illegible]
[illegible] عطاء [illegible] عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال
[illegible] عن الثوري
باب صيد الحاج [illegible] الصيد

[illegible]

بل الخبيث عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن ابيه سمعه يقول وما علمتم من الجوارح مكلبين الآية
وغير هذا ما علمتم من البحور والبزاة والفهود وأشباه ذلك فكل ولا أعلمه الا ذكره عن ابن عباس
عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ليث عن مجاهد قال سألت عن الصقور والبازي والعقعق وما يصطاد
من السباع هل عن كما جوارح قال معمر وقال قتادة ذلك مثل الصقور والبازي اذا أكلا من صيدهما
أكل منه واذا أكل الكلب والفهد لم يؤكل قال عبد الرزاق وقد سمعت من معمر غير مرة خلاف ليث
منها الرزاق عن معمر عن رجل عن مجاهد مثل قول ليث لو أرسلت كلبا معلما فأخذ صيدا فقتله
غير معلم فأكل منه فلا بأكل قال عبد الرزاق عن عمرو بن دينار قال سمعت عبيد بن عمير
يقول اذا أرسلت كلبك فوجدت معه كلبا آخر لا تدري أيهما قتله فلا تأكل قال عبد الرزاق عن معمر
عن قتادة قال كان عطاء يقول اذا أكل الكلب فلا تأكل وأما الصقر والبازي فكل وان أكلا منه
قال عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عاصم بن سليمان عن الشعبي عن عدي بن حاتم
قال قلت يا رسول الله انا نرمي الصيد فقال اذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل قلت
وان قتل قال وان قتل ما لم يشركها كلب ليس منها قلت أرأيت ان رميت الصيد فتغيب عني
ثم وجدته بعد ثلاث وليس به الا أثر سهمي قال ان شئت فكل قال عبد الرزاق عن ابن جريج
عن عمرو بن دينار عن عبيد بن عمير قال سألت عبد الله بن عمر عن الكلب يأكل من الصيد
قال اذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل مما أمسك عليك قلت أرأيت ان
أكل منه قال لا تأكل فانما أمسك على نفسه قلت أرأيت ان وجدت معه كلبا آخر
لم تسم عليه قال لا تدري لعل الكلب الآخر قتله ولم يأكل منه شيئا فلا تأكل
عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال اذا أرسلت كلبك المعلم
وذكرت اسم الله عليه فكل مما أمسك عليك قلت أرأيت ان قتل قال ان قتل
ما لم يأكل فانما أمسك على نفسه قلت أرأيت ان وجدت معه كلبا آخر
لم تسم عليه قال لا تدري لعل الكلب الآخر قتله ولم يأكل منه شيئا فلا تأكل
عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال اذا أرسلت كلبك المعلم
وذكرت اسم الله عليه فكل مما أمسك عليك قلت أرأيت ان قتل قال ان قتل
ما لم يأكل فانما أمسك على نفسه قلت أرأيت ان وجدت معه كلبا آخر
لم تسم عليه قال لا تدري لعل الكلب الآخر قتله ولم يأكل منه شيئا فلا تأكل
عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال اذا أرسلت كلبك المعلم
وذكرت اسم الله عليه فكل مما أمسك عليك قلت أرأيت ان قتل قال ان قتل
ما لم يأكل فانما أمسك على نفسه قلت أرأيت ان وجدت معه كلبا آخر
لم تسم عليه قال لا تدري لعل الكلب الآخر قتله ولم يأكل منه شيئا فلا تأكل

البصير لان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتله ان عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن
ابيه سمعه يقول ما خلا من بصير صنا وسئل ابن عباس فقال كل عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن ابيه
في رجل رمى ثريد الصيد فقطع رقبته وسمى ذبحا وصيدا فقتله قال ما أرى به بأسا عبد الرزاق
قال كله معمر وقاله الزهري وقتادة ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في الكلب المعلم اذا صاد صيدا فقطعه
نصفين فان لم يجئ الا النصف فلا تأكل ما عبد الرزاق عن معمر عن قتادة انه
سمعه يقول في الكلب المعلم اذا أكل منه فلا تأكل ما عبد الرزاق عن معمر عن قتادة انه
سمعه يقول في الكلب المعلم اذا أكل منه فلا تأكل ما عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن ابيه عن ابن عباس
قال اذا أكل الكلب المعلم فلا تأكل وأما الصقر والبازي فكل وان أكلا منه عبد الرزاق عن ابن جريج
عن عبد الله بن كثير عن مجاهد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اذا أكل الكلب المعلم فلا تأكل
وأما الصقر والبازي فانه اذا أكل وكل عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن أبي اسحاق عن الشعبي
قال اذا شرب الكلب من دم الصيد فلا تأكل عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال
كل ما أكل منه كلبك المعلم واذا أكل عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن سلمة ان
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الليث بن سعد قال اذا أكل الكلب المعلم فلا تأكل ما يمسك
عليك وان أكل انتهى قال وقال حدثني وقاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبد الرزاق قال
معمر ما بلغني عن ابن عمر قال الصيد ما اصطاد من الطير البازي وغيرها فان أدركت ذكاته فكل
وان لا فلا تطعمه وأما الكلب المعلم فانما أمسك عليك وان أكل منه عبد الرزاق عن عبد الله
ابن عمر عن نافع عن ابن عمر سلمة ان عبد الرزاق عن معمر عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس
قال اذا أكل الكلب من الصيد فلا تأكل ما عبد الرزاق عن الثوري عن عمر الجزري عن سلمة عن الشعبي
قال اذا أكل الكلب من الصيد فلا تأكل ما عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في الكلب المعلم اذا أكل
منه فلا تأكل وان أكل ثلثيه وان أكل ثلثه فكل وان أكل نصفه فكل وان أكل ثلثيه فكل
وان أكل ثلثه فكل وان أكل نصفه فكل وان أكل ثلثيه فكل وان أكل ثلثه فكل
وان أكل نصفه فكل وان أكل ثلثيه فكل وان أكل ثلثه فكل وان أكل نصفه فكل
وان أكل ثلثيه فكل وان أكل ثلثه فكل وان أكل نصفه فكل وان أكل ثلثيه فكل
وان أكل ثلثه فكل وان أكل نصفه فكل وان أكل ثلثيه فكل وان أكل ثلثه فكل

عبد الرزاق عن الثوري عن مغيرة عن ابراهيم [illegible] ارسل الصيد بالليل ثم اكل . عبد
الرزاق عن معمر عن [illegible] قال ان رميت صيدا [illegible] ثم نزل [illegible] وان [illegible]
[illegible] نزل فلا تأكله

باب صيد المعراض

عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن ابراهيم عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض
قال ما خزق فكل . عبد الرزاق عن ابن عيينة قال حدثنا مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم
قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال لا تأكل منه الا ما ذكيت . عبد
الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال [illegible] المعراض [illegible] وان [illegible]
[illegible] . عبد الرزاق عن معمر عن عاصم [illegible] عن زر بن حبيش [illegible]
اهل المدينة [illegible] فاذا انا برجل اصلع [illegible] الناس [illegible] على
[illegible] وهو يقول ايها الناس هاجروا ولا تهجروا [illegible]
[illegible] الارنب [illegible] الاسل الرماح والنبل [illegible] عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه . عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم [illegible] قال سمعت عمر بن الخطاب يقول
ايها الناس هاجروا ولا تهجروا [illegible] الارنب [illegible] بالعصا او [illegible] بالحجر [illegible]
[illegible] الرماح والنبل . عبد الرزاق عن محمد بن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة [illegible]
[illegible] . عبد الرزاق عن [illegible] صفوان
[illegible] البندقة والمعراض [illegible]
[illegible] . عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء [illegible] المعراض [illegible]
[illegible]

باب التسمية عند الذبح

عبد الرزاق قال اخبرنا معمر
عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال المسلم [illegible] الله فاذا [illegible] احدكم ان يسمي على الذبيحة فليسم
وليأكل . عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال [illegible] المسلم [illegible] الله [illegible]
[illegible] اسم الله على ذبيحته . عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن
ابراهيم [illegible] الرجل [illegible] . عبد الرزاق [illegible] عن ابن طاوس [illegible]
[illegible] المسلم ذكر الله [illegible] اسم الله على ذبيحته
[illegible] . عبد الرزاق عن الثوري [illegible] عن ابن عباس [illegible] الرجل [illegible]
[illegible] قال لا بأس [illegible] . عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة [illegible]
كان قوم [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

صلى الله عليه وسلم [illegible] فقالوا [illegible] اسم الله [illegible] فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال سموا
انتم وكلوا . عبد الرزاق عن معمر قال اخبرنا [illegible] يقول لا توكل ذبيحة
[illegible] . عبد الرزاق
[illegible] محمد بن عبد الرحمن بن عوف [illegible]
[illegible] لا بأس
[illegible] . عبد الرزاق عن ابن عيينة [illegible] ابي ليلى [illegible] الحكم قال سمعت عبد الرحمن
[illegible] اسم الله [illegible] مجوسيا [illegible]
[illegible] اسم الله [illegible] . عبد الرزاق [illegible] ابن جريج [illegible] عطاء [illegible]
عبد الرزاق [illegible] المسلم [illegible]
[illegible] . عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار [illegible]
عباس [illegible] المسلم اسم الله [illegible]

باب ذبيحة المرأة والصبي والاعراب

عبد الرزاق عن معمر عن [illegible]
عن عبد الله بن عمر عن نافع [illegible] جارية [illegible] كانت [illegible] شاة فذبحتها بمروة
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] قال عبد الرزاق والمروة الحجر . عبد الرزاق قال
اخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع [illegible] جارية [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم
عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سليمان بن يسار . عبد الرزاق [illegible]
[illegible] عن ابن عباس [illegible] . عبد الرزاق عن
معمر عن جابر عن الشعبي مثله . عبد الرزاق عن الثوري [illegible] مجاهد [illegible] لا بأس [illegible]
[illegible] المرأة من المسلمين واهل الكتاب . عبد الرزاق عن معمر [illegible]
[illegible] . عبد الرزاق عن معمر عن الزهري [illegible] لا [illegible]
[illegible] . عبد الرزاق [illegible]
[illegible] الارض [illegible]
[illegible] . عبد الرزاق [illegible]
[illegible] عمر بن الخطاب [illegible]
[illegible] . عبد الرزاق [illegible]
[illegible]
[illegible] عمر بن الخطاب [illegible] . عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ايوب بن

موسى عن نافع قال سمعت رجلا من ثقيف سأل عبد الله بن عمر ان امة له كلب من ماله كانت ترعى غنما
له يسلخ قال الذبيحة شاة منها مخلوسة بطرف فقرنها فاخرجها النبي صلى الله عليه وسلم ما كلها
هذا الزناد قال اخبرنا معمر عن رجل عن عكرمة انه كان يكره ان يؤكل وجه الاعراب النفس
والمسي والاحرس والاعور عبد الرزاق عن ابن جريج اخبرنا معمر عن قتادة قال كان ابن عباس يكره
ذبيحة الاعرابي الا ان يشهد ذبحه ولا يصلي عليه قال معمر وقال الحسن عنه مثل ما قال لا بأس
بذبيحة الاعرابي اذا شهد ذبحه وسمى عليه قال معمر وكان يستحب من الرجل اذا اسلم ما لا يعرف
قبل منه الغلت ان يحسن ان لا يأكل ذبيحته بأس ان عبد الرزاق عن معمر قال
قلت شاة حلب لا قلت شاة او بقرة قال لا بأس به قال قتادة واذا رأى غلام الراعي يحلب
لا بأس به علم ان عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال لما هلك عمر عرض على
المرأة قال فسئل اهل بيت شاة كيف هلك اهل ما ناها فلو احسبها ازعموا
اكل ولد الذئب غلام لنا سيء بها فامنعه سيده ما شاء قال كلوه ان عبد الرزاق
عن معمر عن طاوس عن ابيه ان لا يأكل ذبيحة الرجل حتى يعلم ان طاوس لم يكن يقول
وهل راب قط عبد الرزاق عن الثوري عن جابر قال سألت الشعبي عن ذبيحة الاخرس
قال يشير الى السماء بأس ذبيحة السارق عبد الرزاق عن معمر
عن قتادة قال سألته وشاورته عن ذبيحة السارق فلم يرها وهاني عن كان ان عبد
الرزاق عن ابن جريج عن الثوري عن عبد المجيد بن سهيل قال سألت ابن المسيب عن سرق شاة
او بقرة فذبحها فلم يرها منه بأس ان عبد الرزاق عن معمر قال سألت الزهري عن ذبيحة السارق
قال لا بأس بها بأس ذبيحة اهل الكتاب عبد الرزاق اخبرنا
معمر عن ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه كان يكره ذبيحة نصارى تغلب وقول انهم
لا يعلون من الخمر الا يشربون الخمر ان عبد الرزاق عن معمر قال سألت الزهري عن ذبيحة
نصارى العرب قال اراها حلالا وما هو من اهله ولم يرها بها بأس ان عبد الرزاق عن
معمر عن الزهري قال لا بأس بذبيحة النصراني لقوله تعالى ومن يتولهم منكم فانه منهم عبد الرزاق
عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال لا بأس به يأكل ان عبد الرزاق عن الثوري عن
حبيب عن سعيد بن جبير قال لا بأس به يأكل ان عبد الرزاق عن الثوري عن
الوليد بن العلاء بن ثعلبة عن عطاء بن ابي رباح عن عبد الله بن عمرو قال كل ما امكن الخمر

ان يملنا ناس يزعمون انا سمرة نصارى الموزنة وسبتون السنة انوسون السنة الف فما
نرى غير الموسين ذبائحهم فنها اليه عمر الخطاب ذبائح اهل الكتاب ذبائح اهل
الكتاب ان عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن عكرمة قال لا بأس بما يأكل اهل الكتاب وكان ابن
المسلم شاة الى اليهودي يذبحها ان عبد الرزاق قال كان معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر
انه سئل عن الموزنة ذبائح ما ترى فقال ما اعلم احدا من خلق الله اعظم على الله فرية منهم
يزعمون ان الله ولدا وهو يعافيهم عليه قال لا تأكل من ذبائحهم شيئا ولا تأكل من طعامهم شيئا
فلا اقرب لك ذبائح النصارى طعاما فاسئله ان نصارى كانوا لم يأكل فلا بأكل عبد
الرزاق قال اخبرنا معمر عن عمرو بن ميمون بن مهران ان عمر بن عبد العزيز دخل عليه رجل من العاربة
فقال ان المسلمين اذا دعوا ان يدعوا ان يطعموا ان يطعموا الدجاج اصطادوا الخمر
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال لا بأس بالبيض والجراد ذبيحة ذبيحة الخمر
عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن عبد عن مجاهد قال كان الذبح فيهم والخمر فيهم
سألوه فعفوا عنها فانوا يفعلون ان الله يصلك ويعفو عن عبد الرزاق عن معمر
عن حريز قال قال لقمان ذبح البعير مثل القرآن قال سمعت سنا لا بعز احب اليك قال ان
حريز وكان يعطي الذبح فظن الا وقال ما يقطع اودا حتى مات وهو عظام
قطع اودا حتى قال ما ارى الا قد خلا طيا كان الذبيحة لعير الفيلة
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن نافع ان عمر كان يكره ان يأكل ذبيحة ذبيحة
الفيلة ان عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن ابراهيم قال سألته عن ذبيحة الفيل
فقال لما غير الفيلة قال لا بأس به قال وكان لا يرى بها بأسا ذبيحة الخلة اهل توجه
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن سيرين والثوري عن خالد عن سيرين قال كان ابن عباس
يوجه الذبيحة الى الفيلة ان عبد الرزاق عن اسمعيل بن عبد الله عن عون قال
سألت القاسم عبد الله عن الفيلة ابوكل ذبيحة قال كل ما يأكل ذلك بأس
سنة الذبح عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع قال كان ابن عمر لا يأكل الشاة اذا اخفت
عبد الرزاق عن الثوري عن ابان عن مجاهد قال سنة الشاة اذا اخفت قال هو مكروه ولا بأس بأكله
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن نافع ان ابن عمر كان لا يأكل الشاة اذا اخفت عبد الرزاق

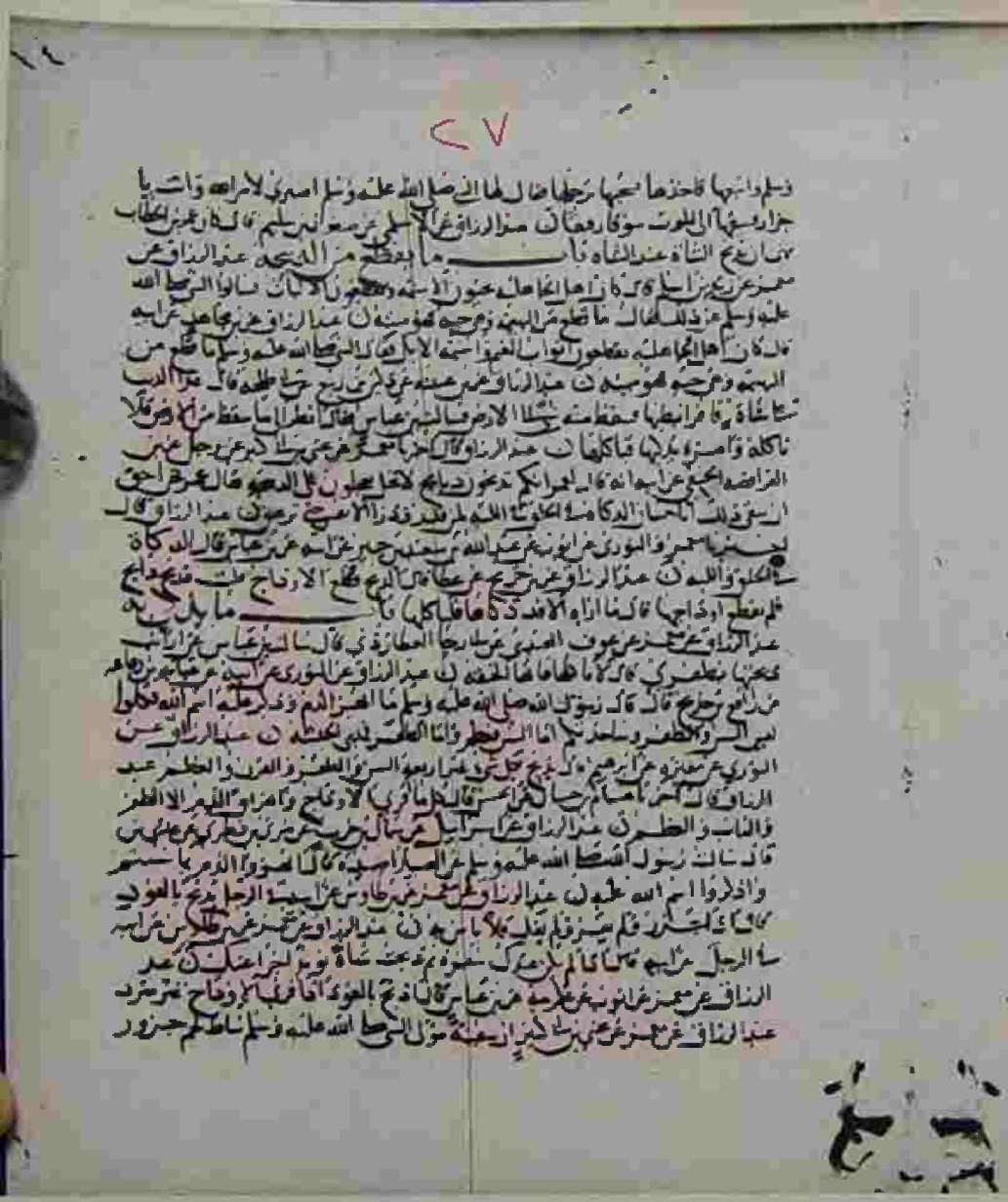

عجلة فامره النبي صلى الله عليه وسلم ياكلها ان عبد الرزاق وغير عبيدة عن زيد بن اسلم عن عطا
ابن يسار ان رجلا من الانصار مر بحائط له فاذا فيه ناقة من نوق الصدقة فلما نظرت اليه رغت
وركضت فلما رأى ذلك منها اتى النبي صلى الله عليه وسلم فامره ان يحبسها فقال عبد الرزاق عن
ابن عيينة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار ان رجلا من الانصار كان له نخل يعتريه الله فجعل عليه
المد فحضر ذات يوم ميربد فمر بحائط النبي صلى الله عليه وسلم فامره ياكلها ان عبد الرزاق عن عيينة
عن ابن جابر قال سألت المسيب عن البربخ يجود في حائطي فاذا زكا ثمرته مورا فحلوا ان لم يكن
ثمرته فلا ياكلوه ان عبد الرزاق عن عيينة عن عمي بن سعيد قال سمعت المسيب يقول
كل شيء صنع فاذنح فيه اذا استطرت اليه ان عبد الرزاق عن عيينة عن عمرو بن دينار عن
السخنا قال اذا قرى لا اذنح فقال ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابيه عن العلاء بن عبد الرحمن
عن بعض بني عبد الله الخبر عن اعطاء انه قال لا ذكاة الا في الاصل ان
اجل يصنع محلة عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن جابر عن الشعبي قال سألته عن الرجل يصنع
محلة من الطير فيوجد فيها نطفة فقال اكلها قال وسألته عن عبد الله بن يزيد
كما قال ان ذكاة الجنين ذكاة امه ان عبد الرزاق عن معمر عن طاوس
عن ابيه قال اذا ذبحها فصعد فيها بحركة تسيل ان عبد الرزاق عن الاسلمي عن جعفر
ابن محمد عن ابيه وذكره عن جعفر عن محمد بن علي عن ابيه ان عليا قال اذا ضربت بذبحها او رجلها
او طرف ذنبها فهي ذكي ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال المنوذة والمذبوحة والطحال
وما اكل السبع منها كل اذا ذبحها وعرضها تطرقا وقائمة من نواحيها فلا باس بها ان عبد الرزاق
قال اخبر الحسن عمران الذيب من محمد بن سيرين من سره قول عقبل انه وجد شاة لغوث
قد بها تحرك قال ما لم يزد بن ثابت قال الذبيحة تتحرك قال وسألت ابا هريرة فقال كلها
اذا طرف عينها او حرك ذنبه من قوائمها ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن محمد
ابن يحيى بن حبان عن رجل من عقيل شك ان عبد الرزاق عن يحيى بن سعيد عن مجمع قال الجزر
ابو الجبر انه سمع سعيد بن جبير يقول اذا طرف وحصحص بذنبه او حرك قد حلت سعيد
الرزاق عن ابن جريج سألت عطاء عن شاة ذبحت فاضطرب رأسها وعيني عرق لم يتم اتذكي
قال لا كل ما ذكرت قال ابن جريج واخبرني ابن ابي نجيح ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
قال في الجنين اذا استعر او ونر فذكاة امه ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن الزهري
عن عبد الله بن كعب بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا الحق الجنين
فذكاته ذكاة امه ان عبد الرزاق واخبرنا معمر عن ابوب عن نافع عن ابن عمر قال في الجنين اذا نحر

مثل هذا استعر او ونر فذكاته ذكاة امه قال معمر وقاله لي الحسن وقاده عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن ابن نجيح عن مجاهد قال اذا استعر او ونر فذكاته ذكاة امه قال معمر واخبرني
من سمع عكرمة يقول مثل ذلك ان عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن نجيح عن مجاهد والحسن
اذا اشعر امه فذكاته ذكاة امه قال معمر فحدثه لا يحيى انه وذكر عن ان عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن منصور عن
ابرهيم قال ذكاته ذكاة امه اذا استعر اولم يستعر الا ان يدرك عبد الرزاق عن ابن عيينة
عن ليث عن عبد الله الضبي قال سألت ابرهيم عن جنين البقرة تعالى ما هو ولا من ذكاتها ان عبد
الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال سمعت داود بن ابي عاصم يقول ترك داود بن ابي هند عشرة فاقة
قال هو كما ازاس بطها سيانا ليس الجنين الا شعر ما استبان منه شيء كالشعر فهو كالبطن
وقال معمر على يحيى وسالم ما بيت ان عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه
الجنين ما نبات فلم ير فيه شيئا فلا باكله وذكاته ذكاة امه ان عبد الرزاق عن ابن المبارك عن
ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ذكاة الجنين ذكاة امه ان عبد الرزاق عن ابن المبارك عن الليث بن سعد
عن ابي الزبير سعيد المقبري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ما في بطون
شيء ما ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت عبد الكريم الجزري من اصبهان يحدث عن
صيد البحر وطعامه متاعا لكم ولسيارة ما اصطدتم منه وطعامه ما نتن منه وطفا قال
معمر قال ابن طاوس عن جعفر عن ابيه قال ما اصطدتم منه وطعامه ما نتن منه وطفا قال
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن قال هو الحيتان ذكاته ذكاة امه وما طفا قال
قال ابو بكر قال ابن عيينة عن ابن جريج عن عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء قال سمعت
عطاء ابا بكر قال السمك الطافي حلال قال قال ابو داود كذا قال عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن
الاسود بن يزيد قال ابو بكر قال ابو داود في البحر مذ ذبحها الله قال ان عبد الرزاق قال اخبرنا معمر
عن ابن جريج قال سئل ابن عباس عن صيد البحر فقال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
عبد الرزاق عن عيسى بن عبد الله بن المغيرة بن عبد الله بن عمران ابا سلمان بن ابي سلمان حدثه
قالوا لنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل القليل من الماء فان توضانا به
عطشنا افنتوضا بماء البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته عبد الرزاق عن عمرو بن دينار قال سمعت جابرا
النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما زيد البحر منذ سخره الله الا لدابة ركبت عبد الرزاق عن ابن جريج
عن عثمان بن ابي سليمان قال سمعت سعيد بن جبير يقول سمعت ابن عباس يقول ان عبد الرزاق عن معمر عن ايوب

مزينة كان ناسا وجدوه طافيا فلا تاكلوه فاما نحن فاكلناه فلما قدمنا المدينة ذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلوا رزقا اخرجه الله لكم فاطعمونا منه فاتى بعضهم فاكل منه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انما هو طعام اطعمكموه الله اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن ابي الزبير عن جابر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلثمائة راكب وانا اميرهم نرصد عيرا لقريش فاقمنا بساحل البحر نصف شهر فاصابنا جوع شديد حتى اكلنا الخبط فسمي جيش الخبط فالقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر فاكلنا منها نصف شهر وادهنا بودكها حتى ثابت الينا اجسامنا وعادت الينا قوتنا فاخذ ابو عبيدة ضلعا من اضلاعها فاقام اطول رجل في الجيش وانطلقنا تحت ظله كما ينطلق تحت الراكب وكان منا رجل اذا اخذ من لحمها وشرحه وادخله في قوسه فيمد القوس فيمر تحته الراكب بالرمح فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا له ذلك فقال هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمها شيء فترسلوا الينا منه فارسلنا اليه منه فاكل اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابي الزبير عن جابر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلثمائة راكب وانا اميرهم نرصد عيرا لقريش فاقمنا بساحل البحر نصف شهر فاصابنا جوع شديد حتى اكلنا الخبط فسمي جيش الخبط فالقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر فاكلنا منها نصف شهر وادهنا بودكها حتى ثابت الينا اجسامنا وعادت الينا قوتنا فاخذ ابو عبيدة ضلعا من اضلاعها فاقام اطول رجل في الجيش وانطلقنا تحت ظله كما ينطلق تحت الراكب وكان منا رجل اذا اخذ من لحمها وشرحه وادخله في قوسه فيمد القوس فيمر تحته الراكب بالرمح فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا له ذلك فقال هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمها شيء فترسلوا الينا منه فارسلنا اليه منه فاكل اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابي الزبير عن جابر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلثمائة راكب وانا اميرهم نرصد عيرا لقريش فاقمنا بساحل البحر نصف شهر فاصابنا جوع شديد حتى اكلنا الخبط فسمي جيش الخبط فالقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر فاكلنا منها نصف شهر وادهنا بودكها حتى ثابت الينا اجسامنا وعادت الينا قوتنا فاخذ ابو عبيدة ضلعا من اضلاعها فاقام اطول رجل في الجيش وانطلقنا تحت ظله كما ينطلق تحت الراكب وكان منا رجل اذا اخذ من لحمها وشرحه وادخله في قوسه فيمد القوس فيمر تحته الراكب بالرمح فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا له ذلك فقال هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمها شيء فترسلوا الينا منه فارسلنا اليه منه فاكل

قصة ثم ثمرة ثمرة فمص عليها الماء الذي اللبن من ذلك الكراب فكانت وجدنا احدنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن عمرو بن دينار عن ابي الشعثاء عن جابر قال سألته عنها او عن انسان اخر عنها عن جابان العنبر السمكة هي قال نعم فاكلها قال فاكل البقية قال نعم قال الحسن فقد اكل لحم سيد البحر وطعامه متاعا لكم ولسيارتكم فاكل منه الحسن وابن سيرين وابن جريج وطعامه ما رمى به منه فكلوا منه ما شئتم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني جعفر بن سعود قال سألت عطاء عن اللحوت فاكل بعضنا منه وكره بعضنا فقال ان كرهتم منه شيئا فلا تاكلوه اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن عطاء قال اخبرت عن اللحوت مثل ذلك اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية عينا فاقامت على ساحل البحر شهرا فاصابهم جوع شديد حتى اكلوا الخبط فالقى لهم البحر حوتا يقال له العنبر فاكلوا منه نصف شهر وادهنوا من ودكه حتى صلحت اجسامهم قال فاخذ ابو عبيدة ضلعا من اضلاعه فاقامه فمر الراكب تحته قال ايوب فحدثني ابو الزبير انه قاس ذلك الضلع فوجده ثلثمائة رطل اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن ابي الزبير عن جابر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلثمائة راكب وانا اميرهم نرصد عيرا لقريش فاقمنا بساحل البحر نصف شهر فاصابنا جوع شديد حتى اكلنا الخبط فسمي جيش الخبط فالقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر فاكلنا منها نصف شهر وادهنا بودكها حتى ثابت الينا اجسامنا وعادت الينا قوتنا فاخذ ابو عبيدة ضلعا من اضلاعها فاقام اطول رجل في الجيش وانطلقنا تحت ظله كما ينطلق تحت الراكب وكان منا رجل اذا اخذ من لحمها وشرحه وادخله في قوسه فيمد القوس فيمر تحته الراكب بالرمح فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا له ذلك فقال هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمها شيء فترسلوا الينا منه فارسلنا اليه منه فاكل اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابي الزبير عن جابر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلثمائة راكب وانا اميرهم نرصد عيرا لقريش فاقمنا بساحل البحر نصف شهر فاصابنا جوع شديد حتى اكلنا الخبط فسمي جيش الخبط فالقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر فاكلنا منها نصف شهر وادهنا بودكها حتى ثابت الينا اجسامنا وعادت الينا قوتنا فاخذ ابو عبيدة ضلعا من اضلاعها فاقام اطول رجل في الجيش وانطلقنا تحت ظله كما ينطلق تحت الراكب وكان منا رجل اذا اخذ من لحمها وشرحه وادخله في قوسه فيمد القوس فيمر تحته الراكب بالرمح فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا له ذلك فقال هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمها شيء فترسلوا الينا منه فارسلنا اليه منه فاكل

جز الجراد عبد الرزاق عن معمر عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري قال سمعته يقول
[illegible] صلى الله عليه وسلم لا [illegible] بالحبالة [illegible]
عبد الرزاق عن معمر عن [illegible] الشيوخ [illegible] سعيد [illegible]
عن [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] رضي الله عنه [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] فإن [illegible] لا أدري لعله [illegible]
قال عبد الرزاق [illegible] إبراهيم بن [illegible] الوليد بن عبد الله [illegible]
عن جابر باب الضبع عبد الرزاق عن معمر عن [illegible] عن عبد الله بن [illegible] قال
[illegible] الضبع [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
عبد الرزاق [illegible] ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن عبيد عن عبد الرحمن بن عبد الله بن [illegible]
قال سألت جابر بن عبد الله عن الضبع [illegible] قال نعم قلت أصيد هي قال نعم قلت [illegible]
ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم [illegible] عبد الرزاق قال ابن جريج قال [illegible]
[illegible] الضباع [illegible] عبد الرزاق عن معمر
عن [illegible] الضبع [illegible] عبد الرزاق عن [illegible]
[illegible] عكرمة مولى ابن عباس [illegible] ابن عباس
عبد الرزاق عن [illegible] بن هشام بن عروة عن أبيه قال [illegible] الضبع [illegible] العرب [illegible]
عبد الرزاق عن الثوري عن سهيل بن أبي صالح [illegible] أهل الشام [illegible] عن أكل
الضبع [illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible] أكل الضبع [illegible]
[illegible] رسول
[illegible] صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع [illegible]
[illegible] السباع [illegible] باب اليربوع أخبرنا
عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن أكل اليربوع [illegible] عبد الرزاق عن معمر قال [illegible] اليربوع
والرخم [illegible] والغربان والصقور [illegible] ولا [illegible]

[illegible] عبد الرزاق وقال أخبرنا معمر
عن [illegible] طاوس عن أبيه سئل عن أكل اليربوع [illegible] باب ما جاء في أكل
الأرنب عبد الرزاق عن معمر عن عاصم [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
قال [illegible] جابر بن عبد الله [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الأرنب [illegible] عبد الرزاق عن
ابن عيينة عن [illegible] عبد الرحمن مولى [illegible] عن رجل من بني تميم [illegible]
عن عمر [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] الأرنب [illegible] أبو ذر [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم بأرنب [illegible] قال النبي
صلى الله عليه وسلم كلوه [illegible] لم يأكل [illegible]
[illegible] عمرو [illegible] عبد الرزاق
عن الثوري عن [illegible] عبد الله بن [illegible] قال جاء رجل [illegible] الأرنب فقال وما
[illegible]
[illegible] رسول الله [illegible]
رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] ولا [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن معمر [illegible] قال [illegible] الأرنب
[illegible] عبد الرزاق [illegible] سعيد بن المسيب [illegible]
[illegible] عمرو بن العاص [illegible] سعد [illegible] سعيد
[illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible]
عبد الرزاق عن الأسلمي عن عبد الحميد بن سهيل [illegible] ابن عباس [illegible]
رسول الله صلى الله عليه وسلم بأرنب [illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible] الأرنب [illegible]
[illegible] رسول الله [illegible]
كلوا [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم للأعرابي [illegible] لا
[illegible] عبد الكريم [illegible] الأسلمي [illegible] النبي
صلى الله عليه وسلم عن الأرنب [illegible] باب الغراب

وإنما ... عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال ... [illegible] الغراب
من يأكله والنبي صلى الله عليه وسلم قد سماه من الدواب التي تقتل في الحرم عبد الرزاق عن ابن جريج عن
عن عبد الكريم ... عن عروة ... [illegible] الغراب عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس
عن أبيه قال ... [illegible] أكل الضبع عبد الرزاق عن معمر عن الأعمش عن إبراهيم ...
كلب ... [illegible]
باب ما جاء في السباع عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع
عبد الرزاق عن معمر عن الأعمش عن ... [illegible] نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن
... [illegible] كل ذي ناب من السباع ولحوم الحمر الأهلية
عبد الرزاق عن ... [illegible] نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن
كل ذي مخلب من الطير وكل ذي ناب من السباع ولحوم الحمر الأهلية ... [illegible]
... عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ... نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير عبد الرزاق عن ابن عيينة عن يحيى
ابن ... [illegible] سألت عائشة عن أكل كل ذي ناب من السباع ... فقالت لا ...
... [illegible] عبد الرزاق عن
جعفر بن سليمان عن ... عن الضحاك ... [illegible]
... باب الجلالة عبد الرزاق عن عبد العزيز ...
... [illegible]
... [illegible]
عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كره أن يركب الجلالة أو ... عليها
عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس ... [illegible] نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن لحوم الإبل الجلالة وألبانها ... [illegible] عبد الرزاق عن الثوري عن ...
... [illegible] نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الجلالة وألبانها عبد الرزاق
عن ابن عيينة ... [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم مثله عبد الرزاق عن جعفر
عن عبد الله ... [illegible] عمرو بن العاص ...
جلالة ... [illegible]
عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار ... [illegible]
... [illegible] عبد الرزاق عن ... عن نافع عن ابن عمر أنه كان يحبس الدجاجة
الجلالة ثلاثا عبد الرزاق عن الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال نهى رسول الله

صلى الله عليه وسلم عن لحوم الجلالة وعن مجاهد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل المجثمة
وعن ... [illegible] وعن لحوم الجلالة ... [illegible]
باب الحمر الأهلية
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أنس بن مالك قال ... [illegible] رسول الله
صلى الله عليه وسلم ... إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر فإنها رجس ... الحمر الأهلية
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن أبيهما ... [illegible] عن علي
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الأنسية عبد الرزاق عن ... [illegible]
... [illegible] عن ... [illegible] عبد الله بن أبي أوفى في لحوم
الحمر قال ... [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم ... عبد الرزاق عن ابن عيينة عن أبي إسحاق
الشيباني ... [illegible] لا ... أصبنا يوم خيبر حمرا ... من القرية
... [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم ... [illegible]
فذكرت ذلك له فقال إنما نهى عنها لأنها كانت ... العذرة عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر
عن ... [illegible] سمعت ... يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الأهلية يوم
... [illegible] عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عاصم عن الشعبي عن البراء بن عازب
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الأنسية نيئا ونضيجا عبد الرزاق
عن ... [illegible] وكان ... [illegible] لا ... [illegible]
... [illegible] لحوم الحمر ... [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ينهاكم عن لحوم
الحمر عبد الرزاق عن معمر عن خالد الحذاء عن ... [illegible] رجلا من ... [illegible] قال
النبي صلى الله عليه وسلم ... [illegible] الحمار الأهلي ... [illegible]
عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ... [illegible] سئل عن لحوم الحمر الأهلية فقال إنما نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عنها يوم خيبر لأنها كانت ... [illegible] الآية
عبد الرزاق عن ... [illegible] عن عبد الله بن ... [illegible] أن رجلا ... [illegible] سأل النبي
صلى الله عليه وسلم ... [illegible] فلم يبق ... [illegible] أطعمها من سمين حمرك قال
النبي صلى الله عليه وسلم ... [illegible] عبد الرزاق
عن ... [illegible] عن عمرو بن دينار ... [illegible] إن النبي صلى الله عليه وسلم
... [illegible] عن لحوم الحمر ... [illegible] عمرو ... [illegible] ابن عباس ... [illegible] لا أجد فيما أوحي إلي محرما الآية
باب الحمار الوحشي والخيل
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري ... [illegible] أكل الخيل ... [illegible] الخيل ... [illegible]

تهى الحصان عبد الرزاق عن معمر والثوري عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسما
بنت ابي بكر قالت نحرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا فاكلناه وتوضأنا عبد الرزاق عن الثوري
عن سفيان عن ابن ابجر عن عطاء قال ذبح بعض اصحاب عبد الله فرسا فاكلوه وذكروا ذلك لابن عباس فقال
عبد الرزاق اخبرنا معمر والثوري عن عبد الكريم ابو امية عن عطاء عن جابر قال اكلنا لحوم الخيل على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما ان يخرج فذكر عن عطاء انه كان لا يرى باكل لحوم الخيل باسا
قال عبد الرزاق عن ابن جريج قلت لعطاء اكان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يأكلون لحوم الخيل قال
نعم لا ارى بذلك باسا قال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان ابا عبيدة كره اكل الخيل قال
وقال ابو الاشهب اكلنا زمن الحرة الفرس والبرذون قال وانا اعرف لابي الزبير انه سمع جابر بن عبد الله
يقول اكلنا زمن خيبر الخيل وحمر الوحش وقال النبي صلى الله عليه وسلم اكل الحمار الاهلي باب
اكل الضب قال عبد الرزاق عن عبد الله بن زيد بن اسلم عن عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري
قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الضب فقال طعام لا طعم له وذكر ان عبد الله عبد
عبد الرزاق عن ابن التيمي عن ابيه عن مولى لابن عباس قال ما اعلم ان الله تعالى احل شيئا من
لحم الخنزير عبد الرزاق عن ابن جريج قال سألت عطاء عن اكل الضب قال ما اعلم احدا نهى عن اكله
قال ابن جريج وذكر الاعرج عن عطاء انه كان يكره ما لم يحرم مما هو الله عند الا
انكار ان الحلال اكله باب الضب والنسر عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري قال التلبينة لا بوكل عبد الرزاق عن معمر عن طاوس او غيره
عن طاوس قال لا يرى باكل الغلام باسا اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة
قال لم يسمع ذكر اكلهن عبد الرزاق عن ابن جريج قال سألت عطاء عن الضب والغلب هل لهما
من ناب يعضان به قال نعم وقال سعيد بن منصور حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر
عن ايوب قال سألت مجاهدا عن اكل الضب فقال لم يحرمه الا الاعمش عن عبد الرزاق عن
الثوري عن اشعث عن عطاء في الضب قال عافيه دعوا ما دعكم اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج رجل عن سعيد بن المسيب قال اكل ضبا عشرين عنزا كلت
عندنا لحم ضبة فاه رجل من عطفان فسأله عن اكل الورك فقال لا باس به وان كان معكسر
منه شئ فاطعموناه قال عبد الرزاق الورك منه الضب باب
والحبارى والحباش واكل الحبارى اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة

قال لا اعلمه الا رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن اكل البرز واكل ثمنه
عبد الرزاق عن عمرو بن دينار قال الحرق ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن اكل الهر واكل ثمنه عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن عكرمة
الحكم كره اكل الهر قال لا اعلمه الا رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري عن سالم عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لو يعلم ما في صفة او قصعين عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن الهاس قال في الحرباء ما هو بشيء حرمت ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن اكل الحراذ قال كلوه عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الكريم الجزري عن سعيد بن جبير
الاودي انه سمع ابن عمر يقول عن اكل الحراذ قال لا باس اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال ان الله تبارك وتعالى حلو آدم
فيما حرم عليه شيء من الحرام وهو حي وحرم عليه بعد ما مات اكثر منهن
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ما احرك احد ميتا الا بحق عبد الرزاق عن ابن التيمي عن ابيه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل حمار الوحش قال لا اكرهه ولا آمر به
قال يقول عالم عرم ولا احلال عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن عكرمة قال سألت ابن عباس
عن لحم الحمار الوحشي فقال لا باس به لا يدخل عبد الرزاق عن معمر
عن قتادة عن عبد الله بن الشخير قال اشرب عمرو صهيبا وطلحة اكلوا الحمار عبد الرزاق
عن الثوري عن عاصم بن سليمان عن ابي مجاز عن ابي هريرة قال اكل الحمار عبد الرزاق
عن عبد الله عن سعيد عن ابن عباس قال اكل الحمار عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال عبد الله بن عمر اوصى عن اكل الحمار عبد الرزاق
عن سعيد عن معمر عن ابن عباس قال سئل عبد الله بن عمر اوصى عن اكل الحمار فقال لم يسمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في هذا شيئا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن سعيد عن ابن جبير
ان ناسا اكلوا حمارا فقال رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا فقال الحمار فقال عبد الرزاق
عن سعيد عن معمر عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال اكل ابو بكر الصديق حمارا
عبد الرزاق عن معمر عن طاوس قال سمع ابن الخطاب صلى الله عليه وسلم

به لا يحسن الناس على بني تيم لا أحل لكم إلا ما أحل الله في كتابه ولا أحرم إلا ما حرم الله
في كتابه ن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار أنه سمع عبيد بن عمير يقول إن الله أحل حلالا
وحرم حراما فما أحل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو أخبرنا عبد الرزاق
قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني ابن جريج قال أخبرني عطاء يسنده عن ابن عباس أنه كان يقول إن الله
أحل حلالا فأحلوه وما حرم فاجتنبوه وترك بين ذلك أشياء لم يحرمها ولم يحلها
فذلك عفو من الله ثم يقول يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء الآية عبد الرزاق عن
الثوري عن جابر قال سألت الشعبي عن لحم الفيل فلم يحله ولم يحرمه أخبرنا
عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن في الفاجر لا يؤخذ برأيه لا يؤمر بسلطانه قال
يطعم منه ولا يطعمه ن باب ما يكره من الشاة أخبرنا
عبد الرزاق قال أخبرنا الأوزاعي عن واصل عن مجاهد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يكره من الشاة سبعا الدم والحيا والأنثيين والغدة والذكر والمثانة والمرارة وكان يستحب
من الشاة مقدمها ن عبد الرزاق عن معمر عن ليث عن عمرو بن حصين قال لا يحرم من الشاة شيء
لا نعرفه ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن مجاهد قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يجتنب الطحال ن عبد الرزاق عن معمر عن سعيد بن ... عن علي عن ...
أنها كانا يكرهان من الشاة الطحال ومن السمك الجري ومن الطير ... عبد الرزاق
عن الثوري عن ... عن ... قال سألته عن الطحال والجري فقال هذه
الآية قل لا أجد فيما أوحي إلي محرما على طاعم يطعمه وقال عبد الرزاق أخبرنا معمر قال أخبرني
هشام بن عروة أن ... قال إني لا آكل الطحال وما لي إليه حاجة ولا أرى على
أنه لا بأس بالجري عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن ... قال ... جعفر
ابن محمد عن أبيه أن عليا كان لا يأكل الحرث ولا مما ليس فيه صورة ولا الطحال
قال أما الطحال فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحله ولم يأكله وقال إنما هو مجمع الدم
وأما الذي لا يأكله والذي ليس فيه صورة فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يأكل ما ليس فيه صورة من حوت
لا يأكله أهل الكتاب ن عبد الرزاق عن الثوري عن ... عن عمرو بن الحسن العدوي
فأخرجت عليه خرزة ... فأمر الرجل ... من ... حمار
ما لا يحل ن أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة عن ابن عباس
سئل عن الحرث قال لا بأس به إنما هو شيء كرهته اليهود أخبرنا عبد الرزاق عن ابن عمرو بن
... عن ... رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل الأجدع وهو ... فأعطاني

باب ... الحمص عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن امرأة من همدان قالت أ
قلنا لها سألت عائشة عن أكل الحمص فأضحى الحمص ثم قولي لهم الله ثم كلي ن عبد الرزاق
عن معمر عن الأعمش ... أنه ذكر عند ... من العراق ... يسمون فيها باسم
الله قال اذكروا اسم الله وكلوا ن عبد الرزاق عن إسرائيل عن سماك بن حرب عن رجل عن ...
ابن شهاب قال سألت عن الطعام ... فقال إذا ذكر اسم الله وكان عبد الرزاق عن أبي جعفر الرازي
عن ... عن ... قال سألت ... عن الجبن فقال إن الجبن ... عبد الرزاق عن معمر
عن ... قال سألت ... عن الجبن الذي يصنعه المجوس فقال ... للمسلمين
ولم أسأل عنه قال ... من الجوز ... إن ... سمي الله عليه وكان يأكل
قال ... عبد الرزاق عن معمر قال سألت الزهري عن الجبن قال ما أدخلت
... للمسلمين ... عبد الرزاق عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن ... قطن ... بن عبد
... عن ... قال سألت عمر عن الجبن قال كلوا ما يأتون به ن عبد الرزاق عن إسرائيل
... فإنه سمع ابن عمر يقول سئل عن الجبن ... ن عبد الرزاق عن ابن عيينة
عن عمرو بن دينار عن أبي سعيد قال سألت ابن عمر عن الجبن الذي يصنعه اليهود والنصارى فقال
عبد الرزاق عن هشيم عن ابن ... قال سألت ... عن الجبن قال من ... ما يأتيك من العراق
... عبد الرزاق عن ... عن ابن ... الأرض ...
ابن ... قال ... المسلمين ... وسألته عن الجبن قال عن ...
بالله ... يطعمونا إياها ... يطعموا فيه الملح المسمى فأما ... إلا
لا بأس ن عبد الرزاق عن ... عن عطاء البصري قال ... بن عمر
... رجل ... قال ... عنده الله فاعمل ... ويطعمونه
ومن الجبن قال ... ما كان من ... من العراق ... ويطعمه
... كان ... عبد الرزاق عن
الثوري عن ... عن الثوري ... ن عبد الرزاق عن معمر عن
رجل أنه قال ... الجبن ... فلا تأكلوه ... وكلوا
الزيتون ... أن عمرو بن ... من النعي والصالح ... قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ... الطعام ... أهل فارس ...
... قال صلى الله عليه وسلم وكلوا باب فضل الحج

عن ابن ابي عن عاصم بن عبيد الله عن عاصم عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تابعوا بين الحج والعمرة فان متابعة بينهما تنفي الفقر والذنوب
كما ينفي الكير خبث الحديد عبد الرزاق عن معمر عن ابن المنكدر عن [illegible] عن عمر بن الخطاب
انه قال تابعوا بين الحج والعمرة وذكر مثله ولم يرفعه عبد الرزاق عن الثوري عن سمي عن ابي صالح
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة
والعمرتان تكفران ما بينهما عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر قال حدثني سمي عن ابي صالح عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة عبد
الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابي حازم [illegible] عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حج هذا البيت لم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه عبد الرزاق
عن الثوري عن منصور عن ابراهيم عن [illegible] عن عمر بن الخطاب [illegible] الى هذا البيت لا ينهزه الا الصلاة
عنده واستلام الحجر [illegible] ما [illegible] ذلك عبد الرزاق عن [illegible] قال اخبرني بعض
[illegible] عمر بن الخطاب [illegible] فرأى ركبا [illegible] الركب فقال [illegible] قال [illegible]
[illegible] قال لو يعلم الركب بمن اناخوا [illegible] بعد المغفرة والذي
نفس عمر بيده [illegible] ولا رفعته الا [illegible] خطيئة [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن [illegible] عن مجاهد عن كعب [illegible] تلاثة [illegible] والغازي
والمجاهد [illegible] فاعطاهم [illegible] عبد الرزاق عن [illegible] عن
مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن كعب [illegible] والمعتمر [illegible] فلا ادري اذكر
الغازي [illegible] عبد الرزاق عن [illegible]
ابي [illegible] عن محمد بن [illegible] ان رجلا [illegible] بالربذة [illegible]
قال [illegible] الا [illegible] الرجل [illegible] الا
فانا [illegible] رجل [illegible] فاذا [illegible] بالربذة [illegible]
رجلا [illegible] عبد الرزاق عن [illegible]
عن مجاهد قال [illegible] عمر بن الخطاب [illegible] الصفا والمروة [illegible]
[illegible] خرجوا من [illegible] الصفا والمروة [illegible] قال
[illegible] لو [illegible] اهل [illegible] قال
[illegible] ولا [illegible] قال [illegible]

قال [illegible] قالوا [illegible] عبد الرزاق عن [illegible]
قال [illegible] الاشعري [illegible] رجلا سأله
[illegible] الحاج [illegible] اربع مائة [illegible] الذي
[illegible] يوم ولدته امه [illegible] رجل يا ابا موسى [illegible] الحاج
[illegible] يا ابا موسى [illegible] الحج [illegible]
[illegible] مؤمنة من ولد اسماعيل
[illegible] عبد الرزاق عن الثوري [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الا ذلك
[illegible] عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش [illegible] عن عابس بن ربيعة
عن [illegible] الحج والعمرة [illegible] عبد الرزاق
عن [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] رسول الله [illegible] الحج والعمرة
عبد الرزاق عن الثوري [illegible] عن عائشة قالت [illegible] النبي صلى الله
عليه وسلم [illegible] عبد الرزاق عن [illegible] سلم
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] الحج [illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible] ايوب [illegible] قال
[illegible] اهل عرفة [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن [illegible] محمد
[illegible] له
[illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عمر بن الخطاب [illegible] صلى الله
[illegible] العمرة قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم [illegible] عبد الرزاق عن [illegible]
عن عطاء بن [illegible]
قال [illegible] الثوري قال [illegible] عبد الرزاق [illegible]

ابن المنكدر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بر الحج قال اطعام الطعام وطيب الكلام
قال الاسلمي وحدثني صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج البيت
[illegible] وسلم المسلمون من لسانه ويده غفر له ما تقدم من ذنبه أخبرنا عبد الرزاق قال
أخبرنا معمر وغيره عن أيوب قال قال عمر [illegible] عبد الرزاق عن
الأسلمي عن صفوان بن سليم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] استغنوا [illegible] عبد
الرزاق عن الثوري [illegible] أن بر الحج طيب الطعام وطيب الكلام [illegible] عبد الرزاق عن [illegible] عن
[illegible] قال كنا [illegible] عند ابن عباس إذ أتاه رجل
فقال إني أصبت [illegible] وأنا محرم فقال ابن عباس [illegible] إذ أتاه آخر
فقال إني [illegible] الطواف [illegible] البيت [illegible] قال
[illegible] أخبرنا عبد الرزاق [illegible]
[illegible] افضل [illegible] الصدقة [illegible] الطواف [illegible]
[illegible] والوقوف بعرفة [illegible] عبد الرزاق عن الثوري [illegible]
[illegible] الحج افضل [illegible] الصدقة [illegible]
[illegible] إذا حج [illegible] أخبرنا عبد الرزاق عن [illegible] عبد الله
[illegible] قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] عبد الرزاق
عن [illegible] عبد الله بن عمرو [illegible] النبي [illegible]
[illegible] أخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن العلاء بن المسيب [illegible]
رجل [illegible] قال [illegible] تبارك وتعالى [illegible] ولم [illegible]
[illegible] أخبرنا عبد الرزاق [illegible] الثوري [illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible] المقدس [illegible]
[illegible] الشام [illegible] المقدس [illegible] هذا البيت
[illegible] هذا البيت [illegible]
[illegible] الطعام [illegible]
[illegible] قالت [illegible]
[illegible] أبو سعيد [illegible]
[illegible]

[illegible] يوم العاصمة
ان ... [illegible] النبي [illegible] تكلم [illegible]
أخبرنا عبد الرزاق [illegible] أخبرنا معمر قال [illegible] رجلا [illegible]
[illegible] يا أمير المؤمنين [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] الأنصار [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الأنصاري [illegible] رسول الله
قال النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible] اليوم [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] الكعبة [illegible]
[illegible]
الأنصاري قال [illegible]
[illegible] يوم [illegible] الحرام [illegible] عرفة [illegible]
[illegible]
الحرام [illegible] الله [illegible]
كان الله تبارك وتعالى [illegible] الدنيا [illegible]
[illegible] الحج [illegible]
أيام الدنيا [illegible] الله [illegible]
[illegible]
أخبرنا عبد الرزاق [illegible] قتادة [illegible] عائشة [illegible] قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة [illegible] اليوم [illegible]
[illegible]
[illegible] المغفرة [illegible]
[illegible]
[illegible] المغفرة [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن

لما البيت قال حسبت انه قال لحسن على يزيد ازاصلي له اذ سأله رجل عن ذلك فقال وما منع البيت بيلك فصلي حيث شاء ذلك فاوفى ما قلت صلت وانا لم اسمع الرجل قال نعم قال طوفي وعاد كردة لك صلاتها وامرها ان تفعل ذلك عبد الرزاق وعن معمر عن ابن طاوس عن ابيه ان خالد بن عرفطة حلف عمر انه قال عبد الرزاق عن ابن عيينة سمع عمرو بن دينار يحدث عن ابن عباس قال لحيضة مع الصدر افضل من سبع طوفة قال سمعت عبد الرزاق عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال اذا اصدرت ان البيت شيأ فصل به

طواف المراة منفصل عن عبد الرزاق عن جريج عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة عن عائشة انها كانت تطوف بالبيت وهي مستحاضة عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة عن صفية بنت شيبة عن عائشة ان تذكره ان تطوف المراة بالبيت وهي مستحاضة عبد الرزاق عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة عن عائشة ولكن حدثت ان تطوف بالبيت وهي مستحاضة

باب دخول الحرم والوضوء لدخول الحرم

عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول كنا لا نرى بباس بدخول الحرم بغير وضوء ولا نرى بباس بالوضوء بعد الطعام عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال كان يقال لا بد لمن اكل لحما او ثوما او بصلا ان يتوضأ قبل ان يدخل الحرم عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول كنا لا نرى بباس بدخول الحرم بغير وضوء ولا نرى بباس بالوضوء بعد الطعام عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبد الحميد بن جبير بن شيبة ان صفية بنت شيبة اخبرته ان عائشة قالت لها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرها ان تهل بعمرة ثم تمسك عن العمرة فلما كانت بسرف طمثت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تبكي فقال ما يبكيك اطمثت قالت نعم قال فانه امر كتبه الله على بنات آدم فاقضي ما يقضي الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تطهري قالت يا رسول الله اتنطلق بحجة وعمرة وانطلق بحجة قال فطافت الذين اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا اخر بعد ان رجعوا من منى لحجهم وامر عبد الرحمن ان يعمر اخته من التنعيم ففعل عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء ان عائشة اهلت بعمرة فحاضت فنسكت المناسك كلها ثم طهرت فطافت بالبيت وبالصفا والمروة ثم قالت قد انطلق بحجك وعمرتك قال ابن جريج قال عطاء لم تطف يومئذ بالبيت حتى رجعت من منى لحجتها وطافت طوافا اخر لعمرتها عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول كنا لا نرى بباسا بدخول الحرم بغير وضوء ولا نرى بباسا بالوضوء بعد الطعام عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال كان يقال لا بد لمن اكل لحما او ثوما او بصلا ان يتوضأ قبل ان يدخل الحرم عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبد الحميد بن جبير بن شيبة ان صفية بنت شيبة اخبرته ان عائشة قالت لها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرها ان تهل بعمرة ثم تمسك عن العمرة فلما كانت بسرف طمثت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تبكي فقال ما يبكيك اطمثت قالت نعم قال فانه امر كتبه الله على بنات آدم فاقضي ما يقضي الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تطهري قالت يا رسول الله اتنطلق بحجة وعمرة وانطلق بحجة قال فطافت الذين اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا اخر بعد ان رجعوا من منى لحجهم وامر عبد الرحمن ان يعمر اخته من التنعيم ففعل عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء ان عائشة اهلت بعمرة فحاضت فنسكت المناسك كلها ثم طهرت فطافت بالبيت وبالصفا والمروة ثم قالت قد انطلق بحجك وعمرتك قال ابن جريج قال عطاء لم تطف يومئذ بالبيت حتى رجعت من منى لحجتها وطافت طوافا اخر لعمرتها عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول كنا لا نرى بباسا بدخول الحرم بغير وضوء ولا نرى بباسا بالوضوء بعد الطعام عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال كان يقال لا بد لمن اكل لحما او ثوما او بصلا ان يتوضأ قبل ان يدخل الحرم عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبد الحميد بن جبير بن شيبة ان صفية بنت شيبة اخبرته ان عائشة قالت لها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرها ان تهل بعمرة ثم تمسك عن العمرة فلما كانت بسرف طمثت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تبكي فقال ما يبكيك اطمثت قالت نعم قال فانه امر كتبه الله على بنات آدم فاقضي ما يقضي الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تطهري قالت يا رسول الله اتنطلق بحجة وعمرة وانطلق بحجة قال فطافت الذين اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا اخر بعد ان رجعوا من منى لحجهم وامر عبد الرحمن ان يعمر اخته من التنعيم ففعل عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء ان عائشة اهلت بعمرة فحاضت فنسكت المناسك كلها ثم طهرت فطافت بالبيت وبالصفا والمروة ثم قالت قد انطلق بحجك وعمرتك قال ابن جريج قال عطاء لم تطف يومئذ بالبيت حتى رجعت من منى لحجتها وطافت طوافا اخر لعمرتها

العاشر بعرفة وشر لصة الحلق وصلاة الحرم صلاة لم تعمل هنا مثلك لان الفعل منه افضل والخطبة اعظم فيه ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابن عيينة عن ابن عمر بن الخطاب قال لان اصلي سبع خطب تركبهن احب الي من ان اصلي خطبة واحدة قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال وقال عطاء هو خير من الخطبة وقال نافع مثله لما سالت ابن عمر بمكة الا ان اصلي خطبة واحدة او سبع خطب تركبهن احب الي من ان اصلي خطبة واحدة قال عبد الرزاق عن معمر قال الحسن بن مسلم ابا الطفيل قال سالت ابن عباس لو وقع البعير للغور وقع عليه وهو خطة الارض وسمعته وحين ان عبد الرزاق عن الاسلمي عن صفوان بن سليم عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال البعير الذي ذكر الله في القرآن هو سفط من سفط عليه نحره كل يوم سبعون الف ملك لم يرجعوا اليه ابدا قال عبد الرزاق قال الحسن بن عمر عن عبد الله بن ابي الطفيل اخبره انه سمع ابن الزبير يقول على المنبر وهو يعوذ بالله من عام الحرة سبع عوانات في الحرم ولد كل واحدة منهن سبعون فلوا كلهم قد مات لا يتوهمون الى اليوم القيامة باب الطواف واستلام الحجر وصلاة عبد الرزاق عن معمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان استلام الحجر والركن اليمان يحط الخطايا قال عبد الرزاق عن معمر عن عطاء الخراساني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحجر الاسود والركن اليمان يحطان الخطايا حطا قال عبد الرزاق عن جريج عن محمد بن عباد قال اخبرني سليمان بن موسى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحجر الاسود والركن اليمان يحطان الخطايا حطا قال عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني عطاء انه لم يحفظ عن احد انه قال الا اعطاه اياه ان عبد الرزاق عن سفيان عن ابي اسحاق قال سمعت ابا عبد الله يعني البراء يحدث قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول استلام الركن اليمان يحط الخطايا حطا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير انه سمع ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استلام الركن اليمان يحط الخطايا حطا قال ابن جريج وقال لي عطاء سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استلام الركن اليمان يحط الخطايا حطا قال عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم استلم الركن بمحجن معه وقبل المحجن قال وان عثمان سرع من ابن عباس والمحجن اعوج من الناس عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم استلم الركن بمحجن معه وقبل المحجن قال وان عثمان سرع من ابن عباس والمحجن اعوج من الناس عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء ان ابن عباس قال ما مسحت الركن اليماني قط الا ابتدرني ملكان يقول احدهما لصاحبه اذهب فاستلم الركن اليماني فاني رايته مسح مرة عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء ان ابن عباس قال ما مسحت الركن اليماني قط الا ابتدرني ملكان يقول احدهما لصاحبه اذهب فاستلم الركن اليماني فاني رايته مسح مرة عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء ان ابن عباس قال ما مسحت الركن اليماني قط الا ابتدرني ملكان يقول احدهما لصاحبه اذهب فاستلم الركن اليماني فاني رايته مسح مرة عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء ان ابن عباس قال ما مسحت الركن اليماني قط الا ابتدرني ملكان يقول احدهما لصاحبه اذهب فاستلم الركن اليماني فاني رايته مسح مرة

قال كانوا يطوفون ويتحدثون قال وسئل عطاء عن القراءة في الطواف فقال هو محدث
عبد الرزاق عن ابراهيم بن يزيد قال اخبرني [illegible] انه كان يسمع على مجاهد القران وهو
يطوف بالبيت [illegible] عبد الرزاق عن معمر عن ابن ابي نجيح قال سالت عطاء عن القراءة في الطواف فقال الحديث الى
عندنا [illegible] لا [illegible] عن كره القراءة في الطواف فهو قول محدث
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني حسن بن مسلم عن طاوس عن رجل قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الطواف صلاة فاذا طفتم فاقلوا الكلام [illegible] عبد الرزاق عن معمر
عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال الطواف صلاة فاذا طفتم فاقلوا الكلام عبد الرزاق عن
ابن جريج قال اخبرني [illegible] عن طاوس [illegible] قال [illegible] اذا طفت فاقل الكلام فانما انت في
صلاة [illegible] عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن عطاء بن السائب عن طاوس او عن سعيد او كلاهما عن ابن عباس
قال الطواف صلاة ولكن الله احل لكم فيه الكلام فمن يطوف فلا ينطق الا بخير [illegible] عبد الرزاق عن عبد العزيز
بن ابي رواد [illegible] يقول [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم في الطواف فقال كيف اصبحت [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن يحيى بن العلاء عن [illegible] عن عطاء قال كان عمر بن الخطاب يطوف بالبيت اذ [illegible]
[illegible] فسالها [illegible] اعرابية [illegible] عبد الرزاق عن
ابن عيينة عن ابن ابي نجيح [illegible] طاوس [illegible] الناس [illegible]
[illegible]

باب [illegible] الطواف والقول في [illegible]

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال [illegible] يطوف [illegible] الثوري عبد الرزاق
[illegible] عن [illegible] خالد قال [illegible] ابن جريج [illegible] ان النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
وهو يطوف بالبيت [illegible] عبد الرزاق [illegible] عن معمر عن عمرو بن [illegible] قال [illegible]
ما [illegible] الامام [illegible] لا اله الا الله والله اكبر قال [illegible] عبد الرزاق عن
[illegible] لا اله الا الله والله اكبر
[illegible] عبد الرحمن [illegible] الرحيم [illegible]

باب [illegible] الطواف

[illegible] عبد الرزاق [illegible] عبد الله بن عمر عن نافع قال كان ابن عمر
[illegible] يطوف [illegible] عبد الرزاق [illegible] عبد الله بن عمر
عن نافع قال كان ابن عمر [illegible] عبد الرزاق
[illegible] عن [illegible] قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج قال [illegible] عطاء [illegible]

[illegible] اخبرني عطاء [illegible] ابن جريج انه سمعه يقول ان الله [illegible]
[illegible] السموات [illegible] ذكر [illegible] الى [illegible]
[illegible] قال ابن جريج وكان مجاهد يقول [illegible] تبارك
وتعالى [illegible] السبع والوتر [illegible] الوتر والسبع قال ابن جريج [illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج قال
اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج قال [illegible] عطاء [illegible] اليك [illegible] اربعة [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن
ابن جريج قال [illegible] عبد الله بن عمر [illegible] يقول [illegible] عبد الرزاق
عن ابن جريج [illegible] مجاهد
[illegible] الطواف [illegible] عبد الرزاق [illegible] الثوري عن [illegible]
عن [illegible] عبد الرزاق عن [illegible]
عن [illegible] ابن عباس [illegible] قال
[illegible]

باب [illegible] الطواف

عبد الرزاق عن ابن جريج قال
قلت لعطاء [illegible] الطواف [illegible]
[illegible]
قال [illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج [illegible] لعطاء [illegible]
[illegible] الطواف [illegible] الطواف عبد الرزاق عن ابن جريج قال
قلت لعطاء [illegible] الطواف قال [illegible]
[illegible] الطواف [illegible] عطاء [illegible] الطواف [illegible]
اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال [illegible] الطواف
[illegible] الناس [illegible] الطواف [illegible] الطواف [illegible]
[illegible] عن [illegible] عطاء [illegible] الرجل يطوف بالبيت و
الصفا والمروة [illegible] الطواف [illegible] عبد الرزاق عن الثوري عن
[illegible] رجل يطوف بين الصفا والمروة [illegible] الطواف [illegible]

باب [illegible] الصلاة في [illegible]

اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني عطاء [illegible] عبد الرحمن [illegible] عمرو بن [illegible] عمرو الى الصلاة
[illegible] عبد الرحمن [illegible] الطواف [illegible] السبع

سبحان الله ما ادري ما ادري قال لا احب ان اركعهما بعد ... اخبرنا عبد الرزاق
عن الثوري عن [illegible] عن [illegible] عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس
قال كانا يطوفان بالبيت [illegible] ثم يخرج فيصلي ركعتي الطواف
خارجا من البيت عبد الرزاق عن الثوري عن [illegible] عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر انه كان
يطوف [illegible] ثم يصلي ركعتي الطواف عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر مثله اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا عبد الوهاب [illegible]
[illegible] سبعا سبعا [illegible] اربع ركعات [illegible]
ان يخرج [illegible] ان رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] سبع ركعتين

باب الطواف بعد العصر والصبح

عبد الرزاق عن ابن جريج [illegible] النبي صلى الله
عليه وسلم قال يا بني عبد المطلب يا بني عبد مناف [illegible] لا تمنعن احدا
من اراد ان يطوف بالبيت ويصلي [illegible] من ليل او نهار [illegible] عبد الملك
[illegible] الطواف بعد الصبح [illegible]
اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج [illegible] عبد الله بن [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] عبد المطلب [illegible]
[illegible] اخبرنا عبد الرزاق عن
ابن جريج [illegible] بعد العصر سبعا
[illegible] سبعا [illegible]
[illegible]
[illegible] يطوف بعد الفجر سبعا
[illegible] عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس [illegible] بعد العصر
[illegible] عبد الرزاق عن [illegible] عن سالم بن عبد الله
[illegible] الطواف بعد العصر [illegible] عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف [illegible] عبد الرحمن [illegible]
[illegible] صلاة الصبح [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن معمر عن ايوب [illegible]
[illegible] الطواف بعد العصر سبعا [illegible] عبد الرزاق
عن ابن عيينة [illegible] ابو سعيد الخدري [illegible]

بعد الصبح فقال انظروا اكتب [illegible] ما طلعت الشمس صلى ركعتين
عبد الرزاق عن الاسلمي عن موسى بن عبيدة قال سالت عطاء بن ابي رباح عن الطواف بعد
العصر وبعد الصبح فقال رايت ابن عمر طاف بعد الفجر [illegible] فقال موسى فانت [illegible] قال
[illegible] عطاء [illegible] فقال لقد رايت ابن عمر [illegible] ذلك [illegible]
سالم بن عبد الله [illegible] سبعا والسلام [illegible]
[illegible] باب [illegible] الطواف
اخبرنا عبد الرزاق [illegible] عن نافع ان ابن عمر كان [illegible] الطواف [illegible]
كل سبع [illegible] عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس [illegible] كان
لا يرى [illegible] الطواف [illegible] عبد الرزاق [illegible] عطاء لا يرى [illegible]
الطواف [illegible] عطاء
[illegible] للسورين
[illegible]
[illegible] سبعا [illegible]
طوافا [illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible] الطواف [illegible]
[illegible] الركن [illegible] الباب ثم [illegible]
[illegible] الركن والباب ثم [illegible]
[illegible]
وكان [illegible] وام حكيم [illegible] العاص [illegible] عبد الله [illegible]
[illegible] قالت عائشة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible]

باب طواف الرجال والنساء معا أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا
ابن جريج قال أخبرني عطاء إذ منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال قال كيف يمنعهن
الطواف وقد طاف نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع الرجال قلت أبعد الحجاب أو قبل قال إي لعمري لقد أدركته
بعد الحجاب قلت كيف يخالطن الرجال قال لم يكن يخالطن كانت عائشة تطوف حجرة من الرجال لا
تخالطهم فقالت امرأة معها انطلقي نستلم يا أم المؤمنين قالت انطلقي عنك وأبت وكن
يخرجن متنكرات بالليل فيطفن مع الرجال ولكنهن كن إذا دخلن البيت قمن حتى يدخلن
وأخرج الرجال قال وكنت آتي عائشة أنا وعبيد بن عمير وهي مجاورة في جوف ثبير قلت وما حجابها
قال هي في قبة تركية لها غشاء ما بيننا وبينها غير ذلك ولقد رأيت عليها درعا معصفرا
وأنا صبي عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عطاء [illegible] أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أم سلمة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن تطوف [illegible] الصبح [illegible]
[illegible] قال لا أدري عبد الرزاق عن معمر قال أخبرني هشام [illegible]
[illegible] زوج النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] عروة [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible] محمد بن عبد الرحمن [illegible]
[illegible] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
وسلم [illegible] الطواف [illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible] الرجال [illegible] في الأرض باب
[illegible] الطواف [illegible] الطواف [illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج
[illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible] عبد الرزاق [illegible] أن أطوف
[illegible] المقام [illegible] البيت والمقام [illegible] عبد الرزاق عن ابن
جريج [illegible] عطاء [illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible] السبع [illegible] عبد الرزاق
عن الثوري [illegible] باب [illegible] الطواف
أفضل أم الصلاة [illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج قال [illegible]

[illegible] الطواف أفضل أم الصلاة [illegible] أفضل [illegible]
الطواف [illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني [illegible]
[illegible] الصلاة أفضل [illegible] أم الطواف [illegible]
الصلاة [illegible] عبد الرزاق عن الثوري عن سالم [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن [illegible]
[illegible] الصلاة أفضل [illegible] الطواف عبد الرزاق عن [illegible]
[illegible] عمر بن الخطاب [illegible]
[illegible] الله [illegible]
[illegible] باب تقبيل الركن
أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال [illegible] عبد الرزاق [illegible] عن عاصم [illegible]
[illegible] عمر بن الخطاب [illegible] الحجر [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible] عمر بن الخطاب [illegible] الحجر [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] عبد الرزاق [illegible]
[illegible] الحجر [illegible] رسول الله
صلى الله عليه وسلم [illegible] عبد الرزاق [illegible] الثوري [illegible]
[illegible] باب
[illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج قال [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم
[illegible] البيت
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] البيت [illegible] البيت
[illegible] عبد الرزاق
عن ابن جريج قال أخبرني عطاء [illegible] عبد الملك بن مروان [illegible] الحارث بن عبد الله [illegible]
[illegible] أمير المؤمنين [illegible] عبد الملك [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible] الركن [illegible]

ومن بطنه ولا يأكل الطعام إلا وأعطوا الباب فخرج على حتى أتى صلى الله عليه وسلم
فأجدوا البيت وسلم عبد الله بن عمر وأخبره فسلم عبد الله بلالا فصلى بين الركن
صلى الله عليه وسلم فأراه حيث صلى ولم يأمره لما قال وكان عبد الله بن عمر إذا دخل الكعبة
مشى قبل وجهه وستر الباب خلف ظهره ثم يمشي حتى يكون بينه وبين الجدار قريب من ثلاثة أذرع ثم يصلي
للمكان الذي كان بلال أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى فيه قال عبد الرزاق وعن عبيد الله عن سعيد
عن ابن عباس قال سمعت عمر يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم أدخلت الكعبة قال لا وددت أني
لم أكن فعلت قال عبد الرزاق عن معمر عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عباس قال سعد
حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يدخل البيت فدخل الكعبة فصلى فيها ركعتين عبد الرزاق عن
ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل البيت فصلى فيه ركعتين
قال عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع أن ابن عمر كان يدخل الكعبة فصلى فيها ركعتين
قال الثوري وأخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن بكر بن عبد الله المزني عن ابن عباس
عن أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة هو وبلال وعثمان بن طلحة
فأغلقوا عليهم فلما فتحوا كنت أول من ولج فلقيت بلالا فسألته فقال صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن بكر بن عبد الله المزني
عن ابن عباس عن أسامة بن زيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة هو وبلال وعثمان بن طلحة
فأغلقوا عليهم فلما فتحوا كنت أول من ولج فلقيت بلالا فسألته فقال صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن بكر بن عبد الله المزني
عن ابن عباس عن أسامة بن زيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة هو وبلال وعثمان بن طلحة
فأغلقوا عليهم فلما فتحوا كنت أول من ولج فلقيت بلالا فسألته فقال صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن بكر بن عبد الله المزني
عن ابن عباس عن أسامة بن زيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة هو وبلال وعثمان بن طلحة
فأغلقوا عليهم فلما فتحوا كنت أول من ولج فلقيت بلالا فسألته فقال صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن بكر بن عبد الله المزني
عن ابن عباس عن أسامة بن زيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة هو وبلال وعثمان بن طلحة
فأغلقوا عليهم فلما فتحوا كنت أول من ولج فلقيت بلالا فسألته فقال صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن بكر بن عبد الله المزني
عن ابن عباس عن أسامة بن زيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة هو وبلال وعثمان بن طلحة
فأغلقوا عليهم فلما فتحوا كنت أول من ولج فلقيت بلالا فسألته فقال صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن بكر بن عبد الله المزني
عن ابن عباس عن أسامة بن زيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة هو وبلال وعثمان بن طلحة
فأغلقوا عليهم فلما فتحوا كنت أول من ولج فلقيت بلالا فسألته فقال صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن بكر بن عبد الله المزني
عن ابن عباس عن أسامة بن زيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة هو وبلال وعثمان بن طلحة
فأغلقوا عليهم فلما فتحوا كنت أول من ولج فلقيت بلالا فسألته فقال صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن بكر بن عبد الله المزني
عن ابن عباس عن أسامة بن زيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة هو وبلال وعثمان بن طلحة
فأغلقوا عليهم فلما فتحوا كنت أول من ولج فلقيت بلالا فسألته فقال صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم

من حطيم قالت سألت ... رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحجر من الكعبة
هو قال نعم قلت فما لهم لم يدخلوه في البيت قال إن قومك قصرت بهم النفقة [illegible]
[illegible]

باب الحجر [illegible] والأسود [illegible]

عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو عن [illegible] قال عمر بن الخطاب لو تركنا لنا هذا البيت
[illegible] فقال له أبي بن كعب والله ما ذاك لك قال لم قال لأن الله [illegible]
كل ما لك وأسوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صدقت عبد الرزاق عن ابن جريج قال
[illegible] عمر بن الخطاب [illegible] الباطن [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم
[illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج قال
[illegible] الكعبة [illegible] ابن جريج [illegible]
صلى الله عليه وسلم والله أعلم بذلك عبد الرزاق عن [illegible] هشام بن عروة [illegible]
[illegible] الكعبة [illegible] عبد الرزاق عن [illegible]
عائشة [illegible] الكعبة [illegible]

باب [illegible] عبد الرزاق عن معمر عن الأعمش عن [illegible] سعيد بن جبير قال
قال ابن عباس [illegible]
قال ابن جريج قال سعيد بن جبير قال ابن عباس [illegible] السماء [illegible]
[illegible] قال ابن جريج قال [illegible] عطاء [illegible]
[illegible] موضع البيت [illegible]
ابن جريج قال [illegible] عبد الرزاق
عن هشام بن حسان [illegible] عطاء [illegible] الأرض
[illegible] صلى الله
[illegible] ابن جريج [illegible] الله [illegible]
[illegible] وأنزل الله
[illegible] أنزل الله [illegible]
[illegible] عبد
الرزاق عن [illegible] يوم [illegible] عبد الرزاق
عن ابن جريج عن عطاء [illegible]

[illegible] الأرض [illegible] السماء [illegible]
[illegible] جبل
صلى الله عليه وسلم [illegible] عبد الرزاق عن [illegible]
الكعبة [illegible]
الرزاق عن ابن جريج قال [illegible] إبراهيم [illegible]
[illegible]
[illegible] الأرض عبد الرزاق عن ابن جريج قال [illegible] مجاهد [illegible]
[illegible] إبراهيم صلى الله عليه [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن معمر [illegible]
[illegible] آدم [illegible] الأرض [illegible]
[illegible] الأرض [illegible]
[illegible] الله [illegible]
[illegible]
[illegible] البيت [illegible] قال عمرو [illegible] البيت
[illegible] قال عمرو [illegible] نوح [illegible] البيت [illegible]
[illegible] إبراهيم [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن هشام بن حسان [illegible] مجاهد [illegible] موضع
هذا البيت [illegible] الأرض [illegible] عبد الرزاق عن
[illegible] الماء [illegible] الأرض
قال [illegible] إبراهيم [illegible]
[illegible]
[illegible] إبراهيم [illegible] البيت [illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج قال
[illegible] إبراهيم
[illegible] إبراهيم [illegible]
[illegible]
[illegible] الشيطان [illegible]
[illegible]

قام على جبل أبي قبيس فنادى بأعلى صوته يا عباد الله أجيبوا الله يا عباد الله أطيعوا الله
فسمع دعوته ما بين الأبحر السبع ممن كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان فهو الذي أعطى الله إبراهيم
في المناسك قوله لبيك اللهم لبيك لبيك فلم يزل على وجه الأرض سبعة مسلمون فصاعدا
فلولا ذلك هلكت الأرض ومن عليها قال ابن جريج وأما الحاجز فالتحل إبراهيم مقامه فقال يا عباد
الله أجيبوا الله يا عباد الله أطيعوا الله فمن حج اليوم فهو ممن أجاب لإبراهيم يومئذ فهي التي أعطاها الله
إبراهيم في المناسك قوله لبيك اللهم لبيك حدثنا أبو الوليد حدثني جدي عن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح
عن مجاهد قال لما أمر إبراهيم أن يؤذن في الناس بالحج قام على المقام فقال يا عباد الله أجيبوا الله فقالوا
لبيك اللهم لبيك فمن حج اليوم فهو ممن أجاب إبراهيم يومئذ عن عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت مجاهدا يقول
لما قيل لإبراهيم أذن في الناس بالحج قال كيف أقول يا رب قال قل
الأرض فلما دعا أسمع ما بين الأبحر السبع فقال يا عباد الله أجيبوا الله ثلاثا يا عباد الله أطيعوا
الله فقالوا لبيك اللهم لبيك [illegible] فمن حج إلى أن تقوم الساعة فهو ممن
أجاب لإبراهيم عن عبد الرزاق عن مجاهد عن أبيه قال [illegible] الحجر
من تصره حتى بلغ إبراهيم وإسماعيل [illegible] فلما بلغ اليه الكوم [illegible] سنة
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال مجاهد كان [illegible] العجم [illegible] فلما بعث النبي
صلى الله عليه وسلم [illegible] سنة من قريش [illegible] الحجر [illegible]
[illegible] قريش [illegible] هدموها [illegible]
[illegible] قريش [illegible]
رجلا [illegible] عام [illegible] الناس [illegible] بلغ السيف [illegible] قالوا [illegible]
[illegible] رجلا [illegible]
[illegible]
[illegible] الله عليه [illegible]
[illegible] الناس [illegible]
[illegible] الله [illegible] القوم [illegible]
قالوا [illegible] الوليد بن المغيرة [illegible]
[illegible] قال [illegible]
[illegible]
[illegible] قريش [illegible] الباب [illegible] هذه القبلة عن نعم

وقالت هذه القبلة عن نعم قالوا ولو جاء رجل من هذا الباب [illegible]
فدخل محمد صلى الله عليه وسلم فقالوا قد رضينا [illegible] ثم [illegible]
[illegible] فعلوا [illegible] الذي [illegible] منهم [illegible]
منهم موضعه الأزرقي عبد الرزاق عن معمر عن الزهري [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحلم [illegible] الكعبة [illegible] الكعبة [illegible]
[illegible] الوليد بن المغيرة [illegible] الإصلاح [illegible]
[illegible] الإصلاح [illegible] الله [illegible]
الوليد بن المغيرة [illegible] الوليد بن المغيرة [illegible] البيت [illegible]
ثم قال [illegible] الإصلاح [illegible] قريش [illegible]
[illegible] الركن [illegible] الركن [illegible]
[illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] ثوب ثم [illegible]
[illegible] عبد الرزاق [illegible] مجاهد [illegible]
[illegible] الركن [illegible]
الناس [illegible]
[illegible]
[illegible] الناس [illegible]
[illegible] عبد الله [illegible] الطفيل [illegible] الكعبة [illegible]
وكانت [illegible]
[illegible] الركن الأسود [illegible]
[illegible] السفينة [illegible]
[illegible] السفينة [illegible]
الحبشة وكان [illegible] السفينة [illegible] قريش
[illegible]
[illegible]
[illegible] الحرم [illegible] الله وقالوا [illegible]

حتى وترتيبه فان خشي رمي بزلق الا فانها كل فاقعا فيجعل حوالة السبا فاذا تم
بطائرا عظيم كالنسر اسود الظهر وبين البطن والظهر خضرة وعلى كتفه علامة حمراء
عدها وفيها اعظم من الزاد فلم اساقط حتى اذا اطلع بها على واد فدفعها فرمى بها حتى
صوتها فخان الوادي بحملها فرمى بكاربها فوقعت الناس حوله فدعا النبي صلى الله
عليه وسلم فحل حمارة من حملها وعلى عنزه اذ طاف على الثمرة فجمع الموضع عاقبه
فجعل يوزنه من جمع الثمرة فوزن يا محمد جزء واحد فلم يزل يا نا بعد ذلك فاتين اللجبة وتي
عالزل الله على جبريل وهي مجرجرة وفيها جمرة من جمرة فاذا كان الحصين من غير
فذكر جزء بها في رمائم الرمي قال الزبير قالت عائشة اخبرني ابي صلى الله عليه وسلم
قالها فاذا حانه فوضل الكعبة فاضم تركوها سبعة اذرع الخبر صافيهم المعمد
والمنب كالدم جم فلم يزل ملكا عن عائشة اما جوف ذلك من رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال وقال ابي الله عليه وسلم وجعلت لها ماء من سرقيا وغربيا مذوبون من هذا وجون
من هذا صفاء الزبير وكانت قرص حملت لها فدر جا برقا الفوز مائها عليها فحطها بالزبير
لاصقة بالارض ح جم واجبر فرب بسيط ان خذ الخبز انه لا بنا عاما من الزبير لسعاد عن
المرأة عن فاهر بها مثل الحلقة مصفا بها سعر اذ الغرب ما العسلة تحرك الذي من
ناحية الاخرى فاذا يطوف بزاد الهلا من العلاج لبيك ثمرة فزابها اسال
لك منبطة الطبر ان بعضها بعض ان عبد الرزاق عن معمر عن ايوب وقد بن الزبير المطار
ابن وذاته بن ذاته بها كما الاخر عن عبد بن جبير قال سلوني ما عشر الشباب فاني اعلم
ان ابا عبد بن الحجر كما كثر الناس مسئلة قال له رجل اخبلك الله اذا ابت المقام هو
كما حدثت بها كيف ما فاذا عرف قال لما قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم حرما عرفت عليه ام
اسمعيل النزول فاوحيات بهذا الحجر ك الذي كرك قال سفينة الذي بنى اباها وكما اعلمت
انا المنطق من قال اسمعيل اعلمت منطقا الحج انه عليها ساره بها ارضهم وبابنها
اسمعيل وهو يرضعها حتى وضعها عند البيت عند موضعه فوق زمزم في اعلى المسجد وليس بمكة يومئذ
احد وليس بها ماء فوضعها هنالك ووضع عندها جرابا فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم قفى ابراهيم
منطلقا فتبعته ام اسمعيل حتى لما بلغ كداء نظر فلم تره فجلس عند الحجون عند
ذلك مستقبل وجهه ثم قال اللهم انه اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم ربنا
ليقيموا الصلاة فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون
فكانت ام اسمعيل ترضع اسمعيل وتشرب من ذلك الماء حتى اذا نفد ما في السقاء عطشت وعطش ابنها وجعلت
تنظر اليه يتلوى او قال يتلبط فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل في
طلعها تم استقبلت الوادي تنظر هل ترى احدا فلم تر احدا فهبطت من الصفا حتى اذا بلغت الوادي رفعت
طرف درعها وسعت سعي الانسان المجهود حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها ونظرت هل ترى
احدا فلم ترى احدا فعلت ذلك سبع مرات قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم فذلك سعي
الناس بينهما فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فقالت صه تريد نفسها ثم تسمعت فسمعت ايضا فقالت
قد اسمعت ان كان عندك غواث فاذا الملك عند موضع زمزم فبحث بعقبه او قال بجناحه حتى
جرى الماء فجعلت تحوضه هكذا وتغرف ماءها في سقائها وهو يفور بعد ما تغرف قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال
لو لم تغرف من الماء لكانت زمزم عينا معينا قال فشربت وارضعت ولدها فقال لها الملك لا تخافوا
الضيعة فان هاهنا بيت الله يبني هذا الغلام وابوه وان الله لا يضيع اهله وكان البيت يومئذ
مرتفعا من الارض كالرابية تاتيه السيول فتاخذ عن يمينه وشماله فكانت كذلك حتى مرت رفقة من جرهم او
اهل بيت من جرهم مقبلين من طريق كداء فنزلوا باسفل مكة فرات طائرا حائما فقالوا ان هذا الطائر ليدور على ماء لعهدنا بهذا الوادي وما فيه ما فارسلوا جريا او جريين فاذا هم بالماء فرجعوا
فاخبروهم بالماء فاقبلوا قال وام اسمعيل عند الماء فقالوا اباذن لنا ان ننزل عندك قالت
نعم ولكن لا حق لكم في الماء قالوا نعم قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم فالفى ذلك
ام اسمعيل وهي تحب الانس فنزلوا وارسلوا الى اهليهم فنزلوا معهم حتى اذا كانت بها اهيات
منهم وشب الغلام وتعلم العربية منهم وانفسهم واعجبهم حين شب الغلام فلما ادرك زوجوه
امراة منهم وماتت ام اسمعيل فجاء ابراهيم بعد ما تزوج اسمعيل يطالع تركته فلم يجد اسمعيل فسال امراته
عنه فقالت خرج يبتغي لنا ثم سالها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بشر في ضيق وشدة وشكت
اليه فقال فاذا جاء زوجك فاقرئي السلام وقولي له يغير عتبة بابه فلما جاء اسمعيل كانه احس شيئا
فقال هل جاءك من احد قالت نعم جاءنا شيخ كذا وكذا فسالنا عنك فاخبرته وسالنا كيف عيشنا فاخبرته
انا في شدة وجهد قال فاوصاك بشيء قالت نعم امرني ان اقرا عليك السلام ويقول غير عتبة بابك
قال ذاك ابي وقد امرني ان افارقك الحقي باهلك فطلقها وتزوج منهم اخرى فلبث عنهم ما شاء الله ثم اتاهم بعد فلم يجد فدخل على امراته فسال عنه قالت خرج يبتغي لنا ثم سالها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بخير وسعة واثنت على الله فقال ما طعامكم قالت اللحم وما شرابكم
قالت الماء قال اللهم بارك لهم في اللحم والماء قال النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم

حب دعا فيه قال فما لا يطول ما صنعا الصريخ مكة الا لم يوافقاه فكان اذا جاء جاء فسرى
عليه من السلام وامر بوان ينحت عنه بالماء فلما اسعل الاذان الاول قال ثم انا ناسج
حسن الهيئة وانت على واسألني على فاخبره فسألني عن اشياء مثل ما اخبرني الاول وصاني بمثل
هو غير وعلمه السلام ويقول للناس يحب عنه فاذا كان الغد جاء فسرى
الى مكة ثم ان عمر ناسأله ثم جاء فقال له اذا اسعل فانه يشفيه وجه فرجع زمزم
فكان اذا قام صنعا جاء يصنع الوالد الوالد ثم قال اسعل الله يأمرني انا مني ما خاصنا واسأله
ما اكره مزعجه كما ما حولها جانبها الناس يأخذها ولا يعلو عليها بعضا عسران من الوادي عند
ذلك رفع الوادي عن البيت فجعل ترميم ما في الجارة واسعل حتى ما اذا ارتفع الماء فجر الحجر
فوضعه الله مقام علية فهو حتى اسعل شاء له وضعا نعوذ لان جاعيل ما انك الذي رفع العلم
فجعل يسأله حتى ما ذوارا حول البيت وضعا نعوذ لان جاعيل ما انك الذي رفع العلم قال عمرو سمعت
رجلا يقول لكان يرميهم بالحجر اذا قال وسمعت رجلا اخر يقول كان يحجرهم بالحجر فالله اعلم
اما حجر الظهران يعني الحجر الذي يقال له الظهران انه كان يرمي منه الليث فهلم طعم
منها ونواته ولم يطعموا حرسه فاظهر كبير نهوله بعد ضمر مرحم منها ونواته ولم يطعموا حرسه
واظهر كبير الله فلا يأكلها ونواته وعطوا حرسه فان منذ الرزاق عن عبد عن الحارث عن سعيد
قال لما رجع ابرهم واسعيل العوا عذر من البيت قال ابرهم لاسعيل انه يحجر احمله علما
يعني الناس فاتاه بحجر فلم يرضه قال ائتني بحجر غير هذا فاتاه بحجر اخر فلم يرضه
بالحجر الاسود فقال اني لم اجد هذا فقال ائتني بحجر فاتاه بحجر فلما رأى ابرهم
عمر قال ليس الحجر من هذا فقال اجل ابرهم ولكنه كان يحجرهم بالحجر فاخبرني
سعيد الحرم زمزم واسعيل اذا [illegible] منذ الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني عمرو بن دينار ان عباس انا [illegible] زمزم باصبعه الوادي ثم يسعيل الصلوة ضرب
منها شبرا فاعلوه مهلما ثون منذ الرزاق عن عمرو بن دينار ان ابا الزبير اخبره
عن الاسود عن ابن عباس حكيم قال فسر عباس لجاه رجل فقال له [illegible] عباس ان ابن
عباس قد ضرت من زمزم قال ترميها كما يقول قال وكيف يعني يا ابا عباس قال يسعيل الصلوة وتم
الله ثم سبع مرات قاما وتحجر ثلاثة اعلى فتشرب منها فانه سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ان ماء زمزم لما شربت له منذ الرزاق عن ابن جريج عن
ابي الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ماء زمزم لما
شربت له قال احمد ثنا عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال زمزم طعام طعم وشفاء
وسقام [illegible] ماء [illegible] زمزم وذكر [illegible] عبد الرزاق عن معمر الدفري

ان منها الطيب لما اشبار زمزم من عليقا حوشا فطفر هو ذا يخط حرب ويزعان عشار ان لك
الحوض وشربا رشته الحاج فجرة انا من جرة فرين المال وصلحه عند المطلب حين يصبح
فالاكثر واشاده ذا عاشها المطلب انه قارب في المنام فالهم ان لا الحلا لمعارك
والاتح لشارب طالع بل ثم شهر فاحر المطلب حرا حفان وسع للسمه عادي بالبني ان
ثم اصرف فلم يعرض حوضه فاك عليها احد الا ري بذا وحيده حتى ترك الله حوضه وسقاته
عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال الخبرني من سمع عمر عند المطلب يقول
وهو قائم عند زمزم وهو يرفع بيديه وهو يقول الطيب ان لا احلها لمغتسل ولا لشارب
لمسه قال وسمعت ابي [illegible] منذ الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه انه سمع من ما يقول
اصبا وهو قائم عند زمزم مثل ذلك احسبه ذكر انه سمعه من عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
لا ادري عن [illegible] عبد الله بن ظالم ان زمزم لما شربت له وانا اكل لزمزم به مصوته على
كما الكثر او اين لترجيد لما سيل قال كنت عند المطلب وعنده ناس من قريش فتذاكروا زمزم
عبد الرزاق عن معمر عن صالح قال اخبرني من سمع عباسا يقول لعلي بن ابي طالب
ودخل زمزم فحلا يسيره ثم شرب منها وافرغ عليا يا علي اسقني فقال له العباس
لا يشرب منها احد جنبا ولا امرأة زمزم لا تحل لاحد جنبا ولا امرأة ولا لابنها وانا
طعم وشفاء سقم عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال الخبرني الطفيل
الناس في زمزم فقال انما هي مضغة فاقم على ما انت عليه وعلى ذلك الطيالسة يقولون
نه وشرابه في الباد وادي الاحقاف وواد بحضرموت يقال له برهوت ذكر زمزم في الناس
زمزم وشر ماء الناس طوى وفي بئر برهوت عظم ارواح الكفار عبد الرزاق عن ابن جريج قال
سمعته يقول حسبت ما الارض زمزم وشر ماء الارض برهوت عبد الرزاق عن الثوري عن
وحدثنا الارض الماحرة وشر ماء الارض الاسوان عبد الرزاق عن الثوري عن ابن جريج
او عن الثلاثة ابو بكر عن الطفيل عن ابن عباس قال سمعته يقول ما شبعا بعني زمزم
وذاعه ما ماء العين على العمل عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن ابي الزبير عن
عن هذا الحديث ان ماء زمزم شراب الابرار زمزم منه شربت طعام طعم وشفاء من سقم
تبرح ولا تذم قال ابو عبد الله وهو ما شربت منه شيئا قط الا وجدت له ما أحد
الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال زمزم طعام طعم وشفاء من سقم عبد الرزاق عن معمر عن
منهم انجاه ما كان يقال لي الجوب ذنوب فلا يشرب منه احد ان عبد الرزاق عن معمر عن
ابن ابي نجيح عن مجاهد قال زمزم لما شربت له ان شئت بثه وان شئت كتمته

طال فتلحه وإن شربه بزبيل أو شبل أو حنك فيه مرتين جزيل وسعيه أنا سعيل
عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما أجمت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما أجمت
عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما أجمت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما أجمت
قال له ابن عباس ما أقدمك علينا وما أخرجك من مولدك ومهاجر أبيك إبراهيم
حماما رأيت مثل هذا قط قال عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال
لك يا سهيل بن عمرو وإن كان لك أبا ليلا فلا تسبه فإنه قد أسلم قال عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال
فاستغاث امرأة سهيل أشله المخرمة هذه أنوب بن عامر بن نصر فأجابها وخرج معها
ثم اضطجع وقام إلى صلاته فجعل يصلي فجعلت كلما مرت به مرت فجعلت
ثم اضطجع وقام إلى صلاته فجعل يصلي فجعلت كلما مرت به مرت فجعلت
ثم اضطجع وقام إلى صلاته فجعل يصلي فجعلت كلما مرت به مرت فجعلت

ذكر مكة والمقام عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال
ان الله كتب إسمعيل بن زمزم والركن والمقام عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال
ابن محمد بن سباط عن عبد الله بن عمرو السلول أن طفت حتى فاتك بين الركن والمقام
مرة أو كذا حتى ذكر إسمعيل حتى للثامنة وكرهوا سبعين مرة أو سبعين مرة
الرزاق عن معمر عن رجل عن عبد الله بن عمرو قال عن يقول أن هذا المحمود به قبر عليك
ثابت إسمعيل وهو المقام الذي يقوم مقاما بإذن ربي عز وجل الركن

٩ الحجر عبد الرزاق عن معمر عن عطاء الخراساني عن سليمان بن يسار عن عائشة أو عن أم سلمة أو عن
عائشة أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في الحجر تعدل سبعين صلاة في غيره أو عن
غير المسجد الحرام في المسجد الحرام عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه
من المساجد إلا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في مسجدي هذا
تابع ابن الزبير رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يصلي في كل مكان صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ولم يسر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد الحرام خير من مائة صلاة فيما سواه من المساجد
إلا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في مسجدي هذا
سليمان بن موسى سمع عطاء هذا أو غيره من الزبير يعيده إلى المدينة عبد الرزاق عن معمر عن أيوب
قال سمعت نافعا مولى عبد الله بن عمر يقول حدثني إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابن عباس حدثه أن
رفع الله عليه وسلم قال لبيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في

عن معمر عن قتادة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة
فيما سواه إلا المسجد الحرام عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال صلاة في المسجد الحرام
خير من مائة صلاة في المدينة قال معمر وسمعت غير قتادة يقول مثل ذلك الشهر إلى الله
ما يقول فيه قال عبد الرزاق قال معمر وزعم الحسن بن عبيد الله عن عطاء مثل ذلك الشهر إلى الله
عليه وسلم يوم الفتح صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام
صلى الله عليه وسلم فإنها أفضل ثلاث مرات ثم قال والذي نفسي بيده لو صلى أحدكم في بيته لاستوجب
ثم قال صلاة في هذا المسجد أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد عبد الرزاق عن معمر
قال أخبرني من سمع عمر بن الخطاب يقول صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة
المسجد صلاة وأحسبه أحيانا من أربعة عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب
صلاة وأحسبه ذكر المسجد الحرام فإني أظنه قال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب
الأسلمي عن مناخ مول الوبيعة تبع أبا يعزع مول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مول
صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
أن أبا سلمة حدثه أن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الحجر أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن ابن جريج قال قال عطاء الحجر من الجنة قال
ابن أبي نجيح سمعت عبد الرزاق عن معمر عن ابن جريج قال قال عطاء الحجر من الجنة قال
قال وأخبرني من سمع عبد الله بن عمرو يقول الحجر ياقوتة من ياقوت الجنة قال عبد الرزاق
قال وأخبرني من سمع عبد الله بن عمرو يقول الحجر ياقوتة من ياقوت الجنة قال عبد الرزاق
الحجر مول أكل وعبد الرزاق عن معمر عن ابن جريج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجر
على خليفة البيت أحول أعلم أن أحدا يكون الله معه يرى الحجر يرى له نورا
عن مجاهد عن ابن عباس قال سئل عما إذا كان الله معه يرى الحجر يرى له نورا

الحجر وبعضه من الجنة عبد الرزاق عن ابن جريج قال كان أول
الناس الفضل الأول عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير قال الحجر ياقوتة من ياقوت الجنة
جلدها وأنبعها الحجر ياقوتة من ياقوت الجنة فأخرجت على عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير قال الحجر ياقوتة من ياقوت الجنة
فتنجارته كل خرج كل رجل من قريش فأخذ له حجر الحجر فوقع قال فواقا الحجر ياقوتة من ياقوت الجنة
العشاء إذا الحجر إذا رأيت خوف الليل وإذا من الليل فإذا رأيت الحجر
قال قال رأيت ملكا قال فأخرج الحجر من الليل فإذا رأيت الحجر
من اليمن وذكر زعمه أن الله تعالى أنزل ياقوتا فجعله قوم الليل ثم قبل أن الورس
يعني ورق من الورس فأخذ ورقا من الورس فجعله في فمه فإذا الحجر
خلقه أن لا يأكل ولا يشرب فلما أحول أن لا يأكل ولا يشرب

في الناس العاصفات لما كان يوم الاحد على المنبر ثم قال يا ايها الناس ان يزيد ... منهم البيت
لا يصلح على الحرم ... لا تطمه فسكت بهم حتى اذا ابتعد ... قال الحطيم
يمر منه على راسه ... الطاير ... حجارته ... وعاد ... عيا دوا وقال
حاره رجل ... كان ... لا ... عليها وكثرت له ساده
عبد العزيز ... على ... السوق فتبع الناس ... قال الراهب ... والراهب
يزعمون ... لا اله ... ساحته من السما ان الناس ... الطوص ... والله علم
دخل الناس ... الحجر ... نعضه ... فدعا
منه ... واخرج يطيع ... الذي ... ذا ... فانتصب
اجمع ... الارض ... فبادت بها
من الناس ... الباب ... فرع من بناها كان في الحجر حجره
... وعاد ... الرحل ... ما به ... وادي ... ذلك
ان الحجر ... في طرف ... عتبة ذلك
الحجر ... الناس ... اسوى ... يا ايها الناس ... ابن الزبير
النعيم ... كان ... لا ... ذكرت يوم
الجاهلية ... الارض ... اسعا ... وعرار
وبنا ... فقطعنا ... الصفا والمروة ثم ... وبحا
... الركعار ... عبد الرزاق عن عمر
قال الخزرجي ... قال ... الا ... النوار
عبد الرزاق ... عن هشام ... طاوس ... عباس ... الحجر من البيت قال
... رسول الله صلى الله عليه وسلم ... عبد الرزاق
عن ابن جريج قال ... عبد الله ... عبد العزيز ... عبد الله ... عبد الملك ... له
قال عبد الملك ... عائشة ... تقول وكان الحرث ...
... رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
... البيت ... الشرك ... فيه ما ترك منه
... لا ... ما ترك ... ابنه ... يا
... عبد الله ... قال النبي صلى الله عليه وسلم ...
من ... الا ... رفعوا ابها ... قال

... لا ان لا ... الامر ... اما الرجال اذا لا ... حتى
اذا كان ... قال عبد الملك ... سمعتها تقول ... قال نعم
... قال ... عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعائشة الم تري ان قومك ... واعرضوا عن
ابرهيم قالت ... رسول ... قال ... ابرهيم حجر
... عبد الرزاق عن ... قال الحارث
... مكة ... عن ... قال ... لوه
... قال ... حرح ... حماله
الحجر ... قال اما ... لا ... و
ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ... عام ... لا عمر
... الكعبة ... الحجر ... واستقبلوا ... ها
... عبد الرزاق عن ابن جريج قال ... عبد الله بن ... عمير
... عائشة ... عبد الرحمن ... لا ... فقلت
... الحجر ... البيت
... الحجر ... الحجر ... في جوفه
... عبد الرزاق عن ابن جريج قال ... ابيه عن ...
... عائشة انها ... في الكعبة ... واستيسر
... قالت عائشة لا ... الكعبة ... الحجر ... عبد الرزاق عن
معمر عن هشام ... عن عائشة قالت ... الحجر ... البيت
عبد الرزاق عن معمر عن بعض اصحابه ان عائشة ... الحجر قال لا ... البيت
الحجر ... البيت ... الا ... عبد
الرزاق ... الزبير ... فلما دخل ... الزبير
على عائشة ... رسول الله صلى الله
عليه وسلم ... البيت على قواعد ابرهيم واسمعيل
... الكعبة
... اهل الشام ... الحجر
... ذلك

كلاب الابل حجارة وسكك حسر ووجه حجرات قال ونرى ان الرجل يأخذ العتله
ويحفر عن ناحية الركن اليمنى الاخر قال ثم يجيء ذا الربض وضع به ما بين
الاصفر والارض شيئا وغيرها فاقبل الزبير عند مناخ ابن حجاج بن حجاج الزبير فما اتاه حتى
كان عليه فكسر الباب عن الملك فوجدت اركز الزبير الزبير وما حمل كان قال مسدد
وسفيان عن هشام لو وليت منه ما ولى الخزر الزبير ادخل الخزر كله في البيت ثم
يكاف به ان لم يحن الباب

باب ما قيد اليه الرحال والصلاة

في مسجد قباء عن الزهري عن السعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الى ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد
الاقصى عن عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن عطاء عن سعيد بن المسيب قال لا ترحل
الى صلاة عليه وسلم فضل ما ترحل الى الطور قال ابو ليلى ما ترى ذلك ذاهب به
حيث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الى ثلثة مساجد مسجد الحرام و
والمسجد الاقصى ومسجدي هذا عن عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن شعيب
ان سعيد بن المسيب اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال الى
اصحاب الا الى ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى قال عبد الرزاق قال
ابن جريج قال عطاء وزيد الرحال الى المسجدين بحذر مثله وسمعنا المدينة عبد الرزاق
عن ابن جريج قال حدثت عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى
وسمعت المغيرة بن عبد الرزاق عن ايوب عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال لا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى
عن عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحاق عن ابي عبد الله الجدلي قال سمعت عليا
يقول لولا ان عمر نهى ان يقال في مسجد قباء مسجد قباء لقلت انه مسجد التقوى
عن عبد الرزاق عن معمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال كان عمر يقول لا تشد الرحال
الا الى ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجد ايلياء او قال بيت المقدس شك معمر
عن عبد الرزاق عن معمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال كان عمر يقول لا تشد الرحال
الا الى ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجد ايلياء او قال بيت المقدس شك معمر
عن عبد الرزاق عن معمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال كان عمر يقول لا تشد الرحال
الا الى ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجد ايلياء او قال بيت المقدس شك معمر
عن عبد الرزاق عن معمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال كان عمر يقول لا تشد الرحال
الا الى ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجد ايلياء او قال بيت المقدس شك معمر
عن عبد الرزاق عن معمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال كان عمر يقول لا تشد الرحال
الا الى ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجد ايلياء او قال بيت المقدس شك معمر

قال

قال سمعت الشعبي يقسم بالله ما ردّ محمد صلى الله عليه وسلم من بيت المقدس الا من خطوتين
عن علي بن المغيرة بن عبد الرزاق قال لعطاء بن ابي رباح قال لي ابن ابي نجيح انه ان اتى المدينة قال لا افعل
سمعت طاوسا قال وسأله رجل يقال له طواف سبعا بالبيت حجز من مسجد الى المدينة عبد
الرزاق عن صاحب له قال قلت لابن جريج اوايده ان الى المدينة قال لا تفعل قال عبد الرزاق
واخبرني من سمع عطاء يقول لطواف سبع حجز قصر من مسجد الى المدينة قال لا ابالي امر مسجد
بالطواف قال قلت فاصح الى البحرة قال نعم من هنا قال لا قال فقال سبع الصلاة ذاهبا
مذ ذهب منه قال قلت قال لا اختلاف احب اليك ام الجواز قال بل الاختلاف عبد الرزاق عن
عبيد عن عمرو بن دينار عن مجاهد قال قلت لابن عمر ايا يريد ان اتى الطور قال انما قصد الرحال الى
ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم والمسجد الاقصى ودع عنك الطور فلا
تاتيه

باب زيد البيت

عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني محمد بن عباد انه حدثه انه من نظر الى البيت بمعظما له ومعرفة
بحقه كان له كعتق نسمة ومن جاء زائرا له بمعظما له ومعرفة
له كان له كحجة تطوعا قال ابن جريج ونحن عنه بهاتين قال عبد الرزاق عن ابن عيينة
عن عطاء وغيره من نظر اليه كانت له نورا يوم القيامة قال عبد الرزاق عن ابن عيينة
عن عطاء ومجاهد قالا النظر الى البيت عبادة وكتب له بها حسنة وتمحى عنه بها سيئة
فاذا نظر اليه ثانية كان له مثل ذلك عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن ابي نجيح
عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال لان انظر الى البيت حسنة وتمحى عني سيئة احب الي
من ان اعتق رقبة عبد الرزاق عن معمر عن الكلبي قال لان انظر الى البيت حسنة
من حسناتي احب الي من ان اعتق رقبة عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن السائب
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخير الزمان يظهر دوا السوء يعني
الكعبة قال ابن جريج قال فيها قال معمر ويعني بها الكعبة تضم ثلاث
مرات ترفع الثالثة والرابعة فاستمعوا منها عبد الرزاق عن ابن جريج عن صالح مولى
التوءمة انه سمع ابا هريرة انه رفعه لطمه قال اتركوا الحبشة ما تركوكم قال ابن جريج كر
الكعبة الاذوا السوء من الحبشة اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا هشام بن حسان عن
حفصة بنت سيرين عن علي انه قال لعلي بن ابي طالب قال استثنوا من هذا الطواف بالبيت اهل
الحاجة فانهم يطوفون فانهم اصبر لسفلتها وبهذا بجماعة عن عبد الرزاق عن ابن جريج قال
سمعت طاوسا الاحول يحدث عن مجاهد وغيره ان عبد الله بن عمرو بن العاص قال كان النظر
الى البيت افضل قد ملأها بجماعة قال ابن جريج وسمعت غيره منا يقول انه واهل البلد ان الحسنة
تضعف بمكة عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو بن العاص

قال كان ينظر اليه اصبغ اذ ضيع كان يقال له مجاهد فنظرت حزة بن عبد الله بن الزبير
وهي تصلي هل ابن صفة ان عبد الرزاق عن عمرو قال اراه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار
عن مجاهد قال لما اراد ابن الزبير هدمها مر ناس ممن كانوا طبقوا بالليل ومن خاف ان ينزل علينا العذاب
عبد الرزاق عن معمر قال بلغني ان الحصين بن نمير هو الذي رمى الكعبة فاحترقت حدثنا عبد الله حدثني ابي
قليس فيها ثقب ثم صعقت فاحترقت للغيرة والحرق حدثنا سعون حدثنا عبد الرزاق عن الثوري
عن سلمة بن كهيل عن مجاهد وعن عطاء السليمي قال سمعت سلمان يقول لخربن هذا البيت رجل
رجل من آل عبد الزبير حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع قال بلغه عن ابن عباس انه قال في الكعبة
تصدعها انها الامة ثلاث مرات ثم يرفع الرابعة فاستمتعوا منها ما دامت

باب المؤمن اعظم حرمة من البيت

اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني
عبد الله بن عثمان ان عبيد بن عمير اخبره قال اني لاطوف بالبيت مع عبد الله بن عمرو بن العاص اذ
البيت ادعى سعيد حليمة تاسع البيت قال فلما رآه قال ما اعظمك منه قال دم المسلم بغير حق
اعظم حرمة عند الله منك حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن عطاء عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله بن عمرو بن العاص
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نظر الى بيت المسلم نظرة يعيبه بها اخافة

باب الحرم وعضد عضاهه

عبد الرزاق عن معمر قال قال عمر بن الخطاب لكعب اين ترى ان اضرب فسطاطي
قال لعمر قال فانا اضرب فسطاطي حيث امرني النبي صلى الله عليه وسلم قال انا بهم حرم مكة
وانا بحرم المدينة قال فلعلك تعني ان لك ولقومك ان تضربوا حيث شئتم ولكن يعني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان الناس لم يجدوا مكة وان الله حرمها فحرام الى يوم القيامة وان من اعتى الناس
على الله يوم القيامة رجل قتل في الحرم او رجل قتل غير قاتله او رجل ليذر بدخول اهل الجاهلية
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني حسين بن مسلم عن مجاهد ان النبي صلى الله عليه وسلم قام يوم الفتح
قال ان الله حرم مكة يوم خلق السموت والارض فهي حرام بحرام الله الى يوم القيامة فلم تحل
لاحد قبلي ولا لاحد بعدي فلم تحل لي الا ساعة من النهار فهي حرام بحرام الله الى
يوم القيامة لا يعضد شوكها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط لقطتها الا
لمنشد قال العباس الا الاذخر يا رسول الله فانه لقيوننا وصاغتنا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم الا الاذخر حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن عمرو بن دينار عن
ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح لا هجرة ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا
قال ابن جريج قال اخبرني عمرو بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموت والارض فهو حرام بحرام الله الى يوم القيامة
وانه لم يحل القتال فيه لاحد قبلي ولا يحل لاحد بعدي وانما احل لي ساعة من نهار
فهو حرام بحرام الله الى يوم القيامة لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته الا من عرفها
ولا يختلى خلاها فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر فانه لقيوننا وبيوتنا فقال الا الاذخر
قال عبد الرزاق قال ابن جريج قال عطاء قال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته الا من عرفها ولا يختلى خلاها فقال العباس
يا رسول الله الا الاذخر فانه لقيوننا وبيوتنا فقال الا الاذخر

باب الدوحة وهي الشجرة العظيمة

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال لي عطاء الدوحة يقتل المحرم بقربها الصيد ويقطع من شجرها
ابن جريج قال اخبرني عمرو بن مسلم عن ابن عبد الله بن سباع ان عطاء كان يقطع الدوحة من حائط كان
شعب من الشجرة والسلم ويترك من كل دوحة شجرة ان عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس
قال في الدوحة جزاء ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء اسمعيل اسمه يقول اخبرني ابن ابي نجيح
نجيح او قال بجرة قال اخبرت به ابا عمر بن عبد العزيز فاخبرني بجرة قال صدق
كان قد صنف علينا ما زلنا وسنا قال فما عقل عليه عمر ثم ما تلفه الا ذئبة عبد
الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن نجيح عن عبد الله بن عبيد بن عمير ان عمر بن الخطاب رأى رجلا
يقلع شجرة قال لا تعضد شجرة من الحرم ليس

باب ما يرخص من الحرم

عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن عكرمة في السوال ينزع من الحرم كان لا يرى به
به باسا ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن حماد بن ابي نجيح عن مجاهد قال لا بأس بالسواك والعصي
تخذه من الحرم قال وكرهه عطاء ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال لا بأس
بنزع السير والصعابين والسواك من البناء في الحرم قال لا نراه اراد به ما لا يعمل خلا وما
الا القاسية قال عمرو وبلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم ابلغ السير من الحرم ان عبد الرزاق عن ابن جريج
الصعابين والسير واما النجارة فلا اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال ذكر عطاء
وهو نائب على مكة في الحرم من نحو الحرم فراجع عكرمة عطاء قال ليرعى على نابت على بابي
من الحرم لبعير مسنع فقطني فانه نبت فيه الغريبة وتب فيه الحمرة والنجم فانا لا يستطيع الناس

الا بيت محرم فقال احل لك ما ينبغي لك فان لم يكن انبته عبد الرزاق عن ابن جريج
قال قلت لعطاء اتقرب لبعيري غصنا او لشاتي قال لا واول حبسه ان تكسر عودا لك
لتقتلا قال ابن جريج وسالت انسانا عن عطاء قال ببطحا باطح في شيء من الحرم فنزلوا عليه قال
نعم عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء ان عمر بينا هو [illegible] بن ادهم [illegible] اهل اليمن
[illegible] اليه [illegible] اطلع علفا البعير [illegible] عندي علفا قال [illegible] ان
انت قال لا قال فامر عمر له بنفقة باب ما يكره من تجارة الحرم وقطع
العضد الخبر نا عبد الرزاق عن معمر عن ابن ابي نجيح كره ان يوخذ من حجارة الحرم فيمنع
عن الشجر [illegible] الخبر نا عبد الرزاق عن عمرو بن حبيب قال كره مجاهد ان يخرج من حجارة
الحرم شيء عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني منصور بن عبد الرحمن عن [illegible] ابن
جعفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقطعوا الاخضر من [illegible] عبد الرزاق
عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عضد الشجر قال انه
للدواب في الجدب عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرت [illegible] قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تقطعوا الشجر فانه عصمة للمواشي في الجدب باب الكرا
في الحرم وهل تبوب دور مكة والكرا بمنى عبد الرزاق عن ابن جريج
قال كان عطاء ينهى عن الكرا في الحرم واخبرني ان عمر بن الخطاب كان ينهى ان تبوب دور
مكة لان ينزل الحاج في عرصاتها فكان اول من بوب داره سهيل بن عمرو فارسل اليه عمر بن الخطاب
في ذلك فقال انظرني يا امير المومنين اني كنت امرا تاجرا فاردت ان اتخذ بابين يحبسان لي ظهري
قال فذلك اذا عبد الرزاق عن منصور عن مجاهد ان عمر بن الخطاب قال يا اهل مكة لا تتخذوا
لدوركم ابوابا لينزل البادي حيث شاء قال واخبرني منصور عن مجاهد قال [illegible]
بيوت مكة [illegible] قال ولا [illegible] اهل مكة قال لقد [illegible] وما
لاهل مكة [illegible] قال معمر واخبرني [illegible] عطاء يقول سواء العاكف فيه والباد قال ينزلون
حيث شاءوا عبد الرزاق عن ابن جريج قال [illegible] كتاب عمر بن عبد العزيز الى [illegible] عبد العزيز
ان عبد الله يامره ان لا يكرى [illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني [illegible] عن طاوس
[illegible] ولا [illegible] عمرو بن دينار
[illegible] قال [illegible] عن ابيه عن نافع [illegible] الحارث اشترى من
[illegible] قال وكيف يكون [illegible] باع [illegible] عمر بن الخطاب دار السجن
باربعة الاف دينار [illegible]
صفوان بن امية دار [illegible] البيع

اربع ثابت درهم [illegible] عبد الرزاق عن ابن مجاهد عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن
العاص قال لا يحل بيع دور مكة ولا كراها عبد الرزاق عن ابن عيينة عن اسمعيل عن ابيه
قال بلغني ان مكة كانت [illegible] على عهد النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] لها
باب المقام وذكر ما فيه مكتوب عبد الرزاق عن معمر
عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال مكتوب في المقام بيت الله الحرام بمكة [illegible] اهله
في الماء واللحم [illegible] يرزق اهله [illegible] لا
[illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني [illegible] طاوس [illegible]
عن ابن عباس قال مكتوب في المقام بيت الله الحرام [illegible] لاهله في اللحم والماء [illegible] الله رزق اهله
من ثلاثة سبل لا يحله اول من اهله عبد الرزاق عن معمر وابن جريج عن [illegible] عبد الرحمن بن
ابن جبير عن ابن عباس [illegible] اسمعيل [illegible] لابرهيم قال ابن جريج في حديثه [illegible] قال لابرهيم
[illegible] ابرهيم [illegible] اللهم [illegible] قال اللهم بارك
[illegible] اللحم والماء [illegible] الا لم يوافقاه عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري قال [illegible] وجد في مقام ابرهيم ثلاثة صفوح في كل صفح منها كتاب
في الصفح الاول انا الله ذو بكة صنعتها يوم صنعت الشمس والقمر وحففتها بسبعة املاك حنفا
وباركت لاهلها في اللحم واللبن ومكتوب في الصفح الثاني انا الله ذو بكة خلقت الرحم وشققت لها
من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتته وفي الصفح الثالث انا الله خلقت الخير والشر فطوبى
لمن كان الخير على يديه وويل لمن كان الشر على يديه باب الحجر وما فيه
مكتوب عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال مجاهد في الحجر انا الله ذو بكة صنعتها
يوم صنعت الشمس والقمر وحففتها بسبعة املاك حنفا بارك لاهلها في اللحم واللبن اول
من اهلها وقال لا تزول حتى يزول الاخشبان [illegible] قال عبد الرزاق
حدثنا معمر عن رجل عن مجاهد قال وجد في حجر [illegible] انا الله ذو بكة صنعتها يوم صنعت الشمس
والقمر لا تزول حتى يزول الاخشبان بارك لاهلها في [illegible] يأتيها رزقها من ثلاثة سبل
وحففتها بسبعة املاك حنفا اول من يحلها اهلها باب ما يبلغ الاحتكار
ومن دخله كان امنا عبد الرزاق عن الثوري عن عثمان بن الاسود قال سمعت مجاهدا
يقول بيع الطعام بمكة احتكار عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابرهيم [illegible] يرفعه الى
[illegible] عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال الاحتكار في الحرم [illegible] ذلكم عبد الرزاق
عن الثوري عن عطاء بن السائب عن [illegible] انه قال لا [illegible] ولا [illegible]

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء ما من دخله كان امنا قال نعم فيه كل من دخله
قال وان اساء فيه قتلا قال لا الا ان يكون قتل في الحرم فيقتل فيه قال وقال عبد الملك بن جريج
حرام قال لو كرر فيه قال كان قتل في غيره ثم دخله لم يخرج منه حتى اقتل قال ابن جريج وسمعت
قول ابن الزبير مولى منه واصحابه قال تركه كالملتجئ اذا دخل الحرم اخرجه منه فقتله قال كذلك
سليمان يوسف قال ابو بكر دخله قال لا احفظ لقتلة ان عبد الرزاق عن معمر عن طاوس
عن ابيه عن ابن عباس مثله قال كان امنا قال معمر قال ابو سروعة المحل اذا دخل الحرم قاتله لا
يجالس ولا يجالس ولا يؤوى ولكنه يناشد حتى يخرج فيقام عليه ما اصاب قال ابن جريج قال عطاء
قال رجل الحرم او سرق ثم خرج فاراد ان يخرجوه عليه ما اصاب اخرجوه من الحرم الى الحل واقيم عليه وان قتل
في الحرم او سرق اقيم عليه في الحرم قال عبد الرزاق عن معمر عن ابيه كما قال عن ابن عباس
قال ابن الزبير في رجل اصاب في الحل ثم ادخله الحرم تراخرجه الى الحل فتقام عليه قال ابن جريج سمعت
اخرجه مولاه ادخله بامان وكان الرجل انما قتله ابن الزبير في غير الامر واعان عليه عبد الملك
قال ابن عباس لو بعلمه قتلا قال فلم يكن ابن الزبير بعده الا قليلا حتى هلك قال عبد الرزاق
عن ابن جريج قال سمعت ابا حسين عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال قال عمر لو وجدت فيه قاتل
الخطاب قتلته حتى يخرج منه قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال ابو الزبير قال ابن
عمر لو وجدت فيه قاتل عمر ما مسسته قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء ان شقاء سار
الى الكعبة وهو يريد هدمها وسارحة لمضار الهود حتى اذا كانوا بمر الظهران او قريبا
قال رجا الامن العلجا لهود لولج البيت اطلم على جماعة الارض فدعا الاحبار فقالوا
لبيت فعل شيء هذا الذي قال نعم حتى هي فيهم قالوا فكذلك كانت هذه اللام
صاحة الله تبع لئن فعل ذلك ليطرحن الكعبة وليلبسها فلما بلغه ان تلك الطلة قد
تبع حتى اذا بلغ ابا قبيس قال ما حملكم على هذا قالوا حملنا على هذا لحرم وتوبتم مما اراد قال
حتى حمل مكة واحلاسا فطاف بالبيت وكسا الكعبة الوصائل فسرت بها ثم بنى على اهله
وخلفه في شعب عبد الله بن مخرومة عامر كريم فبنى الطابق من ذلك اليوم الى هذا الناس
هذا وانزل سلاحه في شعب عبد الله بن الزبير فيه حتى ان ليخرج اليوم الى اليوم الناس
فانزل خيله في شعب بني مخزوم فيزلق الشبان عنها لا يقدرون ان يركبوها الا الكبار الى اليوم
الناس هذا وذكروا انها اغارت عليه بنو اليكية وجلا ان يرجع عدو الى ما كنف الله تلك الطلة
مرتبع لهما ظبي حتى الحرم وضلها وقد زعم بعض علمائنا ان اول من كسى الكعبة اسمعيل الصابر
عليه وسلم والله اعلم بذلك قال عبد الرزاق وسمعت بعضهم يحدث عن بعض معمر عنوه

القول في السفر اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن عاصم عن عبد الله بن عمر بن
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج مسافرا يقول اللهم اني اعوذ بك من وعثاء
السفر وكآبة المنقلب ومن الحور بعد الكور ومن دعوة المظلوم واعوذ بك من سوء المنظر في الاهل والمال قال محمد بن بكر وعمر
تا الحور بعد الكور يا معمر قال كنا نرى كنا نقول قال فكان اذا رجع رجع على عقبه
اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع الاذرعي يخبر ابن عمر انه سمع رسول
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استوى على بعيره خارجا الى سفر كبر ثلاثا ثم قال سبحان
الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون اللهم انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن
العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده اللهم انت الصاحب في السفر والخليفة
في الاهل اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الاهل والمال واذا رجع
قالهن واذا زاد فيهن آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون قال عبد الرزاق وقال الثوري عن ابن عون
عن ابرهيم قال كانوا يقولون اذا خرجوا مسافرين يقولون ربنا اطلع معرفتك منا ورضوانا
سدل الخير الينا على غير الشرات الصافي في السفر والخليفة في الكبر والاهل اللهم
عون علينا السفر واطو لنا الارض اللهم انا نعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب
عبد الرزاق عن عبد المجيد عن ابن ابي روّاد عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول الحمد لله الذي خلقني فلم اكن شيئا مذكورا اللهم اعني على هول الدنيا
وشدائد يوم القيامة ومرارة مصائب الليالي والايام اللهم اصحبني في سفري واخلفني في اهلي وبارك
وذلك على كل شيء قدير ومن وآلك بارك فيهن والنار ولا تظفر بي العدو فيشمت بي عاتب
نعوذ بوجه الكريم الذي لا يرد ما سئل به ونور السموات والارض وكشف به الظلمات وصلح به
امر الاولين والآخرين ان يحل بي غضبك او ينزل بي سخطك لك العتبى حتى ترضى ولا حول
ولا قوة الا بالله اخبرنا عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قفل من غزو او حج او عمرة كلما اوفى على ثنية او فدفد
ثلاثا ثم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
ثم قال آيبون تائبون عابدون حامدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر
عبده وهزم الاحزاب وحده عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن اسلم عن زياد عن عامر قال كنت مع
ابن عمر في سفر فكان اذا طلع الفجر يقول سمع سامع وعبد الله وبحمده وحسن بلائه
علينا اللهم صاحبنا فافضل علينا عائذ بالله من النار قال عبد الرزاق عن عمر بن ذر عن يزيد
الفقير ان ابن عمر كان اذا كان عشية الصبح وهو مسافر قال قلت مرات سامع بحمد

الله ونفعنا بعلومنا وانفعنا بما علمتنا انك انت العليم الحكيم عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج مسافرا او حاج او عمرة فرفع عليه
او شرف على ثنية او فدفد كبر ثلثا ثم ذكر مثله حدثنا عبد الله بن عمر ثنا عبد الرزاق عن حريز عن
عمرو بن يثربي عن محمد بن حبيش انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مع كل سالم سير
شيطان فاذكروا الله فانه لا يضر شيئا الا بما اراد الله ان يضر عبد الرزاق
عن الثوري عن اسحق بن عبد الله بن ابي فروة عن ابي الزبير عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قفل من
سفر قال ايبون تائبون عابدون لربنا حامدون ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابي الزبير
عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا رجع من سفر قال ايبون تائبون
ان شاء الله عابدون لربنا حامدون الفجر انا يعود ليل ويجلو الفجر وقال
المغلب فهو المظفر الاحوال ثنا عبد الرزاق عن عبيد عن صالح بن كيسان
عن نافع قال كانوا يقولون اذا اقبلوا من حج او عمرة ايبون تائبون عابدون
لربنا حامدون نعوذ بالله من وعثاء السفر وكآبة المنقلب ثنا عبد
الرزاق عن ابراهيم بن يزيد قال كتب ابو الزبير الى ابراهيم بن عبد الله يسأله ثنا عبد الرزاق عن الثوري
عن عاصم بن سليمان عن محمد بن سيرين انه كان يستحب اذا قدم من سفر ان يأتي المسجد فيصلي
ساعة قبل ان يدخل بيته وفي الباب اسوة حسنة لمن تأخر بعدهم ويقولون قال النبي صلى الله
عليه وسلم اربعوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انه سميع قريب انه معكم
عبد الرزاق عن ابن جريج قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وجيوشه اذا علوا الثنايا كبروا
واذا هبطوا سبحوا وضعت الصلاة على ذلك ثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب
وقاسم او اشعث عن محمد الضبعي عن ابي موسى الاشعري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا علا ثنية او اشرف على واد قال اللهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد على كل حال
اللهم لا نعلو شرفا الا حططته ولا نهبط واديا الا رفعته ولا نسمو سموا الا وضعته ولا نسير
سيرا الا يسرته ولا نعاني امرا الا سهلته ولا نخاف ولا نحزن

باب دلالة العلامات على الطريق

قال اخبرنا هشام بن حسان عن حفصة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخصبتم
فالعوا انعامكم ولا تعدوا المنازل فاذا اجدبتم فسيروا وعليكم بالدلجة قال الاوزاعي
يطوى بالليل ولا يمر لوجهه الطريق ثنا عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص
عن عبد الله قال اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حظها من الارض فانها تنطق
فيها ما لا تنطق في المجدبة ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن
ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله قال اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حظها من الارض
فانها تنطق فيها ما لا تنطق في المجدبة ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن
عبد الله بن عيسى عن عمر قال ذلك عمر الثيلان قال ابو ٢ خزامة عن حلحلة الذي سأل رسوله الله صلى

حمزة من مرج كما فانا رابع ذلك شيبانا قد توان عبد الرزاق عن معمر والثوري عن عاصم
عن العرس عن مسروق قال لقد رأيتنا ونحن اصحاب الاسرار ابرد ولا تلبثوا بالبعير فاعجلوا
شاوحه شاوحه وكبروا وهللوا فان الهوام انما تصيبكم ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن
ابان بن صالح عن خالد بن معدان عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ركبتم
عبا الرمل وربساءه وتعبتم عليه فالاسرع العنق فانما ذلك منه الذواب الهم فاذا جاوزتم هذه
وان كانت الارض حزنة فاعطوا الطريق حقه فانه طريق الذواب وهادي الحيات ثنا عبد الرزاق عن
بالنهار وايا كم والتعريس على الطريق فانه طريق الذواب وهادي الحيات ثنا عبد الرزاق عن
ابن جريج قال اخبرني عبد ربه انه سمع وفاء بن قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اذا عولت لكم العيلان فاذبحوا بالليل ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن مسلم البطين قال قال
والسفر قطعة من العذاب ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن مسلم البطين قال قال
عمر اذا اسرى احدكم جملا هشة وطويلا حطاحطا فانها احزم واسلم لعيطه سوقه ولا
تليوا بالهام القاطع فانه ان لا يثب نعف واسلم ثنا عبد الرزاق عن النبي عن ابيه عن ابن عباس قال
ان يحضكم ماء ٢ بعد واسه مسلم ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابيه عن ابن عباس قال
قال لو يعلم الناس ما في الوحدة ما علمت ما سار راكب بليل وحده ثنا عبد الرزاق عن الثوري
عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما
السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم طعامه وشرابه فاذا قضى احدكم نهمته من وجهه
فليعجل الرجوع الى اهله

باب ما يقول اذا هبط او صعد

وصلاة راكبين اذا قفل من سفر او حج ثنا عبد الرزاق عن عبد الله بن عامر بن يزيد عن عامر بن سعد
الزبيري قال اجمع ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب قال يعيد لا يصلي حدثت فاتفقا
قال ابو سلمة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان في سفر خير طويهم افوههم وان
كان في سفر شر فانا امعه منه امعه قال ابو سلمة قال ابو امامة مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحق الخرت قال ما رحبت سافرا افضل من
ابن هبل وانا لنحن مع رجل افضل في نفسه من ابن هبل ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن
كعب بن مالك عن ابي ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر صلى المسجد ركعتين
عبد الرزاق عن المثنى عن مالك بن اوس عن عمر العجل انه سمع عباس قدم من سفر فصلى
نافلة في بيته ركعتين

باب ما يقول اذا نزل منزلا

عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي الخير عن ابي ليلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من نزل منزلا فقال اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل منه
قال عبد الرزاق واما مالك فذكره عن يعقوب بن عبد الله بن الاشج عن بسر بن سعيد عن سعد
عن خولة ابنة حكيم عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ن عبد الرزاق قال اخبرنا جعفر بن سليمان عن
سعيد الجريري قال بلغني انه من قرا هذه الآية الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في
الملك الى آخر السورة لم يصبه سرق فكان يعلمها ابي اذا نزل منزلا يقول ومعه رجل نزلنا
حين نزل في حصن لتبارك الحمد لله ذي الجلال ... واجعله اشجعه وابواه فلا يزال يقولها
في بروج من جلد ن عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن شعبة قال اخبرني حمزة رجل من بني ضبة
قال سمعت انسا يقول كنا اذا نزلنا منزلا لم نسبح حتى نحل الرحال ن عبد الرزاق عن
ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار عن محمد بن علي بن حسين قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم على كل سنام شيطان فاذا ركبتموها فاذكروا الله ثم امتهنوها لانفسكم فانما يحمل الله
عبد الرزاق عن معمر عن الحكم عن رجل عن طاوس يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم غزوة باب الصلاة اذا امسى في السفر وخير تسليم
الحاج ن عبد الرزاق عن معمر قال بلغني ان ناسا كانوا في السفر كانوا لا يصلون جماعة
يتنزلون في المنزل فلما سار عمر بن الخطاب امر المنادي فنادى ... بناهم قد دعا
لهم وكان الله عليهم ابصارهم ... عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن ... عن ابي
عمرو ... الحاج اذا اتيتم ... فاحلقوا رؤوسكم واحلقوا
لا تخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا حسن عن الاعمش عن زيد بن وهب اذا كنتم في سفر ثلاثة
فامروا احدكم واذا امرتم ... فان لم يكن احد فلا اكابر لوا فلا
ولطيوا واشربوا ... عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال ... عن عبد الله
فالغوا ... عبد الرزاق عن معمر انه عن الزهري قال ... ابي بكر عن عبد الله
ابن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب ان يخرج يوم
الخميس اذا اراد ان يسافر بسم الله الرحمن الرحيم باب
وجوب الغزو اخبرنا ابو سعيد احمد بن زياد بن بشر قال حدثنا
ابو يعقوب اسحق بن ابرهيم الدبري قال اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطا
اوجب الغزو على الناس كلهم قال هو وعمرو بن دينار ما علمناه ن عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني داود بن ابي عاصم ان الغزو واجب على الناس اجمعين فقلت اعلموا الا ما قلت
لم نجد الا ان نلبث تحرث لا يغزون الا ذلك من ابطئ قال فاخرا ... عنك

عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم الجزري قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني جبان
لا اطيق لقاء العدو فقال الا ادلك على جهاد لا قتال فيه فقال بلى يا رسول الله قال عليك بالحج والعمرة
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الكريم الجزري قال انت ان النبي صلى الله عليه وسلم ... رجل جبن
معمر عبد الرزاق عن حميد بن عبد العزيز قال سمعت مكحولا يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ناس من اهل بيتي يخرج منهم ناس الى ... او يخلو ... اهلي الا اصابهم الله بقارعة
قبل الموت ن عبد الرزاق عن اسمعيل بن عبد الله عن يونس عن الحسن عن حريث قال سمعت عمر
ابن الخطاب يقول كتب عليكم ثلاثة اسفار ... عليكم الحج والعمرة والجهاد في سبيل الله
وان يبتغي الرجل بفضل ماله والمستنفق والمتصدق يقول عليكم الحج والعمرة والجهاد ن
عبد الرزاق عن الثوري عن حسان وغيره قال كتب عليكم الحج والعمرة يقول عليكم الحج والجهاد
عبد الرزاق عن ابرهيم بن عبد الرحمن الحرشي عن مكحول عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال عليكم بالجهاد في سبيل الله فانه باب من ابواب الجنة يذهب الله به الغم والهم
عبد الرزاق عن ابن التيمي عن عبد الملك بن عمير قال حدثني الحارث بن زياد قال كنت جالسا عند عبد
الله بن عمر فجاءه رجل شاب فقال الا تجاهد ... فقال ابن عمر ان الاسلام
بني على اربع دعائم اقام الصلاة وايتاء الزكاة لا يفرق بينهما وصيام شهر رمضان وحج
البيت من استطاع اليه سبيلا وان الجهاد والصدقة من العمل الحسن ن عبد الرزاق عن معمر
والثوري عن ابي اسحق عن صلة بن زفر عن حذيفة قال بني الاسلام على ثمانية اسهم شهادة ان
لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان والحج
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد ... لا سهم له ن عبد الرزاق عن رجل عن مكحول
انه كان يستقبل القبلة ثم يحلف عشرة ايمان ان الغزو لواجب عليكم ثم يقول ان شئتم
زدتكم قال عبد الرزاق سمعت الاوزاعي او اخبرت عنه انه سمعه من مكحول عبد الرزاق
عن الثوري عن الاعمش عن ابرهيم بن ربيعة عن عمر قال اذا وضعتم السروج فشدوا الرحال
الى الحج والعمرة فانه احد الجهادين عبد الرزاق عن الثوري عن معوية بن اسحق عن عباية بن رفاعة
عن ابن حسين قال سال رجل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجهاد فقال الا ادلك على جهاد لا شوكة
فيه الحج باب الرجل يغزو وابوه كاره له عبد الرزاق عن الثوري
عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي العباس عن عبد الله بن عمرو قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال اني اريد الجهاد فقال احي والداك قال نعم قال ففيهما جاهد عبد الرزاق عن الثوري
عن عطاء بن السائب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني
جئت لابايعك على الهجرة وتركت ابواي يبكيان قال فارجع اليهما فاضحكهما كما ابكيتهما

عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن عثمان عن مجاهد قال سمعت الحسن يقول لجار له يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ان اريد الجهاد فقال هل لك من والديك احد قال نعم قال فلك عندهما جهاد عبد الرزاق عن الثوري
عن خالد الاعدا وعن فلان عن مسلم بن يسار قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم سرية وعندي ثاب
كان يأخذ بيده اذا قام فقال ان لكم حسنة السرية فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل ترك
من اهله من كيل قال لا الا صبية صغارا قال فارجع اليهم فان فيهم جهادك احسنا عبد
الرزاق عن الثوري عن سلم عن المسيب الوالدين اذا دعاه العدو قال ان كنتي هواها
في الجلوس فاجلس وسئل عن بر الوالدين قال ان يدل لهما ما ملكت وان يطيعهما ما امراك به
الا ان يكون معصية ○ عبد الرزاق عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن بريدة قال سأل عبد
ابن جبير هل يغزو الرجل وابواه كارهان ذلك او احدهما قال لا ○ عبد الرزاق عن ابن جريج
عن محمد بن عجلان ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اريد الغزو وقد
حتى استشرك قال هل لك من ابوين قال نعم قال الزمها فان الجنة عند رجلها ثم ان الثانية
كذلك ○ عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن ابي كثير قال لقيت رجلا ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابه
ان يقاتلوا من ناحيته من حيث صرف الرجال معصفر وعلى رجل مقاتلهم وهو متلوط في دمه
صلى الله عليه وسلم فقال اعبد ما فضياع المال قالوا نعم فركبه ولم يصل عليه عبد
الرزاق عن معمر عن الثوري عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن قال قال عمر لرجل من المهاجرين قد كان
هذا المعروز من سويد قال ذكر لعمر رجل من الصف فقال عمر لان اموت بين راسي حمير
ليس ان اقاتل امام صف يعني انه خير من الصف الجماعة العدو يقاتل ○ عبد الرزاق عن
معمر عن رجل سمع للحسن يقول قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم انا في الصف وانا اخاف ان
يا رسول الله قال اعمل لعظيم قال نعم قال لجبريل اعمل احاك ○ عبد الرزاق عن عثمان
عن ابن جريج عن مجاهد قال اتى رجل حذيفة فسمعناه يقول اتى النبي صلى الله عليه وسلم قال وانا في بعض
ابن معاذ وقوله امر الصف لما كان عروة بن ثوبك قال لا اخرج معنا الا رجل معك قال فخرج
رجل على بكر له صعب ضربه فمات قال الناس فلان شهيد فامر النبي صلى الله عليه
وسلم بلالا ان ينادي في الناس لا يدخل الجنة عاص ○ عبد الرزاق عن معمر قال قلت لطيب ما تمرة
عن ابيه عن جده قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرحبا بوصية رسول الله شرحبيل ان تحوز
موهما الخيل والا تسيلوا السيوف بين صفوف كفركم ○ عبد الرزاق عن ابن جريج
عن يزيد بن ابي حبيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يحاجه ذات يوم وهو مستقبل العدو و
ولا يقاتل احد منكم فحمد رجل منهم وفي العدو وقاتلهم مقتولة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
استشهد فلان فقال اشهد انا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما انك ستقتل ثم قاتل حتى قتل ○ عبد الرزاق عن ابن جريج

باب الطعام يوجد بارض العدو ○ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري سمعته
يقول لا يؤخذ الطعام بارض العدو الا ان يأذن الامام قال الزهري فان لم يأذن له الامام فاشتد
منه شيئا فأعاده بدعب او ورق فيه الخمس ○ عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم في الطعام
بارض العدو قال كانوا يرخصون للسرية الطعام والعلف فاما بعد فانه لا ○ عبد الرزاق
عن الثوري عن عبد الله بن عون عن خالد الدريك عن عمير عن صالح بن عبد الله الاصبحي قال
ازهو لا يريدون ان يشتروا بثمن ولا الا موتى والله ما ذبح شاة من غنم ولا فسه من
طعام او غيره فيه حق الله وسهام المسلمين ○ عبد الرزاق عن ابن جعفر عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن العالية
ان يكن ان يسلموا فيها خبز وجبن وسمن قال نعم لا بأس ○ عبد الرزاق عن الثوري
عن علي عن الربيع عن العالية عن سلمان مثله ○ عبد الرزاق عن سفيان قال كان يقال اذا كانوا بارض
العدو اكلوا فاذا انصرفوا ادوا الى الامام ولا يبيعون ارض العدو قال ابو
يذهب او فضة محمد الحسن ○ عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت للحسن ما ترى رجل حمل الى اهله طعاما
قال لا بأس به ○ عبد الرزاق عن الثوري عن اشعث عن رجل عن عبد الله بن مغفل قال لا بأس بما يحمل من الطعام
يرخص ○ عبد الرزاق عن النبي عن ابي حصين قال قلت لشقيق ما ترى بصوف الطريق قال اليس
واحطب قال قلت الرجل يمر بالتمر قال يأكل ولا يحمل ○ عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني سليمان
ان موسى قال لا يبيع الطعام من ارض العدو ويسأل فيه الامير يأخذ منه خمس ويعطيه ○ ان
بني الامير عنه قول قال سمعته ان باع من الطعام شيئا بورق او ذهب فلا يحل له هو خبيث من
الغنائم قال هذه السنة والموعد ثنا ○ عبد الرزاق عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن مكحول
ابن ابي عمرة انه سأله السلب والفاكهة من بعد عاذ الرجل من مطاعيم الروم قال اما
الذهب والفضة والثياب والطعام فطرحه من المطاعيم وانما ما كان من طعام وان كثر اوسع
الرجل فهو له قال السرية دون الجيش يأكلون ويردون ○ عبد الرزاق عن ابن عيينة عن
كثير انه قال لخمس الرجل الرجل من العدو او يجوز في الصف قال لا يجوز في الصف فاذا انصرفوا
فاخمس حينئذ قال وقال للخمس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل كان في الصف فاذا
حمل المسلمون فاحمل معهم ○ عبد الرزاق قال اخبرنا صالح بن محمد بن زائدة قال
له ابو الدرداء انه سيأتيك جيش من طعمة الروم قال فهو ما يأكلون ويجيئون به الى ما عليهم
قال ما عوامنه منها فيه الخمس ويعرض عنه سواء ○ باب حبة الاهار عبد
الرزاق عن ابن جريج عن ابن عجلان اخبره ان رجلا من جذام جزوه خيبر سهم النبي صلى الله
عليه وسلم والعامر من بدية بحمال النبي صلى الله عليه وسلم اما ضربنا له قال عبد الرزاق عن ابن جريج
عظم رجل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ضربنا له قال ○ عبد الرزاق عن ابن جريج

فرس العرب وسهمان للعرب سهم وللفرس سهم باب سهم المولود
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو عثمان بن يزيد قال يعمل في فيافيرها الى ان
الله صلى الله عليه وسلم اذا ولد الرجل ولد بعد ما يخرج من ارض المسلمين وارض
الصلح فان ذلك المولود سهما قال وسهم الرجل الذي يشهد الوقعة سهم باب ترك العدو
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو عثمان بن يزيد قال يعمل في فيافيرها الى ان
عليه وسلم اذا قال اذا مات الرجل بعد ما يدخل ارض العدو ويخرج من ارض المسلمين وارض
الصلح فان سهمه لاهله باب سهام اهل العسكر
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو عثمان بن يزيد قال يعمل في فيافيرها الى ان
قال بعثني باب بيوت كانوا يبعثون ثم يخرجون الى الله صلى الله عليه وسلم سهمهم
فهام للمسلمين عبد الرزاق عن الثوري قال اخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن ابي بكر بن حفص
مثله عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن الشعبي قال سألته عن المشركين يهم ويقع للمسلمين
ما لهم مع المسلمين قال لم اسمع ما قالوا فيه ما قبل الكوفة او كذا لهم لهم باب
عبد الرزاق عن يحيى بن سعيد عن عبد العزيز ان نحو لا حدثه عن زياد بن جارية عن
حبيب بن سلمة الفهري قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نفل الثلث
عبد الرزاق عن معمر عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن جابر عن نحو انا سمعنا
نفل السرايا حين بعثوا الثلث بعد الخمس عبد الرزاق عن الثوري عن زياد بن عبد الله عن جابر
عن نحو الا سرية بعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم فغنمت فبلغ نفل كل رجل
منهم اثني عشر بعيرا او احد عشر بعيرا عبد الرزاق عن الثوري عن زياد بن عبد الله عن جابر
عبد الرحمن بن عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن زياد بن جارية عن حبيب بن
مسلمة ان الله صلى الله عليه وسلم نفل عبد الرحمن بن عباس بن ربيعة
قال حدثني سليمان بن موسى عن نحو عن امامة عن عبادة بن الصامت ان الله صلى الله
عليه وسلم كان نفل ربع ما اصاب في البدأة وان قفل الثلث عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
عن نافع عن ابن عمر قال حملت معنا احد عشر بعيرا اهل بيت فنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بعيرا بعيرا عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر
عن نافع عن عمر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية قبل نجد فكنت فيهم فغنمنا
الا بعيرا او قلت بعيرا نفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني
سليمان بن موسى ان كل انسان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم
ان عمر بن عبد العزيز كان ينفل اذا كان في الثلث حتى اذا كان عمر بن عبد العزيز قلت له
لم بلغنا ان الله صلى الله عليه وسلم نفل اكثر من الثلث فلم ير بعيل بعد باب

فرس العرب سهمان وللفرس سهم وللعبد سهم باب سهم المولود
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو عثمان بن يزيد قال يعمل في فيافيرها الى ان
الله صلى الله عليه وسلم اذا ولد الرجل ولد بعد ما يخرج من ارض المسلمين وارض
الصلح فان ذلك المولود سهما قال وسهم الرجل الذي يشهد الوقعة سهم باب ترك العدو
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو عثمان بن يزيد قال يعمل في فيافيرها الى ان
عليه وسلم اذا قال اذا مات الرجل بعد ما يدخل ارض العدو ويخرج من ارض المسلمين وارض
الصلح فان سهمه لاهله باب سهام اهل العسكر
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو عثمان بن يزيد قال يعمل في فيافيرها الى ان
قال بعثني باب بيوت كانوا يبعثون ثم يخرجون الى الله صلى الله عليه وسلم سهمهم
فهام للمسلمين عبد الرزاق عن الثوري قال اخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن ابي بكر بن حفص
مثله عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن الشعبي قال سألته عن المشركين يهم ويقع للمسلمين
ما لهم مع المسلمين قال لم اسمع ما قالوا فيه ما قبل الكوفة او كذا لهم لهم باب
عبد الرزاق عن يحيى بن سعيد عن عبد العزيز ان نحو لا حدثه عن زياد بن جارية عن
حبيب بن سلمة الفهري قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نفل الثلث
عبد الرزاق عن معمر عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن جابر عن نحو انا سمعنا
نفل السرايا حين بعثوا الثلث بعد الخمس عبد الرزاق عن الثوري عن زياد بن عبد الله عن جابر
عن نحو الا سرية بعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم فغنمت فبلغ نفل كل رجل
منهم اثني عشر بعيرا او احد عشر بعيرا عبد الرزاق عن الثوري عن زياد بن عبد الله عن جابر
عبد الرحمن بن عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن زياد بن جارية عن حبيب بن
مسلمة ان الله صلى الله عليه وسلم نفل عبد الرحمن بن عباس بن ربيعة
قال حدثني سليمان بن موسى عن نحو عن امامة عن عبادة بن الصامت ان الله صلى الله
عليه وسلم كان نفل ربع ما اصاب في البدأة وان قفل الثلث عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
عن نافع عن ابن عمر قال حملت معنا احد عشر بعيرا اهل بيت فنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بعيرا بعيرا عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر
عن نافع عن عمر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية قبل نجد فكنت فيهم فغنمنا
الا بعيرا او قلت بعيرا نفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني
سليمان بن موسى ان كل انسان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم
ان عمر بن عبد العزيز كان ينفل اذا كان في الثلث حتى اذا كان عمر بن عبد العزيز قلت له
لم بلغنا ان الله صلى الله عليه وسلم نفل اكثر من الثلث فلم ير بعيل بعد باب

العسكر يرد على السرايا والسرايا ترد على العسكر عبد الرزاق عن
الثوري عن هشام عن الحسن قال اذا ضرب السرية بأذن الامير فما اصابوا من شيء فهو الامام
وما غنم فهو لهم الا السرية اذا خرجوا بغير اذن خمسه الامام وكان ما غنم للجيش كلهم
عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابرهيم قال قالت الامام سعد السرية فيصيبوا المغنم
قال ان شاء الامام خمسه وان شاء جعلهم كلهم عبد الرزاق عن الثوري عن جويبر عن الضحاك بن
مزاحم قال العسكر يرد على السرايا والسرايا ترد على العسكر باب لا
نفل الامام احمر ولا اصفر الا من الخمس عبد الرزاق عن معمر عن يزيد عن داود
ابن ابي عاصم جميل اللب قال لا نفل غنائم المسلمين الا من الخمس الخمس عبد الرزاق عن
الثوري عن رجل عن جميل اللب قال ما كانوا يكلمون الا من الخمس عبد الرزاق عن
ابن المؤذن عن عون عن محمد بن سيرين عن ابن عباس ان عمر كان لا يرى الامير اراد ان ينفل قبل ان يخمسه
قال ان نفل حرمه عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن خالد بن ابي الصلت عن سعيد بن المسيب
اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن ينفل الا من الخمس عبد الرزاق عن معمر قال
قال المسلمين هو في لا نفل من قسم الخمس ولا صفي قسم اول المغنم في كتاب الله عز وجل للمسلمين
عبد الرزاق عن معمر قال اخبرني سليمان موسى قال لا نفل الا من الخمس لعلوم ذهب ولا فضة
عبد الرزاق عن معمر قال اخبرني سليمان موسى قال لا نفل الا من الخمس لعلوم ذهب ولا فضة
ذلك بجماعة فيما مضى من التوبة باب المتاع يصيبه العدو ويجده
صاحبه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال ما اخذ المشركون من اساب المسلمين فوجدها
مالكها قبل ان يباع فهو احق به عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن الحسن مثل قول
الزهري عن عبد الرزاق عن معمر قال قلت لعطاء المتاع يصيبه العدو ويجده المسلمون قبل
ان يقسم عليهم قال ان لم يمض فيه سنة رد اليه ان لم يعلم قال نعم قال لا ادري
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن قال ان وجد قبل ان يقسم فهو له وان وجد بعد ما قسم
عبد الرزاق عن معمر عن حميد قال سمعت انسا قال احرز العدو فهو للمسلمين يقسمونه
عبد الرزاق عن معمر عن حميد قال سمعت انسا قال سمعت عمر بن عبد الله بن عمر ذهب العدو
بفرسه فظاهروا عليه العدو وجده خالد الوليد وهو في ايدي العدو فرده الى عبد الله بن عمر عبد الرزاق
عن معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال ابق غلام يوم اليرموك فظهر عليه المسلمون
فردوه الى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان عمر بن الخطاب قال ما اعرف قبل ان
ما يرده الى اهله وما لم يعرف حتى يرى فيه البهائم يرعينه فردوه عبد الرزاق عن معمر قال
لقيت عن قتادة فما ادري اعلى سمعته منه او على قال بورة المسلمين لا يرد عبد الرزاق
عن معمر قال سمعت بعض اهل الكوفة تقول ترد ان يرد قبل القسم او بعده عبد

الرزاق عن الثوري عن رجل عن الحكم قال المسلم يرد على اخيه ان عبد الرزاق عن الثوري عن ملك
ابن مغول عن طريف عن ابي اسحق عن ابي العدو اصابوا ناقة من المسلمين فاشتراها رجل من المسلمين
من العدو وعرفها صاحبها واقام عليها البينة فاختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقضى الى صاحبها عليه وسلم ان يدفع اليه الثمن الذي اشتراها به من العدو ولا حاجة لهم
وزير المشتري عن عبد الرزاق عن محمد بن راشد قال حدثنا مكحول ان عمر بن الخطاب قال ما اصاب
المشركون من مال المسلمين ثم اصابه المسلمون بعد فان اصابه صاحبه قبل ان يجوز عليه
سهام المسلمين فهو احق به وان جرت عليه سهام المسلمين فلا سبيل اليه الا بالقيمة
عبد الرزاق قال سمعت هشاما يحدث عن ابيه ان رجلين اشتركا في شرى فاتيت من
المسلمين فاشترا رجل من العدو فجاء صاحبه فاقام البينة فقضى به عليه قال الاخر انها
قد كانت من مال فرج استقيها في الامير يعني عمر بن الخطاب عبد الرزاق عن معمر
عن رجل عن بشير بن نهيك عبد الرزاق عن عثمان بن عطاء عن ابيه عن عبيد عن قتادة
ان ابن العدو ثم اشتراه رجل فجاء ابوه فاقام البينة عليه فقضى عليه عليه السلام
فاقبل الغلام فاخبر فقال الله اعلم قال اما بعد فانه بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فذلك سيده فهو له فيه كابنه وابن سيده ان عبده فهو للذي اشتراه عبد الرزاق
عن الثوري عن مغيرة عن ابرهيم قال اذا اصاب العدو شيئا من متاع المسلمين فهو لصاحبه
ما لم يقسم فان قسموه فلصاحبه اوثمنه عبد الرزاق عن الثوري عن مغيرة قال
سئل ابرهيم عن اهل الذمة يسبيهم العدو ثم يبيعهم المشركون قال لا يبيعوا ان
عبد الرزاق عن الثوري عن رجل عن عبد سلمة عن رجل قول اشتروها من العدو
قال ان اشتراها فهو احق بها صاحبها بالثمن فان اقام البينة على الشراء فله الثمن
والغلة قول المشتري عن عبد الرزاق عن الثوري قال في المشرك اذا اخذ لمسلم
من متاع المسلمين باعه قبل ان يخرج الى ارض الشرك فوجده باطلا فهذه صاحبه
وجده عبد الرزاق عن معمر عن جرير قال قلت لعطاء ما ترى اصاب من العدو فابتاعه
رجل ابيعهم قال لا ولكن يعطيهم الثمن الذي ابتاعه به لا يزاد على ذلك
قال وقال في ذلك عبد الكريم ان كان اهل الذمة فلذلك ايضا عبد الرزاق
عن جرير عن عطاء الخراساني يسبيه العدو ثم يتباعه المسلمون مثل ولد الشاء
وقال عمر وفي ذيباره مثل ذلك باب هل يغار على المسلم في
بلاد العدو عبد الرزاق عن جرير قال سئل عطاء عن المسلم يسبيه العدو فيقتل

مالك مسلما ثم يسبيه المسلمون بعد اذهبي فما لك قال ما اراي عليه من شيء فيما اصاب
مالك عن عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني يحيى ما العلم الذي بلغ عمر بن الخطاب ان لا
عذاب حتى ولا امر اسرته رجل من المسلمين حتى سلطان الدرب ما علما قال يعني ان يحمل
الحميه قال ان لقي الملك كرن عبد الرزاق عن اسرائيل عن يونس عن ابن عون عن الشعبي عن
ابيه قال كان سعد جعل على حلوان عاملا فكتب اليه عمر انه ارضا كثيرة الفساد والشراب
من الخمر فمن اصاب منكم حدودا فاقيموا عليه ما ناه بلغ ذلك عمر بن الخطاب فلا
الا بعد ثلاث لا ام لك الذي يامر الناس ان يحدوا سيدا لله الذي سمعه ابن عبد الرزاق عن
ابن عيينة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال اصاب امير الموسم وهو الوليد بن عقبة
شرابا فسكر فقال الناس اي سعود وخذيفة بن اليمان اجلدا عليه الحد فقالا لا نفعل
غير ارأوا العدو وذكره ان يجلوا فيكون جرءة عليهم علينا سمعت انا عبد الرزاق عن
رجل انه سمع انا بكر الهذلي انه سمع الحسن قال سرق رجل من المسلمين رقيقا فدخل ارض الروم
فرجع من المسلمين فاقاروا واقطعه فقال علي بن ابي طالب لا تقطعوا يده خرج من ارض الروم
تابك عشر التجار ما الحرب عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال
ابن عطاء فذكر قال ما قطعتم من اشجارهم او حرقتموها فاقيمة وقاله عمرو بن دينار قال ابن جريج
وقال مجاهد من اكله النحل فلي بعقل المحاربين بعضا عن قطع النخل وقالوا انما هي خائنة
المسلمين في ذلك الغيران تتبع بعض من يحرقها وتخاف ان يقطعها عن الا تحرق وانما قطعها
وحرقها ابو بكر انا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني سعيد ان ابا بكر الصديق بعث
يزيد بن ابي سفيان الى الشام وخرج امراء ثم بعث يزيد بن ابي سفيان قال لا وجه مني انا تركب واما
انا نازل قال ابو بكر رضوان الله عليه ما انا براكب وما انت بنازل انا احتسب
خطاي في سبيل الله ويزيد يومئذ على ربع من الارباع أنا سجد فوثبا رجلوا الخيل حتى
اعشر فرسه فعثر وثبا رجلوا الخيل حتى اعشر فرسه وسجد فوثبا فعثر اوساطا
رؤسهم من الخمر وتركوا منها امثال الصاب فامر بها فصبوا عنه بالسيف ان يوصل
شيء لا يستطيع امرأة ولا ابنا ولا ابنة ولا بيت نخلا ولا عرقا ولا تحرق
نقل الذين صبوا عن رؤسهم الخامسة والذين حبسوا العشر الذين في الصوامع عبد الرزاق
عن الثوري عن يحيى بن سعيد ان ابا بكر بعث يزيد بن ابي سفيان فذكر نحوه عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري قال كان ابو بكر اذا بعث جيوشه الى الشام قال انكم ستجدون قوما
قد صوا عن رؤسهم بالسيف وستجدون قوما قد حبسوا انفسهم في الصوامع فقد رهم لما يلم

عبد الرزاق عن معمر عن ابن عمران المجوس ان ابا بكر بعث يزيد بن ابي سفيان فذكر نحوه
معمر عن الزهري عن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى
عن قتل الوصفاء والعسفاء والعسيف الاجير عبد الرزاق عن الثوري عن موسى بن عقبة عن
نافع مثله وزاد ولها يقول حسان بن ثابت

لهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن ابيه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل
قال عجمة للدواب في الجدب كن عبد الرزاق عن الثوري عن ابي الزناد قال اخبرني الرفع
ابن صيفي عن جده الحكم قال غزوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمروا بامرأة
قد قتل لها طليق فاستلقت والناس عليها فرجوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما كانت هذه لتقاتل
ثم قال لاحد هب فقل لخالد لا تقتل ذرية ولا عسيفا قال عبد الرزاق عن الثوري
عن ابي الزناد عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بامرأة
مقتولة فقال الم اقله عن هذا فقال رجل اردفها فاراد ان يطلقها فامر
الى صاحبه فقال له عليه وسلم بدفها قال عبد الرزاق عن هشيم عن يونس عن الحسن قال
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والولدان الا من قاتلهم قال
السباء عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة
عن ابن عباس قال لما حضرني الصعب بن جثامة قال قلت يا رسول الله انا اصيب النساء من
ذراري المشركين قال هم منهم قال الزهري وكتب بن مالك الى ابن شهاب الله عليه وسلم
حين بعث الى ابن ابي الحقيق بعث معه رجلين من اهل الفساد وامرهما ان عبد الرزاق عن معمر عن
سمع للنبي صلى الله عليه وسلم بعث اليه سرية الا خير فاضي الفتيا الا قد رشد
فلما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال ما عجل ان قتل الذرية قالوا اولسن اولاد
المشركين قال اولسن خياركم اولاد المشركين قال ثم خطبنا قال الا كل مولود يولد على الفطرة
حتى يعبر عنه لسانه عبد الرزاق عن سعيد بن عبد العزيز عن جزئه عن مكحول
ابن مسلم انه بث مرة امر الاعداء ليلا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن
ابي مالك ان الخمس الاشرف كان يجعل الى النبي صلى الله عليه وسلم ويولد يحذ امر النبي
صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ اربعة الى حميه نفر خاوه وهو صاحب لوائه
العوالي فمر ذكر منهم فقال ما جاءكم قالوا جئناك بجلحة قال بدنوا بعضكم فجعل
بجلحة قال فدنا منه بعضهم فقالوا جئناك نبايعك ان لا نفر عنك فقال والله لين

فسلم فقد حد ثم مسى نزل هذا الرجل حيث اظهركم او قال بكم قال فواعدوه
ان يأتوه فجعل عمر يمر من الليل فيجاوه فقام الى الهجر فقال امرأة ما حال هؤلاء
الساعة التي ما عاتب قالوا نيام فحمد تو بني الحمد لله فما زال يسمعه اكتمه ابو عبد الله
محمد بن مسلم ما سبق فظننت انه حاضر به يحدث عنه فما اصبح بعث فدعوا الى النبي صلى الله
عليه وسلم فجاؤا فصلى صلاة فقدهم النبي صلى الله عليه وسلم فكان يحمد ما اتخاره
ويود به فقال ثم دعا عمر النبي صلى الله عليه وسلم الا ان يكتبه وينصفه قال حسبه
قال فدخل الخباب بن مطعم فقال الوعرى او عبرة لها فقال ما كان يدعني الاسلام لان قيس
ظلمني هذه خيله قال فكتب ابو عبد الله يده بيده بقتله الا قتله قال فكان اذا رآه
خرج من بجزه الاجربات قتل اهل الشرك صبرا وقد
الاسري عبد الرزاق عن جرير عن عطاء قال كان يكره قتل اهل الشرك صبرا وقتلوا
منهم يوم القادسية وما بعدها وانما قال ذلك لقوله تعالى فضرب الرقاب وبعد وامنا
وفداء حتى تضع الحرب اوزارها وضرب الرقاب قتل الاسارى عبد الرزاق عن معمر
عن ايوب عن ابي قلابة قال كتب ابو موسى الى عمر ان هنا غلمانا من العرب وقد سبينا
ولهم احساب وانا نحب ان نسترقهم فكتب اليه عمر ان من بلغ فاقتله ومن لا فلا
عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال قال عمر بن الخطاب لو ان رجلا
اسر رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اسلم رجلا من ثقيف
واخذوا ما قدروا عليه فجاء الحاج فمر به النبي صلى الله عليه وسلم وهو موثق فقال يا محمد

يا محمد فعلمه عليه فقال على ما احبس وبعد ساعة الحاج قال عمرو بن حلفا بك من عامر
وكانت بنو عامر من حلفاء ثقيف ثم لحقا الى النبي صلى الله عليه وسلم فدعاه ايضا يا محمد فاجابه
فقال ابن مسلم فقال لو قلت دال ذات ملك اسرل الحاج فقال الحاج ثم اجاز النبي صلى الله
عليه وسلم فداءه ايضا ورجع اليه فقال اطعمني فاني جائع فقال النبي صلى الله عليه وسلم جاءك
حاجتك ما سرله بطعام فمر ان الى صلى الله عليه وسلم اذا الرجل الذي استرانا من الحاج فقال فاجاز
ناسر له ناحية من المدينة فاصابوا ناقة واصابوا امرأة ايضا فعدوا بعيرا الى عامر فجاءت
المرأة من بين الليل بالحاج وقد اوجرهما عند افنيتهم فجاءت من بعير لتركبه وعامر نجاءت
الى ناقة النبي صلى الله عليه وسلم وهي باقة له ولم تزل حتى قدمت وبعجز عامر بصاحبتها قال
وتدريها الفور فركبوا عليها فقدرت وهي مطلقة وهي عوجاء ان صاحبها الحاج عبر لنا مسلم
قال فجئت فلا قدمت المدينة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليها ما شاء الله ثم جاءت عليها فلانة
الله عليها فاتى النبي صلى الله عليه وسلم بالمرأة فسألها فاخبرته فقدرت وهي
فطلبي ان الله نجاني عليها فاخبر بها النبي صلى الله عليه وسلم بين لحرتين فقالا ما
اندرت معصية الله ولا لا يملك له مرة عبد الرزاق عن الثوري واسرائيل او احدهما
عن ابي اسحق عن الحرث بن مضرب عن رجل ان اخا لبيد اسر اسيرا فامر النبي صلى الله عليه وسلم
بقتله فقال ان مسلم فظن النبي صلى الله عليه وسلم تركه وقال ان منكم رجالا اظنهم الا اسلام
منهم قرات بن حيان كنى عبد الرزاق عن ثابت الثمالي وسمعته يحدث كثيرا قال سمع مجاهد
عكرمة قال ابو اسير لرجل من ثقيف عنا فقتله رجل فقتله فقال ذلك عليه مجاهد عن عبد الرزاق
عن ابن جريج عن عبد الحميد بن سعيد عن ابن عباس عن عبد الرحمن انه قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا اسارين بدر لا تقتل لنا منكم الا فديه رجل او جدناه عبد الرزاق عن عيينة عن زكريا
عن الشعبي عن طلحة بن الاسود وكان من العالمين سماه النبي صلى الله عليه وسلم مطعما قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح لا تقتل قرشي بعد اليوم صبرا عبد الرزاق عن معمر عن
ابن شهاب عن سعيد بن مسيب وعبد الرحمن بن ازهر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اسارين بدر لو كان المطعم
ابن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له عبد الرزاق عن عيينة عن عمرو بن دينار قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم اسارين بدر فكان عمرو اول من اصاب من الاسارين فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم ان ابا اباكيا وهو بلال وهو المطلب وذكر اخر فكان اول من اعتق منهم عبد الرزاق
عن معمر عن ايوب عن نافع ان رجلا من اهل البادية اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
يوشك ان يكبر ان اشب ان يقتل هؤلاء الاساري وان شبت ان يفادى عمر وقتل

من اصحابك يشطر فاستشار اصحابه فقالوا نعاقبه بمثل ما عاقبنا به ونمثل به كما مثل بنا فانزل الله
من ثمان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار قال سمعت محمد بن علي يقول لما
قتل حمزة يوم احد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لما نصر واحتد من الاسارى قال عبد الرزاق
عن معمر عن ايوب عن عكرمة قال قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ادع
بمثل ما قال قال فما سمعنا بعد واما فداء حتى صنع للعرب واوزارها قال مجاهد لا يعلم
هذا شيئا الا ورد في اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم غير هذا وسؤال عبد الله عن هذه الآية
حدث في المدة التي ناخير النبي صلى الله عليه وسلم والمشركين قال المؤمنون لله حلال
فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم فان كانوا من اشهر الحرم لم تحل لهم الا الاسلام
وان ابوا فقتلوا فاما ما سواهم فان اسروا فالمسلمون بخير بالخيار ان شاءوا قتلوا وان شاءوا
استحيوا وان شاءوا فادوا المال ثم هم فيء للمسلمين غير الاسلام فانه لا يقبل منهم الا
عبد الرزاق عن الثوري عن ابن جريج عن مجاهد نحوه وزاد عن ابن جريج قال حدثت ان النبي
صلى الله عليه وسلم اعطى يوم بدر كل رجل من اصحابه الاسير الذي اسر فكان هو يجاء به
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو بكير ان محمد بن الحدثه ان رجلا من بني عمه فداه
اسيرا بمكة وحمل الى صلى الله عليه وسلم ان عنده ما يريد فرس له يقال لها مروة وكان يغزو عليها
بارحة الاذناب وافر ان الصلاح [illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال كان حمل السلاح الى ارض العدو وقت
فارس ذلك قال انما نهوا عن حمله الى العدو فاما اليوم واما غيره فلا باس وقال عمرو بن
دينار عن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لابن محمد بن علي ان حمل السلاح الى ارض الهند سبب
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع مولى ابن عمر قال بلغ ابن عمر ان نجدة الحروري
قد ارض العدو وقال انما العدو ان عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل قد ذنب فيه عمر بن عبد العزيز الى الامصار باب
النهي بالنار عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن ابيه قال حرق خالد بن الوليد اناسا
من اهل الردة فقال عمر لابي بكر انه قد ذبح هذا الذي تعذب بعذاب الله فقال لو لم اجد الا شاة
لذبحتها بمثل ما ذبحها به عبد الله بن عمر عن ايوب عن نافع ان عليا قال في المرتدين
اذا لم يتوبوا ان يحرقهم بالنار بلغ قد قال ابن عباس لو كنت انا لم احرقهم لان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من بدل دينه فاقتلوه ولا تعذبوا بعذاب الله يعني النار

قال بلغ قول ابن عباس هذا قال وبلغ ابن عباس عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحاق الشيباني
عن ابي ميسرة عن عبد الرحمن عن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فرأينا حمرة معها فرخان
فرقت فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه لا ينبغي لاحد ان يعذب بعذاب الله عبد الرزاق عن معمر
عن ايوب عن مجاهد عن سعيد بن جبير او غيره عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يعذب بالنار الا الله عز وجل عبد الرزاق عن معمر عن ابراهيم كره ان يحرق العقرب بالنار لانه مثلة عبد الرزاق عن سفيان
عن جرير قال حسبت عن مجاهد قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فقال
ان اخذتم فلانا واصحابه بن حنش فاحرقوه بالنار ثم قال انكم قد تقدرون على
ان تحرقوا فلانا واصحابه بالنار ولكن ان قدرتم عليهم فاقتلوهم ثم حرقوهم بالنار
قال فلما صفقنا للسير واصابنا نقله الى المدينة قال وكان رجلا كسانا فاتى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال هذا اعار بن الاسود سب قاتل خالك فاخفاه النبي صلى الله عليه وسلم
حتى ذهب فاتى عليه وكان هيابا وسلما قال ابن سلمة بن سلمة عبد الرزاق
عن جرير عن ابي الزناد قال اخبرني حنظلة بن عبد الله الاسلمي ان عمرو بن العاص صاحب
رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه فزد هكذا معه
سرية الى رجل من هوازن فقال لهم ان وجدتم فلانا فاحرقوه بالنار فكان اخر ما ولوا
منصرفا ثم ارسل الينا عصرا فقال لهم ان كنت امرتكم ان تحرقوه بالنار فانه لا
يعذب بالنار الا رب النار عبد الرزاق عن جرير عن ابي الزناد قال اخبرني ظئر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث هذا الى سرية امرهم ان هلكوه فلم ان قفوا على
ذلك الفتى بعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزع عمر فجعل يقول رجل رجل
حتى قطع شجرة طويلة فجعل يضربها بالسيف وهو يقول ثم اوقدنا نارا واحرقنا النخوة قال
فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر النار قال الا لا يعذب بالنار الا رب النار قال فاذا
عرفتم فلانا فاقتلوه ثم حرقوه بالنار عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن مجاهد
عن ابن عباس قال سمعته يقول اوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن
فقال انك ستاتي قوما من اهل الكتاب فادعهم الى الوضوء قال فاذا توضئوا فادعهم الى الله عز
وجل فان هم اجابوك فادعهم الى الصلوات خمس صلوات في الليلة والنهار فان هم اجابوك لذلك فقل ان الله قد فرض عليهم صياما
في كل شهر رمضان فان هم اجابوك لذلك فقل ان الله قد فرض عليهم زكاة في اموالهم ترخذ من اغنيائهم
فان هم اجابوك لذلك فاياك واخذ من اموالهم واعتبر ابو المهزم واياك ودعوة المظلوم

قال لاصحاب له وفي ٥ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري منهم ابن ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم
لما قاتل قريشة حتى غلبها على الاسلام فاتوا فقاتلهم ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن
عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم
رغب في الصبر الى ان يحكموا فحكموا فيما عرضه عليه فابوا فقاتلهم ن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
عن نافع قال كتب خالد بن الوليد الى عمر ان زيادا ان اخرجه قد نشأ اما بعد فاني ادعوكم
الى الاسلام فان اسلم فانا من حزبه له ما لهم وعليه ما عليهم وان ابيتم فانا منذ بوكم على الفشل كاتب
كدس ضرب الحجر لحجر ناعبد الرزاق قال اخبرنا معمر ن عن يحيى بن ابي اسحق عن خالد بن عبد الله بن
قطيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث عليا معه خالد رجلا فقال اتبع عليا ولا تدعه
من رأيه ولكن اتبعه وخذ برده وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حتى تاركا
قاما من حتى الى صلى الله عليه وسلم فقال لا تقاتل حتى نأمرك عبد الرزاق وسمعته
انا من يحيى بن ابي اسحق ن عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي قال كنا ندع العدو
ونحن ن عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال قد علموا ما يدعون اليه ن عبد الرزاق
عن الثوري عن ابي اسحق عن رجل عن سماك قال ما قاتل احد صلى الله عليه وسلم قوما الا دعاهم
عبد الرزاق عن الثوري ومعمر عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة الاسلمي عن ابيه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه في خاصته بتقوى الله وبمن معه من المسلمين
خيرا ثم قال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا
تقتلوا ولا تقتلوا وليدا ٦ اذا انت لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاث خصال او خصال
فايتهن ما اجابوك منها فاقبل منهم وكف عنهم وادعهم الى الاسلام فان هم اجابوا فاقبل
منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين واخبرهم انهم ان فعلوا
ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان ابوا ان يتحولوا
منها فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين
ولا يكون لهم في الفيء والغنيمة شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا ان يحولوا
الى الاسلام فسلهم اعطاء الجزية فان هم قبلوا منهم وكف عنهم فان ابوا فاستعن بالله وقاتلهم واذا
حاصرت اهل حصن فاراد وك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه صلى الله عليه وسلم فلا تجعل
لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة ابيك وذمم اصحابك فانكم
ان تخفروا ذممكم وذمم آبائكم اهون عليكم من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله صلى الله
عليه وسلم واذا حاصرت اهل حصن فاراد وك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن
انزلهم على حكمك فانك لا تدري اتصيب حكم الله فيهم ام لا ن عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش

عن ما وابل قال كتب الينا عمر ونحن بحمص اذا حاصرتم قصرا فلا تقولوا انزلوا على حكم الله وحكمنا
ولكن انزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم ما شئتم فاذا لقي رجل رجلا فقال له مترس فقتله
واذا قال لا تدخل فقتله واذا قال لا تقتل فقتله فان عليه ثلاثة ن عبد الرزاق
عن خارجة قال لما جرح خالد بن الوليد الذي صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ جثا قال انظلوا الى ام
وابيه وسبيل الله فقاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا
وليدا ولا تحرقوا نارا ولا تعقروا ولا تقتلوا بعد اذا الى انسان ان يأتي عليه بالعين فاحرقوه
بها قال لا يعذب بعذاب الله ن عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن شقيق قال كتب الينا عمر ونحن
بحمص انا لا هل جبنها اكبر من جبنكم فاذا رأيتم الاقاطعة واحدة تقدموا رجلا ان
يصاروا باهلهم الا مرؤا فاصابر شرا هل حمص فلا يزالون على حكم الله وسنة رسوله ولكن انزلوهم على حكمكم
ثم احكموا فيهم ما شئتم ولا تقولوا انجعت ولا تدخلوا بيوتهم فان الله يعلم انه سيكون ن عبد
الرزاق عن ابن عيينة عن ابي لوت ابن موسى بن يحيى بن يعمر عن ابيه عن جده قال اتى رجل من اهل الشام بن الب
فقال له يا محمد احدثك بما صنع بنا مخارنا قال لا قال فحدثني ما كان الى صلى الله عليه وسلم
واصحابه يصنعون قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يغزو غزا بنا قريبا ودعا اهلها الى
الاسلام فان اجابوه حلطهم بنفسه واصحابه وان ابوا قدم اليهم الجزية فان قبلوها
فلها منعهم وان ابوا ادفع عنهم ثم سار اليهم حتى اذا اطعمهم الجهد ودنا منهم اجمعين منه الزاق
عن فضيل عن ابي حازم عن ابي هريرة قال لا ادري قال الا وثنا ان الى الاسلام ودنا من اهل الكتاب الى اعطاء
الجزية ن منهال عن عمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن
الوليد الى حديبة فقاتلهم فلما رأوا السلاح قالوا اسلمنا وجعلوا يقولون صبانا
صبانا وجعل خالد يقتلهم فلما أسرا دفع الى رجل منا اسيرا فامرنا ان نقتل
كل رجل منا اسيره فقال عبد الله بن عمر فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من
اصحابي اسيره حتى ما الى النبي صلى الله عليه وسلم وذكرنا يمينه فقال الله اكبر اما ابرا اليك
ما صنع خالد مرتين ن عبد الرزاق عن الثوري عن موسى بن عقبة عن طلحة بن عبد الله بن كريز
قال كتب عمر بن الخطاب ايما رجل قد عاهد ملا من المشركين وانار لهم السماء امنه فما
نزل بعد عهده وميثاقه فانا

باب الجوار وجوار العبد والمرأة

عبد الرزاق عن معمر عن عاصم بن سليمان عن فضيل الفاني قال تزوجت امرأة من فرس فارس
فنزل لها شاهرمانا خامرمانا شهرات اذا كانت بوم وظعنا ان يسحمر اسرها عاصر
عند الليل فخلف عندنا فاشتهوه فلما اصبحوا سحر اما ثم رجع الى صحرا فنا

فخارجنا البحر حرجوا فنيا بصر ووصفوا البحر فقلنا ما ناكر فقالوا استموا وارجوا
الينا البحر فيه كتاب اما فضر فقلنا هذا عبد والعبد لا يقدر على شيء فقالوا لا ندري عبد كم
من حركة وفخرجوا اثمان فكنا فارجعوا اثمان قالوا لا نرجع اليه ابدا فكتبنا الى عمر نعرض
فستعرف عمر ان العبد المسلم من المسلمين انما له انا فضر قال هذا ما ما اشترينا عليه من
غنائهم ن عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابي ضحى عن عائشة قالت ارقات
المرأة كانت تخدم المسلمين سئل توس ن عبد الرزاق عن ابن معشر عن سعيد بن ابي سعيد
المقبري ان رجلا غاب عن امرأته فارادت ان تتزوج فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت
ذلك له فقال فاجرينا ما اجارت امرأة ابي ن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن شهاب عن ابي
سلمة مولى عثمان عن ام هانئ قالت جئت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فجاءت ابي
رسول الله زعم ابن امي انه قاتل فلانا رجلا اجرته فقال النبي صلى الله عليه وسلم
قد اجرنا ما اجارت ام هانئ ن عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحاق عن عبد الله
العزيز بن رفيع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اذا العاص بن الربيع اذا رغب فابن عمر وان العبد قالوا ان
واني قد اجرته فابارة النبي صلى الله عليه وسلم ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو
ابن دينار ان حسين بن محمد بن طلحة اخبره ان ابا العاص بن الربيع بن عبد العزيز بن عبد شمس بن عبد
مناف وكان زوج زينب بنت محمد فجاء به الى صلى الله عليه وسلم فقال انه قد اجار زينب بنت
النبي صلى الله عليه وسلم ن عبد الرزاق عن معمر عن عمرو الجزري عن عكرمة مولى ابن عباس
ان زينب جاءت النبي صلى الله عليه وسلم اجارت زوجها ابي العاص بن الربيع فامضى النبي صلى الله
عليه وسلم جواره ان عبد الرزاق عن معمر قال سمعت الاعمش يقول العتق جلان
جبل الذليل وجبل الصعب فاذا كنت الجبل فاذا مرج يقول فاقبلت العرب وجبل
انه مقهر وقال لا باس فاما هو اذا هم برجل من الذليل فاذا جهنم والله لقد اساء وقال
صقهر والله ما اساء وما ادري الا انه ما اجير ما اجير ما اصم فاسوة عبد الرزاق
عن عيينة عن ابن عجلان عن سعيد المقبري قال سمعت ابا شريح الخزاعي صلى الله عليه وسلم
زينب فقالت انه ذكر وحي فدخل به وانا قد اجرته فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ارجعنا الامر نبالي به من علي وانه يجير على المسلمين ادناهم ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو
ابن شعيب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المسلمين يد على من سواهم تكافأ دماهم ويعقل
بينهم ادناهم لاقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده ن عبد الرزاق عن معمر عن اصحابه
والثوري على القاعد والقوي على الضعيف يدل على العابر ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن

من زنى بامرأة وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم اجار حوا ابن زينب ابنته باب
سهم العبد عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال لنا عمرو بن شعيب سهم العبد مع المسلمين
قال واخبرنا عن ذلك عمرو بن شعيب انه وجد بركة على عهد عمر بن الخطاب فاخذ منها عمر
فاباحه منه واعتقه واعطاه سهما او جعل له سهم رجل من المسلمين ن عبد الرزاق عن
ابن جريج قال قال لي عطاء لا اعلم انه قال لا يجز عبد في ديوان ولا تجعل منه زكاة مسلمين
الرزاق عن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار ان حسن بن محمد اخبره ان بعض العمال بن خالد بن العاص
اخبره ان عبيد الله بن عمر واجد اعطاهم عمر بن الخطاب لكل واحد منهم ثلثة الاف بلغه الا الف قبل سنة
عبد الرزاق عن الثوري عن ابن ابي ليلى عن رضا ابن عبيد الله عمر كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم
ساعدوه قال وهم عبيد ن عبد الرزاق عن الثوري عن ابن عجلان عن
سعيد بن سعيد قال قلت لجده ابن عباس يسأله عن المملوك والمرأة ما يعطون من الخمس قال
ليس لهم من الخمس شيء ن عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني ابو بكر عن اخبره عن ابن الزبير قال
كان سهم العبد والمرأة من غنائم الغزو قال ابو عبد الله هو كسهم غنائم العبد والمرأة حضرا
الناس ليس لهما سهم معلوم الا ان يحذيا من غنائم الغزو ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن الحجاج
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عمر قال ليس لعبد نصيب من الغنائم قال الحجاج واخبرني
عطاء عن ابن عباس مثله ن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عبد الله بن عبد الله بن ابي عتبة عن عبد الله بن عبد
قال حضرت خيبر مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يسهم لي ولا عطاني من غنائم الشاعر عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة واسمعيل بن امية ان جده كتب الى ابن عباس يسأله عن سهم ذي القربى لمن هو
من قتل الصبيان وهل العبد يقتل كانوا يعلمون من الغنائم شيئا فكتب اليه ابن عباس كتبت
سألت بهم ذي القربى فانه كان لنا ان خمسناه فوسعنا وكتبت في قتل الصبيان فان كنت تعلم
منهم ما كان صاحبه حين يقتل والا فلا تقتلهم وانهم كانوا يعدون الفي من غير
ان يضرب لهم بسهم باب حمل يتيم للاجر عبد الرزاق عن الثوري
عن اشعث عن الحسن وابن سيرين قالا لا اجر للاجير ن عبد الرزاق عن عبد العزيز بن ابي رواد
قال اخبرني ابو سلمة الخزاعي ان عبد الرحمن عوف قال لرجل من ضرار المهاجرين اخرج معي غازيا
فلا العزو قال نعم فهو عدته فلما حضره للخروج ذهب فاتاه ان يخرج معه فابى قال لا عبد
الرحمن الذي عدته وعدل الخادم بخلقي قال ما استطيع ان اخرج قال فالذي يعقل مالك
عيالك واهلك قال فالذي يرضيك حتى يخرج قال ثلاثة دنانير ان يخرج معه فخرج معه و
ظاهروا العدو واصابوا الغنائم قال لعبد الرحمن اعطني نصيبي من الغنائم قال لم يجعل

ساذكر امرك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ميزة الثلاثة دنا بزحظه ونصبه من مزده نباه واخرته ما
اجعا يل عبد الرزاق عن معمر قال سالت الزهري عن الخيل قال اذا اخذه الرجل
بيده سوى به فلا بأس عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن سيرين عن عمر قال
كان الفاصد يمنع الغاني فاما ان يمنع الرجل عزوه فلا ادري ما هو عبد الرزاق عن الثوري
عن الزبير بن عدي عن عبيد بن نضيلة الخزاعي قال سالت ابن عمر عن الخيل فقال ان
كان الاثار شاني الله قال وسالت ابن الزبير فذكر مثله افضل فارس لدنها فاعتقها في سبيل الله
عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحق عن عبيد بن ابي عجم قال سالت ابن عباس عن خيل خرج عليها
من كل اربعة واحد ومن كل ثلاثة واحد قال ان احتاجوا الى السلاح فلا باس وان
حملوا عبيدهم او امهم فهو غير طايل عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم
قال كانوا يكرهون لاهل اليمن ان يأخذوا احدا من الفجاءة عبد الرزاق عن حسين
عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه قال كان مسروق يجعل عن نفسه اذا خرج البعث
عبد الرزاق عن كثير بن عطاء الهندي قال حدثني عبد الله بن يزيد الهذلي قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا ابا الوليد يا عباده بن الصامت اذا رايت الفتنة قد القت وطئت
واسود حريسا العز وخيام اعراب وضرب القاسم الرجل بترس يأتيه كاترس العابر
بالشر فاقذ والسامه كاتين فاشار باصبعه السبابة والتي تليها يا
الشعار عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن ابيه قال كان شعار اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم لو نزل بسيله يا منصور امت عبد الرزاق عن الثوري عن هشام بن عروة
عن ابيه مثله عن عبد الرزاق عن معمر والثوري عن ابي اسحق قال سمعت المطلب بن ربيعة
يقول اخبرني من سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان سمع الليل فقولوا احم
لا ينصرون ما السلب والجاعزة عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن
سيرين قال بارز البراء بن مالك اخو انس رجلا فقتله واخذ سلبه فبلغ سلبه
ثلثمائة فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فقال اما لا لاحمين السلب وان سلب البراء
فبلغ ثمانين الفا او اكثر ولا ارى الا احاشه عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن سيرين
قال استفتى ابن ابي الكنود ابن عمر فقال له ان ابن عمك ياخذ فاستوى جالسا
وقال اي ابن اخي اني اموت على فراشي فقد قتلت ما بقي من المشركين بشاربه سوى ما شاركت في
قتله عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن علقمة قال قام رجل من بني فزيضة قال فقام

قال من يبارز فقال النبي صلى الله عليه وسلم قم يا زبير فقال صفيه او حواري
رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ايهما ظاهر صاحبه فقتله فعلاه الزبير فقتله
رسول الله صلى الله عليه وسلم سلبه عبد الرزاق عن حنش قال سمعت بافعا مولى
عبد الله بن عمر يقول لم نزل نسلح منذ قط اذا التقى المسلمون والكفار فقتل رجل من المسلمين كافرا
من الكفار فان سلبه له الا ان يكون ما معه القتال عبد الرزاق عن حنش قال
اخبرني محمد بن ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل خذ سلب عبد الرزاق عن
الثوري عن الاسود بن قيس عن محمد بن علقمة العبدي قال ابو سعيد وجدت في كتاب عمك
شيئا وهو الصواب قال خانا فاذا فيه خرج رجل منهم عليه السلاح والهيئة
قال مرد ومرد سوء رجل ورجل فرصة فيه احدا من اصحابي ان يبارزوه فابوا وثب رجلا
فضربه قال فدنت اليه صاح صوتا وكرت وعدوت فاحتملته فضربت قال وعمل
به قريبا قال فاخذت حجره فوثبت على صدره فدمغته قال واخذت منطقته له وسبعة
دراهم وقد زاغا وسوارين صوتا ثني عشر الفا قال فاتيت به سعيدا فقال وجدا وجد
بالسلب قال فرحت اليه فاجزل النبي قال هذا سلبه نبي بن علقمة خذه هنيا مريا
مغلينه كله عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن سيرين قال لقي البراء بن مالك يوم
حتى مسيلمة رجل يقال له حمار اليمامة وكان رجلا طويل الاعناق يزه سيفه اجمع فكان البراء
رجلا قصيرا فضرب البراء رجله بالسيف فطاحت اطلاه فوضع عليها فمات قال
فحدثت سيفه واعدت سيفي عبد الرزاق عن الثوري قال اذا قتل الرجل بعد سلاح
الا سلاح العدو فقاتل به رده الى المقاسم عبد الرزاق عن عبيد الله عن عمرو
ابن شعيب عن عمرو بن الحارث عن محمد بن عقيل الانصاري انه سمعها فاذه مولى بارزت
رجلا يوم خيبر فسلبته فاعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم سلبه عبد الرزاق
عن حنش عن رجل عن علامة مولى بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا من المشركين
فقال من لهذي عدوي فقال الزبير انا فبارزه الزبير فقتله فاعطاه النبي صلى الله عليه
وسلم سلبه عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن سيرين قال فحدثت الاهواز ان عمر ابا
موسى وغيره فدعاه بحراء او ثقيف يوم تبوك ابو بكر فقال انظر رجلا من قتل
ابطه بسيفه فقال لبن كان هذا امير المؤمنين ترى بحيرا احب ان يسمى الواحد من قتل
ولبن كان غيره لك ما احب ان اوضع فيه احدا من قومي فسمي قال انا قد كنا سمينا بدجل
منطلا المدينة قال فنعته قال اراه قال ولا اعلمه الا قال وطيهم البراء بن مالك قال

ساذكر امرك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم هذه الثلاثة دنانير خطه وضبه من عزوه من البرد نباه واخرته نا
اسماعيل عبد الرزاق عن معمر قال سالت الزهري عن الغيل قال اذا اخطه الرجل
فينه معوى به قلا نا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن سيرين عن عمر قال
كان الفاعد يمنح الغاني فاما ان يمنح الرسل عزوه فلا ادري ما هو ن عبد الرزاق عن الثوري
عن الزبير بن عدي عن طريق بن العيزار الاسدي قال سالت ابن عمر عن الغيل فقال لا ان
لا ارى الا ما رايتني انه قال وسالت الزبير فقال لي افضل فارايت فاعتها فسالت
عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحق عن عبيد الله بن ابي رافع قال سالت ابن عباس عن الغيل فقال خرج علينا
من كيل اربعة واحد ومن كل ثلاثة واحد قال ابو اسحاق فلا ادري ما الغيل او السلاح فلا بأس وان
حلقه بالسيف او اسمه او نحو هذا بأس ن عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم
قال كانوا يكرهون لعب الميسر من ان يتخذوا اعدادا للقمار ن عبد الرزاق عن ابن عيينة
عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه قال كان مسروق يجعل عن عينه اذا خرج البعث
عبد الرزاق عن كثير بن عطاء الهندي قال حدثني عبد الله بن زيد الجهني انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا ابا الوليد يا عباد بن الصامت اذا رايت الصدقة قد كثرت وظهرت
واسود حرة العمرو وخربت الخراب وخرب العامر والرجل يمر بالماشية فاكثر من الجمر
بالشجر قائد ذا السامة قائد ذا انياب اسمه السابه قال اليها يا
الشعار عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن ابيه قال كان شعار اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم ثوير سيله يا اصحاب سورة البقرة ن عبد الرزاق عن الثوري عن هشام بن عروة
عن ابيه مثله ن عبد الرزاق عن معمر والثوري عن ابي اسحق عن سعد الطائي عن ابن عباس
قال اخبرني من سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان من الليل ضوولا احسن
لا يبعون ما الغيل والمباراة عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن
سيرين قال مارز الزبير رجلا فخرا من مارزه الزبير فقتله واخذ سلبه فبلغ سلبه
ثلثين الفا فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فقال لا ارى فيه الا لا يحمل السلب فاخذ سلبه الزبير
فبلغ ما لا كثيرا ولا ارى الا حاسبه ن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن سيرين
قال اسلفني الزبير ابن مالك على خمسة عشر الفا ثم اتاه فقال له ان ابنك كما اسلفني
فقال ايسرك ان اتاك ايوب على ما اتاني فقد فتك ما به من التسعين فاذا هو سوى ما شارك
قتله ن عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن علقمة قال قام رجل من بني ليث فقال

قال من بارز فقال الزبير صلى الله عليه وسلم فبارزه فقتله وجاء
برسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة اسلاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما الزبير فقتله
رسول الله صلى الله عليه وسلم سلبه ن عبد الرزاق عن جريج قال سمعت يا فعا مولى
عبد الله بن عمر يقول لم نزل نسلم شوقا اذا الغى المسلمون والكفار فقتل رجل من المسلمين قتلا
من الكفار فان سلبه له الا ان يكون صاحبه الغنائم ن عبد الرزاق عن جريج قال
اخبرني محمد بن ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعل في السلب ن عبد الرزاق عن
الثوري عن الاسود بن قيس عن سحر بن علقمة العبدي قال ابو سعيد وحدثني ثابت عن عمه
شمر وهو الصواب قال خبانا فاذا فيه خرج رجل منهم عليه السلاح والهيئة
قال مرد ومرد مرتين رجل ورجل فخرج منهم اصحابي ان يبارزوه فابوا وثبت رجلا
فبرز اليه قال فعدت اليه صباح صوتا وكثرت وعددت فاحتمل فضربه قال وعمل
به قربه قال فاخذ بحجزته فوثب على سنده فقتله قال واخذت منطقته له وسيفا
وزرابي وقد زانا وسوارين وقوسا تين عشر الفا فاتيت به سعدين مالك ورجلا ورجل
بالسلب قال فرجت اليه فاجعل المنبر قال هذا سلبه سعد بن علقمة خذه هنيا مريا
فعلينه كله ن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن سيرين قال في البراز ثالث تومر
سلبه رجل يقال له حمار اليمامة وكان رجلا طوالا لا يدرى سيفه ابيض وكان البراز
رجلا قصيرا فضرب البراز رجله بالسيف فقاته اطلاه فوقع على قفاه قال
فحدثت سيفه واعطت سيفي ن عبد الرزاق عن الثوري قال اتاه الرجل بعد سلاح
او سلاح العدو فقاتل به ثم رده الى المغانم ن عبد الرزاق عن عبيد
ابن سعيد عن عمير بن اسحاق عن خالد بن عبيد مولى الانصار انه سمعه فاذه مولى بارز
رجلا يوم جبر فسلبه فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم سلبه ن عبد الرزاق
عن جريج عن رجل عن علقمة مولى بني سباب ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجل من المشركين
قال من لهذي عدوي قال الزبير انا فبارزه الزبير فسلبه فاعطاه النبي صلى الله عليه
وسلم سلبه ن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن سيرين قال فيما الاهواز اسير عمر ابو
موسى وغيره فدعاه بحزاه او تقيق بن مورشك ابو بكر فقال انظر رجلا من ترضى
ابله به سبب فقال ابن كان هذا الامر الذي نرى خيرا مما اصاب ابو موسى فيه احد من قومي
ولئن كان غير ذلك ما احب ان اوضع فيه احد من قومي فعسى ان اذا كنا بالمدينة ضرب بعضنا
منطلا المدينة قال فبعثه سنا ابن قال ولا اعلمه الا قال وعليهم البراز ابن كاك

فدخل بحزاه او سفيه السرب فلما خرجوا رموه بحجارة فشجوه ودخل الناس كثروا
اوقعها الله عليهم قال سمعنا انه كان جلا ثمانين سنة باب ذكر الحس
وبهم ذي الغصة عن عبد الرزاق عن الثوري عن محمد بن اسحق عن ابن حبيب عن ابيه
عن ابن عباس قال سئل عن عمر
ذي الغصة قال كان لنا شغلناه فوجدناه عاما عمر فذا ليخلو فيه اباما كر ويعمل فيه
فاركم كانينا فاني عمر رضي الله عنه عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله عز وجل
خمسه الخمس لله ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل عن عبد الرزاق عن
الثوري عن قيس بن مسلم الجدلي قال سألت الحسن بن محمد بن علي بن الحنفية عن قول الله
تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه قال هذا مفتاح كلام الله الدنيا والآخرة
والرسول ولذي القربى لخلفوا بعده وقاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بين
السهمين قال قائل نعم ذي القربى لقرابة النبي صلى الله عليه وسلم وقال قائل نحن ذي القربى
لقرابة للخليفة واجمع رأي اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ان يجعلوا هذين السهمين في
الجهل والعدة في سبيل الله وكان ذلك خلافا لابي بكر وعمر فلذلك له اذ كان بكره
ان يأخذ عليه جعلا فحدثنا عبد الرزاق عن الثوري عن محمد بن السائب عن ابي صالح
عن ابن عباس قال لما كان يوم بدر قال من قتل قتيلا فله كذا ومن اخذ اسيرا فله كذا
فقتل سبعين واسر سبعين فجاء ابو اليسر بن عمرو بأسيرين فقال يا رسول الله انك وعدت انه من قتل قتيلا
فله كذا ومن اسر اسيرا فله كذا فقمت بأسيرين فقام سعد بن عبادة فقال يا رسول الله
انك لم تعط سرايانا عهدة الاخوة والاخير عن العهدة ولذا قمنا حول المغانم خشية ان
تعطفها المشركون وانك ان تعطها مولاك لا يحاك بنا فلا يجعل لنا ولا يقولون ومولا
يقولون ومرات يبلونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله واصلحوا ذات
بينكم قال فجعلوا العنيمة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقسمها بينهم
عن قتادة قال حدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال واعلموا انما
غنمتم من شيء فان خمسه الى آخر الآية عن عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن السائب بنحوه عن عبد الرزاق عن
الثوري عن مطرف عن الشعبي قال كان سهم النبي صلى الله عليه وسلم يدعى الصفي ارضا عبدا
وارضا فرسا فمات العبد وبقي له سهمه ان يعتقد وان يثاب وثابت صفيه عن عبد
بن السعدي عن عبد الرزاق عن الثوري عن موسى بن ابي عائشة قال سمعت عليا يقول من الخوارج وسيأتي ذكر
كان سهم النبي صلى الله عليه وسلم يقال له الصفي باب بيع المغا
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء سمع جابر بن عبد الله يقول ان بيع الخمس كان

يتم ان عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن سعيد بن جبير رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم
مثله الا انه قال يوم خيبر ان عبد الرزاق عن محمد بن راشد عن مكحول قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن بحوم الحمر الاهلية وعن اكل كل ذي ناب من السبع وعن بيع المغانم
حتى تقسم وعن اكل كل ذي ناب من السباع ان عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الكريم بن سليم
الحارث عن مكحول عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ان الحسن اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا جرير
قال اخبرنا ابو حمزة عن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم دعى الفلاني
الغلول عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم خواتين من الاجناد قال لا يغزو احدهن رجل من زوج امرأة لم تبن بها ولا رجل
لم يخلص ولادها ولا رجل بنا بأة لم يجمع منه قال ان الذي يريد وجاه عليه
السلام قال اشهر ان تاموح وانا مامور الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة اربعين ليلة ان ابكر علو لا قالها قال من كل
قال رجل قال نصف يد رجلين او ثلثة قال ان ابكر الغلول قال فاحزموا على رأس
سوطه من نعيم فالمزمة العنيمة يحات النار فاكلها قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لرجل لاحد قبلنا يذلك الله تعالى لرأى ضعفنا فطيبها لنا ورحمنا ان نحبس
لاحد قبلنا ولا بعدنا عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
غنم مغنما يأمر منادينا لا يبقين رجل عبيرا ولا وليدة الا بعثن رجل عبيرا ولا وليدة
يؤدي اليه ان ذلك الا يبقين وشيئا ثابتا يوم القيامة على صاحبه اخبرنا عبد الرزاق
عن معمر عن زيد بن اسلم قال حدثني رجل من طي قال اتت امرأة فقالت يا رسول الله
حبلى بشر قال علي ابرة وخيط فان انت فاخبرني صلى الله عليه وسلم فلما
الا يغل رجل امرأة فادونها قال لعل لا امرأة ما ادري ما امر قال عبد الرزاق
عن الثوري عن ابي حصين عن ابي صالح قال سمعت من يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم
عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن عبد الله بن شقيق قال اخبرني من سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو واقف في الموقف وهو يقول من استعمل منكم على عمل فكتمنا مخيطا فما فوقه
فهو غلول اوقال سرقة فقام اليه رجل من الانصار كأني انظر اليه فقال يا رسول الله
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه جبير بن مطعم
ان اباه اخبره انه بينما هو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم منقلبه من حنين علقه الاعراب
يسألونه فاضطر الى سمرة فخطفت رداءه وهو واقف فقال ردائي
اعثون على البخل فلو كان عدد هذه العضاة نعما لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا

ولا حيا ولا كرامة عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب قال لما
كان عند قسم الخمس اتاه رجل بعقد خياطا او مخيطا فقال ردوا الخياط والمخيط فان الغلول
عار ونار وشنار يوم القيامة ثم رفع شعرات او وبرة من بعيره ثم قال ما لي مما افاء الله عليكم ولا
مثل هذا الا الخمس وهو مردود عليكم عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن الحسن قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول عبد
الرزاق عن الثوري عن عبد الملك بن عمير عن ابي مسلم الخولاني قال اربع في اربع لا يقبلن في
حج ولا عمرة ولا جهاد ولا صدقة الخيانة والسرقة والغلول ومال اليتيم عبد
الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان الانصاري اخبره ان ابا عمرة
مولى الانصار اخبره انه سمع زيد بن خالد الجهني يقول كنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم بخيبر فمات رجل من اشجع فلم يصل النبي صلى الله عليه وسلم عليه فذهبوا يطلبون
متاعه فوجدوا فيه خرزا من خرز يهود ما يساوي درهمين قال عبد الرزاق واخبرنا
ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان ان ابا عمرة اخبره انه سمع زيد بن خالد الجهني
يحدث مثله عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني يحيى بن سعيد ان عبد الله بن المغيرة بن ابي بردة
قال ان النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] القبائل [illegible] سار الى خيبر [illegible]
[illegible] القبائل [illegible] [illegible] رجل عند [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاهم فصلى عليهم [illegible] على الميت عبد
الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم بن ابي الجعد عن عبد الله بن عمرو انه كان رجل على ثقل
النبي صلى الله عليه وسلم يقال له كركرة فمات فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو في النار فذهبوا
ينظرون اليه فوجدوا عليه كساء قد غله عبد الرزاق عن ابن جريج عن زيد بن اسلم ان النبي
صلى الله عليه وسلم قيل له في رجل كان يمسك برايته عند القتال استشهد فلان فقال
انه الان يتلهب في النار ببردة غلها ولم يرد رسول الله [illegible] يوم خيبر فقال رجل من القوم يا
رسول الله اني اصبت شراكين يوم كذا او كذا قال شراكان من نار عبد الرزاق عن ابن عيينة
عن عمرو بن دينار قال ان رجلا من النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد فقال يا رسول الله ان فلانا غال
[illegible] وذكروا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اي فلان هل غللت قال لا فما نظر الى
النبي صلى الله عليه وسلم قال الرجل الذي اخبره قال يا رسول الله استغفر لي اما انا فقد [illegible]
[illegible] فقالوا يا رسول الله استغفر له فقال دعونا من اجرام [illegible] عبد الرزاق
عن ابن عيينة عن مطرف عن الشعبي [illegible] رضوان الله [illegible]
[illegible] كل من غل [illegible] [illegible] عبد الرزاق عن معمر

عن معمر عن عمرو عن الحسن قال كان يؤخذ مما الرجل اذا غل رحله يحرق ويحرم نصيبه من
الغنيمة عبد الرزاق عن الثوري عن يونس بن عبيد قال كان يؤخذ الرجل اذا غل
يوم يؤخذ رحله فيحرق [illegible] قال وقال عمرو عن الحسن ويحرم نصيبه من المغنم عبد
الرزاق عن ابراهيم بن محمد قال اخبرني صالح بن محمد انه شهد رجلا غل فقال له زياد [illegible]
غلا في سبيل الله [illegible] سالم بن عبد الله وعمر بن عبد العزيز [illegible]
ابن حيوة [illegible] ان يحرق رحله [illegible] الا المصحف [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن ابن عيينة عن [illegible] جابر بن [illegible]
[illegible] رجل يحرق عبد الرزاق عن محمد بن راشد عن مكحول [illegible] عبد الرزاق
عن معمر عن يحيى بن ابي كثير ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا لقاء العدو فانكم لا تدرون
لعلكم ستبلون بهم واسألوا الله العافية فاذا جاؤوكم يبرقون ويرجفون ويصيحون بالارض
[illegible] فقولوا اللهم ربنا وربهم نواصينا ونواصيهم بيدك وانما تقتلهم انت فاذا دنوا
منكم فثوروا اليهم واعلموا ان الجنة تحت البارقة عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني
موسى بن عقبة عن ابي النضر عن كتاب رجل من اسلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له
عبد الله بن ابي اوفى انه كتب الى عمر بن عبيد الله حين سار الى الحرورية يخبره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه التي لقي فيها العدو ينتظر حتى اذا مالت الشمس قام فيهم فقال يا ايها
الناس لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة
تحت ظلال السيوف ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب
وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم وذكر ايضا انه بلغه ان النبي صلى الله عليه وسلم
دعا في مثل ذلك فقال اللهم ربنا وربهم وعبادك وهم عبادك نواصينا ونواصيهم
بيدك اهزمهم وانصرنا عليهم عبد الرزاق عن الثوري عن [illegible] من اهل المدينة قال
[illegible] عبد الله بن ابي اوفى [illegible]
حدث بن ابي اوفى عن موسى بن عقبة عن ابي النضر عبد الرزاق عن ابن عيينة عن اسمعيل
ابن خالد قال سمعت ابن ابي اوفى يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب
اللهم منزل الكتاب سريع الحساب ومجري السحاب هازم الاحزاب اهزمهم وزلزلهم
عبد الرزاق عن التيمي عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا لقي العدو قال اللهم انت عضدي ونصيري وبك احول وبك اصول وبك اقاتل عبد
الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو قال

من معمر عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا
ان ما لا بن المسيب لا تطاول امر عمر ان يخلوا له ولا احببت ان اجلس عليه ما خرجت سرية
تغزو في سبيل الله الا وانا معهم ولو انه لو وذت انى اقاتل في سبيل الله ثم احيا ثم اقتل
ثم احيا ثم اقتل ٥ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب قال قال ابو الدرداء
الفتل يغل الدرن والصلاة كفارة وذريعة ٥ عبد الرزاق عن ابن جريج عن سليمان
ابن موسى قال حدثنا مالك ابن عامر ان معاذ بن جبل حدثهم انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ما قاتل في سبيل الله رجل مسلم فوان ما قتل صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر
الا غفر الله له ذنبه كله فقتله كفارة ذنبه كله وان جرح جرحا في سبيل الله
او نكب نكبة فانه يجيء يوم القيامة كاغزر ما كان لونها كالزعفران وريحها كالمسك ومن
جرح جرحا في سبيل الله فعليه طابع الشهداء ٥ عبد الرزاق عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال
حدثنا ابن مرة ان عباده بن الصامت حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما من الارض بقعة هو لي منها عند الله تعالى من ان ارجع الى اهلي ولا ضاف
الى بيتي الا القتل في سبيل الله فانه يجب ان ارجع فاقاتل واقتل ٥ عبد الرزاق عن
ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع عبد الله بن رافع يحدث عن ابيه عن ام حبيب زوج النبي
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا خرج من بيته غاز في سبيل الله فوضع رجله
من اهل القبلة واهل الذمة والبعير يحزي عليه بعد كل واحد منهم بخطاط
كل ليلة مثل الجبل او قال مثل العدن ٥ عبد الرزاق عن اسرائيل عن سماك بن حرب انه
سمع النعمان بن البشير يقول مثل الغازي مثل الذي يصوم الدهر ويقوم الليل ٥ عبد الرزاق
عن الثوري عن منصور عن مجاهد عن زيد بن ثابت قال كنا نسير فنزلنا منزلا فسمعنا
منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي ان رسول الله يقول لكم ما امن ان يصيبكم
من العدو واحسبه قال من الجن ان تقولوا اذا اصبحتم اصبحنا بسم الله فاصبحوا
في الرحال ما فيها قال فان قال اذا اصبحنا امن الضلال او ضوء الصلاة فتحت ابواب السما
وابواب الجنة وابواب النار ونور بصر العين حتى طلعت الشمس فان هو اقبل على الطريق واما هو
ادبر احسن منه وان هو اقبل على القوم اعتدل فاتجوا وجوه القوم عني فاذا قاموا
العين قال فاول قطرة تحر من دمه يكفر الله بها عنه كل ذنب اصابه متى ان يكون الجسر
مجد الكراب مروحة وهو لا ان ذبابا ان يقوم عليها حتى يابه حلوا من ريح
اذفر وان من ريح الجنة لو وضع بين اصبعيه وسخه قال وكان يقول انت الرسول
مفاتيح الجنة فاذا اراد ان يوم الغايبة قبلنا فلان عبدا ولد فلانا فلان بن فلان لا نور لك
عند الزاد وعن عبد الله بن عمرو انه سمع محمدا يقول حدثنا بعض الصحابة ان رسول الله

قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فاذا
لقيتموهم فاثبتوا واذكروا الله وان حلبوا وصاحوا فعليكم بالصمت تابع
الفرار من الزحف عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء الفرار من الزحف قال الفار
من الصف للقتال او الصغير للعيد قول لقيت ازيز رجل في عير زحف قال لا بأس
بذلك انما ذلك من الزحف ٥ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله اذا لقيتم الذين كفروا
زحفا حتى فرض للصبر فقال يعرون ان ذلك في يوم بدر الا ترى انه يقول ومن يولهم يومئذ
دبره ٥ عبد الرزاق عن الثوري عن جويبر عن الضحاك بن مزاحم قال انما كان هذا يوم
بدر وذلك ان المسلمين فيه يجاهدون البقاء ٥ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان ابا موسى العنبري
استعمل عمر على جيش فصار في ارض فوجد فقال عمر لو انهارهم الى كنت لهم فيئة عبد
الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير عن احد ابني عمر بن الخطاب قال المسلمين انا فئة لكل من
انحاز منكم ٥ عبد الرزاق عن معمر والثوري عن ابن طاوس عن عكرمة عن ابن عباس قال
عمر انا فئة كل مسلم ٥ عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار انه بلغه ان ابن عباس
قد جعل للمسلمين الرجل عشرة من الكفار في قوله ان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين
وان يكن منكم الف يغلبوا الفين بأذن الله قال لئي رجل رجلين منا او ثلاثة فرأى ذلك
وانه فلانة منهم فلا بأس ٥ عبد الرزاق عن الثوري عن جويبر عن الضحاك بن مزاحم في
قوله ان يكن منكم عشرون صابرون قال كان فرضا واجب عليهم ان لا يفر واحد من عشرة لمضعف
الله عن معمر ٥ عبد الرزاق عن الثوري عن ليث عن عطاء مثله تابع فضل الجهاد
عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كل الم يكلم المسلم في سبيل الله يكون كهيئتها اذا اصيبت مجرد ثناء اللون لون الدم والريح
ريح المسك ٥ عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي ما قعدت خلف سرية تغزو في سبيل الله ولكني لا
اجد سعة فاحملهم ولا يجدون سعة فيتبعوني ولا تطيب انفسهم ان يقعدوا بعدي ٥ عبد
الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لمجاهد في سبيل الله والله اعلم بمن يجاهد في سبيله كمثل الصايم القايم الذي لا يفتر من صيام
ولا صلاة حتى يرجع اليه المجاهد في سبيل الله فيدخل الجنة او يرجعه سالما بما اصاب من اجر او غنيمة ٥ عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كلم في سبيل الله جاء يوم القيامة كهيئة يوم كلم لونه لون الدم وريحه ريح المسك ٥ عبد الرزاق

صلى الله عليه وسلم قد مرة الى سبيل الله فوان ناقة قتل او مات دخل الجنة ومن رمى
بسهم في سبيل الله حتى بلغ العدو او قصر كان كعدل رقبة ومن شاب شيبة في سبيل الله
كانت له نورا يوم القيامة ومن ترك كلمة تجات يوم القيامة رجعنا مثل المسك ولو لعاما مثل
الى السفان اصبغ الطور العرش ما بين الدنيا فما رأى الرجل يرمي معه مدة قال الهيثم ثلثة
وان نكس احجز عنه فلم يرد قال ابو لنا الله فحدثنا التراب عن وجهه وقال الهيثم اعور من يعقوب
وشيب من يزيد ان عبد الرزاق عن ابيه معمر انه سمع سعيد بن سعيد يحدث عن ابي هريرة
قال للخاب معان والناخ معان والغازي معان ضامن الله فما اصاب من اجر او غنيمة
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع غبار الطريق في سبيل الله ودخان
جهنم في جوف رجل ابدا والظل الذي يؤوى الاذان عبد الرزاق عن همام
عن ابن سيرين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة في سبيل الله اوروحة خير من الدنيا
وما فيها ولموقف احدكم في الصف خير من عبادة رجل ستين سنة ان عبد الرزاق عن معمر
عن ايوب عن ثلاثة عن عمرو بن عبسة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب
شيبة في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة ومن رمى بسهم في سبيل الله فبلغ العدو اصاب
عبد الرزاق عن جعفر بن برقان عن حبيب بن ابي ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء
على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير العذري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قام فينا خطيبا فذكر بني اسرائيل حتى اذا كان في آخر حديثه قال ان فيكم من يعيش بعدي
عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اصيب بقتال في سبيل الله او قتل او مات دخل الجنة ومن رمى بسهم في سبيل الله
كانت له نورا يوم القيامة ومن رمى بسهم في سبيل الله فبلغ العدو اصاب
عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن ابي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رمى
بسهم في سبيل الله فبلغ العدو اصاب او اخطأ فله عدل رقبة ومن شاب شيبة في سبيل الله
كانت له نورا يوم القيامة ومن رمى بسهم في سبيل الله فبلغ العدو اصاب او اخطأ فله عدل رقبة
عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من اصيب بقتال في سبيل الله او قتل او مات دخل الجنة ومن رمى بسهم في سبيل الله

الشهادة

عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن ابيه ان عمر بن الخطاب قال للعبد الله
اسئل سعادة شهادة سلك سبيلك مدينة رسولك صلى الله عليه وسلم ان عبد الرزاق عن الثوري
عن اصل الاحدب عن مسروق بن وبرة قال سمعت عمر بن الخطاب يقول لان اموت بين واعي
قال واصل قال اراه قال صابرا محتسبا احب الي من ان اموت غازيا مدبرا قال سفيان
قال ابو عبد الله ابي الشهادة ورجل مطهر الجناح عن محمد بن عبد الرزاق عن
عبيد من يزيد قال عن ابن لبيب قال قال عبد الله بن محمد بن يزيد سمعت الضحاك يقول اني لاقف العدو
فاذا لعبت العدو مقلوبي بن يعمر واعطى بن مسلم لما قاتل الفتك سالني قال فجبرت عنه
فلقي العدو فقتل وضاع ذلك فقال لبن المسيب فاعلا رحمك الله ان يروا الحرقة كابرا وله
باب اجر الشهادة

عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال ملخا ارواح الشهداء
في صور طير بيض تاوي من ثمار الجنة وقال الطير عن الى صلى الله عليه وسلم في صورة طير
بيض تاوي بما شاء ان تاوي معلقة تحت العرش ان عبد الرزاق عن اليوري عن الاعمش عن عبد الله
ابن مرة عن مسروق قال سالنا عبد الله عن هذه الآيات ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل
الله امواتا بل احياء عند ربهم قال اما انا قد سالنا عن ذلك فقال ارواح الشهداء في حواصل
طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش ترسح في الجنة حيث شاءت ثم تاوي الى تلك القناديل
فاطلع اطلاعة فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي شيء نشتهي ونحن نسرح في الجنة حيث شئنا
ففعل ذلك بهم ثلاث مرات فلما رأوا انهم لن يتركوا من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد
ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما رأى ان ليس لهم حاجة تركوا
عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال ارواح الشهداء في الجنة
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال بلغنا ان ارواح الشهداء في طير بيض تاكل من ثمر الجنة
عبد الرزاق عن اسمعيل عياش عن عمرو بن سعيد عن ثابت بن معدان عن المقدام بن معدي كرب
الكندي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان للشهيد عند الله ست خصال
انا اول قطرة فعله اول دفعة من دمه ويرى مقعده من الجنة ويحلى حلة الايمان

ومجاورين عذاب القبر وعجوزين لهو العين ونومين من الفرع الاكبر ونوضع تاج الوقار على رأس كل واحدة منهن جوهرة تضيء منها ما بين المشرق والمغرب كما يضيء الشمس لاهل الدنيا وتشفع كل واحدة منهن لسبعين انسانا من اقاربها وهو قوله تعالى ويزوجه تعالى سبعين زوجة من حور العين

الجنة قال لا يدخلها الا نبي او صديق او شهيد او امام عدل او محرر بن الكفر والنفر عمار بن ياسر قال عبد الرزاق وعن ابن المبارك عن معمر عن هلال بن خباب عن رجل عن عطاء عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تعد الارض من دمه حتى يمر اهاره وجناه فاهما اسلان اسلا فضاء براح من الارض عن يمينه وشماله حتى يمر من الدم بناوتها فعلان عبد الرزاق عن معمر عن ابن خيثم عن ابي الطفيل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلي في امتي كمثل الذي استوقد نارا فجعل الفراش وهذه الدواب التي تقع في النار تقع فيها وانا اخذ بحجزكم عن النار وانتم تفلتون من يدي عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي اسماء الرحبي عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله زوى لي الارض فرأيت مشارقها ومغاربها وان امتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها واعطيت الكنزين الاحمر والابيض وانه لن يهلك امتي بسنة عامة وان لا يسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم فيستبيح بيضتهم وان ربي قال يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد وانه لن يهلك امتك بسنة عامة وان لا يسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بين اقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ويقتل بعضهم بعضا وعن عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله زوى لي الارض فرأيت مشارقها ومغاربها وان امتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها واعطيت الكنزين الاحمر والابيض وانه لن يهلك امتي بسنة عامة وان لا يسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بين اقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ويقتل بعضهم بعضا وعن عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله زوى لي الارض فرأيت مشارقها ومغاربها وان امتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها واعطيت الكنزين الاحمر والابيض وانه لن يهلك امتي بسنة عامة وان لا يسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بين اقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ويقتل بعضهم بعضا وعن عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله زوى لي الارض فرأيت مشارقها ومغاربها وان امتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها واعطيت الكنزين الاحمر والابيض وانه لن يهلك امتي بسنة عامة وان لا يسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بين اقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ويقتل بعضهم بعضا

اقمت بالغيل تسترلينه ... طباعة مسك لذكر مده

فقال ما قمت عليه حضرنا اطيب من الجنة

باب الشهيد

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال ذكر عمر بن الخطاب يوم حنين فكرون ربه عز وجل فقال بعضهم هذا في الجنة وقال بعضهم لهم ما احتسبوا قال عمر بن الخطاب ما تذكرون قالوا الله اعلم قال فانا من يقول قتلوا في سبيل الله ومن قال ذلك فهو في الجنة قال عمر ان من الناس ناسا باطنون ربا ومن الناس ناس ظاهرون اتباعا الدنيا ومن الناس ناس يطلبون ان يدخلوا في الاسلام فيعطون منه فيرضون ومن الناس ناس يطلبون ابتغاء وجه الله فاولئك هم الشهداء وان كلا يعرض على ما مات عليه انا لا ندري غير هذا الرجل الذي قتل يا نبي الله وعن معمر قال ما علمت من ذنبه وما تأخر قال عبد الرزاق عن معمر قال اخبرني ابو اسحاق الشيباني عن ابي الزعراء ان رجلا من حمير يقال له ابو غالب حدث ان رجلا من حمير يقال له ابو امامة كان على عهد معاوية امسك بيده من دم فجعل يمسحه على فخذه ويقول والله ما غزوت ولا احتسبت غزوت ورب الكعبة غزوت ورب الكعبة غزوت ورب الكعبة قال عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابي قلابة عن يزيد بن يزيد قال اخبرني رجل من الازد يقال له ابو اسماء الرحبي قال اخبرني رجل ممن شهد حنينا قال اتيت رجلا جالسا الى ابي موسى الاشعري وحذيفة عنده فقال ارأيت رجلا اخذ سيفه فعالج به في سبيل الله حتى قتل اله الجنة قال الاشعري نعم قال فقال حذيفة اسكت فلعمري لئن قلت ذلك لقد كنت فاعدا على

مثل قوله الاول فقال له ابو موسى مثل قوله الاول فقال حذيفة ايضا اسكت فلعمري لئن قلت ذلك لقد كنت فاعدا عليه مثل قوله فقال ما علمك الا هذا فقال حذيفة ليدخلن النار من يعمل هذا اكثر او اكثر او اكثر من مر به في سبيل الله تعالى فقال له الجندع فقال ابو موسى صدق ان عبد الرزاق عن ابراهيم عن عمر بن عبد العزيز عن ابي سلمة عن عبد الله بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى ان من عبادي من يسألني الشهادة فاكفه عن القتال لئلا يفتن بي وان من عبادي من لا يصلحه الا العافية فوسع عليه من رزقي لئلا يفتن بي عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم عن زر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشهيد ليغفر له عند اول قطرة من دمه كل ذنب ويرى مقعده من الجنة ويحلى حلة الايمان ويزوج اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين وتبعث عليه ريح المسك وعبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال ان للشهيد عند الله ست خصال يغفر له في اول دفعة من دمه ويرى مقعده من الجنة ويجار من عذاب القبر ويأمن من الفزع الاكبر ويوضع على رأسه تاج الوقار كل ياقوتة خير من الدنيا وما فيها ويزوج اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين وتشفع في سبعين انسانا من اقاربه عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال لا يدخلها الا نبي او صديق او شهيد او امام عدل او محرر بن الكفر والنفر عمار بن ياسر عبد الرزاق عن ابن المبارك عن معمر عن هلال بن خباب عن رجل عن عطاء عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تعد الارض من دمه حتى يمر اهاره وجناه فاهما اسلان اسلا فضاء براح من الارض عن يمينه وشماله حتى يمر من الدم بناوتها فعلان عبد الرزاق عن معمر عن ابن خيثم عن ابي الطفيل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلي في امتي كمثل الذي استوقد نارا فجعل الفراش وهذه الدواب التي تقع في النار تقع فيها وانا اخذ بحجزكم عن النار وانتم تفلتون من يدي عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي اسماء الرحبي عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله زوى لي الارض فرأيت مشارقها ومغاربها وان امتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها واعطيت الكنزين الاحمر والابيض وانه لن يهلك امتي بسنة عامة وان لا يسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بين اقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ويقتل بعضهم بعضا وعن عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله زوى لي الارض فرأيت مشارقها ومغاربها وان امتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها واعطيت الكنزين الاحمر والابيض وانه لن يهلك امتي بسنة عامة وان لا يسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بين اقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ويقتل بعضهم بعضا وعن عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله زوى لي الارض فرأيت مشارقها ومغاربها وان امتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها واعطيت الكنزين الاحمر والابيض وانه لن يهلك امتي بسنة عامة وان لا يسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بين اقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ويقتل بعضهم بعضا

باب الشهيد

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال ذكر عمر بن الخطاب يوم حنين فكرون ربه عز وجل فقال بعضهم هذا في الجنة وقال بعضهم لهم ما احتسبوا قال عمر بن الخطاب ما تذكرون قالوا الله اعلم قال فانا من يقول قتلوا في سبيل الله ومن قال ذلك فهو في الجنة قال عمر ان من الناس ناسا باطنون ربا ومن الناس ناس ظاهرون اتباعا الدنيا ومن الناس ناس يطلبون ان يدخلوا في الاسلام فيعطون منه فيرضون ومن الناس ناس يطلبون ابتغاء وجه الله فاولئك هم الشهداء وان كلا يعرض على ما مات عليه انا لا ندري غير هذا الرجل الذي قتل يا نبي الله وعن معمر قال ما علمت من ذنبه وما تأخر قال عبد الرزاق عن معمر قال اخبرني ابو اسحاق الشيباني عن ابي الزعراء ان رجلا من حمير يقال له ابو غالب حدث ان رجلا من حمير يقال له ابو امامة كان على عهد معاوية امسك بيده من دم فجعل يمسحه على فخذه ويقول والله ما غزوت ولا احتسبت غزوت ورب الكعبة غزوت ورب الكعبة غزوت ورب الكعبة قال عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابي قلابة عن يزيد بن يزيد قال اخبرني رجل من الازد يقال له ابو اسماء الرحبي قال اخبرني رجل ممن شهد حنينا قال اتيت رجلا جالسا الى ابي موسى الاشعري وحذيفة عنده فقال ارأيت رجلا اخذ سيفه فعالج به في سبيل الله حتى قتل اله الجنة قال الاشعري نعم قال فقال حذيفة اسكت فلعمري لئن قلت ذلك لقد كنت فاعدا على

عن صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون الشهيد فيكم
قالوا من قتل في سبيل الله قال ان كان هكذا امتي لقليل اذا القتل في سبيل الله شهادة والطعن
شهادة والغرق شهادة والطاعون شهادة والنفساء شهادة ن عبد الرزاق عن معمر
عن ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس او مرفوعا الاصبغ قال اربع من شهادة المسلم الطاعون
والغرق والغرق والبطن ن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن حريث قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم ما تعدون الشهيد فيكم قالوا من قتل في سبيل الله فهو شهيد قال
قال ان شهداء امتي اذا قليل من قتل في سبيل الله فهو شهيد والمطعون شهيد والمبطون
شهيد والحرق شهيد والمرأة تموت بجمع شهيد ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء
قال وقولون معه يعني عطاء ويزيدون عليه الشهيد المطعون والمبطون والغرق والنفساء
والمجتمع عليه ن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب قال انزف قتل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
رجل من قريش فجاء رجال فقالوا ما الجلد هذا الرجل لو كان جلد في سبيل الله فقال النبي صلى الله
عليه وسلم او ليس في سبيل الله الا من قتل في الارض يطلب حلالا فهو في سبيل الله
اعله فهو في سبيل الله ومن خرج يطلب حلالا يغني به نفسه فهو في سبيل الله ومن خرج يطلب
الكثار فهو في سبيل الشيطان ن عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن عوف قال سمعت الحسن
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل المؤمن ذنوبه كلها تهادة باب
الصلاة على الشهيد وغسله عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم الصغير عن عامر
ابن عبد الله قال لما كان يوم احد اشرف النبي صلى الله عليه وسلم على الشهداء الذين قتلوا
يومئذ فقال انا شهيد على هؤلاء فامر بدفنهم في ثيابهم بدمائهم في الرجلان واللاثة في
قبر واحد وبهاليهم كانوا اكثر القرآن فيقدمونه قال جابر فدفن ابي وعمي هو واحد يومئذ
عبد الرزاق عن معمر قال اخبرني من سمع الحسن يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم الشهداء
لهم هؤلاء قد معنوا وقد شهدت على هؤلاء فامر بحفر صغيرا وكبيرا فكانوا من اكثر القرآن
فانكر لا ادري ما عدد ذلك بعينه ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال لم يصل على شهداء
احد ن عبد الرزاق عن الثوري عن الشيباني عن ابن ملك قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم
على قتلى احد ن عبد الرزاق عن الثوري عن ابن جريج عن عطاء قال ما رأيتهم يغسلون الشهيد
ولا يحنطونه ولا يكفنونه قلت اراب جد صلى عليهم قال كما صلى على الاخر الذين لم يشهدوا
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع ان اسامة بن عويف ينقل بحمر من عين الكلبي فاصبح لا علوا

عن زيد او قال حديثا وشعبة بن يعلى وثابت ن عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى عن العيزار
ابن حريث عن زيد بن صوحان قال لا تغسلوا عني دما ولا تنزعوا عني ثوبا ولا شعرا فاني امرؤ
ما الا مرس مشاة ابن جريج اخبرني يحيى بن كثير ان عبد الله بن رافع اخبره ان ابا هريرة
سمع رجلا من ولد زيد قال قال زيد اد فنوا وما اصاب الدم من ذلك فاغسلوا قال
وانبرني عمار الدهني قال قال زيد ثم قال واعلي ثيابي وادفنوني في ثيابي قبر ولد يحيى لعماه
سرحان فاما دوم تحاسبون ن عبد الرزاق عن الثوري عن عبيس بن مسلم عن عبد الرحمن بن
ابي ليلى عن حذيفة بن اسيد قال يدعو يوم القيامة النبي صلى الله عليه وسلم القارئ وكان رافع عدوا
فالعزيز معمر قال له عمر هل أدى الشام لعل الله ان يعلك قال لا الا العبر التي فرت
معمر قال تعلم ما القاذ سيفه قال انا لا نقاتل العدو ان شاء الله ولا نستشهد ون لا
نغسلوا عنا دما ولا نكفن الا في ثوب كان علينا ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال ما
نا ان سلمى بن يزيد كيف الصلاة على الشهيد قال فيها على غيره وسأله عن الشهيد
هو اما اذا كان في المعركة فانه لا يغسل ولا يكفن ولا يحنط واما اذا اخذ طلبا
به فيه رمق فانه يغسل ويكفن ويحنط وجدنا الناس على ذلك وكان عليه من معنى ثلثا من
الناس ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبد الكريم الجزري عن يزيد بن عبد الرحمن بن
يزيد قال اذا مات الشهيد في المعركة دفن كما هو ولا يزيد على ان ينزع عنه ما يقتل به ما سوى
الاخرين عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع قال كان عمر بن الخطاب شهد مشهدا فلم يصل عليه
لانه كان يحدث نفسه ن قال عبد الرزاق واخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع عن عمر مثله ن
عبد الرزاق عن الحسن بن عمارة عن الحكم عن يحيى الجزار قال صلى علي وعمار وسهل على عبد الرزاق
عن الثوري عن عبد الله بن عيسى عن الشعبي قال سئل عن رجل قتله الغوص قال لا يغسل
عبد الرزاق عن معمر قال اخبرني من سمع عكرمة يقول صلى على الشهيد ولا يغسل فان الله قد طيبه
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن وابن ابي ليلى قالا لا يغسل الشهيد قال ابن عبد الرزاق
عن ابن جريج قال اخبرني علي بن خالد عن ابن عامر عن شيخ من الهاديين ان رجلا من الاعراب
جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فآمن به واتبعه فقال اهاجر معك فاوصى النبي صلى الله عليه وسلم عليه
ببعض اصحابه فلما كانت غزوة خيبر اصاب النبي صلى الله عليه وسلم فقسم وقسم له فاعطى
اصحابه ما قسم له وكان يرعى ظهرهم فلما جاء دفعوه اليه فلما اتاهم قالوا ما هذا قالوا قسم قسمه لك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذه فجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا محمد
قال قسمته لك قال ما على هذا اتبعتك ولكن اتبعك على ان ارمى ها هنا فاموت فادخل الجنة فقال

قال رجل للجند قال ان صدقوا لقيتم فلما لقوا العدو وفاء به
حمل قائدهم حيث شاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم أهو هو صدقوا الله صدقهم فكسره
النبي صلى الله عليه وسلم فمنه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم فصل عليه
فان ما عليه من ملائكة عليه اللهم هذا عبدك خرج مجاهدا في سبيلك فقتل فصلى الملائكة
شهدان عبد الرزاق عن خرج قال سألت انسان عطاء الصلاة على الشهيد قال نعم قال لم
وهو الجنة قال فتيسا على النبي صلى الله عليه وسلم ان عبد الرزاق عن خرج وبلغني ان سعدا
بدر فوا كما عن عبد الرزاق عن عبد الله عن عطاء بن السائب عن الشعبي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم احد على حمزة سبعين صلاة ثم صلى عليه وجعل حمزة موضع
صلى عليه معه ان عبد الرزاق عن الثوري عن ابيه عن عاصم قال لي ابن الشهيد قال جليد بعلي
اذا قتل ان عبد الرزاق عن اسرائيل وغيره من الاجلح عن الغرب عن سماك قال نزع عن الغسل حماه
وسراويله وقال احمله دفنا دونا او بعض ثيابه ان عبد الرزاق عن عبد
عن ابيه قال سمعت جابر بن عبد الله يقول لما اراد معوية ان يجري الكظامة قال ابن كثير قال
طيان قبله يعني قبل احد قال فاحرجهم رطانا يلبسون ثياب ما سابت الجباه رجل رجل سعير
فاطلعت دنانا قال فقال ابو سعيد لا تذكر بعد هذا منكرا ابدا ان عبد الرزاق عن
عن اسحاق بن خالد عن قيس بن خالد قال سمعت اهل حلب عن عبد الله انه راى المسافر
فقال ايكم دفن ميتا فقال فلان انه الماحولوني سنة قال فحولوه فاخرجوه فانه لم
يتغير منه شيء الا سقرات رجليه ان عبد الرزاق عن الثوري عن الاسود بن قيس عن نبيح عن
ابن عبد الله قال جاء رجل الى يوم احد فنصر فجاء سادس النبي صلى الله عليه وسلم فقال
اد هوا الفيل فاذا مقاتل عم وزد بها هم ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني محمد بن عبد الرحمن
ابن ابي ليلى قال لا بد في الصدقة من حالمين ولا يعطى ولا صحاح قال بد في المظنة
والسياب قال وقال عمر ابراهيم النخعي قال لا بد من ربعه ان عبد الرزاق عن الثوري عن سلمة الكندي
عن الشعبي قال اذا وجد بدن قتيل ليس فيها ذا راى وحاز صلى عليه وحده واذا وجد راس او رجل
او بعض صلى عليه ولم يغسل ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
عن محمود بن الربيع انا ابو ايوب الانصاري غازيا مع يزيد بن معوية الغزوة التي مات فيها عبد
الرحمن عن معمر عن ايوب عن سيرين قال كان ابو ايوب الانصاري يغزو فاتي بدابة من دواب معوية
فمرض فعاده فدخل عليه يزيد يعوده فقال له حاجتك قال انا انا مت فشرقا ارض
العدو وما استطعت ثم ادفني له فما مات سار به حتى دخل ارض الروم فدفنه فلما بعد يوم

ثم نزل قد فنه ان عبد الرزاق عن معمر عن عمران الجوني قال سمعت جندب بن عبد الله هل تحسون
تحزون الجمرة قال كنا نحزم من ربذة الى ذي بدا نوتا الطير تمر علينا ان عبد الرزاق عن معمر
عن ايوب عن ابي مجلز الصبح قال قلت لابن عباس انا نغزو ومعنا ولاة الامر فنراهم يفعلون على طلب
الدنيا قال فقال السبيل سبيل الاخرة ان عبد الرزاق عن عبد القدوس قال سمعت الحسن
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا واعلموا ان شركم يشرك ولا كفركم يكفر والجهاد
لا يضره جور جائر ولا عدل عادل والجهاد ماض حين بعث الله محمدا الى ان يقاتل اخر هذه الامة الدجال
لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل والايمان بالقدر
خيره وشره قال وسمعت سيرين يذكر نحوها وزاد فيها هذه الامة الدجال ان
عبد الرزاق عن الثوري عن جابر قال سألت الشعبي عن الغزو وعن اصحاب الديوان افضل او
المتطوع قال بل اصحاب الديوان المتطوع من شاء رجع ان عبد الرزاق عن النبي عن معمر قال
لخمس الغزو مع الامراء فاطيعوهم في امرهم غير انا ان سألوا واذا حاربوا
قال قاتلوا مع المسلمين عدو وهم باب الرباط عبد الرزاق عن عباد بن منصور قال
اخبرني عمرو بن عبد الرحمن بن انعم عن ابي هريرة قال من رابط اربعين ليلة فعداك الرباط عبد الرزاق
عن نبيح قال اخبرني من سمع يزيد بن حبيب يقول حارث الانصاري عن المطلب
قال ابن عبد الرزاق قال الرباط قال ابو سعيد قال ابن عبد الرزاق قال ابو هريرة يقول
رباط ليلة في ثغاب الخزر وراء عورة المسلمين احب الي من ان اواقع ليلة القدر عند احد المحجبين
محجبا الحجر او محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ورباط ثلثة ايام مثل السنة
وتمام الرباط اربعون ليلة وسلم ابو المنذر مولى عمر بن عبيد الله بن معمر قابر لم يعد حين سأل
عمر عن هذا الحديث فقال له يحيى نعرف هذا الحديث يا ابا الخطاب قال سالم نعم اشهد على معمر
هذا الحديث ان عبد الرزاق عن معمر بن راشد قال حدثنا مطر قال سمعت رجل
ابن البسط وهو مرابط بطرف العجم بارمينية قال له سلمان الا احدثك حديثا لعله ان يكون
عونا لك اني اتيت فيه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لرباط يوم في سبيل الله
خير من صيام شهر وقيامه ومن مات مرابطا في سبيل الله الحرز من عذاب القبر ونمي له صالح
عمله الى يوم القيامة ان عبد الرزاق عن ابن عيينة سمعه من سماك بن الفارعة قال حدثني حنش
عن رجل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير من قيام شهر وصيامه
تمام فان مات فجرى عليه عمله الذي كان يعمله وجرى عليه رزقه وامن الفتان وجرى عليه
صالح عمله الى يوم القيامة ان عبد الرزاق عن الثوري عن يزيد عن جابر عن خالد بن معدان عن رجل

ابن السمط قال كنا بارض فارس فاصابنا ادلة وغدة فجاءنا سلمان الفارسي فقال اخرجوا اشرفوا ما من مسلم يرابط سبع ليال الا كان قضاء شهر وقيامه وتزكيات مرابطا في سبيل الله حرمي عليه عمله الى يوم القيامة ولجير من فتنة القبر ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني صعب بن محمد ان سلمان الفارسي رابط سبعا وهو مرابط فقيل له وهم يقولون عنه فقال لا اخبرك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثل حديث محمد راجع عبد الرزاق عن معمر عن موسى بن عقبة عن عطية عن علي قال قال عمر بن الخطاب عليكم بالمجاهدة ما دام حلوا حصرا قبل ان يكون رماثا او يكون رماثا او يكون حطاما فاذا انطلق الغازي واطمأن الغابر واستخف الحرز فعليكم بالرباط فانه افضل عزوكم ثنا عبد الرزاق عن ابراهيم عن محمد عن موسى بن وردان عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رابط ثمانية ايام سعيدا فله غفران المحمد وعلى وزحم برقه من فتنة وجري عليه عمله ما دام العرو

٩ البحر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن المسيب او غيره قال كان عمر بن الخطاب يكره ان يحمل المسلمون غزاة في البحر ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء غزو البحر فلا ارهبه وقال ابن عبد الرزاق عن ابراهيم بن محمد بن يوسف عن ابيه عن السائب قال بعث عمر بن الخطاب علقمة بن حزن الى ارض الحبش فاسيوا في البحر فحلف عمر الله لا حلف فيها ابدا وعن ابن المسيب كره غزو البحر ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن عبد ربه عن الضحاك بن ابراهيم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يركبن البحر ومن كان يومن بالله ورسوله فلا يغزون دربة للمشركين ثنا عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن عبيد عن عمر انه كان يكره ركوب البحر الا لثلاث غاز او حاج او معتمر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن ابي اسحاق عن عطاء بن يسار ان امراة حدثته قالت غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استعط صاحبي فجعل فقلت يا رسول الله قال لا ولكن من قوم من اهل بحر خرجوا غزاة في البحر فسلمهم فجعل الله لهم ثم غزا رجل استعط ايضا فقال مثل ذلك لنحو مني يا رسول الله قال لا ولكن قوم خرجوا من امتي غزاة في البحر فجعل لهم جزيرة في البحر فبينما هم كذلك اذ اتى عليهم منهم قال فدعا لها فاجتمعوا عليها ثم قال فاجروا عطاء يسار قال فزايلها غزاة في الماء المنتدى الزبد فاما ارض الروم فوجدوا بها ملوكا ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن سعيد قال اخبرني نجم عن عطاء بن يسار عن عبيد المكتب عن غزو قال غزو في البحر افضل من عشر غزوات في البر ومن جاز البحر فكانما جاز الاودية واليابسة الغيضة كذا في المنتظم ثنا عبد الرزاق عن عبد العزيز بن ابي رواد قال حدثنا علقمة بن مرثد الفزاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يجز ركب

البحر وهي طبعوا في البحر فان اجر يوما في البحر كاجر شهر في البر وان الغرق في البحر كالشهيد في البر وان الماء يدفع السفينة كما يدفع الثوب دفعه واحدة فصارت مثلا عند اصحاب الكلف قالوا فما اصحاب الكلف يا رسول الله قال قوم يتكلفون لغمرة مزاحمة سبيل الله ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال مجاهد غزوة في البحر تعدل عشرة البر والذي نفسي في البحر كالمنتظم بدمه في سبيل الله ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرت ان سلمة بن مخلد قال لغزو يركبون غزاة في البحر ما تركوا وزا ولا اجر من غزو غير شيء ثنا عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان ابا موسى الاشعري كان يغزو في البحر ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار ان الزبير بن العوام كان يغزو في البحر ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني اسحق بن رافع قال سمعت ابا الطفيل يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يرحم الله اهل المقبرة قالت عايشة اهل البقيع قال يرحم الله اهل المقبرة قالت عايشة اهل البقيع حتى قالها ثلاثا قال عبد الرزاق قال ابن جريج وسمعت خالد بن ذكوان يحدث انه كان يذكر ان الاكل والشراب والطعام والنكاح لهذه الامة افضل ثنا عبد الرزاق

• باب راية النبي صلى الله عليه وسلم ولوائه ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن السائب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تومر خيولا ولا تقفن الرايات الا رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال فدعا عليا وانه لارمد فقال ما عندك ثم دعا له فبصق في عينه ثم دفعها اليه فصلح الله عليه ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة ان سعد بن عبادة كان حامل راية رسول الله صلى الله عليه وسلم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر وغيره ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الله بن عامر ان راية النبي صلى الله عليه وسلم كانت تكون مع علي بن ابي طالب فكانت في الانصار حين ماتوا قال عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه ان راية النبي صلى الله عليه وسلم كانت تكون مع علي بن ابي طالب ورايته الانصار مع سعد بن عبادة وكان ابيا اسمر قال قال صلى الله عليه وسلم ما يكون تحت راية الانصار ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني سليمان عن يحيى عن رجل راى راية لرسول الله صلى الله عليه وسلم عقدها العرو بن العاص ح وحدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني سعد بن سعد اخو عمر بن العزيز قال حدثنا ان راية النبي صلى الله عليه وسلم كانت مع سعد بن عبادة يوم الفتح فدفعها سعد الى ابنه قيس ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني رجل من اهل المدينة ان راية النبي صلى الله عليه وسلم كانت لبني عبد الدار سوداء ثنا عبد الرزاق

• باب الدواب في ارض العدو

عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن عيينة ان رجلا من المسلمين عقد رسول الله صلى الله

عليه وسلم اذا خاف نزع سلاحه فاعطى هذا واعطى هذا واعطى هذا من سلاحه وكان اسيد
عليهم الرمح يعني حتى يكاد ان لا يعرفان قال عبد الرزاق عن معمر عن ابي جريج قال اخبرني عبد الواحد
ابن عمر بن عبد العزيز عن ابيه اذا ابطات ثابة من العدو ان يغتر قال واما السلاح فليرفه

باب اول سفك سفك سال الله عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن
عروة قال كان الزبير اول من سل سيفا في سبيل الله كان النبي صلى الله عليه وسلم في اسفل
مكة والزبير على فرس له فلما مر النبي صلى الله عليه وسلم مشى معه فسله فشق الناس
حتى اتى النبي صلى الله عليه وسلم وجره فركض قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم عن فرسك فاجره
قال فقال والله ما اجرته قال عبد الرزاق عن ابي جريج قال اخبرني هشام بن عروة ان اول رجل سل
سيفا في الله الزبير بعث الشيطان ان محمدا قد سيل الله عليه وسلم والزبير في الناس
عليه وسلم بلغا مكة فخرج الزبير يشق الناس بسيفه فلقي النبي صلى الله عليه وسلم فقال له مالك
يا زبير قال اخبرت انك قتلت قال قد قاله وسيفه تا مرد على وجه النبي
صلى الله عليه وسلم عبد الرزاق عن ابي جريج قال اخبرني ابراهيم بن ميسرة انه سمع عبيد
ابن عمير يقول قتل ذي وجه النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد رجل من حمير يقال له ابن قمئة
فارخى عليه ان سلط الله عليه نبلا فقطع اكحله قال ابراهيم انه عبد الله بن قمئة قال عبد
الرزاق عن معمر عن الكوفي عن عمرو قال معمر وسمعت الزهري يحدث ان عتبة بن وقاص
كسر رباعية النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وشج وجهه فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم
فقال اللهم لا يحل عليه الحول حتى يموت كافرا فما حال عليه الحول حتى مات كافرا الى النار

باب اعقاب الحمر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ان عمر بن الخطاب
كان يعقب الغازية قال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال بعث عمر جيشا وكان يعقب
للجيوش فيكثر احيانا لانا بلغ عمر عقب فقالوا انك امرت السرية الى عمر انهم قفلوا
وتركوا اكثر عمر وستوا القتلى بسنة سوى فارس البحر عمر فلم يشهد ذلك عمرة فعبط
عليهم وادعهم وعيبا شرف عليهم فقالوا يا عمر ما نعرف فما تركت فينا امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اعقاب الغازية بعضها قالت اما فلم يغني ولكن امرو ليم لكن من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الانصار يا المسلم باني المسلم
بعض عبد الرزاق عن ابي جريج قال سمعت عطاء من اهل الرجل من اهل الشرك باني المسلم
يغير عليه ذي اخره اما ان يتبعه واما ان يلطمه قال نعم قال وزعم بعض اهل الشام عبد اما
ابن سرية عطاء قال باني الروم فاخذا المسلمين بغير سلاح ولا عهد لم يرد بذلك

عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو بكر بن عبد الله عن محمد بن عمرو بن يحيى بن عبد الرحمن
عن عبد الله بن عبد الله وعن عمرو بن سليم عن سعيد بن المسيب وعن ابن النضر عن عروة بن
الزبير انهم قالوا اذا دخل الرجل ارض الحرب يدخل بامان فيقتل بعض اولئك يرى به الف
الذي هو وارثه ان كان اظهر الكوفة الحرب قبل ان يوت فله ميراثه والا فلا ان
وكان لها المرأة من اهل الكتاب من اهل الحرب تدخل ارض الحرب بامان اذا اظهر ان يكون
ارض الحرب فلا باس ان يتزوجها المسلم وان لم تظهر ذلك الا عند الخطبة فلا تتزوجها ان
عبد الرزاق عن ابن جريج قال سئل عطاء عن الرجل من اهل الذمة يوجد في اهل الشرك وانه شرط
عليهم ان لا يأتيهم فتقول لم ارد عوريهم فلم تقبل الا بينة فقال له بعض اهل العلم
اذا تعلم شيئا واحدا ما عليه من تعلم الصلح ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال لي
محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى رجل صالح عليه دين صغار وكبار وكان جاره هو لاء
فلا يختلف فيها يقولون يستطيعون بما حان به هو لاء ان يجبوا هم ما لهم فاظهر
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء اخبرني اناس من تبرك انه سمع فكر اعطاها فزعم
المهاجرون هلكوا عمر لم يزعموا هم ما ذهب المسلمون بشاهم حتى ولدهم او لاد معمر
قال لقد رأيت او لاد ذكر كانوا من طالب او لاد ها من عمر بن الخطاب رضي الله عنه عمن سمي
سهم فرد فيها عاجزهم وزوف من زاد عمر وبعض من عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس
عن معمر ان النبي صلى الله عليه وسلم لما سالم اهل خيبر سألهم جلاء ان اموالهم وانهم
اموال عاد ما بهم وذراريهم وشاهم فدعا النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يحول الحول قال
ان المال الذي حرجابه من الضيعة لا استغناه وملك قال او ابقاهم ان كيما كافرين
ضحلت لي ما وكما واموالكما ونساوكما قال لا هم واشهد عليهما قال انكما فجانا
من مكان كذا وكذا فارسل معهما فوجدا النبي صلى الله عليه وسلم المال قال فذكر ضرب
اعناقهما واخذ اموالهما وسبي نساءهما وذراريهما قال فاتت صفية تحت احدهما قال عبد الرزاق عن
معمر عن قتادة ان يتزوج اهل الكتاب الا بني عبد تا مد عن
الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال سمعت ابن المسيب يقول
غزا النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية عشرة غزوة قال وسمعت عروة يقول اربعة
وعشرين غزوة فلا ادري اكان زاد ثمانية او تسعة بعد ذلك قال الزهري
وكان الذي قاتل فيه النبي صلى الله عليه وسلم حتى ذكر القرآن ان عبد الرزاق عن معمر
عن عمن الزهري عن معمر قال كانت السرايا اربعة وعشرين والمغازي ثمانية عشرة او تسع عشرة

باب اسم سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم
وما يعطى من السلاح قال عبد الرزاق عن الثوري عن جعفر بن محمد عن أبيه قال كان اسم
جاريه التي صلى الله عليه وسلم خيره وحماره يعفور وناقته العضباء وبغلته الشهباء
وسيفه ذو الفقار قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني محمد بن منكدر قال كان اسم
سيف النبي صلى الله عليه وسلم ذو الفقار وانما سمي ذو الفقار لانه كان في ذباب
الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني جعفر بن محمد عن ابيه ان اسم سيف النبي صلى الله عليه وسلم
ذو الفقار قال جعفر رأيت سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم قائمة من فضة
وقبيله من فضة وبين ذلك حلق من فضة قال هو عندنا هو لا يعني بني العباس قال عبد الرزاق
عن معمر عن العلاء عن جعفر عن ابيه نحو هذا قال انا عبد الرزاق عن معمر عن يونس عن الزهري
حسبت ان عبد الرزاق عن معمر عن مالك بن يعول عن نافع عن عبد الله بن عمر
ابن الخطاب كان يحلي بالفضة قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء اذا سئل انسان
سيل الله فعنى عروته فباعها وبعضه فلا باكله فليلبسه ذلك السبيل قال
وان جعل ناقة في سبيل الله فنحت فولدها معها ان عبد الرزاق عن الثوري عن حمزة
عن ابيه قال ان فصل وجعله مثل ذلك قال عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر
عن نافع قال اعطى ابن عمر ناقة في سبيل الله فقال للذي اعطاه اياها اذا
جاوزت وادي القرى او حذو تيماء فبعها فانك ان عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
عن نافع مثله قال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال سئل عن الرجل يوقف
يجعله حبيسا قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني يحيى بن سعيد قال سعيد بن المسيب
سئل عن الرجل يعطي الشيء في سبيل الله قال سعيد اذا بلغ ثلاث معزاة فهو كما قال عبد الرزاق
عن الثوري ومعمر عن يحيى بن سعيد مثله

باب الجهاد والفضل والنفقة

قال عبد الرزاق عن معمر عن ابي هريرة وسئل عن جهاد النساء قال لكن تشهد
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيداوين الجرحى ويسقين المقاتلة ولم اسمع معه بامراة
قتلت وقد قاتلن يا عزين يوم اليرموك حين هزم جموع الروم حتى قالوا جميعا المسلمين
فضربت النساء بعمد الفساطيط في خلافة عمر رضي الله عنه قال عبد الرزاق عن ابن جريج عن
شهاب مثله قال عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر قال سمعت الحسن قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم جهاد النساء ملك الرجال الا الجمعة والجنازة والجهاد قال عبد الرزاق عن ابن
جريج قال اخبرني اسمعيل بن مسلم قال حسبت انه عن الحسن ان رجلا جاء الزهري فقال

اقتل علي شيئا قال نعم وكيف تفعل قال اطلبه ابن جده فاذا قتله قال الزهري
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قتيل الايمان في النار لا يقتل مؤمن
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة نحوه قال الايمان هنا القتل لا يقتل مؤمن قال عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري قال سمعت المغيرة بن شعبة قال قال الجاهلية متلمم واسدا موالهم
ثم اسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم اما الاسلام فاقبل واما المال فلست منه
في شيء قال معمر وسمعت انهم كانوا الحدوا بعد المغيرة ان لا يقدروهم حتى يؤدوا
قرنوا ثلاثة لاجل حضر بغل سيفه فقالوا ما نصنع قال احضروا قبورهم فاحفروا بذلك
فشربوا بذلك واصلحوا فلم يخرج منهم احد الا التويد قال ابن التويد قال عبد
الرزاق عن معمر عن الزهري قال دخل المغيرة بن عبيد رجل في قفا رجل على سيفه
قال فجعل الجبار يكذب على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم قال فخشيت ان اسرع في
فذكرت حديثا حدثنيه عمرو بن اخي او عمرو بن فلان ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم
يقول ايما رجل امن رجلا على دمه ونال به فضله فقتله برئ من القاتل ذمة الله وان كان
المقتول كافرا

باب وقوع الحرب والرجل يخرج من
ارض العدو ومعه العبيد قال عبد الرزاق عن معمر قال سألت حمادا عن رجل من
اهل الحرب صالحها اهل الاسلام ثم ابق رجل منهم فجاء الينا ثم جاء رجل منهم
قال لا يرد ذلك بود ولا رد مرتين قال وان عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن الحسن
قال اذا خرج الرجل من ارض العدو ومعه عبد فان اسلم فهو له وان سبقه العبد فاسلم
فهو حر قال عبد الرزاق عن معمر عن عاصم بن سليمان قال حدثنا ابو عثمان النهدي عن سلمة
بن الاكوع انه خرج لما رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محاصر اهل الطائف ثلاثة وعشرين
عبدا فاعتقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فهم الذين يقال لهم العتقاء

باب الصيام في الغزو

قال عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن جريج عن المطلب عن عبد الله بن
حنطب عن رجل من بني سهم عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام يوما
في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار بمسيرة مائة عام ركض الفرس الجواد المضمر عبد
الرزاق عن ابن جريج عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن مكحول عن عمرو بن عبسة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار بمسيرة مائة عام
عبد الرزاق عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد وسهيل بن صالح انهما سمعا النعمان بن ابي عياش عدث
عن ابي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما

في سبيل الله بعد الله وجهه من النار سبعين خريفا ان عبد الرزاق عن عيينة
عن ابن سعيد وسهيل بن ابي صالح عن النعمان عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه
وسلم مثله ان عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم الجزري عن سعيد بن جبير قال كتب
عمر بن الخطاب الى قوم محاصرين العدو في رمضان لا تصوموا ان عبد الرزاق عن عبد الله
ابن سعيد قال حدثنا عمرو بن دينار عن عبيد بن عمير قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم
فتح مكة هذا يوم قتال فافطروا باب الصلاة في العشر عبد الرزاق عن ابن
التيمي عن سعيد بن فليح بن سليم عن طارق بن شهاب ان عمر كتب الى عماله ان العشر لمن عجل الوقوف
عبد الرزاق عن حماد بن اسامة عن المجالد عن عامر قال كتب عمر ان افرغ لمرجاما لم تعتقا
الصلاة بمنى مالم ينظر مطلوبا الصلاة ان عبد الرزاق عن عبد الرزاق عن محمول ان رجلا
ابن وقاص قال يا رسول الله اراني رجلا يكون حامية الموت يدفع عن اصحابه اتجون
فيه كتب عشره قال النبي صلى الله عليه وسلم تطلب امك قال نابر سعيد وقليل ما تقول
وتعذرون الا ضعفا يكرن عبد الرزاق عن هشيم عن مجالد بن سعيد عن عامر الشعبي قال
كتب عمر بن الخطاب انظروا ان عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه ان النبي صلى الله عليه
وسلم سوق الى سعيد بن ابي وقاص ان افرغ لمرجوا قال ان للمسلمين حاجة فقال فارس
حاجة ساق الخيل عبد الرزاق عن معمر قال سالت الزهري عن اوارس
سوق من الخيل قال عمر بن الخطاب انظروا ان عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن ابيه ان
النبي صلى الله عليه وسلم سوق بين الخيل فاضمر منها وكان امرها الى ثنية الوداع وسابق
بين الخيل التي لم تضمر وكان امرها من الثنية الى مسجد بني زريق قال وكان عبد الله بن عمر
ممن سابق بالخيل قال فجعل فرس قال لم يجد فطفق بي حتى كان مروره بي ان عبد الرزاق
عن عبد الله بن عمر عن نافع عن غير واحد مثله ان عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن الشعبي قال
اجرى عمر بن الخطاب الخيل وسوق ان عبد الرزاق عن اسرائيل عن سماك بن حرب عن عبد الله
ابن حبشي قال سابق حذيفة الناس بفرس له اشهب قال فسبقهم قال فدعا عليه داره
قال فاذا هو على سلحته وهو على سلحته ينظر عرفا على غلبة له وخذيفة بن اليمان جالس عنده
فذهبه ما من السماء الا ترى قال فجعل الناس يدخلون عليه يهنونه يقولون هنيئا لك
السبق قال فدخل رجل فلم يقل شيئا فقال رجل الا تهنيه قال لم قال سوء وسبه قال
اشتى ان يرجع ذلك الا خير قال وعلى الناس يومئذ سعد بن ابي وقاص فحدثني حذيفة فقاله لا
تقوم الساعة حتى يعلوكم من لا يزن شعره يعوضه يوم القيامة ان عبد الرزاق عن معمر

عن الزهري في الرجل يرهن الشيء فيدخل بعضه في بعض قال اذا كان لا يأمن ان
استهما حميعا فلا بأس به وان كان يأمنه فهو تمام باب الرجل يأتي ارضا وارد به
العراة وجمال الروس عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم حرم الخطاب اربعة وخمسا ايام ماء وخمس الحوض ترجمة الاثر
وذكر الخبر انا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير قال اخبرني رجل من الانصار
عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ارد به العراة السوق ان عبد الرزاق عن
معمر عن عبد الكريم قال اتى ابو بكر براس فقال نعيم ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
قال لم يوت النبي صلى الله عليه وسلم براس ولا ابو بكر براس قال لا يوتى الحصان بين يدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم واول من اتى براس الزبير ان عبد الرزاق عن معمر عن
صالح قال اخبرني ابن سعيد ان ابن شهاب اخبره قال لم يوت النبي صلى الله عليه وسلم براس
ولا ابو بكر ولا ابو بكر براس عظيم قال قال وحضرت عمل الحلقة قال الله
صلى الله عليه وسلم لم يحمل بعده الى زمان الفتنة الى مروان ولا الى غيره حتى كان زمان
ابن الزبير هو اول من حمل اليه براس زياد واصحابه وهم بالعراق وهم في
الفدور وما جاء في مرجب النبي صلى الله عليه وسلم كف
يصنع به وعونه من ذلك النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرزاق عن ابن جريج
عن رجل عن عكرمة مولى ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى برجل فقال لحبشي
عندي فقال الزبير انا فبارزه فقتله الزبير فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم
سلبه ان عبد الرزاق عن معمر عن ابن المنكدر قال اخبرني عروة بن محمد بن رجل عن
ابيه قال قيل ان امرأة كانت سباك صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
من لحبشي عندي خبر اذا ناطق ابو بكر فصلتان لعبد الرزاق قال واخبرني سلمان
ان ايوب بن بشير خرج الى عدن وفد اليه رجل من الصابئين فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لاستشارنه فاشار عليه عبد الرحمن بن زيد السعاني ان يقتله فقتله وروى له
في ذلك حديثا قال وكان قد لقي عمر وسمع منه على اثر ذلك ايوب الى
عبد الملك اوالى الوليد بن عبد الملك فحسن ذلك ان عبد الرزاق عن معمر عن رجل
عن سعيد بن جبير ان رجلا كذب النبي صلى الله عليه وسلم فبعث عليا والزبير فقال
اذهبا فان ادركتماه فاقتلاه ان عبد الرزاق عن النبي عن ابيه ان عليا قال فجئت
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ضربت عنقه باب الجهاد الكبير

ولا عمرة بعد الحج والوفاء بالنذر عبد الرزاق عن خرج قال حدثني
زيد بن أسلم عن محمد بن إبراهيم بن الحرث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جهاد الكبير
وجهاد الضعيف وجهاد المرأة الحج والعمرة (٥) عبد الرزاق عن إبراهيم الهدمي عن
عبد الله بن محمد بن إبراهيم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله (٥) عبد الرزاق وسفيان عن
ابن طاوس عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الهجرة لا تنقطع بعد الفتح
ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا (٥) عبد الرزاق عن معمر عن سماك
بن حرب قال النبي صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح (٥) عبد الرزاق عن الثوري عن منصور
عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا
هجرة ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا (٥) عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن
محمد بن سوقة قال سمعت رجلا قال عطاء قال رجل ايرجع العبد فقالوا يرسل ويضا مجهدا
ونهارا قائما ايرجع اليالا واكثر ان لم يفعل اثاهم عنه وانه لاعذ فكيف بامرة قال
يذهب اليهم قال ايهم اعل شرك قال بل العبد قال ايهم اعل شرك قال بل العبد لعلم ان
العبد كان سوءا باب العقيقة والوضيعة للغلام (٥) عبد الرزاق عن الثوري
قال الوالعقيقة عن الغلام اما العقيقة فاحد المسلمين فضارية ايد بعد من الاخبار والخمس
سواء ذلك ان الامر يصنعه حيث ما امر لعله والاربعة الاخماس اليافية فلذين عموا العقيقة
والوضيعة وقوم من صلح من الائمة والكارية اعمالهم وارضهم وزرعهم وفيما صولحوا عليه
مما يأخذ المسلمون عشوة ولم يجوزوه ولم يعشروه عليه حتى وضع فيه عشر صلح قال
وكان العبد الى الامام فضيعه حيث امراه باب الفرض عبد الرزاق عن
معمر عن ابن جريج عن نافع عن عمر قال جاء ابن عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم وانا
ابن خمس عشرة فعرض ما رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نافع فحدثت به عمر بن عبد العزيز
فامر ان لا يعرض الا ابن خمس عشرة (٥) عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبد الله
عن نافع ان ابن عمر قال عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وانا ابن اربع عشرة سنة
ثم ذكر نحو حديث عبد الله بن عمر قال فكان عمر لا يجيز الا من بلغ خمس عشرة سنة (٥) عبد الرزاق
فان لا يعرض مملوك حتى يعظم وينا هو يطوف ذات ليلة اذ سمع عمر مملوكا لامه
اصبعه فقال ان امير المؤمنين لا يفرض لمملوك حتى يعظم وانا قد عظمت فقال عمر ان كنت
كما تقول اصبعه فان امير المؤمنين سوف يفرض له ثم فرض له بعد ذلك للمولود حين يولد
قال كتاب الجهاد بحمد الله وحسن توفيقه (٥) يليه كتاب المغازي بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما جاء في خمس العنبر وفي دخله في الخمس اول
ذكر عن عبد المطلب عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال ان اول ما ذكر
من عبد المطلب حاد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان وثبا خرجت من البحر فارفت من
احناب الليل وهو علام شاب فقال والله لا اخرج من حرم الله اتبغي الغنيمة غير من فجلس
عند البيت واتاه عنه قريش فقال الغير ان المرتع رحله فامنع مالك لا جلس فجلسوا
وتحالفوا عدوا اتحالف فلم يزل تباعا حتى اتاهم الله بالذل فانصاعوا فرجعت
قريش وقد عظم فيهم خبره وعظيم محارم الله فيما هم عليه فكان ولده اكثر شيء
قادرا وهو الحرث بن عبد المطلب فاوعد المطلب الى المنام فقال له احفر زمزم حيث
الشيء الاعظم قال ما سبقط فقال الغير بما قارب المنام مرتين اخريين احفر زمزم حيث
يبكي الغراب والله ما سمعت الغراب قريب الله عز وجل عند المطلب
فمشى حتى جلس في المسجد الحرام بنظر ما يبين له من الايات فخرجت من المروة فاقبلت تخاوره
عشاشة فعرفها حتى علمها الموتة فاتى المسجد في موضع زمزم فخرجت تلك النمرة من تحتها
اصنام فيها فقال عز ابلعوني حتى وضعت الغراب تحت قرني الله عز فقام عبد المطلب فحمد
هالك فجاءه قريش فقالوا لعبد المطلب ما هذا الصنع بالكعبة يا عبد مناف فقال عبد المطلب ان
عبد المطلب ان يجاوره البر ويجاوره من سمه في جاهلية فضل فضل عنه وليس له
ولد يومئذ فجعل عليها ما ان رزقه الله عشرة نفر فضل فضل عنه ان يذبح احدهم
للمطلوب من عنده ويسدنه ويسقيه فاجابه صاحبه فاقرع عليه الاذكى بقداح وساله عشرة من الولد ان يخرج احدهم بزمزم ادرك سيوفا دفنت في زمزم
بجارات قريش اياه فقالوا لعبد المطلب احد ما شئت فقال عبد المطلب
لكعبة السوف لئن الله يخرجني ايها الماخذ ضاما الرازم بحرها حتى لا يترك منها
حوضا وطئ فيه وابنه بزمزم فعلان ذلك الحوض فشرب منه الحاج فيسره ما سر عنه
قريش فسار زمزما فالوا فيها عبد المطلب حين يسمع فلما اكثروا فساده
فاعاد عبد المطلب ربه فاتيه المنام فقيل له قال الغير له اعطا فعسل وتخرج لشارب حل ولا
يفيئهم عام عبد المطلب حين اصبحت قريش المسجد وقد بين ان يقترف فلما بين عن عليه حوضه
اعاد من قريش الازرق ما اخذوه حتى تركوا له حوضه ذلك وسقايته ثم توفي عبد المطلب الناس
فولد له عشرة رهط فقال الغير ان شئت ان يكثر الله عز ولدك فاعمد الى اكثر ولدك
بنين فانحرهم عند هبل فصارت الزعفة على عبد المطلب فقال لصلب ولده اليه فقال لهم هو

اقرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فما انا بقارئ فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق حتى بلغ ما لم يعلم فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده حتى دخل على خديجة فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال لخديجة مالي واخبرها الخبر وقال قد خشيت على نفسي فقالت كلا والله لا يخزيك الله ابدا انك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق فانطلقت به خديجة حتى اتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى ابن عم خديجة وهو يومئذ وكان امرأ تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العربي ويكتب بالعربية من الانجيل ما شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت خديجة يا ابن عم اسمع من ابن اخيك فقال له ورقة يا ابن اخي ماذا ترى فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذي انزل الله على موسى عليه السلام يا ليتني فيها جذعا ليتني اكون حيا اذ يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوَمخرجي هم قال نعم لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به الا عودي وان يدركني يومك انصرك نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفي وفتر الوحي فترة حتى حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كي يتردى من رؤوس شواهق الجبال فكلما اوفى بذروة جبل لكي يلقي منها نفسه تبدى له جبريل عليه السلام فقال يا محمد انك رسول الله حقا فيسكن لذلك جاشه وتقر نفسه فيرجع فاذا طال عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك فاذا وافى بذروة جبل تبدى له جبريل فقال له مثل ذلك قال معمر قال الزهري فاخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي فقال في حديثه بينا انا امشي سمعت صوتا من السماء فرفعت راسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والارض فجئثت منه رعبا ثم رجعت فقلت زملوني زملوني فدثروني فانزل الله تعالى يا ايها المدثر قم فانذر الى قوله والرجز فاهجر قبل ان تفرض الصلاة وهي الاوثان قال معمر قال الزهري وأخبرني ابو جعفر توفي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابي وامي وابن عمي ومن لم يصب منا في الجاهلية لا يعذبه الله ولا يصيبه من عقب لا يحب عبده ولا يعذب وهو ضال الوثن وهو ضال الوثن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ورقة لنمرة او لعباءة قد رايته قد صار عليه ثياب بياض وقد اظن ان لو كان من اهل النار لم ير عليه البياض قال ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الاسلام سرا وجهرا الاوثان قال معمر فاخبرني ما مات عن الحسن وغيره قال كان اول من اسلم طالب طالب رضي الله عنه وهو بن خمس عشرة او ست عشرة قال واخبرني عمن سمع الحجري عن مقسم عن عباس قال علي اول من اسلم قال قال الزهري قال فلما اعلنا اسلم قبل ذلك بعشر سنين

قال معمر قال الزهري قال فاستجاب الله من شاء الله من اهدات الرجال ومنعها الناس حتى كثر من امن به وبها رفرس مكرس لما يقولون ويكبر عليهم ما يعالجهم فيعيبون اليه ان غلام بني عبد المطلب هذا تكلم زعموا من السماء قال معمر قال الزهري ولم يتبعه من قريش يومئذ غير حاسن بلا بكر وعمر رحمهما الله وكان عمر شديدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى المومنين فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اعز الاسلام بابي الخطاب فكان اول الامر اسلام عمر بعد ما اسلم قبله ناس كثير ان احدث ان احمل ابي الخطاب فحملت وان عقدها فعقدها ذهبا من الفرات بعد وقع بيزا وحدث انه لا يحمل من الجبة التي تاكل منها عمر قد حمل عليها ما الكف الفيل من مقدار من فيها ما يقول ان ملكتم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما علي ما كف فصنعها او كان صنعها عمر ثم قام فامس الكعبة الدرة حين وضعها فقال حين وضعها انا الى قد حدث الله لا اتاكل طعاما الى اتاه ثم شربها فاكل فيها حتين ثم شربها فاكل فيها حتى دعا ربنا عمر ان عليه وكان عمر لا يكف فلما قرب على عمل قايه حين سمع القرآن ودموع تسقط على لحيته فلما سمع انطلق حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي بالقراءة فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر او قال سلوا من فيها من اصحاب ولا يخطه بمكة حتى بلغ الطلوع فسمعه يقرا وهو كلام الله يسمع رسلا ثم بلغ عمر الباب قال ما نظر عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سلم من صلاته ثم انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهله فاسرع عمر المشي اثره حتى اتاه فقال انظروا يا محمد قال النبي صلى الله عليه وسلم اعوذ بالله منك فقال عمر انظروا يا محمد يا رسول الله قال فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فامن به عمر وصدقه فلما اسلم عمر رضي الله عنه انطلق حتى اتى خال ابن الوليد بن المغيرة فقال اي خالي اشهد اني اومنت بالله ورسوله واشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك فقال له الوليد ابن اخي رب ما امرك قال خال على خالي فتعرف الناس نصح المرء لها قال وبيس ما خالي قال عمر والله ما نصحني الا امرا خيرا فهو منك يا سالمي قال الوليد لا اكون اول من رد كرامة اتت من عند الله فدخل عمر فاسلم فلما علم عمران الوليد لم يذكر شيا من اسلامه دخل على عمر المجن فقال اخبرني اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله قال فامر رجلا من معمر يخبره فاتاه من الغد جزعا حتى سمع محالس قريش يقول صبا عمر بن الخطاب فلم يرجع اليه قريش شيا فكان عمر سيد قومه فحالوا الا الاخبار عليه فلما رايتم لا يكفون ذلك عنه

حتى جاء الى محل السمر الذى بات فيه الحجر الاسود ظهره الى الكعبة فقال يا معشر
قريش اتعلمون انى اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فقالوا قد علمنا ذلك رحمك الله
قال اشهدوا فقد صبأ عامة يومه حتى توضأ واستعلن باسلامه وجعل يعيد وأعليهم
ويردح فسمعت ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فتلوه هل ترى يعيد نور لهم
الاول فاشتد ذلك على قريش فاخذ رجل اسلم بعد بوا من المسلمين عمرا فقال معمر
قال الزهري وذلك لانا يا بعير الذى ما تقولون فقالوا مشتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعابوه فقال اسرى به الى المسجد الاقصى اصبح الناس يضربه اذا سرى به فاذا ما بين
كان قد سدده وامن به وصدقوا وانبهوه ثم وثب رجل من المشركين الى ابى بكر فقال هذا
صاحبك يزعم انه سرى به الليلة الى بيت المقدس ثم رجع من ليلته فقال ابو بكر او قال ذلك
قالوا نعم قال ابو بكر فانى اشهد ان كان قال ذلك لقد صدق قالوا فانه قد اتانا جاء
الشام ليلة واحدة ورجع قبل ان يصبح قال ابو بكر نعم انى اصدقه بما هو ابعد من ذلك اصدقه
بخبر السماء يكرة وعشية فلذلك سمى ابا بكر الصديق قال معمر قال الزهري فاخبرنى ابن مالك
ان النبى صلى الله عليه وسلم رأت عليه الصلوات ليلة اسرى به خمس ثم عصت الى خمس
ثم تؤدى ما بعد ما يبدل القول لدى وان ذلك بالخمس خمسين قال معمر قال الزهري
واخبرنى ابو سلمة عن جابر بن عبد الله قال قال النبى صلى الله عليه وسلم فقمت فى الحجر حين لخصت
قومى فرفع لى بيت المقدس حتى جعلت انعته لهم قال معمر قال الزهري فاخبرنى سعيد بن
المسيب عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم فجاء ابى به لعبت موسى فاذا رجل جعد
فاذا رجل جعد كانه من رجال شنوءة قال واشبه عيسى عليه
السلام فنعته فقال ربعة احمر كانما خارج من ديماس قال وادنى ابراهيم وانا اشبه
ولده به قال واتانى باناءين احدهما لبن والآخر خمر فقال خذ ايهما شئت فاخذت اللبن فشربت
فقال هديت للفطرة واصبت الفطرة اما انك لو اخذت الخمر غوت امتك وقل
الحكم بهذا عبد الرزاق عن معمر قال اخبرنى الزهري قال اخبرنى عروة بن الزبير
عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم صدق كل واحد منهما حديث صاحبه قالا لما خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم ومن معه بالحديبية بضع عشرة مائة من اصحابه حتى اذا كانوا
بذى الحليفة قلد رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدى واشعره واحرم بالعمرة وبعث
بين يديه عينا له من خزاعة سمع غزو رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كانوا
بغدير الاشطاط قريبا من عسفان اتاه عينه الخزاعي قال انى قد تركت كعب بن لؤى وعامر

ابن لؤى قد جمعوا لك الاحابيش وجمعوا لك جموعا وهم مقاتلوك وصادوك عن
البيت فقال اشيروا على ايها الناس اترون ان نميل الى ذراري هؤلاء الذين
اعانوهم فنصيبهم فان قعدوا قعدوا موتورين موزورين وان نجوا نجوا عنقا قطعها الله
ام ترون ان نؤم البيت فمن صدنا قاتلناه فقالوا رسول الله اعلم يا نبى الله انما جئنا
معتمرين ولم نجئ لقتال لحد ولكن من حال بيننا وبين البيت قاتلناه قال النبى صلى الله
عليه وسلم فروحوا اذا قال معمر قال الزهري وقال ابو هريرة نعوذ بالله ان احدا
قط كان اكثر مشورة لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزهري
وحدثنى مسور بن مخرمة ومروان فراحوا حتى اذا كانوا ببعض الطريق قال النبى صلى الله
عليه وسلم ان خالد بن الوليد بالغميم فى خيل لقريش طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله
ما شعر بهم خالد حتى اذا هو بعجرة الغبار فانطلق فاقبل يركض نذيرا لقريش وسار
النبى صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بالثنية التى يهبط عليهم منها بركت به راحلته قال
الناس حل حل فقالوا حلأت القصوى حلأت القصوى خلأت فقال النبى صلى الله عليه وسلم ما خلأت
القصوى وما ذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذى نفسى بيده
لا يسألونى خطة يعظمون فيها حرمات الله الا اعطيتهم اياها ثم زجرها فوثبت به قال
فعدل حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد قليل الماء انما يتبرضه الناس برضا فلم يلبثه
الناس ان نزحوه فشكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نزع سهما من كنانته ثم امرهم
ان يجعلوه فيه قال فوالله ما زال يجيش لهم بالرى حتى صدروا عنه فبينما هم كذلك اذ جاء
بديل بن ورقاء الخزاعي فى نفر من قومه من خزاعة ونوا عيبة نصح رسول الله صلى الله
عليه وسلم من اهل تهامة فقال انى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى نزلوا اعداد مياه الحديبية
معهم العوذ المطافيل وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال النبى صلى الله عليه وسلم
انا لم نجئ لقتال لحد ولكنا جئنا معتمرين وان قريشا قد نهكتهم الحرب واضرت بهم فان
شاءوا ماددتهم مدة ويخلوا بينى وبين الناس فان اظهر فان شاءوا ان يدخلوا فيما دخل
فيه الناس فعلوا وان لا فقد جموا وان هم ابوا فوالذى نفسى بيده لاقاتلنهم على امرى هذا
حتى تنفرد سالفتى ولينفذن الله امره فقال سأبلغهم ما تقول فانطلق حتى اتى قريشا فقال
انا جئتكم من عند هذا الرجل وسمعناه يقول قولا فان شئتم ان نعرضه عليكم فعلنا
فقال سفهاؤهم لا حاجة لنا ان تخبرنا عنه بشئ وقال ذوو الرأى منهم هات ما سمعته
يقول فذكر له نحو ما قال لهم النبى صلى الله عليه وسلم فقال عروة بن مسعود الثقفى
فقال اى قوم ألستم بالولد قالوا بلى قال أولست بالوالد قالوا بلى قال فهل تتهمونى قالوا لا

قال اسم تعلمون ذلك استفدت اصل عكاظ فما طيوا على حكم باهل ود لبي ومن اطاعني
كانوا كل قال فان هذا قد عرض علي خطة رشد فاقبلوها وادعوني اخ فقالوا فاتاه
فاتاه قال فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوا من قوله
لبديل فقال عروة عند ذلك اي محمد ارايت ان استاصلت قومك هل سمعت من العرب
احدا اصله قبلك وان تكن الاخرى فاني لا ارى وجوها وانا شواثا من الناس خليقا
ان يفروا عنك فقال ابو بكر رضي الله عنه امصص بظر اللات انحن نفر عنه وندعه
فقال من ذا قال ابو بكر اما والذي نفسي بيده لاجدلك عندي ام لم يزل يقاربه الكلام
قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم كلما كلمه اخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي
صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المغفر فكلما اهوى عروة بيده الى لحية النبي
صلى الله عليه وسلم ضرب يده بنعل السيف وقال اخر يدك عن لحية رسول الله صلى الله
عليه وسلم فرفع عروة راسه فقال من هذا قالوا المغيرة بن شعبة فقال اي غدر اولست
اسعى في غدرتك وكان المغيرة بن شعبة صحب قوما في الجاهلية فقتلهم واخذ اموالهم
ثم جاء فاسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما الاسلام فاقبل واما المال فلست منه
ثم ان عروة جعل يرمق اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعينيه قال فوالله ما تنخم رسول الله
صلى الله عليه وسلم نخامة الا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا امرهم
ابتدروا امره واذا توضا كادوا يقتتلون على وضوءه فاذا تكلم خفضوا اصواتهم عنده
وما يحدون اليه تعظيما له قال فرجع عروة الى اصحابه فقال اي قوم والله لقد وفدت
على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي والله ان رايت ملكا قط يعظمه اصحابه ما
يعظم اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم محمدا والله ان تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل منهم
فدلك بها وجهه وجلده واذا امرهم ابتدروا امره واذا توضا كادوا يقتتلون على وضوءه
واذا تكلم خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون اليه النظر تعظيما له وانه قد عرض عليكم
خطة رشد فاقبلوها فقال رجل من كنانة دعوني انه فقالوا ائته فلما اشرف على النبي صلى الله
عليه وسلم واصحابه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم يعظمون
البدن فابعثوها له فبعثت وابتدره الناس يلبون فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي
لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فقال رجل منهم يقال له مكرز بن حفص دعوني اته
فقالوا ائته فلما اشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا مكرز وهو رجل فاجر فجعل
يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فبينا هو يكلمه اذ جاء سهيل بن عمرو فلما رآه النبي صلى

الله عليه وسلم قال لقد سهل لكم من امركم قال معمر قال
الزهري في حديثه فيما بلغنا ان سهيل بن عمرو قال للنبي صلى الله عليه وسلم اكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال سهيل
اما الرحمن فوالله ما ادري ما هو ولكن اكتب ما كنا نكتب باسمك اللهم وقال المسلمون والله لا نكتبها الا
بسم الله الرحمن الرحيم قال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قاضى عليه محمد
رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب
محمد بن عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قال
الزهري وذلك لقوله لا يسالونني خطة يعظمون فيها حرمة الله الا اعطيتهم اياها فقال النبي صلى الله
عليه وسلم على ان تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به فقال سهيل لا والله لا تتحدث العرب انا اعطيناك ولكن
ذلك من العام المقبل فكتب فقال سهيل وعلى انه لا ياتيك منا رجل وان كان على دينك الا رددته
الينا قال المسلمون سبحان الله كيف يرد الى المشركين وقد جاء مسلما فبينما هم كذلك اذ جاء سهيل
ابن عمرو بن سعد يحجل وقد خرج من اسفل مكة حتى رمى بنفسه بين اظهر المسلمين فقال سهيل
هذا يا محمد اول من اقاضيك عليه ان ترده فقال النبي صلى الله عليه وسلم فلعلنا انا نحجر
عليك فقال ابي فعلت قال ما انا بفاعل فقال مكرز بل قد اجزناه لك فقال ابو جندل اي معشر
المسلمين اردّ الى المشركين وقد جئت مسلما الا ترون ما قد لقيت وكان قد عذب عذابا شديدا
في الله قال عمر بن الخطاب والله ما شككت منذ اسلمت الا يومئذ فاتيت النبي صلى الله
عليه وسلم فقلت الست نبي الله حقا قال بلى قلت الست على الحق ونعدونا على الباطل
قال بلى قلت فلم نعطي الدنية في ديننا اذا قال انا عبد الله ورسوله لن اخالف امره ولن يضيعني
قلت اولست كنت تحدثنا انا سناتي البيت ونطوف به قال بلى فاخبرتك انك ناتيه العام قلت لا
قال فانك اتيه ومطوف به قال فاتيت ابا بكر فقلت يا ابا بكر اليس هذا نبي الله حقا
قال بلى قلت الست على الحق ونعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم نعطي الدنية في ديننا اذا قال
ايها الرجل انه رسول الله وليس يعصي ربه وهو ناصره فاستمسك بغرزه حتى تموت فوالله انه على
الحق قلت اوليس كان يحدثنا انا سناتي البيت ونطوف به قال فاخبرك انك اتيه العام قلت لا
قال فانك اتيه ومطوف به قال الزهري قال عمر فعملت لذلك اعمالا قال فلما فرغ من قضية الكتاب
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال فوالله ما قام منهم
رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم منهم احد دخل على ام سلمة فذكر لها ما لقي من
الناس فقالت ام سلمة يا نبي الله اتحب ذلك اخرج ثم لا تكلم احدا كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو
حالقك فحلقه فقام فخرج فلم يكلم احدا منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه فلما راوا ذلك

قاموا فنحروا وجعل بعضهم على بعض حتى كادوا ان يقتل بعضهم بعضا غما ثم جاءه نسوة مؤمنات
فانزل الله يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات حتى بلغ بعصم الكوافر فطلق عمر يومئذ
امراتين كانتا له في الشرك فتزوج احديهما معوية بن ابي سفيان والاخرى صفوان بن امية ثم رجع
النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة فجاءه ابو بصير رجل من قريش وهو مسلم فارسلوا في طلبه
رجلين فقالوا العهد الذي جعلت لنا فدفعه الى الرجلين فخرجا به حتى اذا بلغا به ذا الحليفة نزلوا
ياكلون من تمر لهم فقال ابو بصير لاحد الرجلين والله اني لارى سيفك هذا يا فلان جيدا فاستل
الاخر فقال اجل والله انه لجيد لقد جربت به ثم جربت فقال ابو بصير ارني انظر اليه فامكنه منه
فضربه به حتى برد وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين راه لقد راى هذا ذعرا فلما انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل والله صاحبي
واني لمقتول فجاء ابو بصير فقال يا نبي الله قد والله اوفى الله ذمتك قد رددتني اليهم ثم انجاني الله
منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد فلما سمع ذلك عرف انه
سيرده اليهم فخرج حتى اتى سيف البحر قال وتفلت منهم ابو جندل بن سهيل فلحق بابي بصير
حتى اجتمعت منهم عصابة قال فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش الى الشام الا اعترضوا لها
فقتلوهم واخذوا اموالهم فارسلت قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم تناشده الله والرحم
الا ارسل اليهم فمن اتاه فهو امن فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فانزل الله وهو الذي كف
ايديهم عنكم وايديكم عنهم حتى بلغ الحمية حمية الجاهلية وكانت حميتهم انهم لم يقروا انه نبي الله
ولم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم وبين البيت (ن) عبد الرزاق عن عكرمة بن عمار قال
اخبرنا ابو زميل سماك الحنفي انه سمع ابن عباس يقول كاتب الكتاب يوم الحديبية علي بن
ابي طالب (ن) عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال سالت عنه الزهري فضحك وقال هو علي بن ابي طالب
ولو سالت عنه هؤلاء قالوا عثمان يعني بني امية (ن) عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال كان
هرقل حزاء ينظر في النجوم فاصبح يوما وقد انكر اهل عمله هيئته فقالوا ما شانك قال نظرت
في النجوم الليلة فرايت ملك الختان قد ظهر قالوا فلا يهمنك ذلك فانما يختتن اليهود فابعث
الى مدائنك فلا يبقى فيها يهودي قال الزهري فذهب الى بطريقه حزاء اخبرنا بطريق الروم فلما
كذلك اذ دفع اليه ملك بصرى رجلا من العرب يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم
فقال انظروا اهو مختتن قالوا فنظروا فاذا هو مختتن فقال هذا ملك الختان قد ظهر (ن) عبد
الرزاق عن معمر عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس
قال حدثني ابو سفيان من فيه الى في قال انطلقت في المدة التي كانت بيننا وبين رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال فبينا انا بالشام اذ جيء بكتاب من رسول الله صلى الله عليه وسلم الى هرقل قال وكان دحية
الكلبي جاء به فدفعه الى عظيم بصرى فدفعه عظيم بصرى الى هرقل فقال هرقل اها هنا احد
من قوم هذا الرجل الذي يزعم انه نبي قالوا نعم قال فدعيت في نفر من قريش فدخلنا على هرقل
فاجلسنا بين يديه فقال ايكم اقرب نسبا من هذا الرجل الذي يزعم انه نبي قال ابو سفيان فقلت انا
فاجلسوني بين يديه واجلسوا اصحابي خلفي ثم دعا بترجمانه فقال قل لهم اني سائل هذا عن هذا
الرجل الذي يزعم انه نبي فان كذب فكذبوه قال ابو سفيان وايم الله لولا ان يؤثر علي
الكذب لكذبت ثم قال لترجمانه سله كيف حسبه فيكم قال قلت هو فينا ذو حسب قال فهل
كان من اباءه ملك قال قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال قلت لا قال فمن
يتبعه اشراف الناس ام ضعفاؤهم قال قلت بل ضعفاؤهم قال هل يزيدون ام ينقصون قال قلت لا
بل يزيدون قال هل يرتد احد منهم عن دينه بعد ان يدخل فيه سخطة له قلت لا قال فهل قاتلتموه
قلت نعم قال فكيف كان قتالكم اياه قال قلت تكون الحرب بيننا وبينه سجالا يصيب منا ونصيب
منه قال فهل يغدر قلت لا ونحن منه في مدة لا ندري ما هو صانع فيها قال فوالله ما امكنني من
كلمة ادخل فيها شيئا غير هذه قال فهل قال هذا القول احد قبله قلت لا قال لترجمانه قل له اني
سالتك عن حسبه فزعمت انه فيكم ذو حسب وكذلك الرسل تبعث في احساب قومها وسالتك
هل كان في اباءه ملك قلت رجل يطلب ملك اباءه وسالتك عن اتباعه اضعفاؤهم ام
اشرافهم فقلت بل ضعفاؤهم وهم اتباع الرسل وسالتك هل كنتم تتهمونه بالكذب
قبل ان يقول ما قال فزعمت ان لا فقد عرفت انه لم يكن ليدع الكذب على الناس ثم يذهب
فيكذب على الله وسالتك هل يرتد احد منهم عن دينه بعد ان يدخل فيه سخطة له فزعمت ان لا
وكذلك الايمان اذا خالط بشاشة القلوب وسالتك هل يزيدون ام ينقصون فزعمت
انهم يزيدون وكذلك الايمان لا يزال يزيد حتى يتم وسالتك هل قاتلتموه فزعمت انكم قاتلتموه
فتكون الحرب سجالا ينال منكم وتنالون منه وكذلك الرسل لا تغدر
وسالتك هل قال احد هذا القول قبله فزعمت ان لا فقلت لو كان قال هذا القول احد قبله قلت
رجل ائتم بقول قيل قبله قال ثم قال بم يامركم قلت يامرنا بالصلاة والزكاة والعفاف والصلة
قال ان يك ما تقول حقا فانه نبي وقد كنت اعلم انه خارج ولم اكن اظنه منكم ولو اني اعلم
اني اخلص اليه لاحببت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت قدميه وليبلغن ملكه ما تحت قدمي قال
ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم
من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية

الاسلام اسلم تسلم واسلم يؤتك الله اجرك مرتين فان توليت فان عليك اثم الاريسيين
وتلا هذه الآية قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله الى قوله فاشهدوا بانا
مسلمون فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت الاصوات عنده وكثر اللغط وامرنا فاخرجنا
قال فقلت لاصحابي حين خرجنا لقد امر امر ابن ابي كبشة حتى ان ملك بني الاصفر ليخافه
فما زلت اوقن بظهور الروم عليهم حتى ادخل الله علي الاسلام قال الزهري
فدعا هرقل عظماء الروم فجمعهم في دار له فقال يا معشر الروم هل لكم في الفلاح والرشد امر ثابت
الملك فاتبعوا النبي فبايعوه فخرجوا حتى اتوا الابواب فوجدوها قد غلقت
قال فلما رأى هرقل نفرتهم عنه ويئس من الايمان قال ردوهم علي وقال اني قلت مقالتي
انفا اختبر بها شدتكم على دينكم فقد رأيت فسجدتم له ورضوا
عنه وقعة بدر ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري بلغه ان ابا سفيان خرج الى الشام
قال استخلف ابو جهل بن هشام فقال اهمر انما كان لغيرك واقطع لرحم فلعله ان يرجع بحمرا
وغنم فسلكه الله تؤمنه ركبا الى الشام فبلغ ذلك جبريل فاتى النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبره الخبر وقال ان ربك يأمرك ان تدعو حمزة فاستشره فان خرج معك خرج
قال فدعاه فقال يا عم هل لك في عير ابي سفيان قال لا والله ما خرجت قط في عير
حتى يخرج النفير فقال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد القتال في اي من القتالين
قال اول مشهد شهده رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا وكان رأس المشركين يومئذ
عتبة بن ربيعة بن عبد شمس فاقبل يومئذ في الف من المشركين
واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثمائة وبضع عشرة رجلا والمشركون بين الالف
والف ومائة وكان ذلك يوم الفرقان وهو يوم التقى الجمعان وسيد المشركين يومئذ عتبة
سيد صحيح وابوه ربيعة مثله في ذلك قال الزهري ولم يشهد بدرا من اشراف قريش احد
لاحد الفريقين عبد الرزاق عن معمر قال اخبرني ايوب بن عائذ ان ابا سفيان اقبل من الشام
حتى نزل قريبا من بدر وخرج المشركون من مكة لعير ابي سفيان فاقبلوا حتى نزلوا بدرا
وبلغ ابا سفيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب في اصحابه عن طريقه فسلك طريقا
اسفل ماء بدر فانطلق حتى اتى مكة فلما رأى ان العير قد فاتت قريشا
ورجعت قال ابو سفيان لمن كان به من الرجال فقال لا اهل لك ما اهل الحسب لك من
قتال يثرب قال فهل من احد قالوا لا والله ما رأينا الا رجلين من اهل يثرب وكرا قال ابو سفيان فان
كان ساصحابا فاطلوه عليه فانطلق حتى اتى مرابض الجمال عند راحة النوى فقال اني لفي فلان
هذا النوى على نواضح اهل يثرب مرتحل الطريق ثم تسير فجاء الرجلان فضربا
في صدر البعير فانفجر فخرجا يشتدان الى مكة وسار ابو سفيان حتى مر
على الطريق فاخذ يسير على جنبة الطريق فاتى ابو بكر رحمه الله انا هو
هو ما كذا وكذا ومن يا كان وكذا فيرتحل فيذهب كذا وكذا ثم يرتحل
كذا وكذا ويرتحل كذا وكذا ثم يلقى انا وانا كانا وسار حتى صار الى صحة الله عليه

وسلم حتى علا بدرا فوجد على ماء بدر بعض فتيان قريش ممن خرج يلتمس ابا سفيان فاخذهم
اصحابه فجعلوا يسألونهم فان اصاب منهم مرتوهم وان اخذوهم شركوهم فمر بهم النبي
صلى الله عليه وسلم وهم يعجلون في ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان صدقوكم تركتموهم ثم دعا واحدا منهم فقال من صاحب القوم قال فلان وفلان وفلان بعدد
بعضهم كل رجل منهم يومئذ فقال فكم عدد القوم قال عشرة آلاف قال النبي صلى الله عليه وسلم
الجزور دعاهم وهم بين الالف والسبع مائة قال فلما للمشركين منا فوهم وقال النبي صلى الله
عليه وسلم فما استشار قبل ذلك في شيء فقالهم فقال ابو بكر شيوخ عليه فجلسه النبي صلى الله عليه وسلم
ثم استشار فقام عمر فشير عليه فجلسه النبي صلى الله عليه وسلم ثم استشارهم فقام سعد بن عباده
فقال بابي انت وامي يا رسول الله لعلك ممن يا رسول الله فتوسا والذي نفسي بيده لو ضربت اكبادها
حتى تبرك الغماد من دوني من كتائبك فتوطن رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحابه على الصبر
والقتال وسر بذلك منهم فقال اشيروا علي ايها الناس وانما يريد بذلك الانصار فقام ابو بكر فقال فقام
فقالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فانكروا ان قالوا هيهات لا يزال الرجل منكم يطرأ اليه
فيقول ما فعل فلان بن فلان فيقول قتل فيقول الحمد لله فيسر بذلك فقال ابو سفيان
فلما قالوا ما قالوا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فانكروا ان قالوا هيهات لا يزال الرجل منكم يطرأ اليه
فيقول ما فعل فلان بن فلان فيقول قتل فيقول الحمد لله فيسر بذلك فقال ابو سفيان
فلما قالوا ما قالوا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فانكروا ان قالوا هيهات لا يزال الرجل منكم يطرأ اليه
فيقول ما فعل فلان بن فلان فيقول قتل فيقول الحمد لله فيسر بذلك فقال ابو سفيان
فلما قالوا ما قالوا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فانكروا ان قالوا هيهات لا يزال الرجل منكم يطرأ اليه
فيقول ما فعل فلان بن فلان فيقول قتل فيقول الحمد لله فيسر بذلك فقال ابو سفيان
فلما قالوا ما قالوا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فانكروا ان قالوا هيهات لا يزال الرجل منكم يطرأ اليه
فيقول ما فعل فلان بن فلان فيقول قتل فيقول الحمد لله فيسر بذلك فقال ابو سفيان
فلما قالوا ما قالوا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فانكروا ان قالوا هيهات لا يزال الرجل منكم يطرأ اليه
فيقول ما فعل فلان بن فلان فيقول قتل فيقول الحمد لله فيسر بذلك فقال ابو سفيان
فلما قالوا ما قالوا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فانكروا ان قالوا هيهات لا يزال الرجل منكم يطرأ اليه
فيقول ما فعل فلان بن فلان فيقول قتل فيقول الحمد لله فيسر بذلك فقال ابو سفيان
فلما قالوا ما قالوا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فانكروا ان قالوا هيهات لا يزال الرجل منكم يطرأ اليه
فيقول ما فعل فلان بن فلان فيقول قتل فيقول الحمد لله فيسر بذلك فقال ابو سفيان
فلما قالوا ما قالوا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فانكروا ان قالوا هيهات لا يزال الرجل منكم يطرأ اليه
فيقول ما فعل فلان بن فلان فيقول قتل فيقول الحمد لله فيسر بذلك فقال ابو سفيان

عليه وسلم فقال ابي عمير بن وهب لابيه بن خلف فهل لكم ان نسير الى محمد فنقتله
فحدثهما وحذرهما حذرهما فقال نعم فاشحذ سيفك فاطلق الاعصاب فاخرج سيفه
فاتاه فرآه يطوف بالكعبة فقال هذا الذي قال لكما ما قال فقال ما قلت له شيئا
ان الله صلى الله عليه وسلم بعث يوم بدر سبعين رجلا من صناديد قريش فقال
صدق فوالله ما برح عنا الا قليلا وقتل عشرة من الاساري وحبسهم بمر الظهران
حتى نمن عليهم فنذهب فاعبر الى صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد والله
ما كنت تسير بسير فيما مضى فما اعبر الى صلى الله عليه وسلم من اسير اكثر
عن زياده وعمن الخبر فقال اقاد يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اسارى بدر وكان قد
اكل حول سنام اربعة الاف وقال اعفه يا محمد فقام عليه على ما طالب
منشر قال يا محمد فرسيه قال النار قال معمر قال الزهري فحدثني عن الحرث بن
سا الوثاق معل النبي صلى الله عليه وسلم لا يتام قتل اليه ولا يأخذه نوم فعل رسل الله اخبار
قال رسول الله انك لتوبيخ فاخبرني عن اصحابه الوثاق فذاك ارقني قال اقلا اذهب
فاخبرني عنه شيئا قال ان شئت فعلت ذاك من قبل نفسك فاطلق الاعصاب فاخرج سيفه
فكر فحانا منام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقعده هابيا بالرجيع والرجيع
موضع عند الهداة عن معمر عن الزهري وعمرو بن سفيان الثقفي عن ابي هريرة قال بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية عينا له وامر عليهم عاصم بن ثابت وهو جد عاصم بن عمر
فانطلقوا حتى اذا كانوا بصدر الطريق بين عسفان ومكة نزلوا فذكروا الحي من هذيل
بالرجيع بلحيان فنفروا لهم بقريب من مائة رجل رام حتى وجدوا اثار نزولهم حيث نزلوا اخبزة
وجدوا فيها نوى تمر رموه من تمر المدينة فقالوا هذا تمر يثرب فاتبعوا اثارهم حتى لحقوهم
فلما احسهم عاصم بن ثابت واصحابه لجأ الى فدفد رجيع فاحاطوا بهم فقالوا لهم انزلوا
واعطونا بايديكم ولكم العهد والميثاق ان نحن الهبنا منكم رجلا لا نقتل منكم رجلا
فقال عاصم بن ثابت اما انا فلا انزل اليوم في ذمة كافر
اللهم اخبر عنا رسولك فرماهم القوم بالنبل فقتلوا اصحابه سبعة في رهط
ابن ثابت ورجال اخر فلما قتلوا عاصما نزل اليهم ثلاثة نفر وهي حبيب بن عدي وزيد
ابن ثنة ورجل اخر فلما رأوا انهم قد اعطوهم العهد والميثاق ان لهم العهد فلما استمكنوا
منهم حلوا اوتار قسيهم فربطوهم بها فقال الرجل الثالث الذي لم يقر هذا اول الغدر
فابى ان يصحبهم فجروه فعالجوه ليصحبهم فابى فقتلوه فانطلقوا بخبيب وزيد
ابن ثنة حتى باعوهما بمكة فاشترى خبيبا بنو الحرث بن عامر بن نوفل وكان

قتل الحرث يوم بدر فلبث عندهم اسيرا حتى اجمعوا على قتله استعار موسى من بنات الحرث
ليستحد بها فاعارته فدرج بني لها وهي غافلة حتى اتاه فوجدته موضعه على
فخذه فارتاعت فرأت ذلك في وجهه والموسى بيده فقال اتخشين ان اقتله ما كنت لافعل
ان شاء الله قال فكانت تقول ما رأيت اسيرا خيرا من خبيب لقد رأيته ياكل من قطف عنب
وما بمكة يومئذ ثمرة وانه لموثق في الحديد وما كان الا رزقا رزقه الله اياه فخرجوا
به من الحرم ليقتلوه فقال دعوني اصلي ركعتين فصلى ركعتين ثم قال لولا ان تروا ما بي جزع
من الموت لزدت فقال اللهم احصهم عددا واقتلهم بددا ولست ابالي حين اقتل مسلما
على اي شق كان لله مصرعي
وذلك في ذات الاله وان يشا يبارك على اوصال شلو ممزع
ثم قام اليه عقبة بن الحرث فقتله قال وبعث قريش الى عاصم ليؤتوا بشئ من جسده يعرفونه
وكان قتل عظيما من عظمائهم بعثت الله مثل الظلة من الدبر فحمته من رسلهم فلم يقدروا
ان يقطعوا منه شيئا قال معمر وقد بلغني عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
بعضه قال ابن اسحاق وابن جدعان الجمحي اللهما فقال عقبة بن ابي معيط لابي بن خلف وكانا
خليلين في الجاهلية وكان ابي بن خلف قتل النبي صلى الله عليه وسلم بمر من عليه الاسلام فلما سمع
ذلك عقبة قال لا ارضى عنك حتى ان محمدا فعلا وجهه وتفله وتكذيبه قال فقال سبحان الله
ما ذاك فاكان يرد اسوء عليه يا معشر الاساري امر النبي صلى الله عليه وسلم
علي بن ابي طالب ان نقتله فقال عقبة يا محمد من بين هؤلاء قال نعم قال لكم الخير يا عمر
ورسوله قال ولم يا رسول الله قال معرة قال فلما علم انه قال فمن للصبية قال النار
قال فقام اليه علي بن ابي طالب فضرب عنقه وامية بن خلف فقال والله لا تقتلني يا محمد اما
ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل انا اقتلك ان شاء الله قال فانطلق رجل من
من النبي صلى الله عليه وسلم حتى ان خلف مثل انه لما قيل لمحمد صلى الله عليه وسلم ما قال
قال بل انا اقتله ان شاء الله فارعد ذلك وقال انتدل بالله اسمعته يقول ذلك فالتفع
فوقعت في عنقه لا تعمد رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هو لا الا كان حتما
حلا كان يومئذ خرج ابي خلف مع المشركين فجعل يتمثل على النبي صلى الله عليه وسلم يقول
عليه يقول رجل من المسلمين بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم نزل يا لا الا كان حتما حلا
واي ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه حلوا عنه فاخذ الحربة فجزله بها
بين رماه فما سقط منه نزوة حتى تتبعه البصيرة وفوق الدرع فلم يخرج منه كبير دم واعتق

المسند
٨٠٨٤

اللهم سحمه فجعل يخور كما يخور الثور فقال اصحابه حتى احتملوه وهو يخور وقالوا ما اخا
فواله ما بك الا خير قال والله لو لم تصبني الا بريقه الا لعلمت انه قد قال لنا اقتلنا
انت الله ورسوله وكان الذي سحره رجل يهودي فقال يا ابا القاسم اعطني شيئا من
مات في النار فانزل الله فيه وهو مريض الظالم على يديه الى قوله الشيطان للانسان خذولا
وقعد عن البدر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وحدثه عن عروة بن الزبير كانت
مرة بن البصير وغيره طائفة من اليهود كانوا يرون الخمر حتى ذهبت بعقول كثير منهم حتى
وكلمه بلغه من المدينة حاضرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يرتحلوا الا ما كان على ظهر
ما اقل الابل من الامتعة والاموال الا الحلقة يعني السلاح فانزل الله فيهم سبح لله ما في
السموات وما في الارض وهو العزيز الحكيم هو الذي اخرج الذين كفروا من اهل الكتاب
من ديارهم لاول الحشر ما ظننتم ان يخرجوا وظنوا انهم مانعتهم حصونهم من الله فاتاهم الله
حيث لم يحتسبوا وقذف في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بايديهم وايدي المؤمنين فاعتبروا
يا اولي الابصار ولولا ان كتب الله عليهم الجلاء لعذبهم في الدنيا ولهم في الاخرة عذاب النار
ذلك بانهم شاقوا الله ورسوله ومن يشاقق الله فان الله شديد العقاب ما قطعتم من لينة
او تركتموها قائمة على اصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين وقال ابن اسحاق حدثني
الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك عن رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما انزل الله في بني النضير ما انزل من الاموال والخزي
اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغزو بني النضير فامر بالتهيؤ لذلك ثم سار حتى نزل
بساحتهم فتحصنوا منه في الاطام فامر بالنخيل والتحريق في عراصهم فنادوه يا محمد قد كنت
تنهى عن الفساد وتعيب من صنعه فما بال قطع النخل وتحريقها فوجد المسلمون في انفسهم
من ذلك حتى قال بعضهم لبعض لوددنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اصاب منهم
ما يشفي صدره وغيظه فيما صنع بهم فقال بعض المسلمين لبعض ابشروا فقد اظفركم الله
بهم وسلط عليهم فقال رجل من المسلمين يقال له سويد بن الصامت والله لوددت ان
الله قد اظفرنا بهم فاخذ كل ما يملكون فكنا نصيب منهم ما شئنا فقال رجل من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال له بشير بن سعد والله لوددت ان الله قد اظفرنا بهم
فاخذ كل ما يملكون فكنا نصيب منهم ما شئنا فقال رجل من اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقال له بشير بن سعد والله لوددت ان الله قد اظفرنا بهم فاخذ كل ما يملكون
فكنا نصيب منهم ما شئنا فقال رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال له
بشير بن سعد والله لوددت ان الله قد اظفرنا بهم فاخذ كل ما يملكون فكنا نصيب منهم
ما شئنا فقال رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال له بشير بن سعد

الى صلى الله عليه وسلم في نفر من اصحابه وخرج اليه نفر من يهود حتى اذا برزوا
من بيوتهم للارض قال بعض اليهود لبعض كيف تخلصون اليه وعنده ثلثون رجلا من اصحابه فهم
بحب ان يخرجوا قليه فارسلوا اليه ان اخرج الينا في ثلثة نفر من اصحابك ويخرج الينا ثلثة
من اصحابك ويخرج الينا ثلثة من علمائنا فليسمعوا منك فان صدقوك وامنوا بك امنا كلنا وصدقناك
فخرج الى صلى الله عليه وسلم في ثلثة نفر من اصحابه واستلموا على الخروج اليهم وخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسلت امراة ناصحة من بني النضير لاخ لها في الاسلام وهو رجل
مسلم من بني النجار فاخبره بغدرهم وكانت سوا النضير من الغدر برسول الله صلى الله عليه وسلم
قافل اخوها سريعا حتى ادرك النبي صلى الله عليه وسلم فساره بغدرهم قبل ان يصل الى صلى الله
عليه وسلم البصر فرجع الى صلى الله عليه وسلم فلما كان من الغد غدا عليهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالكتائب فحاصرهم وقال لهم انكم لا تامنون عندي الا بعهد تعاهدوني عليه
فابوا ان يعطوه عهدا فقاتلهم يومهم ذلك ثم غدا الغد على قريظة بالكتائب وترك بني النضير وندعاهم ان الله عاهدوه فعاهدوه فانصرف عنهم وغدا الى
بني النضير بالكتائب فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء على ان لهم ما اقلت الابل الا الحلقة
والحلقة السلاح فحاب بنو النضير واحملوا ما اقلت ابل من استعتبهم وابواب بيوتهم
وجنبها فجعلوا يخربون بيوتهم وينقضونها فيحملون ما وافقهم من جنبها وكان جلاء وهم ذلك
اول حشر الناس الى الشام وكان بنو النضير من بسط من بني اسرائيل لم يصبهم جلاء
قد كتب الله على بني اسرائيل الجلاء فلذلك لما اخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلوبهم ما كتب الله عليهم من الجلاء لعذبهم في الدنيا ما غلبت سوا قريضة فانزل الله
سبح لله ما في السموات وما في الارض وهو العزيز الحكيم حتى بلغ والله على كل شيء قدير
وكانت بنو النضير لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة فاعطاه الله اياها وخصه
بها فقال ما افاء الله على رسوله منهم فما اوجفتم عليه من خيل ولا ركاب يقول بغير قتال
قال فاعطى الى صلى الله عليه وسلم اكثرها للمهاجرين وقسمها بينهم وقسم لرجلين من الانصار
كانا ذوي حاجة لم يعطهما من الانصار غيرهما وذكر لي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم حدثه فاطمة ان عبد الرزاق عن معمر قال الحبر من بلغه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لبث في حصن سلمة من اربع اواحدى وعشرين ليلة حتى بعث الله على رجال الذين نزل فيهم انا كفيناك المستهزئين الذين جعلوا
القرآن عضين والعضين لسان قريش السحر فقال الساحر عاضيه فامر بعدا او نعم

فقال اصدع بما تؤمر واعرض عن المشركين ثم امر ما خرج الى المدينة فصدر سنة ثمان
لما يخلون من شهر ربيع الاول تركات وقعة بدر فيهم امر الله واذ بعد ذكر الله اسدى
الطائفتين وهم تركت سفيان مع العير وهم تركت حتى اذا احد ما شرفهم بالعذاب وهم
تركت لتقطع طرفا من الذين كفروا وهم تركت ليس لك من الامر شئ اذا ذاك الهم وما اراد
رسول الله صلى الله عليه وسلم العير وهم تركت الم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا الآية
وهم تركت الم تر الى الذين خرجوا من ديارهم الآية وهم تركت قد كان لكم آية في
الفئتين شأن العير والركب اسفل منكم اخذوا اسفل الساحل هذا كله في اهل بدر وكانت
قبل بدر بشهرين سرية نوم قتل الحضرمي تركات احد تركت يوم الاحزاب بعد احد بسنتين
ثم كانت الحديبية وهي تؤمر الشجرة فبايعهم النبي صلى الله عليه وسلم على ان يعتمروا عام
قابل في هذا الشهر وهي امرت الشهر الحرام بالشهر الحرام فاعتمر عام الاول فاعتمر العامر
فغنمت المؤمنات فحاص بتركات الغنم فصار الغنم هي تركات حتى اذا اصابهم بالبأساء والضراء
شديدا اذا هم فيه مبلسون وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم غزاهم وارتجوا اعدوا له
العدة للقتال وقد قتل من قريش اربعة رهط ومن حلفائهم بين الخمسين او زيادة وهم
تركت لما وخلوا ذمار الله هو الذي اسلم الى السبع ذا الاصابع ثم خرج الى الحمراء حتى ليلة
ثم لما اطاعت ثم رجع الى المدينة ثم امرا بكر على الحج ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم
العام المقبل ثم ودع الناس ثم رجع فوقع في قتلى خلف من شهر ربيع فطارح ابو بكر من يحج
عزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوكا وقعة احد عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري في حديثه عن عروة قال كانت وقعة احد في شوال على رأس سنة اشهر من وقعة
بدر قال الزهري عن عروة في قوله وعصيتم من بعد ما اراكم ما تحبون ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال يوم احد حين رمى ابو سفيان فطار فرس له راب كان في اثبات درعا
حسنة فاذا لها للذين فاطلبوكم فصبحكم فقاتلوا من رجالا وكانت المدينة فسبت سفيان
نحى الخمس فقال رجل من المسلمين لقد اخبر رسول الله احرج بنا اليهم فلنا لهم فقال
عبد الله بن ابي سلول يعم والله يا نبي الله ما رأيت انا والله ما نزل بنا عدو قط خرج
اليه فاصاب فينا ولا تنسك المدينة فكان لنا من ورائها الا هزمناه وما غزوا فكلها ناس
من المسلمين فقالوا بل رسول الله احرج بنا اليهم فما زالوا به حتى قال ما اظن المشركين الا
سيرجعون وفيهم انزل المؤمنون حتى قوله عفا الله عنهم رجل عن رسول الله فاما
والله لقد جلس بنا فما ان لا يبغي لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الناس فمال من رجل يريد الطريق

فرجعنا

ع المؤمن من كيد فانطلقت به الاذى بديه حتى اذا كان بالباطن انحنى له اعتزل عند الله
ان ما شك الخبيث وريب من ذلك الجيش فانطلق الى صلى الله عليه وسلم حتى لقوهم فهابهم
وفكان الى صلى الله عليه وسلم عدد اصحابه ان هم من المؤمنين ان لا يقاتلوا الهم عسكرا ولا
معهم فلما التقوا هزموا وعصوا النبي صلى الله عليه وسلم وتنازعوا واختلفوا ثم هزمهم الله
عنهم ليبتليهم فقال الله وانتم الاسفلون وعلى جليلهم خالد بن الوليد بن المغيرة هذا ابن المسلمين
سبعين رجلا واصابهم جراح شديدة وكسرت رباعية رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي وجنته حتى صاح الشيطان بأعلى صوته قتل محمد فظن كعب بن مالك فكان اول من عرف
النبي صلى الله عليه وسلم عرف عينه من وراء المغفر فنادى بصوته الاعلى هذا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاشار الى ان اسكت وظهر الله المشركين والنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
وقوف فنادى ابو سفيان بعد ما سأل عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قتلوا
وانهم من تقدم بطنه فقال ابو سفيان اخ حنظلة بحنظلة اخ بعدون بمقتل قال فانه قال لا يكن عن
هوى زايا ولا ساءك ثم قال ابو سفيان اعل هبل فقال عمر بن الخطاب الله اعلا واجل
فقال انعمت عبادا فعل صدق يدرك عمر لا سوى العدا فلا لنا في النار
فقال ابو سفيان لقد حيا اذا تم قتلوا حين ولينا صلى الله عليه وسلم اصحابه في
طلبهم حتى اذا ملوا وتنازعوا من حمراء الاسد وكان فيمن طلبهم يومئذ عبد الله مسعود وذلك
حين قال الله الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا
حسبنا الله ونعم الوكيل ان عدا الناس عن معبد الخزاعي وهو على دين قومه فلما دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة دعا للمسلمين لطف الله فاصابوا طعاما عامة يومهم
ثم رجع بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله الذين استجابوا لله وللرسول
من بعد ما اصابهم القرح الآية وانما اخبرنا عما رأى ان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
سنة يوم بئر معونة سبعين سنة وفاة الله سنة هاكذا ووجه الاحزاب وبين ذلك
عبد الرزاق ثم كانت وقعة الاحزاب بعد وقعة احد بسنتين وذلك يوم الخندق وهو رسول الله
صلى الله عليه وسلم نحاب للمدينة وراس المشركين يومئذ ابو سفيان فحاصروا رسول الله صلى الله
عليه وسلم واصحابه بضع عشرة ليلة حتى خلص الى اهل امرى بهم الكرب ونحى الى صلى الله عليه
وسلم فاخبرني المسيب اللهم انهم قد عهدك ووعدك اللهم انك ان شئت لا تعبد فلما هم
ذلك ارسل الى صلى الله عليه وسلم الى عيينة بن حصن بن بدر الفزاري وهو يومئذ
راس المشركين من غطفان وهو مع ابي سفيان اراب ان جعله لك ثمار الانصار ان رجع بمن معك

من غطفان وعهدليس الاحزاب فارسل اليه عيينة ان جعلت لي الشطر فعلت فارسل الى سعد
ابن معاذ وهو سيد الاوس والى سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج فقال لهما ان عيينة بن حصن
قد سألني نصف ثمر نخلكما ان ينصرف بمن معه من غطفان ويخذل بين الاحزاب واني قد اعطيته الثلث
فابى الا الشطر فما تريان قالا يا رسول الله ان كنت امرت بشي فامض لامر الله فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو كنت امرت بشي لم استامركما ولكن هذا رايي اعرضه عليكما قالا فانا لا نرى
ان نعطيه الا السيف قال فنعم اذا قال معمر فاخبرني ابن ابي نجيح انهما قالا له والله يا رسول الله
لقد كان يجر سرمه في الجاهلية في عام السنة حول المدينة ما يطيق ان يدخلها فالان حين جاء الله بالاسلام نعطيهم ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذا قال
الزهري فبينا هم على ذلك اذ جاءهم نعيم بن مسعود الاشجعي وكان يامنه الفريقان
كلاهما فقال اني كنت عند عيينة وابي سفيان اذ جاءهم رسول بني قريظة ان اثبتوا
فانا سنخالف المسلمين الى بيضتهم قال النبي صلى الله عليه وسلم فلعلنا امرناهم بذلك وكان نعيم رجلا
لا يكتم الحديث فقام بكلمة النبي صلى الله عليه وسلم فجاء عمر فقال يا رسول الله ان كان هذا الامر
من الله فامضه وان كان رايا منك فان شأن قريش وبني قريظة اهون من ان يكون لاحد عليك
فيه مقال فقال النبي صلى الله عليه وسلم علي الرجل ردوه فردوه فقال انظر الذي ذكرنا لك
فلا تذكره لاحد فانما اغراه فانطلق حتى اتى عيينة وابا سفيان فقال هل سمعتم من محمد يقول
قولا الا كان حقا قالا لا قال فاني لما ذكرت له شأن قريظة قال فلعلنا امرناهم بذلك قال
ابو سفيان سنعلم ذلك ان كان مكرا فارسل الى بني قريظة انكم قد سألتمونا ان نثبت وانكم ستخالفون
المسلمين الى بيضتهم فاعطونا بذلك رهينة فقالوا انها قد دخلت علينا ليلة السبت وانا لا نقضي
في السبت شيئا فقال ابو سفيان انكم في مكر من بني قريظة فارتحلوا وارسل الله عليهم الريح وقذف
في قلوبهم الرعب فطفئت نيرانهم وقطعت ارسان خيولهم وانطلقوا منهزمين من غير قتال قال
فذلك حين يقول وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قويا عزيزا قال فندب النبي صلى الله عليه وسلم
اصحابه في طلبهم فطلبوهم حتى بلغوا حمراء الاسد قال فرجعوا قال فوضع النبي صلى الله عليه وسلم لامته
واغتسل واستجمر فناداه النبي صلى الله عليه وسلم جبريل عذيرك من محارب الا اراك قد وضعت اللامة
ولم نضعها بعد فقام النبي صلى الله عليه وسلم فزعا فقال لاصحابه عزمت عليكم الا تصلوا العصر
حتى تاتوا بني قريظة فغربت الشمس قبل ان ياتوها فقالت طائفة من المسلمين ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يرد ان تدعوا الصلاة فصلوا وقالت طائفة انا لفي عزيمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما
علينا من باس فصلت طائفة ايمانا واحتسابا قال فلم يعنف النبي صلى الله عليه وسلم واحدا من الفريقين
وخرج النبي صلى الله عليه وسلم فمر بمجالس بينه وبين قريظة فقال هل مر بكم من احد فقالوا نعم

مر علينا دحية الكلبي على بغلة شهباء تحته قطيفة ديباج فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ليس ذلك ولكنه جبريل ارسل الى بني قريظة ليزلزل حصونهم ويقذف في قلوبهم الرعب
فحاصرهم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلما اتى اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلما انتهى اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم امرهم ان يستروه بحجفهم ليسمع كلامهم فناداهم يا اخوة
القردة والخنازير فقالوا يا ابا القاسم ما كنت فحاشا فدعاهم الى الاسلام قبل ان يقاتلهم فابوا
ان يجيبوه الى الاسلام فقاتلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه من المسلمين حتى نزلوا
على حكم سعد بن معاذ وابوا ان ينزلوا على حكم النبي صلى الله عليه وسلم حين نزلوا فاقبلوا
بهم وسعد بن معاذ اسير على اتان حتى انتهى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
تذكره عليهم وطعن سعد بن معاذ فخاف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ساهرا
ينظر فيما سيرها ان يحكم فيهم بحسب ما رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يقول انتم
ما انا حاكم وطمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قولا ثم قال سعد فاني احكم ان
تقتل مقاتلتهم وتقسم اموالهم وتسبى ذراريهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اصاب الحكم
قال وكان حيي بن اخطب استجاش المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اتى بني قريظة
فاستفتح عليهم ليلا فقال سيدهم ان هذا رجل مشؤوم فلا يشأمنكم حيي فناداهم يا بني قريظة
الا تستحيون الا تلحقوني ولا تضيفوني فاني جائع مقرور فقالت بنو قريظة والله لنفتحن له
فلم يزالوا حتى فتحوا له فلما دخل عليهم اطمهم قال يا بني قريظة جئتكم في عز الدهر جئتكم في
عارض برد لا يمر بشيء الا دمره فقال له سيدهم اتعدنا عارضا برقا يكشف عنا
وتدعنا عند بحر دائم لا يفارقنا انما تعدنا الغرور قال فواثقهم وعاهدهم لئن انصرفت
جموع الاحزاب ان يجيء حتى يدخل معهم اطمهم فاطاعوه حينئذ بالغدر بالنبي صلى الله عليه وسلم
وبالمسلمين فلما فض الله جموع الاحزاب انطلق حتى اذا كان بالروحاء ذكر العهد والميثاق الذي
اعطاهم فرجع حتى دخل معهم فلما اقبلت بنو قريظة اتي به مكتوفا بقد فقال حيي للنبي صلى الله
عليه وسلم اما والله ما لمت نفسي في عداوتك ولكنه من يخذل الله يخذل فامر به النبي صلى الله
عليه وسلم فضربت عنقه وفيه حديث عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال لما انصرف
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اتى المدينة بعد احزاب من الحديبية كان نزل الله عليه وعدكم
الله مغانم كثيرة تأخذونها فعجل لكم هذه الى قوله ... فكانت خيبر جعلها
لمن غزا معه الحديبية وبايع تحت الشجرة ممن كان بايع ناسا منا من اهل ان الله كان
وعدهم اياها وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ثم فتح سار بها مغانم من

بن عبد مناف من المسلمين ومن غاب عنها من اهل المدينة وانكر ابو سفيان ان يكون رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا احد من اصحابه قال جلون حبير ولا يزعمونها قال الزهري فاخبرني عبيد بن
السباق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا يهود خيبر وكانوا حرجوا على ان يسيروا
منها وترك لهم ارضها على ان يعملوا فيها ولهم نصف ثمرها وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لاصحابه وقد قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اذكر على ذلك ما اترك فكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد اجلاءهم عبد الله بن رواحة الانصاري فخرص عليهم النخل
حين طاب اولا ثم جمعها فيما ان يدفع منه ثم حين اراد اجلاءهم اتاهم فخرص عليهم ذلك ثم
لم يدفعوا بذلك الخرص الى الزهري فاخبرني سعيد بن المسيب ان عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
من المدة التي كانت بينه وبين قريش وحلوها رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلفاء اخو بني عبد
عبد العزى الدرسي من العلوي فامروا ان اطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تاتيه
ان يأتيه فامره ان يدخل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم صالحهم على ان يمكث ثلثا
بالبيت فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم حويطب بعد ثلاث فقالوا اخرج عنا فقد مضى
شرطك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما علمنا الغدر ثم اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى اذا كان بسرف على عشرة اميال من مكة لقيه ابو سفيان بن حرب وحكيم بن حزام
الزهري فاخبرني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في شهر
رمضان من المدينة سنة ثمان الى مكة على راس ثمان سنين ومعه من معه من المسلمين
فصام وصام الناس معه حتى اذا كان بالكديد وهو ماء بين عسفان وقديد افطر
وافطروا المسلمين بعد فلم يصوموا من بعد رمضان شيئا قال الزهري فكان الفطر الآخر من
امره تخيير من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من لا يطيق الصوم او يتخوف على نفسه
فاما من خير فصام وصام بعضهم وافطر بعضهم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم
ثم سار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل مر الظهران في عشرة آلاف من المسلمين
عن عثمان الخزري عن معمر قال معمر وكان يقال بعض الخزري للزهري اكان معهم مولدون من عباس
قال لما كانت المدة التي كانت بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين قريش من الحديبية
وكانت سنين ذكرها كانت خزاعة بن بكر وهم حلفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكانت بنو بكر بن عبد مناة بن كنانة وهم حلفاء قريش وهم خزاعة وهم حلفاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكانت قريش حلفاء بني بكر على خزاعة فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتح مكة فقال والذي حبس عنه الفيل او حبس عنها ما شاء ثم ارسل على رسوله والمؤمنين
فقد غزاها قتالا الا اني احلت لي ساعة من نهار وهي ساعتي هذه حرام بحرمة الله الى يوم القيامة
كما فقد سقط منه من الشام فجاء ابو سفيان بن حرب المدينة فكلم رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال علم طلبة دينا وعليك خاتما فقال النبي صلى الله عليه وسلم نحن على امرنا الذي كان

وصل الله تم من حديث فقال ابو سفيان لا فقال النبي صلى الله عليه وسلم فحين على امرنا الذي
كان حينا الجاهلية فقال ابو طالب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول العرب ونحن على قومك فخرجوا
فخرجوا ظاهرا فقال ما اجاءت لاهانت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بلالا فدخل على فاطمة
فقال علي لك ان تكوني خير حلفاء العرب ان تجيري بين الناس فقالت ما جارت احد على رسول الله
صلى الله عليه وسلم ورجعها ابي العاص بن الربيع فلم يجز ذلك فقالت فاطمة ما كان لاحد
على رسول الله صلى الله عليه وسلم امر فتركت ذلك الحسن فاجاز بين الناس ورآه الناس
فلم يتوقوا شيئا ونظر اليها فقال ما هذا لا تقولي ما قالت امنا فلم يخرج من عندهم ما طلب خرج حتى
اتى هبل فقرئ فقال اما اجارت بنته فما حكم من عنده وقد علموا ان قد اجار بينهم ثم اقبل
منهم حتى اذا كان بذي طوى وقف على راحلته فنظر الى مكة فقال والله ما تركت
منهم مستغيثا ولا اسيرا ولا اذكرا الا اتيته فلم ينج منهم شيئا فلو اقمت فيها رجع
فرجع وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد قريشا حتى اذا كان ببعض الطريق قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لناس من الانصار انظروا ابا سفيان فلم يجدوه فنظروه
فوجدوه فلما دخل العسكر جعل المسلمون يمرون عليه فامشي يا عجلي يقول
فامر بلال العباس وكان العباس لعجز فرسه وشدة حاجة فامر به النبي صلى الله عليه
وسلم فحبس العباس عند مضيق الوادي عند صلاة الصبح واذن المؤذنون فتحرك الناس فظن انهم
يريدونه قال يا عباس ما شان الناس قال يحرك الناس الصلاة قال فخرجوا فاذا هم
بمحمد صلى الله عليه وسلم قد قام فصام الناس الصلاة وقام معه فصلى وقال يا عباس
ما اسرع محمدا شيء الا صنعوا مثله قال نعم ولو امرهم ان يركبوا الطعام والشراب من يومهم
حتى يمسوا لفعلوا فاني لا اراهم يهلكون قومك عمدا قال يا عباس فادخل بنا عليه فدخل النبي
صلى الله عليه وسلم ومعه من معه من المسلمين وعمر بن الخطاب خلف العجيف فجعل الى صلى الله عليه وسلم
يعرض عليه الاسلام فقال ابو سفيان لقد اسمع بالعزى فقال عمر من خلف العجيف عجلا عليه
فقال ويلك انك لفاحش ما لم انك بابن الخطاب اما حيث لا يرضى ايامه اكلم قال فقال
العباس يا رسول الله ان ابا سفيان رجل من اشراف قومه وذوي اسنانهم فاجعل له شيئا يعرف ذلك له قال نعم
قال ابو سفيان ادان ادارى قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم ومن وضع سلاحه فهو
امن فمن اغلق عليه بابه فهو امن فلما ولى ابو سفيان ناداه النبي صلى الله عليه وسلم
بعض الطريق خاف منه العباس فقال ان ابا سفيان رجل يحب الفخر فلو جعلت له شيئا
فقال نعم من دخل دار ابي سفيان فهو امن فخرجت به حتى اذا كان بمضيق الوادي
حيث يمر به الرجال قال قربت به كتيبة قال من هؤلاء يا
عباس فقال هذا الزبير بن العوام على المجنبة اليمنى قال ثم مرت كتيبة اخرى فقال من هؤلاء يا

عباس قال لهم صاحبه وعليهم عبيده بن الجراح قال ثم مررت به بكتيبة الخزرج فقال من هؤلاء
يا عباس قلت هذه الدين الوليد على الخيله الشرك قال ثم مررت به فوجدت سيوفنا الحديد
قال من هؤلاء يا عباس قلت كأنها خرج سود قال فجزه الانصار عند ذلك الموت الاحمر فحضر
رسول الله صلى الله عليه وسلم والانصار حوله فقال ابو سفيان بن عباس فلما اركانوم صباح
فوجدنا ديارهم قال ثم انطلق حتى اشرف على مكة نادى وكان نجار فرش الى غالب اسلموا
تسلموا فقد جاءكم ما لا قبل لكم به فاخذت عجيزته وقالت يا آل غالب اقتلوا النتن الاحمق فانه
فعسا قال والذي نفسي بيده لقتلن او لتضربن عنقك قال فانا اسوقك الى الله عليه وسلم
عاد كف الناس ويدخلوا حتى يأتيه رسول العباس فاربط عليه فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لعلهم يصيبون منا ما صنعت ثقيف بعروة بن مسعود فوالله اذا لا يبقى منهم
احد قال ثم جاءه رسول العباس فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر اصحابه
بالكف قال فكفوا السلاح الا حزامه عن يساره ثم امرهم فكفوا من الناس كلهم بن ناسر
وبن خلل وعشير العنان واسرة اخرى ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم الى لا احرم مكة
ولا حرمها احد فاذا لم يحل لاحد قبلي ولا يحل لاحد بعدي ساعة من النهار فانا احلها الله
ساعة من نهار قال ثم جاء عثمان بن طلحة بالسدانة فقال يا نبي الله هذا مفتاح الكعبة
ثم جاء من ناحية اخرى فاعرض عنه ثم جاء ايضا فقال يا نبي الله يا رسول الله فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقد علمت عثمان اني لا اظن يصلح سقطه فقال رجل من الانصار فعلا
لو علمت ان رسول الله قال الذي لا ينبغي غدرا قال الزهري بلغنا ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد فقاتل من عرض له من صفوف قريش فاسر
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرخ عنهم فجاء خالد الخبر فانزل الله ان الله اسرا الله وانزح حتى جاءها
قال معمر قال الزهري ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمن معه من قريش وهوازن حتى جاء
اسلم بوادي الفرع مثل حنين وعسفان قبل الطائف فدوا مياه وتم من الشرك بوسين يحجزهوا ان
وهم ثقيف وبنو الشرك بن سبيل مالك بن عوف النصري فاسلموا بعض ما نبه صلى الله
والمسلمين وكان فيما نبه الله الناس عليه الله عز وجل لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين
الآية قال معمر قال الزهري وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيهم خلف ذلك بعث
خالد بن الوليد مرسولين عبد الرزاق عن مالك بن انس عن ابن شهاب ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح وعليه المغفر وقد حدثنا عبد الرزاق بن معمر عن
الزهري قال اخبرني عبد الله بن العباس بن عبد المطلب ابو الفضل قال شهدت مع رسول الله

يوم حنين فلقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وثابت معه الا انا وابو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب
فلزمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نفارقه وهو على بغلة شهباء وكان قد اهداها له فروة بن نفاثة الجذامي قال فلما التقى المسلمون والكفار ولى المسلمون مدبرين فطفق رسول الله
صلى الله عليه وسلم يركض بغلته نحو الكفار قال العباس وانا اخذ بلجام بغلة رسول الله صلى الله
عليه وسلم اكفها وهو لا يألو اذا اسرع عنو السرعين وابو سفيان بن الحرث اخذ بعرو رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا عباس نادي اصحاب السمرة قال وكنت رجلا صيتا فنادي بأعلى صوتي
اين اصحاب السمرة قال فوالله لكأن عطفتهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على اولادها فقالوا يا
لبيك يا لبيك قال فاقتتل المسلمون والكفار فكانت الدعوة الانصار يقولون يا معشر
الانصار ثم صيرت الدعوة على الحرث الخزرج فنادوا يا بني الحرث بن الخزرج فنظر
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هذا حين حمي الوطيس قال ثم اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حصيات فرمى بهن
وجوه الكفار ثم قال انهزموا ورب الكعبة قال فذهبت انظر فاذا القتال على هيئته فيما ارى
قال فوالله ما هو الا ان رماهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بحصياته فما زلت ارى حدهم كليلا
وامرهم مدبرا حتى هزمهم الله قال وكأني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يركض خلفهم على بغلته
قال الزهري وكان عبد الرحمن بن ازهر عند ان خالد بن الوليد من العزى فلما
كان على اخيل خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن ازهر فلقد رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعد ما هزم الله الكفار ورجع المسلمون الى عسكرهم شيء المسلمون وعول بن
يعمر على رجل خالد بن الوليد قتله قال فسمعت بن بريده وانا غلام يعلم اقول بن يدل على
رحله الجرد فلما علمه قال فاذا خالد مستند الى رحله فاتاه رسول الله صلى الله
عليه وسلم فنظر الى جرحه قال الزهري فاخبرني حميد بن ابي الحارث الله عليه وسلم
سن بن سبعة الا قد سن من ذراعه وغلام فجعل عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابا سفيان بن حرب قال الزهري واخبرني عروة بن الزبير قال لما رجعت هوازن الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم كانوا اشاروا على مالك بن عوف النصري ان يدخلوا معهم نساءهم
واموالهم وابناءهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا الذي بلغكم عن مالك
بن عوف ان يدخلوا معهم نساءهم وابناءهم واموالهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اين مالك بن عوف فقيل له بالطائف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءنا اسلم
فرد اليه اهله وماله فلم يأتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين دريد بن الصمة
فقيل له بالطائف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءنا اسلم فرد اليه اهله وماله
فلم يأتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين ابو عامر الاشعري فقيل له بالطائف
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءنا اسلم فرد اليه اهله وماله فلم يأتهم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين ابو موسى عبد الله بن قيس فقيل له بالطائف
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءنا اسلم فرد اليه اهله وماله فلم يأتهم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين ابو الخيبري فقيل له بالطائف فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا جاءنا اسلم فرد اليه اهله وماله فلم يأتهم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اين ابو الخيبري فقيل له بالطائف فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا جاءنا اسلم فرد اليه اهله وماله فلم يأتهم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اين ابو الخيبري فقيل له بالطائف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءنا
اسلم فرد اليه اهله وماله فلم يأتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين ابو الخيبري
فقيل له بالطائف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءنا اسلم فرد اليه اهله وماله
فلم يأتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين ابو الخيبري فقيل له بالطائف
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءنا اسلم فرد اليه اهله وماله فلم يأتهم

فلم يجدوا الا احتساب واتى عمر ابا بكر فاخبره الخبر وساهمه فرغب منكرا ان يطيب ذلك
ان يفعل وسأله ان يكف عنه فاصبح من الغد وقد شرح صدره لذلك فعرف انه على الذي
قال فعلان للمسلمين فيما ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبني لا ادري ان ترك ذلك
ممن لم يأذن له منهم واما كره ذلك فيرحلوا فقالوا لما طارت العير قد اتى الرسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الناس ان قاتلوا ذلك واذنوا فيه رد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحواري من اصحابه
وابائهم وخير رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء كان اطاعن رجالا ممن رغب عن الى نسائه
من ذلك وخير ان يرجع الى اهله فقال الزهري فاختار منهم امراة منهم كانت تحت عوف الجشمي
فخيرت فاختارت ان ترجع الى اهلها وتركت عبد الرحمن وكان معها ولدها فاختارت امه
فعادت اهلها قال الزهري فاخبرني حميد بن السيب قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة
قدم للمسلمين يرتجزون المدينة بعد ما فضاء من غزوة خيبر ثم اطلوا المدينة قرأ ابو بكر
ما شاء الله قال معمر عن الزهري قال اخبرني كعب بن مالك قال حاملا اعب الاسنة الى النبي
صلى الله عليه وسلم بعد ما مر من علة الاسلام قال ان نبي الله صلى الله عليه وسلم ان لا
اقبل هدية مشرك قال فاتيت الى اهل بعد من ثبت فانا لهم جار فعمدا الهم نفرا المدينة من
وهو الذي كان قال انفق ليموت وقدم فاسرع فخرج فاستقبل فهم فاسرين الطفيل فاشرع
قابوا ان يطيعوه وابوا ان يصروا ملاعب الاسنة قال فاستقبل عليهم فرمى بسهم فاصاعوه
فاتبعوه بضرب من سيفه رجل تام فادركوه سهم مرموه فصلوهم لا يعرفون اسمه الزهري
فارسلوه قال الزهري فاخبرني عروة بن الزبير ان امراة لما رجع الى النبي صلى الله عليه وسلم
قال له النبي صلى الله عليه وسلم امن بهم قال الزهري فلقني اهم فاذنوا الى اسيد
فاسرين فصبره فلم يقدروا عليه فاخبرون ان الملائكة ذفنه (؟) عن الزناد عن معمر قال اخبرنا
تمام بن عبد الله بن انس عن انس بن مالك ان خزام بن خالد ان ظفر بولد فقتل ذمه
فلم تصح على ناسه ووجهه وقال قرت وزب الكعبة قال معمر واخبرني ناصر ان انس بن مالك
ان خزام بن خالد ان ظفر بولد فقتل ذمه فلم تصح على راسه ووجهه قال فقرت وزب
الكعبة قال معمر واخبرني عاصم ان انس بن مالك ان ما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجد على شيء قط ما وجد على اصحاب بئر معونة اصحاب سريه المنذر بن عمرو قتلوا شهرا
على الذين اصابوا بمعونة في قنوت صلاة الغداة يدعوا على حي من احياء العرب على رعل وذكوان وعصية وبلحيان وهم من
سليم من اهاجر الحبشة عبد الرزاق عن معمر عن الزهري بإسناده عن عروة قال
فاكثر المسلمين وظهر الايمان فمنهم من قد اسلم ومنهم من كان يسلم اذا راى من قومه طهر بعدهم
وتصديقهم واراد الله عز وجل بهم قال فبلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

الذين امنوا به تحول الارض فلا يرتفع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار بيده الى
ارض الحبشة وكانت لهم ارض صدق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهاجر فيها فهاجر فيها
ناس ثم رجعوا بعد في منهم من هاجر بها ومنهم من هاجر بنفسه حتى قدموا ارض الحبشة قال الزهري
فحدثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عبد الرحمن بن عوف انه
باسراته ابيه ابيه حلف وخرج فيها كذلك سعيد بن العاص باسراته ورفيه ابنه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وخرج فيها كذلك سلمة باسراته ابنه ابي سلمة بن المغيرة ورجل من قريش
خرجا بابنيهما قد ولدا بها حميد ابن عبد الرحمن بن عوف وامه ابنة خالد بن سعيد ام عمرو بن
الزبير فاخبرني الزبير وولدا بها الحرث بن خالد بن صخر بن عامر بن كعب بن لؤي بن غالب
الزهري واخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت لم اعقل ابوي قط الا وهما يدينان الدين
ولم يمر علينا يوم الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية
فلما ابتلي المسلمون خرج ابو بكر رضي الله عنه مهاجرا قبل ارض الحبشة حتى اذا بلغ برك الغماد لقيه
ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال ابن الدغنة اين تريد يا ابا بكر فقال ابو بكر اخرجني قومي فاريد
ان اسيح في الارض واعبد ربي فقال ابن الدغنة فان مثلك يا ابا بكر لا يخرج ولا يخرج انك تحمل المعدوم
وتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتعين على نوائب الحق فانا لك جار فارجع واعبد
ربك ببلدك فارتحل ابن الدغنة ورجع مع ابي بكر فطاف ابن الدغنة عشية في اشراف قريش فقال لهم ان
ابا بكر لا يخرج ولا يخرج مثله اتخرجون رجلا يحمل المعدوم ويصل الرحم ويحمل الكل ويقري
الضيف ويعين على نوائب الحق فلم تكذب قريش جوار ابن الدغنة وقالوا لابن الدغنة مر ابا بكر فليعبد ربه في داره فليصل فيها ما شاء وليقرا ما شاء ولا يؤذينا ولا يستعلن بالصلاة
والقراءة في غير داره ثم بدا لابي بكر فابتنى مسجدا بفناء داره فكان يصلي فيه ويقرا
فيتقصف عليه نساء المشركين وابناءهم يعجبون منه وينظرون اليه وكان ابو بكر رجلا
بكاء لا يملك دمعه حين يقرا القرآن فافزع ذلك اشراف قريش فارسلوا الى ابن الدغنة فقدم
عليهم فقالوا انا اجرنا ابا بكر بجوارك على ان يعبد ربه في داره وانه قد جاوز ذلك وبنى مسجدا
بفناء داره واعلن الصلاة والقراءة وانا قد خشينا ان يفتن نساءنا وابناءنا فانه
فان احب ان يقتصر على ان يعبد ربه في داره فعل فان ابى الا ان يعلن ذلك فاسله ان يرد اليك
ذمتك فانا قد كرهنا ان نخفرك ولسنا مقرين لابي بكر الاستعلان قالت عائشة فاتى ابن الدغنة
ابا بكر فقال يا ابا بكر قد علمت الذي عقدت لك فاما ان تقتصر على ذلك واما ان ترجع الي ذمتي
فاني لا احب ان تسمع العرب اني اخفرت في عقد رجل عقدت له فقال ابو بكر فاني ارد اليك

جوارك فارض بجوار الله ورسوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم نومئذ بمكة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسلمين قد رأيت دار هجرتكم رأيت سبخة ذات
نخل بين لابتين وهما الحرتان فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذلك ورجع إلى المدينة عامة من كان هاجر إلى أرض الحبشة من المسلمين وتجهز أبو بكر رضي الله عنه
مهاجرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك فإني أرجو أن يؤذن لي قال أبو بكر هل ترجو
ذلك بأبي أنت قال نعم فحبس أبو بكر نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم لصحبته وعلف أبو بكر
راحلتين كانتا عنده ورق السمر وهو الخبط أربعة أشهر قال ابن شهاب قال عروة قالت عائشة فبينما نحن يوما
جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة قال قائل لأبي بكر هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متقنعا رأسه
في ساعة لم يكن يأتينا فيها قال أبو بكر فداء له أبي وأمي إن جاء به في هذه الساعة لأمر فجاء رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاستأذن فأذن له فدخل قال أبو بكر أخرج من عندك قال إنما هن أهلك بأبي أنت يا رسول
الله قال الله صلى الله عليه وسلم فإنه قد أذن لي في الخروج قال أبو بكر الصحابة بأبي أنت يا رسول
الله قال الله صلى الله عليه وسلم نعم قال أبو بكر فخذ بأبي أنت يا رسول الله وأبي إحدى راحلتي هاتين
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالثمن قالت عائشة فجهزناهما أحث الجهاز فصنعنا لهما سفرة
في جراب فقطعت أسماء بنت أبي بكر من نطاقها فأوكت به الجراب فلذلك كانت تسمى ذات النطاقين
ثم لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر بغار في الجبل يقال له ثور فكمنا فيه ثلاث ليال يبيت
عندهما عبد الله بن أبي بكر وهو غلام شاب ثقف لقن فيدلج من عندهما بسحر فيصبح مع قريش بمكة كبائت فلا يسمع أمرا
يكتادان به إلا وعاه حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام ويرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى
لأبي بكر منحة من غنم فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان في رسل لبنها حتى ينعق
بها عامر بن فهيرة بغلس يفعل ذلك كل ليلة من الليالي الثلاث واستأجر رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأبو بكر رجلا من بني الديل من آل بني عدي هاديا خريتا والخريت الماهر بالهداية
قد غمس يمين حلف في آل العاص بن وائل وهو على دين كفار قريش فأمناه فدفعا إليه راحلتيهما
وواعداه غار ثور بعد ثلاث فأتاهما براحلتيهما صبيحة ليال ثلاث وانطلق معهما
عامر بن فهيرة مولاه وأخذ بهم طريق الساحل قال ابن شهاب قال عبد الله بن أبي بكر فحدثني عبد الرحمن بن مالك المدلجي وهو ابن أخي سراقة بن جعشم أن أباه
حدثه أنه سمع سراقة بن جعشم يقول جاءنا رسل كفار قريش يجعلون في رسول الله صلى الله عليه
وسلم وأبي بكر دية كل واحد منهما لمن قتلهما أو أسرهما فبينما أنا جالس في مجلس من
مجالس قومي بني مدلج أقبل رجل منهم حتى قام علينا فقال ونحن جلوس يا سراقة إني رأيت آنفا أسودة
بالساحل أراها محمدا وأصحابه قال سراقة فعرفت أنهم هم فقلت له إنهم ليسوا هم ولكنك
رأيت فلانا وفلانا انطلقوا بأعيننا قال لبثت في المجلس ساعة ثم قمت فدخلت بيتي
فأمرت جاريتي أن تخرج لي فرسي وهي من وراء أكمة فتحبسها علي وأخذت رمحي فخرجت به
من ظهر البيت فخططت برمحي بالأرض وخفضت عالية الرمح حتى أتيت فرسي فركبتها فركضت
تقرب بي حتى إذا كنت منهم عثرت فرسي فخررت عنها فقمت فأهويت يدي إلى كنانتي فاستخرجت منها الأزلام فاستقسمت بها أضرهم
أم لا أخرج الذي أكره لا ضرهم فركبت فرسي وعصيت الأزلام تقرب بي حتى

إذا سمعت قراءة الذي هو لا يلتفت وأبو بكر يكثر الالتفات حتى ساخت يدا فرسي في الأرض إلى الركبتين
فخررت عنها ثم زجرتها فنهضت فلم تكد تخرج يديها فلما استوت قائمة إذا لأثر يديها غبار ساطع
في السماء مثل الدخان فاستقسمت بالأزلام فخرج الذي أكره فناديتهم بالأمان فوقفوا لي فركبت فرسي
حتى جئتهم ووقع في نفسي حين لقيت ما حبسنا عنهم وأيقنت أن سيظهر أمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت له إن قومك قد جعلوا فيك الدية وأخبرتهم أخبار ما يريد الناس بهم
وعرضت عليهم الزاد والمتاع فلم يرزآني ولم يسألاني إلا أن قال أخف عنا فسألت أن يكتب لي
كتاب أمن فأمر عامر بن فهيرة فكتب في رقعة من أديم ثم مضى قال ابن شهاب فأخبرني عروة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم لقي الزبير في ركب من المسلمين كانوا تجارا قافلين من الشام
فكسا الزبير رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر ثيابا بيضا وسمع المسلمون بمخرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم إلى المدينة فكانوا يغدون كل غداة إلى الحرة فينتظرونه حتى يردهم حر الظهيرة
فانقلبوا يوما بعد ما أطالوا انتظارهم فلما أووا إلى بيوتهم أوفى رجل من يهود على أطم من آطامهم
لأمر ينظر إليه فبصر برسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه مبيضين يزول بهم السراب فلم يملك
اليهودي أن قال بأعلى صوته يا معشر العرب هذا جدكم الذي تنتظرون فثار المسلمون إلى السلاح
فتلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بظهر الحرة فعدل بهم ذات اليمين حتى نزل بهم في بني عمرو بن عوف
وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الأول فقام أبو بكر للناس وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم صامتا
فطفق من جاء من الأنصار ممن لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم يحيي أبا بكر حتى أصاب
الشمس رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبل أبو بكر حتى ظلل عليه بردائه فعرف الناس رسول الله
صلى الله عليه وسلم عند ذلك فلبث رسول الله صلى الله عليه وسلم في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة
وأسس المسجد الذي أسس على التقوى في أصله وصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ركب راحلته
فسار يمشي معه الناس حتى بركت عند مسجد الرسول بالمدينة وهو يصلي فيه يومئذ رجال من المسلمين
وكان مربدا للتمر لسهل وغلام يتيمين في حجر أسعد بن زرارة فقال حين بركت به راحلته هذا إن شاء الله المنزل
ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلامين فساومهما بالمربد ليتخذه مسجدا فقالا بل نهبه لك
يا رسول الله فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقبله منهما هبة حتى ابتاعه منهما ثم بناه مسجدا
وطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل معهم اللبن في بنيانه ويقول وهو ينقل اللبن هذا الحمال لا حمال خيبر
هذا أبر ربنا وأطهر ويقول اللهم إن الأجر أجر الآخرة فارحم الأنصار والمهاجرة فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم أر في كلام تام قبله ولا بعده

حتى اذا دنوت سمعت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يلتفت وابو بكر يكثر الالتفات
ساخت يدا فرسي في الارض حتى بلغت الركبتين فخررت عنها ثم زجرتها فنهضت فلم تكد تخرج يديها
فلما استوت قائمة اذا لاثر يديها عثان ساطع في السماء مثل الدخان قال معمر قلت لابي عمرو
ابن العلا ما العثان فسكت ساعة ثم قال هو الدخان من غير نار قال معمر قال
الزهري في حديثه قال فاستقسمت بالازلام فخرج الذي اكره لا اضرهم فناديتهم بالامان فوقفوا
وركبت فرسي حتى جئتهم ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم ان سيظهر امر
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له ان قومك قد جعلوا فيك الدية واخبرتهم من اخبار
سفرهم وما يريد الناس بهم وعرضت عليهم الزاد والمتاع فلم يرزؤوني شيا ولم يسالوني
الا ان اخف عنا فسالته ان يكتب لي كتاب موادعة امن به فامر عامر بن فهيرة فكتب لي في رقعة
من اديم ثم مضى قال معمر قال الزهري فاخبرني عروة بن الزبير انه لقي الزبير وركبا من المسلمين
كانوا تجارا بالمدينة بالشام قافلين الى مكة فعرضوا للنبي صلى الله عليه وسلم ولابي بكر ثيابا
بياضا قال وسمع المسلمون بالمدينة بمخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكانوا يغدون كل غداة الى الحرة فينتظرونه حتى يردهم حر الظهيرة فانقلبوا يوما بعد
ما اطالوا انتظاره فلما اووا الى بيوتهم اوفى رجل من يهود اطما من اطامهم لامر ينظر اليه فبصر
برسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه مبيضين يزول بهم السراب فلم يتمالك اليهودي
ان نادى باعلى صوته يا معشر العرب هذا جدكم الذي تنتظرونه فثار المسلمون الى السلاح
فتلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لقوه بظاهر الحرة فعدل بهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذات اليمين حتى نزل في بني عمرو بن عوف وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الاول
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر يذكر الناس وجلس رسول الله صلى الله عليه
وسلم صامتا وطفق من جاء من الانصار ممن لم يكن راى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحيي ابا بكر حتى اصابت رسول الله صلى الله عليه وسلم الشمس فاقبل ابو بكر حتى ظلل عليه
بردائه فعرف الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك فلبث رسول الله صلى الله
عليه وسلم في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة واسس المسجد الذي اسس على التقوى وصلى فيه
ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم راحلته فسار ومشى الناس حتى بركت به عند مسجد
الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة وهو يصلي فيه يومئذ رجال من المسلمين وكان
مربدا للتمر لسهل وسهيل غلامين يتيمين في حجر ابي امامة اسعد بن زرارة من بني النجار
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بركت به راحلته هذا المنزل ان شاء الله ثم دعا

رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلامين فساومهما بالمربد ليتخذه مسجدا فقالا لا بل نهبه لك
يا رسول الله فابى النبي صلى الله عليه وسلم ان يقبله هبة حتى ابتاعه منهما وبناه مسجدا وطفق
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل معهم اللبن في بنائه وهو يقول

هذا الحمال لا حمال خيبر   هذا ابر ربنا واطهر

ويقول

اللهم ان الاجر اجر الاخره   فارحم الانصار والمهاجره

تمثل رسول الله صلى الله عليه وسلم بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي ولم يبلغنا في الاحاديث
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تمثل ببيت شعر تام غير هؤلاء الابيات ولكن
كان يرتجزهن لبناء المسجد فلما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وظهر [illegible] الحرب
بين صاحب ارض الحبشة وبين العدو ومن على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم بالمدينة
زمن الخندق وكانت اسماء بنت عميس تحدث ان عمر بن الخطاب كان يعيرهم بالمكث في ارض الحبشة
فذكرت ذلك [illegible] لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليس كذلك وكان اول اية انزلت في القتال اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا
وان الله على نصرهم لقدير حديث الثلاثة الذين خلفوا عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري قال اخبرني كعب بن مالك عن ابيه قال لم اتخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في
غزاة غزاها حتى كانت غزوة تبوك الا بدرا ولم يعاتب النبي صلى الله عليه وسلم احدا
تخلف عن بدر انما خرج يريد العير فخرجت قريش مغوثين لعيرهم فالتقوا عن غير موعد
كما قال الله ولعمري ان اشرف مشاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس لبدر
وما احب اني كنت شهدتها مكان بيعتي ليلة العقبة حيث تواثقنا على الاسلام ثم لم اتخلف
بعد عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة غزاها حتى كانت غزوة تبوك وهي اخر غزوة
غزاها واذن النبي صلى الله عليه وسلم الناس بالرحيل وكانت غزوة تبوك وهي اخر غزوة غزاها
واذن النبي صلى الله عليه وسلم الناس بالرحيل واراد ان يتاهبوا اهبة غزوهم وذلك حين
طاب الظلال وطابت الثمار وكان قلما اراد غزوة الا ورى غيرها وكان يقول الحرب
خدعة فاراد النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك ان يتاهب الناس اهبة وانا ايسر ما
كنت قد جمعت راحلتين وانا اقدر شيء في نفسي على الجهاد وخف الحاذ وانا في ذلك اصغو الى
الظلال وطيب الثمار فلم ازل كذلك حتى قام النبي صلى الله عليه وسلم غاديا بالغداة وذلك
يوم الخميس فاصبح غاديا فقلت انطلق غدا الى السوق فاشتري جهازي ثم الحق بهم فانطلقت

في السوق ومن العلو فسمعته يحدث عن شاب انه قال اخرج عنا اراك الله فلم ازل كذلك
حتى الليل اذا الدبر وخلت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلت اسمع الاصوات في طرق
المدينة فحدثني ان لا اعلم احدا الا رجلا مستورا عليه في النفاق فكان قبل ذلك يعيب الا
زاي ان قد سمي له وكان الناس يومئذ لا يجمعهم ديوان وكان جمع من تخلف على النبي
صلى الله عليه وسلم بضعة وثمانين رجلا ولم يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم حين بلغه عودكا
فلما بلغ بوكا قال ما فعل كعب بن مالك فقال رجل من قومه حبسه برسول الله برداه والنظر
في عطفيه فقال معاذ بن جبل بئس ما قلت والله يا نبي الله ما علمنا الا خيرا فقال فسكت رسول الله
فاذا هو برجل يزول به السراب فقال النبي صلى الله عليه وسلم كن ابا خيثمة فاذا هو ابو خيثمة
فانه فاضى الى صلى الله عليه وسلم عروة بوك وفضل فدنا من المدينة جعل انظر بها ذا
لخرج من نخل النبي صلى الله عليه وسلم واستبعد ذلك فجعل يرى انه من اهل ذاك اذ افضل النبي
صلى الله عليه وسلم هو معهم عرا بالغداة راح عني الباطل وعرفت الا الغداة الا الصدق
فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فصلى في المسجد ركعتين وكان اذا قدم من سفر فعل ذلك
دخل المسجد فصلى فيه ركعتين وجلس فجاءه من تخلف فطفقوا له ويعتذرون اليه فصفحه
لهم وقبل علانيتهم وكلهم ايرجعوا الى الله فدخلت المسجد فاذا موثقا لنفسه
المنصب فيه فلبث بين يديه مقال الرتن اخبط ظهرك فقلت بلى يا نبي الله قال فما
فقلت والله لو بين احد غير لك من الناس لرجيت ان يخلص من سخطه على عذر لقد اوتيت جدلا ولقد
علمت يا نبي الله ان اخرتك اليوم حدوثا تجد علي فيه وموجدة فاذا رجوا عني الله وان حدثتك
اليوم حديثا ترضى به عني وتوشك ان يطلعك الله عليه والله يا نبي الله ما كنت قط اقوى
ولا ايسر حالا مني حين تخلفت عنك قال اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله فيك
فمت فاردت ان ارجع فاكذب نفسي فقلت هل قاله هذا القول احدا غيري قالوا نعم قاله
هلال بن امية ومرارة بن ربيعة فذكروا رجلين صالحين قد شهدا بدرا لي فيهما اسوة فمضيت
لا والله لا ارجع اليه في هذا ابدا ولا اكذب نفسي قال ونهى النبي صلى الله عليه وسلم
الناس عن كلامنا ايها الثلاثة قال فجعلت اخرج الى السوق فلا يكلمني احد وتكلم الناس
الناس حتى ما هو بالذي اعرف وتنكرت لنا الحيطان التي اعرف لنا وتغيرت

لنا الارض حتى ما هي بالارض التي اعرف وظلت اقوى الناس فلت اخرج الى السوق واني المسجد فاجعل
واتي النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم عليه فاقول هل حرك شفتيه برد السلام فاذا قمت اصلي اقبل اسارقه
فاقبلت صلاتي نظر الي بوجه غضبه واذا نظرت اليه اعرض عني قال واستكان صاحباي فجعلا
يبكيان الليل والنهار لا يطعمان ويصبحان فبينا انا اطوف في السوق اذا رجل نصراني جاء بطعام له
يبيعه يقول من يدل على كعب بن مالك قال فطفق الناس يشيرون له الي فاتاني فدفع الي صحيفة من
ملك غسان فاذا فيها اما بعد فانه بلغني ان صاحبك قد جفاك ولم يجعلك الله بدار مضيعة
ولا هوان فالحق بنا نواسك قال فلما قرأتها قلت هذا ايضا من البلاء والشر فتيممت بها التنور فسجرته
فيه فلما مضت اربعون ليلة اذا رسول من النبي صلى الله عليه وسلم فاتاني فقال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يامرك ان تعتزل امرأتك فقلت اطلقها قال لا ولكن لا تقربها قال فبعثت امرأتي
ابن اخي كبير صغيرة فاذني لي اهلها فقال نعم ولكن لا تقربها قالت يا نبي الله
والله ما به من حركة الى شيء ما زال يبكي الليل والنهار منذ كان من امره ما كان فقال لي بعض
اهلي لو استأذنت رسول الله في امرأتك كما اذن لامرأة هلال بن امية ان تخدمه فقلت والله لا استأذن
فيها رسول الله وما يدريني ما يقول رسول الله اذا استأذنته فيها وانا رجل شاب فلبثت بعد
عشر ليال حتى كملت لنا خمسون ليلة من حين نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كلامنا صليت على ظهر بيت لنا
فبينا انا جالس على الحال التي ذكر الله قد ضاقت علي نفسي وضاقت علي الارض بما رحبت وسمعت
صوت صارخ اوفى على جبل سلع باعلى صوته يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا وعرفت ان قد جاء
فرج فاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر فذهب الناس يبشروننا
وذهب قبل صاحبي مبشرون وركض رجل نحوي فرسا وسعى ساع من اسلم فاوفى على الجبل وكان الصوت
اسرع من الفرس فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرني نزعت له ثوبي فكسوته اياهما ببشارته
والله ما املك غيرهما يومئذ واستعرت ثوبين فلبستهما وانطلقت اتأم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيتلقاني الناس فوجا فوجا يهنئوني بالتوبة ويقولون لتهنك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد
فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس حوله الناس فقام الي طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني
وهنأني والله ما قام الي رجل من المهاجرين غيره ولا ينساها طلحة لي قال كعب فلما سلمت على
رسول الله قال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك قلت ايمن عندك
امن عند الله ام من عند نفسك قال لا بل من عند الله تبارك وتعالى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا سر استنار وجهه حتى كأن وجهه قطعة قمر وكنا نعرف ذلك منه فلما جلست بين يديه قلت يا نبي الله
ان من توبتي ان اهجر دار قومي التي اصبت فيها الذنب وان انخلع من مالي صدقة الى الله والى
رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بعض مالك فهو خير لك قلت اني امسك سهمي الذي بخيبر فقال لما

انعم الله على نعمة نبيا الاسلام اعظم منه من غنى من صدق رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين صدقه انا وصاحبي الا ان يكون كذبناه فهلكنا كما هلكوا وانى لارجوا ان
يحفظني الله عز وجل اسلم احدا منذ سبني ما سبني به ما سمعت لكذبه بعد وانى لارجوا
ان يحفظني الله فيما بقي قال الزهري فذلك ما انتهى الينا من حديث كعب بن مالك من
عمر الى صلى الله عليه وسلم قال عبد الرزاق عن معمر قال اخبرني قتادة
وعلي بن زيد بن جدعان انهما سمعا سعيد بن المسيب يقول حدثني سعيد بن وقاص ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما خرج الى تبوك احلف عليا الى المدينة على اهل طالب فقال يا رسول الله
ما تخلف ان يخرج معها الا وانا معك قال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى
غير انه لا نبي بعدي قال معمر واخبرني الزهري قال كان ابو لبابة ممن خلفه رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى عرق تبوك فربط نفسه بسارية ثم قال والله لا احل نفسي منها ولا اذوق طعاما
ولا شرابا حتى اموت او يتوب الله علي فمكث سبعة ايام لا يذوق فيها طعاما ولا شرابا حتى كان
يخر مغشيا عليه قال ثم تاب الله عليه فقيل له قد تيب عليك يا ابا لبابة فقال والله احل نفسي
حتى يحلها رسول الله صلى الله عليه وسلم على يده قال فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فحله بيده
ثم قال ابو لبابة يا رسول الله ان من توبتي ان اهجر دار قومي التي اصبت فيها الذنب وان اخلع
من مالي كله صدقة الى الله والى رسوله قال يجزيك الثلث يا ابا لبابة عبد الرزاق عن معمر
قال اخبرني الزهري قال اخبرني كعب بن مالك قال اول امرء عرفت من ابي لبابة انه كان جنبه ومن
تميم وحلفا الى النبي صلى الله عليه وسلم فمضى به النبي صلى الله عليه وسلم لابي لبابة به
فمكث اليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لمعن له فاني لا اعطي اياه وذلك لتكلمه في الجنه
فاني انطلق الرجل واحد فقال لابي لبابة بيني هذا العدق بعد بعين فقال لعلك ترى ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال يرسول الله ارايت ان بعثت هذا الميت هذا العدق الى منزله
اعجبه قال نعم فاعطاه اياه قال فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لغرمين يعرض ذلك لابن
العدو احفوه في الجنه قال واياه الى من قريضه حين نزلوا على حكم سعد فاشار الى حلقه انه الذبح
وعطف على النبي صلى الله عليه وسلم في عرق تبوك ثم تاب الله عليه بعد ذلك حديث
الاوس والخزرج عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال ان
مما وسع الله لنبيه الحديث من الانصار الاوس والخزرج كانا حيان كان
حاول الخطل لا يصنع الاوس شيئا الا قالت الخزرج والله لا تعبرون به ابدا فطلا علينا
في الاسلام فاما اسلم الخزرج شيئا قالت الاوس مثل له فلما اصاب الاوس من الاخر

قالت الخزرج والله لا ننبي حتى يعزي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي اجزوا عنه
فقد لكروا اون رجل من اليهود فاستاده فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم منه فقتله وهو سلام
ابن ابي الحقيق الاعور ابو رافع بخيبر فاذن لهم فقتله فقال لا تعتلوا ولبدا ولا امراه
فخرج نفر منهم ربط فيهم عبد الله بن عتيك وكان امير القوم احد بن سلمة وعبد الله بن انيس
ومسعود بن سنان وابو قتاده وخزاعي بن اسود رجل من اسلم حليف لهم ورجل احد
مقال له فلان بن سلمة فخرجوا حتى جاءوا خيبر فاتوا دخلوا البلد همدوا الى قلعة منها فطلوه من
حاجته على اعلوتم اسندوا اليه سلما شريق له عجله من حيث اسندوا ثم حتى نزل به على
باب القلعة فخرجت اليهم امراته فقالت من انتم فقالوا نتمير من الميرة اردنا الميرة فقال هذا الرجل
فادخلوا عليه فادخلوا عليه اعلوا عليها وعليه الباب تراتد روح باسيا فضرب فالجبر
واقعصا دلي عليه الابواب سواد الليل كانه فطيه ملقاه قال وصاحت
امراته فاخذ فرفع الرجل السيف ليضربها به ثم يذكر فيكف النبي صلى الله عليه وسلم قال
ولولا ذلك لرضا منها الميل قال ومحامل عبد الله بن انيس بسيفه بطنه حتى انفذه حتى
الهبر موضع من يوضع الحصاه فوثب رجله فيها سكرا قال فتركنا كما جلناه فاظلعنا به
معاصي نهيا الى الهبر من تلك العيون فشا فيه قال فاخذوا خزان واسلوا عامة
السقف وصعلوا الجبون وتبدون واخرج علينا رجل ساحتى فقال بعض
اصحابنا اذهب فلا ندري اماتت بعد والله امر لا قال فخرج رجل ساحتى جشر الناس
فدخل معهم فوجد امراته مكبه وفي يدها المصباح وحوله رجل يهود فقال قائل
منهم اما والله لقد سمعت صوت ابن عتيك ثم اذنت نفسي فقالت وابن عتيك بعين البلاد
فقالت شيا ثم رفعت راسها فقالت فطر والله يهودي مات قال فما سمعت كلمة كانت الله
منها الى نفسي قال ثم حرجت فاخبرت اصحابي انه قد مات فاحملنا ساحبا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاخبرناه بذلك قال وجاوب مؤمر اصحابه والنبي صلى الله عليه وسلم يؤمئذ
على المنبر يحطب فطار امر قال لحلت الوجوه حيث الاوائل عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب وعمر ابن الزبير وعلقمة بن وقاص وعبد الله بن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قالت لها اهل الافك
ما قالوا قال فبراها الله وكلهم حدثني طائفة من حديثها وبعضهم كان اوعى لحديثها من بعض واثبت
اقتصاصا وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني وبعض حديثهم يصدق بعضا
ذكروا ان عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

إذا اراد ان يخرج سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله
معه قالت عايشة فاقرع بيننا في غزاة غزاها فخرج فيها سهمي فخرجت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقد بعدما انزل الله علينا الحجاب فانا احمل في هودج واترل فيه مسيرا حتى
افرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة وقفل ودنونا من المدينة او قريبا من المدينة
حين اذا بالرحيل فقمت حين ذنت للرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شاني اقبلت الى رحلي فلمست
واذا عقد لي من جزع ظفار قد انقطع فرجعت التمس عقدي فحبسني ابتغاؤه
وامر الرهط الذين كانوا يحملون هودجي فحملوا هودجي فوضعوه على بعيري الذي كنت اركب
وهم يحسبون اني فيه قالت وكان النساء اذ ذاك خفافا لم يهبلن ولم يغشهن اللحم انما ياكل العلقة
من الطعام فلم يستكر الوفر حين رفعوه وحملوه وكنت جارية حديثة السن
فبعثوا الجمل فساروا به ووجدت عقدي بعدما استمر الجيش فجئت منازلهم وليس بها
داع ولا مجيب فتيممت منزلي الذي كنت فيه وظننت ان القوم سيفقدوني فيرجعون الي فبينا
انا جالسة في منزلي غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني قد عرس
من وراء الجيش فادلج فاصبح عند منزلي فراى سواد انسان نايم فاتاني فعرفني حين راني وقد كان يراني
قبل ان يضرب علي الحجاب فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني فخمرت وجهي بخلبابي ووالله ما كلمني
كلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى اناخ راحلته فوطئ على يدها فقمت اليها فركبتها فانطلق يقود بي الراحلة حتى اتينا
الجيش بعدما نزلوا موغرين في نحر الظهيرة فهلك من هلك في شاني وكان الذي تولى الافك
عبد الله بن ابي سلول فقدمت المدينة فاشتكيت حين قدمتها شهرا والناس يفيضون في قول اهل الافك
ولا اشعر بشيء من ذلك وهو يريبني في وجعي انا لا اعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم
اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكي انما يدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم
ثم يقول كيف تيكم فذلك يريبني ولا شعر ولا اخر حتى خرجت بعد ما نقهت وخرجت معي ام مسطح
قبل المناصع وهو متبرزنا ولا نخرج الا ليلا الى الليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف وشانا امرنا
فانطلقت انا وام مسطح وهي ابنة ابي رهم بن عبد المطلب بن عبد مناف وامها ام صخر
ابنة صخر بن عامر خالة ابي بكر الصديق وابنها مسطح بن اثاثة بن عباد بن عبد المطلب بن عبد مناف وامها
ابنة خال ابي بكر الصديق فاقبلت انا وابنة ابي رهم قبل بيتي حين فرغنا من شاننا فعثرت ام مسطح
في مرطها فقالت تعس مسطح فقلت لها بئس ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا قالت اي هنتاه الم تسمعي
ما قال قلت فما قال فاخبرتني بقول اهل الافك فازددت مرضا الى مرضي
فلما رجعت الى بيتي ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم ثم قال كيف تيكم فذاك الذي
ارابني فقلت ائذن لي ان آتي ابوي قالت واريد ان اتيقن الخبر من قبلهما فاذن لي رسول الله صلى الله عليه

وسلم فقلت لامي يا امه ما تحدث الناس فقالت اي بنية هوني عليك فوالله لقل
ما كانت امراة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر الا اكثرن عليها فقلت سبحان الله
اوقد تحدث الناس بهذا قالت نعم فقلت فبات تلك الليلة لا يرقا لي دمع ولا اكتحل بنوم
ثم اصبحت ابكي وقد دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة بن زيد حين
استلبث الوحي يستشيرهما في فراق اهله قالت فاما اسامة فاشار على رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالذي يعلم من براءة اهله وبالذي يعلم لهم في نفسه من الود فقال رسول الله
هم اهلك ولا نعلم الا خيرا واما علي فقال لرسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير
وان تسال الجارية تصدقك قالت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة فقال اي بريرة
هل رايت من شيء يريبك من عايشة قالت له بريرة والذي بعثك بالحق ان رايت عليها امرا
قط اغمصه عليها اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها فتاتي الداجن فتاكله
قالت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستعذر من يومه عبد الله بن سلول قالت فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه
في اهلي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا
وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ الانصاري فقال ائذن لي يا رسول الله
ان كان من الاوس ضربنا عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام
فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان رجلا صالحا ولكنه احتملته الحمية فقال
لسعد بن معاذ لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله فقام اسيد بن حضير وهو ابن عم سعد بن معاذ
فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين فثار
الحيان الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر
فلم يزل يخفضهم حتى سكتوا وسكت صلى الله عليه وسلم قالت فبكيت يومي ذلك لا يرقا لي دمع
ولا اكتحل بنوم واصبح ابواي عندي وقد بكيت ليلتين ويوما لا يرقا لي دمع ولا اكتحل بنوم
ولا يرقا لي دمع وانا اظن ان البكاء فالق كبدي قالت فبينما ابواي جالسان عندي وانا ابكي استاذنت علي امراة من الانصار فاذنت لها فجلست تبكي معي فبينما نحن على ذلك دخل علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم ثم جلس عندي ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل وقد لبث شهرا
لا يوحى اليه في شانها بشيء قالت فتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس ثم قال اما بعد يا عايشة
فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت الممت بذنب فاستغفري
الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه قالت فلما قضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لابي اجب عني رسول الله

بما قال فقال والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم غير انه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه
وسلم حلت وانا اعاريه حديثه السن لا اقرأ من القرآن حرفا انه والله لقد عرفت ان كثيرا
قد سمعني هذا الامر حتى استقرت افكر وصدقتم به علي فلان اكذب ان به ربه والله يعلم اني
لا صدقوني بذلك ولئن اصرفت لكذبني والله ليعلم ان به ربه لتصدقوني وان والله ما
اميل ولا مثلا الا كما قال ابو موسف فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون قالت
ثم تحولت فاضطجعت على فراشي وانا والله حينئذ اعلم اني بريئة وان الله مبرئني ببراءتي ولكن والله
ما كنت اظن ان ينزل في شأني وحي يتلى ولشأني كان احقر في نفسي من ان يتكلم الله في بامر يتلى
ولكن كنت ارجو ان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها قالت
والله ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه ولا خرج من اهل البيت احد حتى انزل الله
على نبيه صلى الله عليه وسلم فاخذه ما كان يأخذه من البرحاء عند الوحي حتى انه ليتحدر منه
مثل الجمان من العرق في اليوم الشاتي من ثقل القول الذي انزل عليه قالت فلما سري عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكان اول كلمة تكلم بها ان قال لي يا عائشة اما والله
قد برأك الله فقالت لي امي قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله هو
الذي انزل براءتي فانزل الله تبارك وتعالى ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم عشر
ايات فانزل الله هذه الايات براءتي قال ابو بكر وكان ينفق على مسطح لقرابته
منه وفقره والله لا انفق عليه شيئا بعد الذي قال لعائشة فانزل الله ولا يأتل اولو
الفضل منكم والسعة الى قوله الا تحبون ان يغفر الله لكم قال ابو بكر والله اني لاحب ان
يغفر الله لي فرجع الى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال والله لا انزعها منه ابدا قالت
عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل زينب ابنة جحش زوج النبي صلى الله
عليه وسلم عن امري فقالت او مثل ما رأت يا رسول الله احمي سمعي وبصري والله ما
علمت الا خيرا قالت عائشة وهي التي كانت تساميني من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
فعصمها الله بالورع وطفقت اختها حمنة تحارب لها فهلكت فيمن هلك قال
الزهري فهذا ما انتهى الينا من امر هؤلاء الرهط قال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
ابن كعب عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثلها حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري قال اخبرني عروة ان عائشة قالت لما انزل الله براءتها قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر
وهو عند بيتها ما قالوا فذكر نحو ما قالوا وان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري اخبره عن عروة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم حدث عن حديث اصحاب الاخدود عبد الرزاق عن معمر عن قتادة

عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن صهيب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى
العصر جرى في الحمس ساقه قال بعضهم يحرك عقبيه كأنه يتطهر شيء فقال له بأبي انت وامي اذا صليت
العصر جمست فقال ان نبيا من الانبياء كان له جند من مؤمن فهو لاء فاوحى اليه
ان خير بين ان اعذبهم او اسلط عليهم عدوهم فاختاروا البقاء فسلط الله عليهم الموت
فمات منهم سبعون الفا قال وكان اذا حدث بهذا الحديث حدث بهذا الاخير
قال وكان رجل من الملوك وكان لذلك الملك كاهن يتطلع له فقال للكاهن انظروا لي غلاما
فطنا او قال اعلم علمي هذا فاني اخاف ان اموت فتطير منكم علم العلم ولا تكون فلانا من
يعلم له فنظر والله غلاما على ما وصف فامروه ان يختلف الكاهن ان احب الحيلة
قال وكان على طريق الغلام راهب له صومعة قال بعض اصحاب الصوامع
كانوا يومئذ مسلمين فاراد الغلام بسالة ذلك الراهب فكان مريبه فلم يزل حتى اخبره فقال
انما اعبد الله وقال الغلام لعل عذابي عند الراهب ويسأل عن الكاهن فقال رسل الكاهن مثل هذا اصل
الغلام انه لا يجاد يحضر فاخبر الغلام الراهب بذلك فقال له الراهب اذا قال لك الكاهن
اين كنت فقل كنت عند اهلي واذا قال لك اهلك اين كنت فقل كنت عند الكاهن
قال فبينا الغلام على ذلك اذ مر بجماعة من الناس كبير قد حبسهم دابة قال بعضهم
ان تلك الدابة عظم الاسد واخذ الغلام حجرا فقال اللهم ان كان ما يقول الراهب حقا
فاسألك ان اقتل هذه الدابة وان كان ما يقول الكاهن حقا فاسألك ان لا اقتلها فرماها فقتلها ثم رجعوا
عنها الدابة فقالوا الناس من قتلها فقالوا الغلام فذعر اليه الناس وقالوا قد علم هذا الغلام
علما لم يعلمه احد فسمع به اعمى فاتاه فقال له ان انت رددت بصري فلك كذا وكذا فقال
له الغلام لا اريد منك هذا ولكن ان رد الله بصرك اتؤمن بالذي رده عليك قال نعم فدعا
الله فرد عليه بصره فآمن الاعمى فبلغ ذلك الملك فامر بهم فاتي بهم فقال
لاقتلن كل واحد منكم قتلة لا اقتل صاحبها قال فامر بالراهب فوضع المنشار على مفرق رأسه فشقه
حتى وقع شقاه ثم امر بجليس الملك فقتل بمثل ذلك ثم امر بالغلام فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته فان رجع عن دينه فدعوه
وان لم يرجع عن دينه فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت
فرجف بهم الجبل فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك
قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه وقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور
فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه وإلا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت
فانكفأت بهم السفينة ففرقهم وجاء يمشي حتى اتى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك
قال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما آمرك به قال ما هو قال
تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما من كنانتي ثم ضع السهم في كبد القوس
ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارمني فانك ان فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس وصلبه على جذع ثم اخذ
سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه فمات

قال الناس لبعد علم هذا الغلام بما تحته فقالوا من يذهب هذا الغلام قال فقال
قال امرءا ان تخلف نفسه فهذا العلم كلهم قد جاهلوك قال فخذ الاحد وعشرين الذي معها
للطب والنار ترجع الناس قال يرجع الى بيته وجاءه فمن يرجع الغمامة النار فجعل
يخبرهما قال الاحد وعشرون قال تخلف وكان قد اصحاب الاحد وعشرين الاردات الوفود
حتى بلغ العزيز الحميد قال فاما الغلام فانه دفن قال فبذلك انه المرج من عين الطاب
نفسه انه واصبحه على صدقه فكان وصيها قال عبد الرزاق والاحد وعشرون هزار جلدت
اصحاب الكهف عبد الرزاق عن معمر قال اخبرني اسمعيل بن سروس عن عبد بن منبه
قال جاء رجل من حواري عيسى بن مريم الى مدينة اصحاب الكهف فاراد ان يدخلها فسمع اهل
بابها منها لا يدخلها احد الا ان يصيبه قبل ان يدخله فان رجعا من ذلك المدينة وكان
يجعل فيه مواجس ينبه من صاحب الحمار وهو ابو صاحب الحمار من حمامة البركة والرفيق وهو
الذي يدخل اليه وخلفه به من اهل المدينة فجعل يخبر عن خبر الناس والمدينة من
اسوائهم وصدوهم وكانوا على مثل حالة من خبر المدينة وكان شرطا على صاحب الحمام ان الليل
ساذ لا يحول بين وبين الصلاة اذا حضرت حتى جاء الليل بامرأة يدخل بها الحمام فضربه للحوارى
فقالت يا للمسلمين ويدخل مجلس هؤلاء الكلاب واذا فاحشا فذهب فرجع مرجع اخرى فسبه
وانتهره ولم يلتفت حتى دخل ودخل معه للمرأة فاذا الحمام قد ملأ فيه فالتمس فلم يجد
وهرب من كان بصبه فصوا الذي فيه هربوا منه فمروا بصاحب لهم في زرع له وهو
على امرهم فذكروا له امرهم فتواعدوا فانطلق معهم ومعه كلب حتى اذا هم الليل لا يخفى
عليه فقالوا بات هاهنا الليلة ثم صبح ان شاء الله ثم نزوا ان يجرا قال فضرب على اذن الكلب
فخرج المطلب باصحابه يتبعونهم حتى وجدوهم فدخلوا الكهف فاراد الرجل ان يرسل اليهم
ليطلع لهم ان رجل فقال له قابيل انت فلعلك ان ذهبت عليهم فلم يرجعوا اليك قال
فابى عليه فمات انا الليلة وقد عمر نوحا عظاما وحوشا صغارا وبروا زيانا ثم اتى على عظم
ادركه المطر عند الكهف فقال لو دخلت هذا الكهف واذا حجر عظيم من المطر فلم يزل يعالجه حتى فتح
فمه فادخل فيه ورد اصحابه وردا صحابهم من العذر حين اسمعوا فصوا احد عشر يوما
فاشتروا لهم طعاما فلما ابى باب مدخلهم جعل لا يرى احدا من ورقه شيئا الا سلاما
حتى جاء رجلا فقال يعني بهذه الدراهم طعاما قال ومن اين هذه الدراهم قال خرجت
انا واصحاب لي امس فاوا الليل نزلنا صخرا فاسلوني فقال هذه الدراهم كانت على عهد
ملك فلان فابى ان هذه الدراهم فوضعها الى الملك وكان رجلا سالحا فقال من اين لك هذه الورق

قال خرجت انا وصاحبي امس ادركنا الليل في كهف كذا وكذا امرونا اصحابنا ان ندخل
طعاما قال وانا اصحابك قال في الكهف فانطلق معه حتى باب الكهف فقال ادخلوا
ادخل يا صاحبي فيكبر فاراه وقد ناهم صرب على اذنه واذا ضفر فاراد ان يدخلوا عليهم
فيصيحا فدخل رجلهم رعب فلم يدر وا ان يدخلوا عليهم فبنوا كبسه فبنوا صخرا بعاون فيه
فيار بن العباس عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله والهيثم لذي سبا عبد
ثم اتاب قال كان لذي سبا شيطان اربعين ليلة من ولد الله اليه ملكة قال معمر ولم يسلط
على نبي قبله قال معمر قال قتادة ان سليمان قال للشياطين امرت ان ابني مسجدا بين يدي المقدس
لا اسمع فيه صوت معقار ولا نشار قال للشياطين ان سليمان امرني بالبحر شيطانا فعلت ان قدرت
عليه فحبسته بذلك وكانت للشيطان مردة كل سبعة ايام مرة فيشرب منها فحبس الشياطين
في تلك العين من يومها ثم ملأها حمرا فجاء الشيطان كما كان يفعل فشرب
الخامسة فتربع في السفينة فذهب فشرب قادته العطش فرجع فقال شاة للملك
مرات ثم رجع مشرب منكرا حدوه فجاؤا به الى سليمان فاراه سليمان خاتمه فاراه ذلك
وكان ملك سليمان في خاتمه فقال له سليمان ما قدمت الى مسجدنا الا سمع فيه صوت معقار
ولا نشار فما امر الشيطان بجانبه فصنعت ثم وضعت على الحديد فجاء الفرس
فاسمعه فلم يدر عليه فذهب فقال الشيطان انظروا ما بقي به الحديد فذهبوا فجاءوا بالماس
فوضعه على الرجاجة فانها تأخذوا الماس فجعلوا يقطعون به الحجارة فقاجني عبد المقدس قال
فانطلق سليمان يوما الى الحمام وقد كان طارق بعرب اليه فاذا بعض الماندهن حمل الحمام ومعه
ذلك الشيطان فاذا حمل ذلك الشيطان خاتمه فافاق فاذا هو في البحر فاذا كرسيه جديد
السرير شبه سليمان فرح سليمان وذهب ملكه فقال الشيطان على سرير سليمان اربعين
ليلة فاستكت اصحابه وقالوا امد فيه سليمان شيء فعاقبه بالصلاة وقال ذلك الشيطان كان
الصلاة وباشيا من امر الدين وكان معه من صحابه سليمان رجل شبه ثم ان الشيطان كان
في الفلاة فقال ابي ساله لكم فجاء فقال يا نبي الله ما يقول لك صاحب مرآة هم في الصلاة
الباردة ثم بنام حتى يطلع الشمس لا يصلي ولا يصلي حتى يصيبه ذلك باشا قال لا باس عليه
فرجع الى اصحابه فقال قضا من سليمان قال فما سليمان في هيئة الا رجل اذا وكان امراة
صنعت له خوخا او قال فيها به حوت فشقت بطنه فراى سليمان خاتمه فيه فاخذه فلبسه فخضع له كل شيء
فاخذه فلبسه فخضع له كل شيء من دابة او طير او ريح فاوحى الله اليه ملكك الله
زبة احمر كل شيء ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي كل قتادة يقول لا سلبنه من احد

قال معمر وقال الكلبي محمد حدثت له النبي صلى الله عليه وسلم معاذ والطير بلد و مرض رسول الله
صلى الله عليه وسلم عبد الله بن عمر عن الزهري قال اخبرني ابو بكر بن عبد الرحمن
ابن الحارث بن هشام عن ابيه عميس قالت اول ما استكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بيت ميمونة فاستد مرضه حتى اجتمع عليه قال معاذ وزاد وه في لدده فاوه فلما افاق قال
هنا افعل بنا حين مر مني لاو وانا ارى ان ذلك لداء ما كان الله ليقذفني به فجعل يفيض في الدوا
لهم بل وان الذي برسول الله قال ان ذلك لداء ما كان الله ليقذفني به فجعل يفيض في الدوا
اصنع الا النبي الاعم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني عباسا قال فلقد الدوا ميمونة
يومئذ وانها لصائمة لعزمة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزهري اخبرني
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عائشة اخبرته قالت اول ما اشتكى رسول الله صلى الله
عليه وسلم في بيت ميمونة فاستاذن ازواجه ان يمرض في بيتها فاذن له قالت فخرج وبيده
على الفضل بن عباس ويد اخرى على يد رجل اخر وهو يخط برجليه في الارض فقال عبيد الله
فحدثت به ابن عباس قال اتدري من الرجل الذي لم تسم عائشة هو علي بن ابي طالب ولكن
عائشة لا تطيب له نفسا بخير قال الزهري واخبرني ابو سلمة عن عروة عن عائشة قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه صبوا علي من سبع قرب لم تحلل
اوكيتهن لعلي اعهد الى الناس فاجلسناه في مخضب لحفصة ثم طفقنا نصب عليه من تلك القرب
حتى طفق يشير الينا ان قد فعلتن ثم خرج قال الزهري واخبرني عبد الرحمن بن كعب
ابن مالك وكان ابوه احد الثلاثة الذين تيب عليهم من رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
ان النبي صلى الله عليه وسلم قام يوم بعد خطبنا فحمد الله واثنى عليه واستغفر للشهداء الذين قتلوا
يوم احد قال انكم مسئولون غدا انكم لمحاضرون ايكم يرجو ان يدخل الجنة وان الانصار لا يشكون
الا ان رسول الله فيكم سيدعو لهم ويجادوا عن سبع قال الزهري فحدثني رجل
ابو بكر فظن ابو بكر انه يريد نفسه فقال قولوا النبي صلى الله عليه وسلم ثم قالوا
من الانواب البواقي فقال قد علمت الا اباب ابي بكر بعده فاين لا اعلم رجلا اسرع قدما على
من الصحابة من ابي بكر قال الزهري واخبرني عبد الله بن عتبة ان عائشة وابن عباس
اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم حين زلت جعل يطرح خميصة له على وجهه فاذا اغتم
كشفها عن وجهه وهو يقول لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد قال
يحذر ما صنعوا قالت عائشة ولولا ذلك ابرز قبره غير انه خشي او خشي ان يتخذ مسجدا

قال معمر قال الزهري وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عباس وهو معه فيصلوا
فخرج عبد الله بن معه على عمر بن الخطاب فقال صل بالناس فصلى عمر بالناس تخمر بثوبه وكان
جهير الصوت فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اين هذا فاتوا بابي بكر فقال
فابى الله ذلك والمؤمنون ليصلي الناس ابو بكر على قال عبد الله بن معه بئس ما صنعت
ثكلتك امك اردت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرك ان تصلي بالناس قال لا والله ما امرني ان اصلي
قال الزهري واخبرني عبد الله بن عتبة عن عائشة قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال مروا ابا بكر فليصل بالناس فقلت يا ابا بكر رسول الله انا ابا بكر رجل رقيق اذا قرأ القرآن
لا يملك دمعه فلو امرت غير ابي بكر كان والله مالي الا كراهية ان يقام الناس ويكون
اول من يقوم مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لنا ما شاء الله ان يقول ثم قال مروا ابا بكر
فليصل بالناس قال يوسف قال الزهري واخبرني انس بن مالك قال لما كان يوم الاثنين وهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم ستر الحجرة فنظرنا اليه وهو قائم كان وجهه ورقة
مصحف وهو مسجى قالت فكدنا ان نفتتن من فرح رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذا ابو بكر قد ارتد فنكص على عقبيه وظن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خارج الى الصلاة
فخلص من وهمه ذلك وقام عمر فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلت وذلك ربه
ارسل اليه كما ارسل طلبا موسى اربعين ليلة ثم رد بهيبة ليلة والله ان لا رجوا ان يعيش رسول الله
صلى الله حتى يقطع ايدي رجال من المنافقين والسنتهم يريدون ان يقولوا ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد مات قال معمر واخبرني ايوب عن عكرمة قال قال العباس بن عبد المطلب
لا علي يا بن اخي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا عرفت شيا عليه بدفع
ذلك العباس ذروه منك فلنحضر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا دعهم ينازعون ردائي وطوت
عني ثيابي فما رصرص ان يكون الله يريحني منهم فمات ابي بناه فما علمته ان طاوني رسول
الله صلى الله عليه وسلم قام عمر فقال اني رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلت ولكن صنع كما صنع
موسى والله ان لا رجوا ان يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يطلع الذي حالبه والسمر
من المنافقين يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مات فقام العباس عند المطلب
فقال ايها الناس هل عند احد منكم علم وهو من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا اللهم
لا فقال فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلت حي وصل الحال ثم خارب وما اني سالم
ونحن انا وظنوا تركم عن جحد به نظر من ما جحه فان له ما تقول بالباطل حقا وانه لن
يجزاه ان يجوا عنه فخرجه الباقي الاخل بنا وبين صاحبنا قالوا يا بني العباس

قال الزهري وأخبرني كعب بن مالك عن عباس أخرج العباس وعلي رضي الله عنهما رسول الله
صلى الله عليه وسلم ساخطا فخرجا فمر بهما رجل فقال كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يا
عم فقال أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم بارئا قال العباس لعلي بن أبي طالب أنت لعبد الله
بن العصا ثم قال له فقال انه عما الا أعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت وإني لأعرف
الانكسار رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجوه بنينا فاذهب بنا اليه فنسأله فان كان منا الأمر
الينا علمنا ذلك وان الأمر لغيرنا أمرناه أن يوصي بنا خيرا فقال له علي إني والله لا أسأله أبدا فمنعنا
فلم يعطناها أبدا إني والله لا أسأله أبدا قال الزهري فأتاه علي فسأله فلما
أيس منه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الوجع الذي توفي فيه ثلاث مرات ثم مر قال
معمر وسمعت فاطمة تقول لما مرض علي به رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرغ الله في الناس
وما ملكت أيمانكم معمر والزهري عن معمر عن الزهري قال أخبرنا أبو سلمة بن عبد الرحمن
قال كان ابن عباس يحدث أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه وعن عنه خرج والناس في صلاة
الصبح يوم توفي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت عائشة فكشف عن وجهه ثوبه حتى
كان ينظر عليه فنظر إلى وجهه النبي صلى الله عليه وسلم ثم أكب عليه فقبله ثم قال والله لا يجمع الله
عليك موتتين لقد مت الموتة التي كتبت عليك ثم خرج أبو بكر إلى المسجد وعمر يكلم الناس
فقال له أبو بكر ما جلس عمر فأبى أن يجلس فتشهد أبو بكر فلما أبى أن يجلس قام أبو بكر فتشهد
فأقبل الناس إليه وتركوا عمر فقال أما بعد من كان منكم يعبد محمدا
فان محمدا قد مات ومن كان منكم يعبد الله حي لا يموت تم تلا عليه الآية وما محمد الا رسول
قد خلت من قبله الرسل الآية فكأنما ما علم الناس أن نزلت حتى تلاها أبو بكر يومئذ فتلقاها
منه الناس كلهم فما أسمع بشرا من الناس إلا يتلوها أبو بكر رضي الله عنه فقال
قال الزهري وأخبرني سعيد بن المسيب قال قال عمر والله ما هو إلا أن
سمعت أبا بكر تلاها فعقرت حتى ما تقلني رجلاي وحتى أهويت إلى الأرض حين سمعته تلاها
علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مات
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري قال أخبرني أنس بن مالك أن الله مع حكمة
عمر رحمه الله الآخر حين جلس على منبر النبي صلى الله عليه وسلم وذلك الغد من يوم توفي رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال فتشهد عمر وأبو بكر صامت لا يجلس ثم قال إني رجوت أما منيته فإن قلب محمد
وإنه لم يمت وكما قال والله ما وجدت المقالة التي قلت أني كتاب الله تعالى ولا عهد
عهده إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكني كنت أرجو أن يعيش رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى يدبرنا يريد بذلك أن يكون آخرهم فان يك محمد قد مات فان الله قد جعل

بين أظهركم نورا تهتدون به هذا كتاب الله فاعتصموا به تهتدوا لما هدى الله به محمدا
صلى الله عليه وسلم ثم ان أبا بكر رحمه الله صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وثاني اثنين
وانه أول الناس أمر بعد نبيهم فأخذ المسلمون بيعته وكان ثقاتهم منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة
بني ساعدة وكانت بيعة العامة على المنبر قال الزهري وأخبرني ابن ثوبان قال لقد
زاحت عمر بن الخطاب أبا بكر إلى المنبر زحاما شديدا وعن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة عن ابن عباس قال لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال فيهم عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم هلم أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده قال
عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله
واختلف أهل البيت واختصموا فمنهم من يقول ما شأنه أهجر اكتبوا له فردوا عليه القول والاختلاف عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا قال عبيد الله فكان ابن عباس
يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب لهم
ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم وقد أخبرني أبو بكر رضي الله عنه فيما سمعه
من سماعه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال
كان أول عبد الرحمن بن عوف فسأله عمر فلما كان الغد رجعه فجاء عمر وعن يمين أبي بكر
ابن عوف في نمرة عشيا فقال لو شهدت أمير المؤمنين اليوم فأتاه رجل فقال يا أمير المؤمنين
لو سمعت فلانا يقول لو قد مات أمير المؤمنين قد بايعت فلانا فقال عمر ان لقائما بمرتيه
في الناس فحذرهم هؤلاء الرهط الذين يريدون أن يغصبوا المسلمين أمرهم قال فقلت يا أمير
المؤمنين ان الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاءهم الذين يغلبون على مجلسك وانا أخشى أن
قام فيهم اليوم مقالة أن يطيروا بها كل مطير وأن لا يعوها كما يضعونها فأمهل حتى تقدم المدينة فانها دار السنة وتخلص بأهل الفقه وعلية الناس فتقول ما قلت منكا فهو أمكن لك وتضعوها على مواضعها قال فقال عمر أما والله
لأقومن بها أول مقام أقومه في المدينة قال فقدمنا المدينة وجاء الجمعة هجرت
لما حدثني عبد الرحمن بن عوف فوجدت سعيد بن زيد قد سبقني بالتهجير فجلست الى جنبه تمس ركبتي ركبته قال فلما زالت الشمس خرج علينا عمر رحمه الله فقلت
وهو مقبل اما والله لسيقول أمير المؤمنين على هذا المنبر مقالة لم يقلها قبله قال فغضب سعيد
ابن زيد قال وأي مقالة لم يقل قبلها قال فلما رقي عمر المنبر أخذ المؤذن في الأذان فلما فرغ

من ابا بكر فقام عمر فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد فانى اريد ان اقول مقالة قد قدر
لى ان اقولها لا ادرى لعلها بين يدى اجلى انه بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالهدى وانزل معه الكتاب
فكان مما انزل الله عليه اية الرجم فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده وانى لخايف
ان طال بالناس زمان ان يقول قائل والله ما نجد اية الرجم في كتاب الله فيضل بترك فريضة انزلها
الله الا وان الرجم حق على من زنا اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة او كان الحبل او الاعتراف ثم قد كنا نقرء
ولا ترغبوا عن ابائكم فانه كفر بكم او ان كفرا بكم ان ترغبوا عن ابائكم ثم ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا تطروني كما اطرت النصارى بن مريم صلوات الله عليه فانما انا عبد الله فقولوا
عبد الله ورسوله ثم انه بلغني ان قائلا منكم يقول ان قد مات امير المومنين فقد بايعت فلانا
فلا يغرن امرأ ان يقول ان بيعة ابي بكر كانت فلتة وقد كانت كذلك الا ان الله وقى شرها
وليس فيكم من تقطع الاعناق مثل ابي بكر انه كان من خبرنا حين توفى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان عليا والزبير ومن معهما تخلفوا في بيت فاطمة وتخلفت عنا الانصار بأسرها
واجتمع الينا عامة المهاجرين فدخلت على ابي بكر رحمه الله فقلت يا ابا بكر انطلق بنا الى اخواننا
من الانصار فانطلقنا نؤمهم فلما دنونا منهم لقينا رجلان صالحان من الانصار فذكرا ما فعل القوم وقالا اين تريدون يا
معشر المهاجرين فقلنا نريد اخواننا هؤلاء من الانصار فقالا لا عليكم ان لا تقربوهم اقضوا امركم يا معشر المهاجرين
فقلت والله لنأتينهم فمضينا حتى اتيناهم في سقيفة بني ساعدة فاذا رجل مزمل بين ظهرانيهم فقلت من هذا
فقالوا هذا سعد بن عبادة قلت وما شانه قالوا هو وجع فلما قام خطيب الانصار
فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد فنحن انصار الله وكتيبة الاسلام وانتم معشر
قريش رهط منا وقد دفت الينا دافة منكم فاذا هم يريدون ان يختزلونا من اصلنا وان يحضنونا
من الامر فلما سكت فدوت في نفسي فاردت الكلام قال على رسلك فكرهت ان اعصيه فحمد
الله ابو بكر رضي الله عنه واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد فما ذكرتم من خير فانتم له اهل ولن تعرف العرب هذا الامر الا لهذا الحي من قريش فهم اوسط العرب دارا وانسبها
قالوا فاني قد رضيت لكم احد هذين الرجلين فبايعوا ايهما شئتم قال فاخذ بيدي وبيد ابي عبيدة بن الجراح
وانه لفي وسطنا لم يصر الى غيرها قالوا بل نبايعك انت فانت سيدنا وخيرنا واحبنا الينا فاخذ عمر بيدي
قال فوالله ما كرهت مما قال شيئا الا والله لان اقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك الى
اثم احب الي من ان اؤمر على قوم فيهم ابو بكر فقبض ابو بكر فقال قائل من الانصار فقال

انا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب منا امير ومنكم امير يا معشر قريش فارتفعت الاصوات
منا ومنكم حتى خشيت الاختلاف فقلت ابسط يدك يا ابا بكر فبسط يده فبايعته فبايعه المهاجرون وبايعه الانصار قال ونزونا على سعد بن عبادة فقال قائل
قتلتم سعدا قال قلت قتل الله سعدا واني والله ما وجدت فيما حضرنا من امرنا امرا كان اقوى
من مبايعة ابي بكر خشينا ان فارقنا القوم ان يحدثوا بيعة بعدنا فاما ان نبايعهم على ما
لا نرضى واما ان نخالفهم فيكون فساد فمن بايع امرا على غير مشورة من المسلمين فانه لا يتابع هو ولا الذي بايعه تغرة ان يقتلا قال
معمر قال الزهري واخبرني رجال من الانصار من الرجال الذين لقيهم من الانصار ومن سمع من
ابن عباس والله اعلم قال اتاهم الخبر بما صنع بالمدينة فاتوا المدينة فاتوا سقيفة بني ساعدة ومعهم
عمير بن سعد فاسل الاحدب عن المعرور بن سويد عن عمير بن المطاب قال لم يزد على
ما سمع نفسه او غيره عن غير مشورة من المسلمين فلا يحل لاحد الا ان تقتلوه عبد
الرزاق عن معمر عن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال قال عمر اصدق ما قال الامام
شوري وما قضاء الصرب مكان كل عبد محمد وما ابن الامة عثمان وثم بن طاوس
الثالثة عن عبد الرزاق عن معمر قال اخبرني صخير عبد الله بن عبد الرحمن القاري عن ابيه
ان عمر بن المطاب ورجلا من الانصار كانا جالسين فقال عبد الرحمن بن عبد القاري لجليس البعيد
قال عمر انا لاعلم ان جالسا من مرة حديثنا فقال له عبد الرحمن لجالس اولك
يا امير المومنين فقال عمر بل فالرجل لا ازعم لا ازعم حتى اتثبت قال عمر الانصاري
من زعم الناس يقولون تكون الخليفة بعدي قال فعدد رجالا من المهاجرين ولم يسم عليا
فقال عمر فالمهم من الملبس فوالله انه لاحراهم ان كان علم ان منهم ط طوعا من الحق
قال معمر واخبرني ابو اسحق عن عمرو بن ميمون الاودي قال عند عمر بن المطاب حين طعن
انه الامر علما خاروا ابعهم بصيرة ثم قال لان ولوها الاجلح ليسلكن بهم الطريق
يريد عليا قوله عمر ما اظن الثوري عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
قال اجمع نفر منهم المغيرة بن شعبة فقالوا مر يرون امير المومنين مستخلفا فقال قائل
ط وقال قال عمر وقال قائل عبد الله بن عمر فان فيه خلفا قال المغيرة افلا اعلم لكم

ذلك فقالوا بل نقاتل ونقاتل حتى يرتحل الى ارضه فلما كان يوم السبت خرج المغيرة ابنه
وخرج على الطريق فرماه على ابيان لحيته كما قدمنا عليها فسلم عمر وقد عليه المغيرة
ثم قال يا امير المؤمنين اتاذن لي الساعة معك قال نعم فلما ان عمر صيحته نزل من الاثان
واخذ الثابت بيده واتكأ عليه وقعد المغيرة من ناحية اخرى ثم قال المغيرة يا امير المؤمنين
انك والله ما تدري ما فعل راحلك فلعله ذهب اثر حمار او ثلث لعمر على ان يهتون اليه قال
فاستوى عمر جالسا ثم قال لهيبة اجتمعتم علي مغتنمين مني وانا امير المؤمنين مستخلفا فقال قائل لبا
وقال قائل عبد الله بن عمر فان فيه خلقا قال فلا يا موا بالي عليها رجلان من ال عمر قتلت
الا لعلم الله ذلك قال قد استخلف قال من قلت اخي عبد الله قال واتربة قال
قلت عبد الرحمن بن عوف قال مؤمن ضعيف قال قلت فالزبير قال من قلت طلحة قال قلت عبد الله
قال رضا وضاهوس وغمه غضب كافرا اني لو ولينها اياه حمل بني مخزوم على رقاب الناس وقال
فان فعل قال اما انه احراهم ان كان بان يحملهم على رقاب الناس قال فعلي قال ان فعل
مرتين كانت فيه ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن انس ان عمر قال لقد طلقت عبد الله
ثلاث ان اباك لم يستخلف قال قلت فانه قد عجز واستحمق قال انه فاعل قال فحلفت ان اكلمه
ساعة فلم اكلمه حتى مرت وما كنت اظن انه يحمل حملا احمل بني حملا احمل بني وخلت
عليه فقلت ان من قال الناس وانا اخبره فرقت له ان من الناس يقولون مقالة قال ان اقولها
كنت اعلم انها غير مستقاف وانه لو كان الراعي ابل فدعا غير ندحال ونزعات
ان يدرك مرعاه الناس اشتد قال فوافقه قول ومنع رأسه ساعة ثم رفعه الى قال
ان احب ان يستخلف فان لا استخلف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستخلف وان استخلف
قال ابو بكر فقد استخلف قال فما هو الا ان ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر فعلت
انه لا يعدل برسول الله صلى الله عليه وسلم وانه غير مستخلف استخلاف ابي بكر
رحمها الله قال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن القاسم بن محمد عن ابن عباس قال
دخل رجل من الصحابة على ابي بكر رحمه الله وهو ثقيل فقال استخلفت عمر وقد كان غلظ
علينا ولو استطال له خوف ملكنا كان وخشنا وانا قلت بقول لله ان لقيته فقال
ابو بكر اجلسوني فجلسوه فقال هل تخوفني الا بالله فاني اقول انا لقيته استخلفت عليهم خيرا هلك
قال معمر فذلك الزهري ما قوله خير اهلك قال خيرا هل مكة يعني ابا بكر رضي الله عنه
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن عكرمة قال لما بويع ابو بكر تخلف علي في بيته فجاءه عمر فقال
تخلفت عن بيعة ابي بكر فقال اني اليت بيمين حتى اجمع القرآن فان بيت ان ذلك القرآن ثم خرج فبايعه ثم عبد

الرزاق عن معمر عن ايوب عن عكرمة قال لما بويع ابو بكر تخلف علي في بيته فجاءه عمر فقال
ما خلفك عن بيعة خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني اليت بيمين حتى اجمع القرآن
الا ابي الصلاة المكتوبة حتى اجمع القرآن فان ثبت ان ذلك القرآن ثم خرج فبايعه ثم عبد
الرزاق عن معمر عن ايوب عن عكرمة قال لما بويع ابو بكر تخلف علي في بيته فجاءه عمر فقال
ما خلفك عن بيعة خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني اليت بيمين حتى اجمع القرآن
فان ثبت ان ذلك القرآن ثم خرج فبايعه ثم عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن عكرمة قال لما بويع
ابو بكر تخلف علي في بيته فجاءه عمر فقال ما خلفك عن بيعة خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اني اليت بيمين حتى اجمع القرآن فان ثبت ان ذلك القرآن ثم خرج فبايعه ثم عبد
الرزاق عن معمر عن ايوب عن عكرمة قال لما بويع ابو بكر تخلف علي في بيته فجاءه عمر فقال
ما خلفك عن بيعة خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني اليت بيمين حتى اجمع القرآن
فان ثبت ان ذلك القرآن ثم خرج فبايعه ثم عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن عكرمة قال لما بويع
ابو بكر تخلف علي في بيته فجاءه عمر فقال ما خلفك عن بيعة خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اني اليت بيمين حتى اجمع القرآن فان ثبت ان ذلك القرآن ثم خرج فبايعه ثم عبد
الرزاق عن معمر عن ايوب عن عكرمة قال لما بويع ابو بكر تخلف علي في بيته فجاءه عمر فقال
ما خلفك عن بيعة خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني اليت بيمين حتى اجمع القرآن
فان ثبت ان ذلك القرآن ثم خرج فبايعه ثم عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن عكرمة قال لما بويع
ابو بكر تخلف علي في بيته فجاءه عمر فقال ما خلفك عن بيعة خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اني اليت بيمين حتى اجمع القرآن فان ثبت ان ذلك القرآن ثم خرج فبايعه ثم عبد

فاستبسة بعثه عمر بن الخطاب والزبير بن العوام موتة رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبل ان يصل فلما بعث فاتدبه ابو بكر الصديق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم صار ابو بكر جبر ولى الامر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلاث امرا الشام
وامر خالد بن سعيد على جند وامر عمرو بن العاص على جند وامر شرحبيل على جند
وبعث خالد بن الوليد على جند قبل العراق ثم ان عمر كم ابا بكر فلم يزل عليه حتى امر
شرحبيل سفيان على خالد بن سعيد وجنده وذلك بموجده وجدها عمرو بن الخطاب على
خالد بن سعيد حين قفل من اليمن بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل خالد بن سعيد
حتى مات على الشام فلما حضرته الوفاة استعمل عمر يزيد بن سفيان فلم يزل يزيد امير على الشام حتى مات
فاقر عمر معاوية بن ابي سفيان فلم يزل معاوية امير على الشام حتى مات وكان ابو بكر
خالد بن الوليد فامره بالمسير الى الشام عند فصل فاتت الشام ارجعة امرا من ابو بكر
ابو بكر فلما استخلف عمر نزع خالد بن الوليد وامر مكانه ابا عبيدة بن الجراح ثم عمر الطاعون
فتوفي شرحبيل بن حسنة وامر جنده ان تغزو قبالة الامرا الثلاثة فقال شرحبيل
ابن حسنة يا امير المومنين انخرب ام غت قال لم تخرب ولم تغن قال فقال عمر لقد خرجت
ان اسرك وانا اخيبك قوني منك قال فاعذرني يا امير المومنين قال ساعفل ولو خبت غير ذلك
لم افعل قال فقام عمر فعذره ثم امر عمرو بن العاص على الجند الذي كان امر شرحبيل
على عبيدة بن الجراح ويزيد بن ابي سفيان فربما ابو عبيدة بن الجراح فاحتملا الدون
على عباس بن عم فاقر عمر قفل الجيش فلم تغر عباس بن عمر وهو رجل جواد لا يمنع شيا
ليله وقد عزم خالد بن الوليد ان كان يعطي يوميل فقال عمران مدى سهم عباس
شيا الا وحي عليه الا ماله وان منع ذلك لم الزم امرا قضاه ابو عبيدة بن الجراح قال
ثم توفي يزيد بن ابي سفيان فامر مكانه معوية فقضاه عمر ان ابي سفيان فقال لعبد الله بابا
سفيان قال له يرحمه الله لم ليست مكانه قال معوية قال وصلتك رحم قال ثم توفي عباس
ابن سهل فامر مكانه عمير بن سعد الانصاري فجاء الشام على معوية وعمير حتى قتل عمير
فاستخلف عثمان بن عفان فعزل عمير الشام على معوية وجمع المغيرة بن شعبة على الكوفة
واقر مكانه سعد بن ابي وقاص ونزع عمرو بن العاص عن مصر وامر مكانه عبد الله بن سعد
ابن ابي سرح ونزع ابا موسى الاشعري وامر مكانه عبد الله بن عامر بن كريز فامر سعيد
ابن العاص على الكوفة وامر الوليد بن عقبة ثم سعد على الوليد بجلده ونزعه وامر سعيد

ابن العاص مكانه ثم قال الناس وشوا الفتنة فخ سعيد بن العاص ثم قتل مرجعه طلحة جبل
العراق فرجعوا من العقيب ولحق اهل مصر عبد الله بن سعد بن ابي سرح وامر اهل البصرة
عبد الله بن عامر كريز فكان كذلك اول الفتنة حتى افا قتل عثمان رحمه الله بايع الناس علي
ابن ابي طالب فارسل الى طلحة والزبير ان سمعا بايعاني وان شئتما بايعت احدكما فقالا بل نبايعك
ثم الحكم ومكة عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فبايعاه فاقاما على ما بايعا فاطمة عليه
ما شاء الله من الخروج فلما خرجوا قبل البصرة عطلوا بكم بن عفان وخرج معهم عبد الرحمن
ابن بكر وخرج معهم عبد الرحمن بن عتاب بن اسيد وعبد الله بن الحرث بن حمام وصفوان بن امية
ومروان بن الحكم في اناس من قريش كثير + اهل البصرة وحدثوا عن اناس ممن كان
هم علوا الناس مما كانوا علوا به من امر عثمان فاطاعهم عامة اهل البصرة واخرجه الاحنف بن قيس وخرج
عبد الله بن عامر بن كريز بطاعة علي بن ابي طالب وطاعة جماعة من اطاعه وترك عائشة حملا لما قال له عسكر وهو خارج
فذاك الذي يخوف بين جلود العسكر فقال اما اريد ان يحمر بن الناس كما قال ولكن احب ان
يكون الناس قال فقتل يومئذ سبعون من قريش كلهم يأخذ خطامها حتى قتل كلهم حتى انتهوا
الى هودج عائشة فعقروا الجمل وهزم الله اصحاب الجمل وانهزموا حتى دخلوا البصرة
يومئذ وقتل الزبير بعد ذلك بوادي السباع وقعت عائشة فيمن قتل من قريش من قتل يومئذ
المدينة واظلمت عائشة فقدمت مكة فاقامت بها حتى حج بالناس علي بن ابي طالب واهل
علي بالمدينة وقاتل الخوارج من قاتل بنهروان ثم ان معوية بن ابي سفيان غلب على مصر
الموسم الحاج الناس ثم ارسل ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فاتت عثمان
فاذا بيك الصبوة وقيل ان معاوية هو الذي منعها من ذلك فلما قدمت على اخيها
قال ام حبيبة اهنيك امن معاوية وقالت امرته فصنع ما امرته وكان معاوية اصنع الناس لاصاحبه
وحشه وقتل من قريش والانصار فاما معاوية فاطاع ام حبيبة واما علي فعصاه فقتل
الحسن بن علي مرض لذلك فلم يزل يعوتهما وعاشهما عاشوا الى المدينة وبقي حتى رجع الله
ثم اجتمع الناس على معاوية ومروان وبنو الحكم يطلبان على اهل المدينة بدم عثمان
وكان مصعب بن الزبير سلطان على بن ابي طالب فامر عليها من سعد بن عباده الانصاري وكان حامل
راية الانصار مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بدر وهو من سعد بن عباده وكان رجل من
قريش الى اسراى من النار الانصار عليه من امر الفتنة فكان معوية وعمرو بن العاص جالسين على
فراشه من معه من عثمان على مصر وذلك ان مع سعد الدعاء والملك فلم يبق ان يقتلا

حسر حتى دعوه قيس بن سعد من قبايط قال فكان معوية يحدث رجالا من اهل الرأى من
وشر قول سمعته قط اتبعد عن مكيدة فقط اعجب منى من مكيدة كايد بها قيس بن سعد
من قبل على واهل العراق من لم يستح من قبح طلب لاهل الشام لا استوا قبح ولا اندعوني الى عدوة
قاربتنا الى شيعة ثابتا اتيته ونصحته الا ترون ما صنع اخوانكم الذين هم منه من اهل الشام يجرى
عليهم اعطيتهم وارزاقهم وهم من بين مرهم ويحبس لا كل اعين منهم عليه فلا يستطيع ان يصنع
لمال معوية وطمعت اكتب بذلك الى حسن من اهل العراق منع ذلك من رأى حسن بن على الذين
هم من اهل العراق طابع ذلك طبا وعماه اليه عبد الله بن جعفر ومحمد بن ابى بكر الصديق
اسم قيس بن سعد وكتب اليه بامره فقال اما اخى بنا واهل بيتنا وسيد عشيرة الا قد علمت ان
بما طهر وكتب الى بعض اهم وجوه اهل مصر واشرافهم وقد دعى بعضا من نهم وقد رضوا من بان
اومن مصر وامرنى عليهم اعطاهم وارزاقهم وقد علمت الجوائم من معاوية قلب مكايد مصر
بامر حسن على ملى من ان يفعل ذلك بهم اليوم ولوقد عونهم الى ما كانوا قرنا مصر اسود الرجل
وهم شوس ارطاه وحصين طلحة ومعاوية بن حديج المرادى فدريد واى فيهم وانا اعلم بما
اذارى منهم فاوطئه على الاخالفهم فان قيس ان يطالعهم وقد قيس على ان ابث تحتى خاصة لبيت من
ملك وارسل اليه غيرى فارسل الاعتراميدا على مصر حتى اذا بلغ الغلزوم ضرب بالطرز ومن شرعة
من معه فكان فيها حتفه فلما بلغ ذلك معوية وعمرو بن العاص قال عمرو بن العاص ان لله جنودا
من عسل فطالحت عليا وقاه الاشتر بحتى محمد بن ابى بكر اميرا على مصر فطاحنت به طين بن سعد
قادما اميرا عليه فلقاه فقتله وباعاه وقال انك قد بعت من عندنا بى واى ذلك الذى ترك اكايد
واذا لقيت عدوكم ايانى بما فعل ان اصح لكم ذا بى من امير كم عليه وراى ذلك الذى ترك اكايد
بها معوية وعمرو بن العاص واعجزهما فكان فيما بعثه قاتل ان ركايبهم بعيره تقلب فوصف له قيس
المكايد التى كايد عمرو بها فاقتضه محمد بن ابى بكر وخالفه فلما اخرج به فلما مر محمد بن ابى بكر
مصر خرج قيس قبل المدينة فاخافه مروان والاسود بن ابى النعترى حتى اذا خاف ان يخذ
ويسلم ركب راحلته فتطهر الى بلاد معوية الى مروان والاسود بن ابى النعترى يقطع
عليها ويقول امدد عما طابا بقيس بن سعد فيراه وتكايد به عوانه فلو امد بدماء بشاة
الافى مقاتل ما كان ذلك بانيط الى مراجم اشكا قيس بن سعد الى على منهم قيس بن سعد
سلط طابا بالحديث وتجاهم قتل صبرا على ان يعرف على ان قيس بن سعد كان يوازن منهم امورهم
عطاشا من المكايد التى صنع عمرو بها راى على ذلك ان كان يوازن ما عزل قيس فاطاع فاطاع على طابا
ما الامر كله وحمله على عنده اهل العراق ومن كان ادرجان وارضها وعلى شرطه الحسن الحسين

اندبوا فوق ربع ارجون الفا كانوا ما بعوا عطاء الموت فلم يزل قيس بن سعد قيد
يسدد ذلك الغير حتى مثل على واختلف اهل العراق والحسن بن على الخلافة وكان قيس لا
يريد القتال ولكنه كان يريد ان يختلفه ما استطاع من معوية ثم يدخل الجماعة ويبايع
فصرف الحسن ان قيس بن سعد لا يوافقه على ذلك مزعه واسر مكانه عبد الله بن العباس على
عرف عبد الله بن العباس الذى يريد الحسن ان يأخذ لنفسه كتب عبد الله الى معوية يسأله
الامان فى نشر ما لنفسه على الاموال التى اصاب شرط ذلك معوية وبعث اليه بمال عامر
به خيل عظيمة فخرج اليهم عبد الله ليلا حتى لحقهم وترك جنده الذى هو عليهم لا امير لهم
وهم قيس بن سعد فامرت شرطة الخميس قيس بن سعد وتعاهدوا وتعاقدوا على قتال معوية
وعمرو بن العاص حتى يشترطه لشيعته على قتل كان لا بعده على ابى الهيثم وذويهم الثانى عشر رجلا من
من الفئة خلف معاوية حتى فرغ من عبد الله والحسن ما عاينه رجل هو اكرم الثانى عشر رجلا
وعدة اربعون الفا من كتبهم كتاوه وعمرو واهل الشام اربعين ليلة يرسل معوية الى قيس ويكره
الحرب ويقول لا قبل لى بما عنه من مكايدك ويقول هذا من الذى عاجل على طاعته فان قيس ان يطيع
له حتى ارسل معوية بحاجب يختم اسفله اسفله فقال اى شئ احب الصلح فما احبت هو لك فقال
عمر لمعوية لا تعطه هذه فانه كايدك فقال معوية فما ترى الرأى يا عمر فقال عمر
طاما هو لا يرضى بمثل هذه هو من اهل الشام فاخبر الحباء بعد ذلك واى والله لا اقاتله
حتى يعطى ذلك بيدا فاعطت اليه معوية بذلك المجل اشترط قيس بن سعد لشيعته على
الامان طابا اصابوا من الدماء والاموال فلم يسل معوية عن شئ من ذلك فاعطاه معوية ما
استرط عليه ودخل قيس ومن معه فى الجماعة وكان بعد ما العرب من ثار الفتنة الاولى جمعه
فقال لهم ردوا ابى العرب وكيدهم بعد من بشر معوية وعمرو بعد من الانصار قيس بن سعد
وبعيد من المهاجرين عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعى وبعد من ثقيف للغيرة بن شعبة فكان يوم
مهم رجلان قيس بن سعد وعبد الله بن بديل فكان للغيرة معه ما لطايف وارضها فلما حكم الحكمان
فاخفقا بادرج وامامنا المغيرة بن شعبة وارسل الحكمان الى عبد الله بن عمر
الهمير وابى رجالا كثيرا من قريش وابى معوية باهل الشام وابى ابو موسى الاشعرى وعمرو
ان العاص وغا الحكمان راى على واهل العراق ان يبايعوا فاقال للغيرة بن شعبة لرجال من يدك راى
اعلم رجلا ترونه احزم وارجل ان يستطيع ان يعلم الجمع صدر ان الحكمان امر لا فقالوا له لا نرى
ان لعلم ذلك الا يعلم ذلك قال فوالله انى لاظن ما عليه منها حتى الحلوا راى فارا جمها فدخل على عمرو
ان العاص فوداه طالما يا عبد الله اخبرنى عما اسالك عنه كيف ترانا معشر المعتزلة فانا قد كنا

سأل هذا الأمير الذي قد تبين لكم في هذا القتال وأبناء بساتي وقت من عمر الأمير
كل رجل فيه حال صلح ما وجد فيه الأمر فقال عمر ارأى الرأي معشر المعتزلة حلفا لا براء ولا عشر
الفجار فاصرف للتعيين ولم يسأله عن غير ذلك حتى جعل علي أبي موسى الأشعري على به
فقال له عمرو ما قال لعمرو فقال أبو موسى أراكم أثبت الناس رأيا وأرى فيكم عقلا
المسلمين فاصرف ولم يسأله عن غير ذلك فقال علي أصحابه الذين قالوا لهم ما قالوا لي رأيي رأيي
قال اقبل لكم لا يجتمع هذان على رجل واحد ولا عمرو ولا عمرو فقال لي أحدهما إلى رأيه فلما اجتمع الحكمان
وخلا أحدهما بصاحبه قال عمرو يا موسى أرأيت أولياء عثمان في المؤجلها أن نقتلهم لأهل الوفاء
بالوفاء ولأهل الغدر بالغدر فقال أبو موسى وما ذاك قال أليس تعلم أن معوية وأهل الشام
قد وافوا الحق الذي وعدناهم إياه فقال فإنها فقال أبو موسى فقال عمر فما حلفت أنا وأنت
أن لا نحكم رجالا بل أمرنا هذه فسوريا يا موسى فإني أرى أن نجعل على أرباعنا فقال أبو موسى
اسم عبد الله بن عمر بن الخطاب وكان عبد الله بن عمر حين أمر أن يحكم فقال عمرو فأبا أحق أن يقوم
أمر هذه الأمة فقال أبو موسى فكيف بصاحبك الذي حكمناه فلم يرض بذلك حتى تقوم
الناس فاقترحت مثل عمرو بن العاص مثل الذي قال الله تبارك وتعالى وأتل عليهم نبأ الذي
آتيناه آياتنا فانسلخ منها حتى بلغ العليم بكل شيء فقال عمرو بن العاص بأبي أنت وأمي
مثل موسى مثل الذي قال الله تبارك وتعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار
يحمل أسفارا بئس مثل القوم الظالمين ثم كبر كل واحد منهما بالمثل الذي ضرب لصاحبه الإحصار
قال الزهري حدثني سعيد بن عمر قال معمر وأخبرني طاوس عن عكرمة بن خالد بن عمر بن عمر
قال فقام معوية عشية فقال يا هذا أعلمه ثم قال أما بعد فقد كان من كلامنا هذا الأمر
فلا طمع لي فيه ولا يطلع فيه أحد لا كنت أحق به منه ومن أبيه قال نعم ثم عزل عبد الله بن عمر
قال عبد الله بن عمر فأطلقت حقوق فأردت أن أعود إليه فأقول نحل فيه رجال فأتلوك وأبال
على الإسلام ثم حبت أن أول كلمة تعرق من الجمع وتسفك فيه الدماء وأحمل فيها على غير رأي
فكان ما وعد الله تبارك وتعالى في الجنان أحب إلي من ذلك قال فلما انطلق الحكمان إلى أذرح
حتى بلغا ثنية أذرح فإذا الناس قد اجتمعوا لهما فقال عمرو بن العاص لأبي موسى أتراهم
جاءوا لنصرتك قال لا والله ما أظن ذلك فقال عمرو فما ترى قال أرى أن نعمد إلى أمر
قد أجمع عليه أمة محمد صلى الله عليه وسلم فنجعله بين أيدينا فإن أصبنا فيه فلعل ذلك
أن يؤلف بين أمة محمد صلى الله عليه وسلم قال عمرو أشر علي برأيك فقال رأيي أن نأمر
بالصلاة جامعة فإذا اجتمع الناس صعدت أنت فحمدت الله وأثنيت عليه بما هو أهله ثم
أقول إني قد رأيت أمرا أرى أن أشركك فيه فأقول أنت ما رأيت فأقوم مقامك فأقول
ما رأيت فإن رأيت أن تقوم فقم فقال عمرو نعم ما رأيت فتقدم أبو موسى فحمد الله
وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال إني قد رأيت أمرا أرى أن أشركك فيه فقال عمرو
ما رأيت فإن رأيت أن تقوم فقم فقال نعم ما رأيت فتقدم عمرو فقال الحمد لله
الذي هدى أمة محمد صلى الله عليه وسلم لأمر أجمع عليه أمرهم وأصلح به ذات بينهم
أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم
أما بعد فإن أبا موسى قد رأى أن يشركني فيما أجمع عليه رأي أمة محمد صلى الله
عليه وسلم وأصحابه فأمرهم فاستووا وأصبت أنا والمسلمون ومعاذ الله مثله فأبايع المسلمون ومضر
للترك أيها شاء وسرورا قال وبلغ الخبر العباس بن عبد المطلب فعقد وحل فاستطاع أن يقوم
قال معمر فأخبرني عمر الجزري عن نبيح قال فأخذ أبا لؤلؤة رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقال له قم فاستلقى ووسعه على صدره وهو يقول

حتى أمر شبهه ذي الأنف الأشم ينزب ذي النعم يزعم أنه من عمر

قال ثابت قال أنس أرسل غلاما له إلى الحجاج بن علاط فقال ما حاجت بك وماذا تقول فأوعب
له خبر حاجت به فقال فقال الحجاج بن علاط أفراخ أبي الفضل السلام وقل له فليحمل
ما يعبر به وتده لا تيه فإن الخبر على ما يسر قال فجاء غلامه طالع باب الدار فقال أسرنا
الفضل قال فوثب العباس وكان من أحسن الناس عينا فخبره بما قال الحجاج فاستعجله قال فرحا
الحجاج فأخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح خيبر وغنم أموالهم وحرث بهم الله
تبارك وتعالى أموالهم وأصلح رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية بنت حيي فاعتقها وتزوجها
وخبر ما بين أن يجعلها وبين وجوه أو عليا فاختارت أن تكون معه وتكون وجهه ولكني
حين لما قال لها ما أردت إلى جمعه فأعجب به فأشاد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأذن إلى أقول ما شئت وأصغى إلى تلتا ثم أمر بذكر ما يذكر لك قال فجعل أمر الله
من مال ومتاع فدفعه إليه ثم استعبره فكان ربيعة ثلاث أو العباس أمراء الحجاج فعال ما فعل
رجل فأخبره أن فدك بوم كذا وكذا وقال لا عزل الله بابا الفضل لقد منن علينا الذي
بلغك قال أجل فلا عبر بي الله ولم يكن عبد الله الأنا فجح الله تبارك وتعالى خيبر على رسول
صلى الله عليه وسلم وحرث بهم أصح أموالهم وأصلح رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية
لنفسه فإن كان لك حاجة فالحق به فإنه كان أطلق وأجد فقال فإني والله صائم فقال
والأمر ما أخبرك قال فذهب حتى أتى العباس فبشره بما أخبره فقال لا أصيب
الأخبر أبا بالفضل قال لم يعني الأخبر أن عبد الله قد أخبر الحجاج بن علاط أن خيبر فجها
الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وحرث فيها بهم الله واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم
صفية لنفسه وقد سألني أن أخبر عنه ثلثا وأيما جاء الثالث عبد بالله وماله من بين ما أصاب بعده
قال فرد الله تبارك وتعالى الحابة الزيادات على المسلمين على المشركين وخرج المسلمون من
كان دخل بلدته مدبرا حتى أبو العباس فأخبر الخبر وسر المسلمون ورد الله تبارك وتعالى ما كان

كانوا وغيظا وحزنا على المشركين حصومه على والعباس عبد الرزاق عن
معمر عن الزهري عن مالك بن اوس بن الحدثان النصري قال ارسل الي عمر بن الخطاب انه قد
حضر المدينة اهل ابيات من قومك واما قد امرنا لهم برضخ فاقسمه بينهم فقلت يا امير المومنين
من لو امرت غيري قال اقبضه ايها المرء قال فبينا انا عنده جاءه يرفا مولاه فقال هذا عثمن وعبد الرحمن
ابن عوف وسعد بن ابي وقاص والزبير بن العوام قال نعم ولا ادري اذكر طلحة ام لا ايذن لهم
قال ايذن لهم فدخلوا ثم جلسوا ثم جاء قال هذا العباس وعلي يا امير المومنين اقض بين هذا وهما
فقال عمر مهلا انشدكم بالله الذي باذنه تقوم السموات والارض اتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا نورث ما تركنا صدقة قالوا قد قال ذلك ثم قال لهما مثل ذلك فقالا نعم قال فاني اخبركم عن هذا الفيء
ان الله تبارك وتعالى خص نبيه صلى الله عليه وسلم منه بشيء لم يعطه غيره فقال ما افاء الله على رسوله
منهم فما اوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء فكانت هذه لرسول الله
صلى الله عليه وسلم خاصة ثم والله ما احتازها دونكم ولا استاثر بها عليكم لقد قسمها الله
بينكم وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال فكان يعزل منه نفقة اهله سنة قال وربما قال وخبس
قوت اهله سنة ثم يجعل ما بقي منه مجعل مال الله فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه
وسلم حياته ثم قال ابو بكر انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فعملت فيه بما كان يعمل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيها ثم اقبلتما علي وانتما هذا وانتما تزعمان انه فيها ظالم فاجر
والله يعلم انه فيها صادق بار راشد تابع للحق ثم وليتها بعد ابي بكر سنتين من امارتي فعملت فيها
عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وانتما تزعمان اني فيها ظالم فاجر والله يعلم
انه فيها صادق بار راشد تابع للحق ثم جئتماني كلاكما وامركما واحد جئتني يعني عليا
تسالني ميراث امراته من ابيها ومنك تسالني ميراث امراة من اخيها فقلت لكما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا نورث ما تركنا صدقة ثم بدا لي ان ادفعها اليكما فاخذت عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان
فيها بما عملت فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها
الا فعلى ذلك اثبدان عنا فقضاء غير ذلك والذي باذنه تقوم السماء والارض لا اقضي بينكما
بقضاء غير ذلك ان كنتما عجزتما عنها فادفعاها الي فانا اكفيكماها فكان سيد علي ثم سيد حسن
ثم سيد حسين ثم سيد علي بن حسين ثم سيد حسن بن زيد بن حسن قال معمر ثم سيد

عبد الله بن حسن قد احدثا ما علمت ولا يمنع العباس عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة وعمرة
قالا ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه ارسل الى عمر يسالهما عن ميراث رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت له عائشة الا تبعث الى ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم تسالها عن ميراثها من ابيها
فقال ابو بكر الم تقل رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة قال فغضبت فاطمة
فهجرت ابا بكر فلم تكلمه حتى ماتت فدفنها ليلا ولم يؤذن بها ابا بكر فاقامت بعد ابيها ستة اشهر
فلم تكلمه حتى ماتت فلما توفيت فاطمة انصرف وجوه الناس عنه فلما رات فاطمة ذلك انصرفت
حين ماتت فدفنها ليلا ولم يؤذن بها ابا بكر فاقام علي بعد فاطمة ستة اشهر
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم توفيت قال معمر قال رجل للزهري فلم يبايعه علي تلك الاشهر
قال لا ولا احد من بني هاشم حتى بايعه علي فلما رأى علي انصراف وجوه الناس عنه استرسل الى مسالمة
ابي بكر فارسل الى ابي بكر ان ائتنا ولا ياتنا معك كراهية لمحضر عمر فقال عمر لا والله لا تدخل عليهم
وحدك فقال ابو بكر وما عسيتهم ان يصنعوا بي والله لآتينهم فدخل عليهم ابو بكر
فتشهد علي فعظم بحق ما له من فضل الله وما خصه به من النبوة وتاييده اياه
ابا بكر فانه لم ينفس علينا خيرا ساقه الله الينا ولكنا كنا نرى ان لنا في هذا الامر حقا فاستبد علينا
وكنا نرى حقنا لقرابتنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل يذكر ذلك حتى فاضت عينا ابو بكر
فلما تكلم ابو بكر قال والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي
خاصة واما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الاموال فلم آل فيها عن الخير ولم اترك امرا رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصنعه فيها الا صنعته فقال علي لابي بكر موعدك العشية للبيعة فلما صلى ابو بكر الظهر اقبل على
المنبر فتشهد علي فذكر شان علي وتخلفه عن بيعته وعذره بالذي اعتذر به ثم قام علي فعظم من حق ابي بكر وذكر فضيلته
وسابقته ثم مضى الى ابي بكر فبايعه فاقبل الناس على علي فقالوا اصبت واحسنت فكان
قريبا الى علي حين قارب الامر المعروف وكان عمر بن الخطاب لا يترك احدا
رضي الله عنه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال كان عمر بن الخطاب لا يترك احدا

من العجم يدخل المدينة فكتب المغيرة بن شعبة الى عمر ان عندي غلاما نجارا نقاشا
حدادا فيه منافع لاهل المدينة فان رايت ان تاذن لي ان ارسل به فعلت فاذن له
وكان قد جعل عليه كل يوم درهمين وكان يدعى ابا لولوه وكان مجوسيا اصله من
نهاوند فلبث ما شاء الله ثم اتى عمر يشكو اليه كثرة خراجه فقال له عمر ما تحسن من الاعمال قال
نجار نقاش حداد فقال عمر ما خراجك بكثير في كنه ما تحسن من الاعمال قال فمضى وهو يتذمر
ثم مر بعمر وهو قاعد فقال الم احدث انك تقول لو شئت ان اصنع رحا تطحن بالريح فعلت
فقال ابو لولوه لاصنعن لك رحا يتحدث بها الناس قال ومضى ابو لولوه فقال عمر اما العبد
فقد اوعدني انفا فلما ازمع بالذي ازمع به اخذ خنجرا فاشتمل عليه ثم قعد لعمر في زاوية
من زوايا المسجد وكان عمر يخرج بالسحر فيوقظ الناس بالصلاة فمر به فثار اليه فطعنه
ثلاث طعنات احداهن تحت سرته وهي التي قتلته وطعن اثني عشر رجلا من اهل المسجد
فمات منهم ستة وبقي منهم ستة ثم نحر نفسه بخنجره فمات قال معمر وسمعت غير الزهري
يقول القى رجل من اهل العراق عليه برنسا فلما ان غم فيه نحر نفسه قال معمر قال
الزهري فلما خشي عمر النزف قال ليصل بالناس عبد الرحمن بن عوف قال الزهري فاخبرني
عبد الله بن عباس قال فاحتملنا عمر انا ونفر من الانصار حتى ادخلناه منزله فلم يزل في
غشية واحدة حتى اسفر فقال رجل انكم لن تفزعوه بشيء الا بالصلاة قال فقلنا الصلاة
يا امير المؤمنين قال ففتح عينيه ثم قال اصلى الناس قلنا نعم قال اما انه لا حظ في الاسلام
لاحد ترك الصلاة فقال وربما قال معمر اضاع الصلاة ثم صلى وجرحه يثعب دما قال
ابن عباس فقال لي عمر اخرج فاسال الناس من طعنني فانطلقت فاذا الناس مجتمعون فقلت من
طعن امير المؤمنين فقالوا طعنه ابو لولوه عدو الله غلام المغيرة بن شعبة فرجعت الى عمر
وهو يستاني ان اتيه الخبر فقلت يا امير المؤمنين طعنك عدو الله ابو لولوه فقال عمر الله
اكبر الحمد لله الذي لم يجعل قاتلي يحاجني يوم القيامة بسجدة سجدها لله قد كنت اظن
ان العرب لن تقتلني ثم اتاه طبيب فسقاه نبيذا فخرج منه فقال الناس هذه حمرة الدم
ثم جاءه اخر فسقاه لبنا فخرج اللبن ابيض فقال له الذي سقاه اللبن اعهد عهدك يا امير
المؤمنين فقال عمر صدقني اخو بني معاوية قال الزهري عن سالم عن ابن عمر ثم دعا
النفر الستة عليا وعثمان وسعدا وعبد الرحمن والزبير ولا ادري اذكر طلحة ام لا
فقال اني نظرت في الناس فلم ار عند الناس شقاقا فان يكن شقاق فهو فيكم قوموا فتشاوروا
ثم امروا احدكم قال معمر قال الزهري فاخبرني حميد بن عبد الرحمن عن المسور بن مخرمة

قال اتاني عبد الرحمن بن عوف ليلة الثالثة من ايام الشورى بعدما ذهب من الليل
ما شاء الله فوجدني نائما فقال ايقظوه فايقظوني فقال الا اراك نائما والله ما اكتحلت
بكثير نوم منذ هذه الثلاث اذهب فادع لي فلانا وفلانا اناسا من اهل السابقة من الانصار
فدعوتهم فناجاهم في المسجد طويلا ثم قاموا ثم قال اذهب فادع لي فلانا الزبير وطلحة وسعدا
فدعوتهم فناجاهم طويلا ثم قاموا ثم قال اذهب فادع لي الزبير وطلحة وسعدا فدعوتهم فناجاهم
طويلا ثم قاموا من عنده ثم قال ادع لي عليا فدعوته فناجاه طويلا ثم قام من عنده ثم قال ادع
لي عثمان فدعوته فجعل يناجيه حتى فرق بينهما الاذان بالصبح ثم صلى صهيب بالناس فلما فرغ اجتمع
الناس الى عبد الرحمن فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فان الناس قد احبوا ان يلحقوا
بعملهم فلا تجعلن يا علي على نفسك سبيلا ثم قال عليك يا عثمان عهد الله وميثاقه وذمته وذمة
رسوله صلى الله عليه وسلم ان تعمل بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وبما عمل به الخليفتان
من بعده قال نعم فمسح على يده فبايعه ثم بايعه الناس ثم بايعه علي ثم خرج فلقيه ابن عباس فقال
خدعت فقال علي وخدعة ثم قال يعمل بما يحاجه ستا لا يخبر منا [illegible] ثم
ان الشورى ونعمت فغلب على امره قال الزهري فاخبرني سعيد بن المسيب ان عبد الرحمن
ابن ابي بكر ولم يجرب عليه كذبة قط قال حين قتل عمر انتهيت الى الهرمزان وجفينة وابو لولوه
وهم نجي فبغتهم فثاروا وسقط من بينهم خنجر له راسان نصابه في وسطه فقال عبد الرحمن
فانظروا بما قتل عمر فنظروا فوجدوه خنجرا على النعت الذي نعت عبد الرحمن قال
فخرج عبيد الله بن عمر مشتملا على السيف حتى اتى الهرمزان فقال اصحبني حتى ننظر الى فرس لي وكان
الهرمزان بصيرا بالخيل فخرج يمشي بين يديه فعلاه عبيد الله بالسيف فلما وجد حر السيف
قال لا اله الا الله فقتله ثم اتى جفينة وكان نصرانيا فدعاه فلما اشرف له علاه بالسيف فصلب
بين عينيه ثم اتى ابنة ابي لولوه جارية صغيرة تدعي الاسلام فقتلها فاظلمت المدينة يومئذ
على اهلها ثم اقبل بالسيف صلتا في يده وهو يقول والله لا اترك في المدينة سبيا
الا قتلته وغيرهم كانه يعرض بناس من المهاجرين فجعلوا يقولون له الق السيف ويابى ويهابونه
ان يقربوا منه حتى اتاه عمرو بن العاص فقال اعطني السيف يا ابن اخي فاعطاه اياه ثم ثار
اليه عثمان فاخذ براسه فتناصيا حتى حجز الناس بينهما فلما ولي عثمان قال اشيروا علي في هذا
الرجل الذي فتق في الاسلام ما فتق يعني عبيد الله بن عمر فاشار عليه المهاجرون ان يقتله
وقال جماعة من الناس اقتل عمر امس وتريدون ان تتبعوه ابنه اليوم ابعد الله

من الحجر يدخل للمدينة فكتب المغيرة بن شعبة الى عمر ان عندي غلاما نجارا نقاشا حدادا فيه منافع لاهل المدينة فان رايت ان تامر بشيء فعلت فاذن له وكان فرض عليه كل يوم درهمين وكان يدعى ابا لولوة وكان مجوسيا اصله من ماسبذان ثم انه اتى عمر بن الخطاب فشكا اليه ثقل خراجه فقال له عمر ما حسن من الاعمال قال نجار نقاش حداد فقال عمر ما اخراجك بكثير مع ما تحسن من الاعمال قال قفيز وهو يتذمر ثم مر بعمر وهو قاعد فقال يا امير المؤمنين اخذت الذي قلت لوتيت ان اصنع رحاء تطحن بالريح فعلت فقال ابو لولوة لاصنعن رحا حدث بها الناس قال وسمعني ابو لولوة فقال عمر اما العبد فقد اوعدني آنفا فلما ارتمع بالذي اوعدني به اخذ خنجرا فاسند عليه ثم مضى عمر في زاويه من زوايا المسجد وكان عمر يخرج بالسحر فيوقظ الناس بالصلاة فثوب فثار الذي طعنه كلما طعن انسانا من يمينه وشماله طعن حتى طعن ثلاثة عشر رجلا مات منهم سبعة ومن بقي منهم سنة ثم خرج معه بمخرج فمات فقال عمر وسمعت غير الزهري يقول الذي رجل من اهل العراق وعليه برنسا فلما ان اعتم فيه خرج فقتله فقال معمر قال الزهري فلما حس عمر الترس قال اتصل بالناس عبد الرحمن بن عوف قال الزهري فاخبرني عبد الله بن عباس قال فاخذ بيد عمر فاخر من الصف حتى ادخله منزله فلم يزل في عشية واحدة حتى اسفر ضارب رجل انكر ان يفوته من الناس الا بالصلاة قال فلما الصلاة يا امير المؤمنين قال نعم بخ بخ ثم قال صل الناس فلما تهم قال اما انه لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة قال فصلى عمر اصاع الصلاة ثم صلى وخرجه بيض دمه قال ابن عباس رضي الله عنه فلما خرج فاسبل الناس في طعنتي فانطلقت فاذا الناس صفوف قتلوا من طعن امير المؤمنين فقالوا طعنه ابو لولوة عدو الله غلام للمغيرة بن شعبة فرجعت الى عمر وهو يماني ان اتيه الخبر فصلى امير المؤمنين طعنك يا عدو الله ابو لولوة فقال عمر الله اكبر الحمد لله الذي لم يجعل قاتلي يحاجني يوم القيامة سجدة سجدها لله فذلك اهون ان العرب لم تصلي ثم اتاه طيب فسقاه منبذا فخرج منه فقال الناس به جمرة الدم ثم اتاه احمر فسقاه فلم يخرج الا لون الماء فقال له الذي سقاه اللبن اعهد عهدا يا امير المؤمنين فقال عمر عهد في الجنة ان قال الزهري من سالم عن عمر في مرضه دعا الغداة عليا وعثمان وسعدا وعبد الرحمن والزبير ولا ادري اذكر طلحة امر لا فقال ان نظر ساعة الناس فكبر اربعة قفافا فان جرشقان هو فكبر فوافقا وروا ثم امروا احدا فقال معمر قال الزهري فاخبرني حميد بن عبد الرحمن عن المسور بن مخرمة

قال انا في هذا الوجه من يوم الليلة الثالثة من امارة الشوري بعد ما ذهب من الليل ما شاء الله فوجدني نائما فقال انطلقوا فابتطوه فقال لا ارى الله ابا حفص اراد ما اتخلف بكير مومن عند هذه الثلاث اذهب فادع لي فلانا وفلانا ناسا من اهل السابقة من الانصار فدعوهم فلما جاءهم في المسجد طويلا ثم قاموا ثم قال اذهب فادع لي فلانا الزبير وطلحة وسعدا فدعوهم فجاءوا فحضر طويلا ثم قاموا ثم قال اذهب فادع لي الزبير وطلحة وسعدا فدعوهم فجاءوا فحضر طويلا ثم قام من عنده ثم قال ادع لي علي بن ابي طالب فدعوته فجاءه طويلا ثم قام من عنده ثم قال ادع لي عثمان بن عفان فدعوته فجعل يناجيه فلما رايتهما الا اراهما الصبح ثم صلى صهيب بالناس فاذا فرغ الجميع الناس الحمد لله الرحمن الحمد اسمعوا ما اقول لكم قد اعذر من انذر اما بعد فاني بعد في بقية الناس فلم ار احدا يعدل بعثمان فلا اعرفن ما حملك على نفسك سيلا ثم قال علي يا عثمان عجل فاقم وتشهد وعجل رسوله صلى الله عليه وسلم ان تقتل كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم فلما عمل الخلفتان من بعده قال نعم فخط يده فبايعه ثم بايعه الناس ثم خرج فلقيه العباس فقال حدثت فقال علي وقد صدق لم اعمل بعمل صاحبه سنا لا اخبر مرتين الى ان الشورى وضعف على امره قال الزهري فاخبرني عبد الله بن عبد الرحمن ان ابا بكر ولم يجرب عليه كذبة قط قال حين حمل عمر انهبت الى المرءان وجعنه وابو لولوة وهي حتى فجعهم فماروا وسقط من بينهم خنجره له راسان نصابه في وسطه فابتدروا ايا فاذا عمر فنظروا فوجدوه خنجرا على الصفة التي نعت عبد الرحمن قال فخرج عبد الله بن عمر مشتملا على السيف حتى ما لقي احدا من الناس صنع السيف حتى لقي الهرمزان فاما صنع السيف وكان الهرمزان رجلا ذا بصر بالحيل فخرج يمشي بين يديه فقلاه بالسيف حتى خر السيف قال لا اله الا الله فصلته ثم ارجعه وكان يصيب ما دعاه عليه طالما عرف له على السيف فصلب عنه ثم ان ابا لولوة حارب مغيرة بن شعبة الى الاسلام فطلب الى مغيرة يوميه فاعطاه ثم اقبل بالسيف صلتا في يده ومن معه الله ما ترك في المدينة سبيا الا قتله وغير صهيبا نبعر ثلاثا من المهاجرين جعلوا يقولون له الوالسيف وذباب ولعاوة ان يهربوا منه حتى اتاه عمرو بن العاص فقاتله فاعطى السيف بيمينه اياه ثم ثار اليه عمر فاخذ براسه فناصيا حتى عجز الناس بينهما طالما قال عمر قال الله تعالى في هذا الرجل الذي في الاسلام ما هو بني عبد الله بن عمر فاشار اليه المغيرة بن شعبة فقال له وذاك لعمر الله ما عند من الناس اقل عدا من يتبعون ان يتبعوه ابعد من عبد الله

الهرمزان وجفينة قال فقام عمرو بن العاص فقال يا امير المومنين ان الله قد اعفاك
ان يكون هذا الامر ولك على الناس من سلطان انما كان هذا الامر ولا سلطان لك
فاصفح عنه يا امير المومنين قال فتفرق الناس على خطبة عمرو وودي عثمن الرجلين والجارية
قال الزهري واخبرني حمزة بن عبد الله بن عمر ان اباه قال يرحم الله حفصة ان كانت لمن
شجع عبيد الله على قتل الهرمزان وجفينة قال الزهري واخبرني عبد الله بن ثعلبة
او قال ابن خليفة الخزاعي قال رايت الهرمزان رفع يده يصلي خلف عمر قال معمر وقال
غير الزهري فقال عمر انا قتل الهرمزان وجفينة والجارية فان فيه حلتهم دية
جلسات الشورى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر
قال دعا عمر حين طعن عليا وعثمن وعبد الرحمن بن عوف والزبير قال وطلحة قال وسعد
ايضا وقام فقال اني نظرت في امر الناس فلم اجد عندهم شيئا فان كان فيكم شيئا فهو فيكم
ثم ان قومكم انما يومرون احدكم ايها الثلاثة فان كنت على شي من امر الناس يا علي فاتق
الله ولا تحملن بني هاشم على رقاب الناس قال معمر وقال غير الزهري لا تحملن بني ابي طالب على
رقاب الناس قال معمر وقال الزهري في حديثه عن سالم عن ابن عمر قال وان كنت يا عثمن
على شي فاتق الله ولا تحملن بني ابي معيط على رقاب الناس وان كنت على شي من امور الناس يا عبد الرحمن
فاتق الله ولا تحمل اقاربك على رقاب الناس قوموا فتشاوروا ثم امروا احدكم قال فقاموا ليتشاوروا
قال عبد الله بن عمر فدعاني عثمن مرة او مرتين ليدخلني في الامر ولم يسمني عمر قال الثوري فلما اكثر انه قال
قال الا تعجبون ان الله امروا وامير المومنين حي بعد قال فكانما ايقظ عمر فدعاهم فقال
امهلوا فان حدث بي حدث فليصل بالناس صهيب ثلاثا ثم تشاوروا ثم اجمعوا امركم في الثلاث واجمعوا امر الاجناد
فمن تامر منكم على غير مشورة من المسلمين فاقتلوه قال ابن عمر والله ما احب اني كنت معهم لاني قال
ما رايت عمر يحرك شفتيه الا كان بعض الذي يقول قال الزهري فلما مات عمر اجتمعوا فقال
لهم عبد الرحمن بن عوف ان شئتم اخترت لكم منكم فولوه ذلك قال المسور فما رايت مثل
عبد الرحمن والله ما ترك احدا من المهاجرين والانصار ولا ذوي غيرهم من ذوي الراي الا
استشارهم تلك الليلة حتى وجد الناس [illegible] عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد على جيش فيهم عمر بن الخطاب والزبير
فقبض النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يمضي ذلك الجيش فقال اسامة لابي بكر حين بويع له
ولم يبرح اسامة حتى خرج لابي بكر فلما قال ان النبي صلى الله عليه وسلم وجهني لما وجهني له واني

فقال ان زيدا الى الصحب ان شئت كي وتنا من سلاح بن علي فقال ابو بكر ما كنت لارد امرا
امر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن ان شئت ان تاذن لعمر فاعمل فاذن له واسلك اسامة
ابن زيد حتى يا المكان الذي امر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاخذ بهم السبابة حتى جعل
الرجل بهم لا يجاوز صاحبه قال فوجد وارجالا من اهل تلك البلاد قال فاحذوه بيد الطريق
الطريق حيث ارادوا وما مروا على المكان الذي امروا قال فيسمع بذلك الناس فجعل بعضهم يقول
لبعض زعمون ان العرب قد اختلفت وخيلهم بمكان كذا وكذا قال فرد الله باس الكفار
عن المسلمين فكان يدعى بالامارة حتى مات يقولون بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم
ينزعه حتى مات عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال لما استخلف عمر نزع خالد بن الوليد
وامر ابا عبيدة بن الجراح وبعث اليه بعهده وهو بالشام يوم اليرموك فمكث العهد مع ابي
عبيدة شهرين لا يقرئه اياه لحيائه منه فقال خالد ايها الرجل عهدك مع ذلك
ونظلع طعمرني لقد مات الناس الينا وعلينا حين الناس الينا فقال ابو عبيدة على الحيل
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال معمر واخبرني ابن طاوس عن عكرمة
ابن خالد عن ابن عمر قال دخلت على حفصة ونوساتها تنطف فقلت قد كان من امر الناس
ما ترين ولم يجعل لي من الامر شي قالت فالحق بهم فانهم ينتظرونك واني اخشى ان يكون
احتباسك عنهم فرقة فلم تدعه حتى ذهب فلما تفرق الحكمان خطب معاوية فقال من كان
متكلما في هذا الامر فليطلع لنا قرنه عبد الرزاق عن معمر عن ايوب السختياني عن حميد بن هلال قال لما كان
يوم القادسية كان علي الناس جرير بن عبد الله وكان على الرجالة طلحة بن خويلد العبسي وعلى
الناس حذيفة وقاص قال عمر قد شهدت يوم اليرموك ويوم الهادين ويوم مرج ونو مرحل
ثم لم اركاليوم قدما ولا اخذا ولا اصبح لقتال والله ما نظر اليهم فقال المغيرة ان
ما ترى من زيد الشيطان واني لو قد حملنا عليهم قد جعل الله بعضهم على بعض لا القتال
اذا حملت عليهم رجالي ان نحمل عليهم عليك الحرب فيهم ولكن ابعث عنا خيلك واحمل على
من يليك قال فقام رجل فقال الله اكبر ان لا ابن لا من مروا بهم فقال المغيرة الخيل
كان انما مر في الكلام عند القتال فلما فاذا اراد احدكم ان يقاتل فليسا من كر بعضه
ثم قال ابعا اذا ذا بتلبانه فاذا سمعتم المرة الاولى فتهيؤوا ثم اذا سمعتم بها الثالثة فشدوا
ثم لا وقال احملوا فاني حامل قال فمرها الثالثة ثم حمل فوالله ما اتيته الا وعنه قال فقاوصلنا
اليه حتى ما قبضنا ثم رجعنا وقتلت بيده وكان الفتح قال فجعل الله بعضهم على بعض حتى يكونوا
ركاما فما تنا ان ناخذ من طين واحد منهم معه لا بعلت مروح فاطمة رحمة

الله عليها عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن عكرمة وأبي يزيد المدني أو أحدهما شك
أبو بكر أن أسماء ابنة عميس قالت لما أهديت فاطمة إلى علي لم نجد في بيته إلا رملا مبسوطا ووسادة
حشوها ليف وجرة وكوز فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إلى علي لا تحدثن حدثا أو قال لا تقربن
أهلك حتى آتيك فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال أثم أخي فقالت أم أيمن أم أسامة بن زيد
وكانت حبشية وكانت امرأة صالحة يا نبي الله هو أخوك وزوجته ابنتك وكان النبي صلى الله
عليه وسلم آخى بين أصحابه وآخى بين علي ونفسه فقال إن ذلك يكون يا أم أيمن قال فدعا النبي
صلى الله عليه وسلم بإناء فيه ماء فقال فيه ما شاء الله أن يقول ثم مسح صدر علي ووجهه ثم دعا فاطمة
فقامت إليه تعثر في مرطها من الحياء فنضح عليها من ذلك الماء وقال لها ما شاء الله أن يقول ثم قال
لها أما إني لم آلك أنكحتك أحب أهلي إلي ثم رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم سوادا من وراء
الستر أو من وراء الباب فقال من هذا قالت أسماء ابنة عميس قال نعم يا رسول الله قال
جئت كرامة لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم إن الفتاة ليلة يبنى بها لا بد لها من امرأة تكون
قريبا إن عرضت حاجة أفضت بذلك إليها قالت فدعا لي دعاء إنه لأوثق عملي عندي ثم قال لعلي
دونك أهلك ثم خرج فولى قالت فما زال يدعو لهما حتى توارى في حجره عبد الرزاق
عن يحيى بن العلاء البجلي عن عمه شعيب بن خالد عن حنظلة بن سمرة بن المسيب عن أبيه عن جده عن
ابن عباس قال كانت فاطمة تذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يذكرها أحد إلا
صد عنه حتى يئسوا منها فلقي سعد بن معاذ عليا فقال إني والله ما أرى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يحبسها إلا عليك قال فقال له علي لم ترى ذلك قال فوالله ما أنا بواحد من الرجلين
ما أنا بصاحب دنيا يلتمس ما عندي وقد علم ما لي صفراء ولا بيضاء ولا أنا بالكافر الذي يترفق بها
عن دينه يعني يتألفه بها إني لأول من أسلم فقال سعد فإني أعزم عليك لتفرجنها عني فإن في
ذلك فرجا قال فأقول ماذا قال تقول جئت خاطبا إلى الله وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم
فاطمة بنت محمد قال فانطلق علي فعرض على النبي صلى الله عليه وسلم وهو ثقيل حصر
فقال النبي صلى الله عليه وسلم كأن لك حاجة يا علي قال أجل جئتك خاطبا إلى الله وإلى رسوله فاطمة
ابنة محمد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مرحبا كلمة ضعيفة ثم رجع إلى سعد بن معاذ فقال
له ما فعلت قال فعلت الذي أمرتني به فلم يزد علي أن رحب بي كلمة ضعيفة فقال سعد أنكحك
والذي بعثه بالحق إنه لا خلف الآن ولا كذب عنده عزمت عليك لتأتينه غدا فتقولن
يا نبي الله متى تبنيني قال علي هذه أشد من الأولى أولا أقول يا رسول حاجتي قال قل كما أمرتك
فانطلق علي فقال يا رسول الله متى تبنيني قال الثالثة إن شاء الله ثم دعا بلالا فقال يا بلال

إني زوجت ابنتي ابن عمي وأنا أحب أن يكون من سنة أمتي إطعام الطعام عند النكاح فأت الغنم فخذ
شاة وأربعة أمداد أو خمسة فاجعل لي قصعة لعلي أجمع عليها المهاجرين والأنصار فإذا فرغت
منها فآذني بها فانطلق ففعل ما أمره ثم أتاه بقصعة فوضعها بين يديه فطعن رسول الله صلى
الله عليه وسلم في رأسها ثم قال أدخل علي الناس زفة زفة ولا تغادرن زفة إلى غيرها يعني إذا فرغت
زفة لم تعد ثانية فجعل الناس يردون كلما فرغت زفة وردت أخرى حتى فرغ الناس ثم عمد
النبي صلى الله عليه وسلم إلى ما فضل منها فتفل فيه وبارك وقال يا بلال احملها إلى أمهاتك وقل
لهن كلن وأطعمن من غشيكن ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم قام حتى دخل على النساء فقال إني
زوجت ابنتي ابن عمي وقد علمتن منزلتها مني وإني دافعها إليه الآن إن شاء الله فدونكن ابنتكن
فقام النساء فغلفنها من طيبهن وحليهن ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم دخل فلما رآه النساء وثبن
وبين النبي صلى الله عليه وسلم ستره وتخلفت أسماء ابنة عميس فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم كما أنت
على رسلك من أنت قالت أنا التي أحرس ابنتك إن الفتاة ليلة يبنى بها لا بد لها من امرأة تكون قريبا
منها إن عرضت لها حاجة وإن أرادت شيئا أفضت بذلك إليها قال فإني أسأل إلهي أن يحرسك
من بين يديك ومن خلفك وعن يمينك وعن شمالك من الشيطان الرجيم ثم صرخ بفاطمة فأقبلت فلما
رأت عليا جالسا إلى جنب النبي صلى الله عليه وسلم حصرت وبكت فأشفق النبي صلى الله عليه وسلم
أن يكون بكاؤها لأن عليا لا مال له فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما يبكيك فما ألوتك في نفسي
وقد طلبت لك خير أهلي والذي نفسي بيده لقد زوجتك سعيدا في الدنيا وإنه في الآخرة لمن الصالحين
فلان منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم أسماء ائتيني بالمخضب فاملئيه ماء فأتت أسماء بالمخضب فملأته ماء
فمج النبي صلى الله عليه وسلم فيه وغسل فيه قدميه ووجهه ثم دعا فاطمة فأخذ كفا من ماء
فضرب به على رأسها وكفا بين ثدييها ثم رش جلده وجلدها ثم التزمها فقال اللهم إنها مني
وأنا منها اللهم كما أذهبت عني الرجس وطهرتني فطهرها ثم دعا بمخضب آخر ثم دعا عليا فصنع
به كما صنع بها ودعا له كما دعا لها ثم قال لهما قوما إلى بيتكما جمع الله بينكما وبارك في سركما
وأصلح بالكما ثم قام فأغلق عليهما بابه بيده قال ابن عباس فأخبرتني أسماء بنت عميس أنها
رمقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يدعو لهما خاصة لا يشركهما في دعائه أحدا
حتى توارى في حجره عبد الرزاق [illegible] الجراح لما خطب [illegible]
زوج فاطمة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لقد زوجتكه وإنه لأول أصحابي سلما وأكثرهم علما وأعظمهم حلما عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
عن عروة أن أسامة بن زيد أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم ركب حمارا على إكاف

محمد فطلبه فوجده واردت وراه اسامة بن زيد وهو يجود سعد بن عبادة سعد بن الحرث
ابن الخزرج وذلك قبل وقعة بدر حتى مر بمجلس فيه من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود
وفيهم عبد الله بن سلول وفي المجلس عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة
خمر عبد الله بن سلول انفه برداءه ثم قال لا تغبروا علينا فسلم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم
ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله بن سلول ايها المرء لا احسن
من هذا ان كان ما تقول حقا فلا توذنا به في مجلسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك منا فاقصص عليه
فقال عبد الله بن رواحة اغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى
هموا ان يتواثبوا فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم ثم ركب دابته حتى دخل على
سعد بن عبادة فقال اي سعد الم تسمع ما قال ابو حباب يريد عبد الله بن سلول قال كذا وكذا
قال سعد اعف عنه يا رسول الله واصفح عنه فوالله لقد اعطاك الله الذي اعطاك ولقد استطال اهل هذه القرية
ان يتوجوه فيعصبوه بالعصابة فلما رد الله ذلك بالحق الذي اعطاكه شرق بذلك فذلك فعل بك ما رأيت فعفا عنه رسول الله صلى الله
عليه وسلم آخر كتاب المغازي والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

كتاب اهل الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم ويه نستعين
حدثنا الحسن بن ابو مريم حدثنا ابو الحسن بن احمد الاصبهاني بمكة قال
حدثنا محمد بن الحسن بن ابو مريم حدثنا الطويل قال قرأت على محمد بن البخاري قال حدثنا محمد بن الزهري
ابن عامر قال اخبرنا جرير قال اخبرني عاصم عن عبد الرحمن بن سمرة انه دخل من سرنديب فاتاه رجل
سوقد قطعنا الطريق فلقينا فيها الرجل فاتيها النبي صلى الله عليه وسلم فوضعا وسلما ثم اتيا النبي صلى الله
عليه وسلم فقالا يا رسول الله فيارد ما ان يأتيك معه كفرا فخطونا قال ما اسمكما قال
المهاجر قال بل انتما الملامان ثم حدثنا الزهري عن سعيد عن الزهري عن ابي ادريس الخولاني
عن عبادة بن الصامت قال بايع النبي صلى الله عليه وسلم نفرا وانا فيهم فقال علينا ان لا تشركوا بالله شيئا الآية ثم قال ومن وفا فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فستر عليه فامره الى الله
ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه الحديث حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن عبيد عن زياد بن
علاقة قال سمعت جرير بن عبد الله يقول بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرط علي النصح لكل مسلم فبايعته على هذا قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا جرير قال اخبرني
عبد الله عن عثمان بن محمد الاخنسي اخبره ان اباه الاخنس اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم

بايع الناس يوم الفتح قال جلس عند قرن مستقله قرن المنازل يريد الى بيوت
ابن امامة وهو قريب من مكة وبايعهم وملوطها والذي يحدث ما اعلم منه على دار بن عامر
وما قبالة منه على دار بن سمرة وملوطها قال الاسود فاتاك النبي صلى الله عليه وسلم
جلس اليه فجاء اناس الصغار والكبار والفانيا بايعوه على الاسلام والشهادة قلت وما
الشهادة قال اخبرني محمد الاسود انه يا بعمر على الايمان بالله وشهادة ان لا اله الا الله
وان محمدا عبده ورسوله اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن الاغمش عن ابي وائل
عن جرير انه حين بايع النبي صلى الله عليه وسلم اخذ عليه ان لا يشرك بالله شيئا واقام
الصلاة وايتاء الزكاة ونصح للمسلم وفارق المشرك اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
الثوري عن عبد الله بن سنان عن عمير قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يبايعنا على السمع والطاعة
فيلقننا فيما استطعت ثم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن عبد الله بن دينار قال
بايع الناس عبد الملك بن مروان كتب اليه بن عمر اما بعد فاني اقر السمع والطاعة لعبد الله
عبد الملك امير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فيما استطعت
وان بنيّ قد اقروا بمثل ذلك والسلام ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ على من دخل في الاسلام فيقول نعم الصلاة ونعم الزكاة
ونعم الله ونصوم رمضان وانك لا تزني ولا تشرك الا وانت له حرب
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع الناس بالكلام بعد هذه الآية الا ان لا تشركوا بالله
شيئا وما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة قط الا يد امرأة يملكها
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن محمل المنكدر عن ابيه انه رفيقه قالت
حتى نسأ النبي صلى الله عليه وسلم فاشترط علينا الا نزني ولا نسرق وذهب الآية
قال فبايعناه فاشترط علينا النبي صلى الله عليه وسلم قال فما استطعتن والطقتن قلنا الله
ورسوله ارحم بنا من انفسنا قالت هلم نبايعك يا رسول الله فقال انما قولي لامرأة واحدة
كقولي لمائة امرأة اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
عن عروة عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت عتبة بن ربيعة يبايع النبي صلى الله عليه وسلم
فاخذ عليها الا تشرك بالله شيئا الآية قالت فوضعت يدها على رأسها حياء فاعجب رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما رأى منها فقالت افرارا ايها المرأة فوالله ما بايعنا الا
على هذا قال نعم اذا بايعتها الآية اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال

قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخلف ما خرج الا رغبة في الاسلام وحبا فيه ولرسول
صلى الله عليه وسلم اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن انس قال لخفاف النبي صلى الله
عليه وسلم على النساء اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن عيسى عن زيد بن وهب
اهتموا في الاسلام قال النبي صلى الله عليه وسلم لا اسعادة الا الاسلام اخبرنا
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال لعمر النبي صلى الله عليه وسلم على النساء حين بايعهن ان لا
ينحن ولا يجلبن ولا يحدثن الرجال اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الله بن طاوس عن ابيه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ عليهن وهو لا اصاح النساء اخبرنا عبد الرزاق
عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر النساء وعلى
يده ثوب ما يحب على الثوب لم يلمس اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش
عن طلحة بن مصرف عن جدته عمرة بنت عاصم قالت اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وانا اريد الاسلام
فاسلمت فامرني النبي صلى الله عليه وسلم ان اغتسل بماء وسدر واغتسلت بماء وسدر اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا عبيد الله وعبد الله بن عمر عن عبيد المكتب عن ام عطية ان ابنة
للنبي صلى الله عليه وسلم توفيت فقال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن
ذلك بماء وسدر واجعلن في الاخيرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فاذنني فلما فرغنا
اذناه فالقى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري
عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى
هرقل يدعوه الى الاسلام فكتب اليه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم السلام على
من اتبع الهدى اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن منصور قال سألت ابراهيم عن الرجل
قال كتب الي الرجل من الدهقانين يدعوه الى الاسلام ما اجابه قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر والثوري عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدؤهم بالسلام
واضطروهم الى اضيقها ان اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن عمرو عن جابر الاودي
عن ابن سابط قال امرنا ان لا نبدأ اهل الكتاب على وعليكم اخبرنا عبد الرزاق عن
معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت دخل رهط من اليهود على النبي صلى الله عليه
وسلم فقالوا السام عليكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم فقالت عائشة فهمتها فقلت

عليكم السام والذعر قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة
ان الله يحب الرفق في الامر كله قالت يا رسول الله الم تسمع ما قالوا قال قد قلت وعليكم قال
النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن دينار عن عبد الله
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود اذا سلموا عليكم فانما يقولون السام عليكم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم وعليكم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة قال كتب النبي صلى الله
عليه وسلم على اهل الحيرة اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة قال السلام على اهل الكتاب
السلام من اسم الله اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن مرجع الطير يقول اذا
مر رجل فقد سلم عليهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عليهم اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن
منصور عن ابراهيم عن علقمة انه كان يمر بقوم فيسلم عليهم ناس من اهل الكتاب فما يرد عليهم
قال ابن عيينة وانا ما اصاهم فانهم سلم عليهم من اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن الزهري عن عروة ان اسامة بن زيد اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم مر في مجلس
فيه اخلاط من المسلمين واليهود والمشركين فسلم عليهم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن عثمان بن عبد الله بن موهب عن ابي بردة قال
رجل من المشركين للنبي صلى الله عليه وسلم وكان من اسفل الكتاب يسلم عليه فامر النبي
صلى الله عليه وسلم ان يرد عليه السلام اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري
عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى
هرقل بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم السلام على من
اتبع الهدى اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن منصور قال سألت ابراهيم عن الرجل
قال كتب الي الرجل من الدهقانين يدعوه الى الاسلام ما اجابه قال اخبرنا عبد الرزاق
الا سند الى علي المشركين اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن علي بن زيد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدؤهم بالسلام
عن عبد الرحمن بن يزيد انه كان افاد سائرا على المشركين اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
عبد الرزاق عن الثوري عن سماك عن سعيد بن جبير قال لا تبدأ المشركين الا بأن
لا خوارث اهل ملتين اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر والاوزاعي
عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله اين
تنزل غدا وذلك في حجة النبي صلى الله عليه وسلم قال وهل ترك لنا عقيل من منزل

ب منزلا ثم قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ثم قال لعمر ان زال عنك
بن كانه حتى فاتت وترك الكفر بعين الاسلام قال الزهري والكتب الواحي قال
وذلك ان ورثا حالوا بين ابي طالب وبين عقيل ولا بنا لهم ولا بنا بعضهم
ولا بعضهم لجبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ح ح عن ابن شهاب ح ح عن ابن حسين عن عمرو
ابن عثمان عن اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر
ولا يرث الكافر المسلم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن علي بن حسين ان
ابا طالب ورثه عقيل وطالب ولم يرثه علي ولم يرث شيئا وقد اسلم اذ ذاك يزيد ابن اصغر
السبع اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن علي بن حسين ان ابا طالب
ورثه عقيل وطالب ولم يرثه علي وجعفر لانهما كانا مسلمين وقاله عمرو اخبرنا
عبد الرزاق عن ح ح عن عطاء قال لا يرث مسلم كافرا ولا كافر مسلما اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا الثوري عن حماد عن ابراهيم عن عمر وقال اهل الشرك لا يرثهم ولا يرثونا اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال قال عمرو بن شعيب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا توارث اهل ملتين قال وقضى انه صلى الله عليه وسلم لا توارث المسلمون والصابي ابو بكر
وعمر وعثمان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ح ح قال اخبرني سهيل بن معمر ان رجل
من كندة قال له العرني من بني ذبيان بسجستان كتب اخبره انه اخبره الاشعث بن قيس
انه مات له عم يهودي فجاء عمر للطاب فجعل ابنا عم ابيه ولا يرثه ابو غير ابيه ابا هما
ووريثها اليهود اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ح ح قال اخبرنا معمر بن سعيد قال سمعت
سليمان بن ابي بكر ان معمر بن الاشعث اخبره ان له عم يهودي توفي بالجزيرة وان الاشعث
ابن قيس لا ذلك لعمر بن الخطاب فقال عمر لا يرثها الا اهل دينها اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا الثوري عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب مثله ان اخبرنا عبد الرزاق عن معمر
عن سمع للحسن يقول لا يرث اليهودي النصراني ولا النصراني اليهودي وان غيره يقول
الاسلام يعلو ولا يعلى عليه ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن سالم
قال ان الاشعث بن قيس قال يا امير المؤمنين ان اخي كان تحت مولى لهم وانها ورثها
وانها مات لم يرثها قال عمر اهل دينها ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن طاوس
عن ابيه قال لا توارث اهل ملتين اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن سالم
قال انه او غيره ان عمر بن الخطاب قال لا يتوارث اهل الملل ولا يرثونا اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول لا يرث المسلم اليهودي
ولا النصراني الا ان يكون عبد رجل او امته اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري

وملك عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز انه قضى في غلام نصراني
لمات وترك ابنا له نصرانيا واخا له مسلما ان المال لاخيه المسلم اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن
ابن عبد العزيز بمثله اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال اخبرني من سمع علقمة وسئل
عن رجل اعتق عبدا له نصرانيا فمات العبد وترك مالا فقال ميراثه لاهل دينه اخبرنا
عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثت عن مكحول قال ان مات عبد للنصراني وهو حبيب له دفعا
عنه من الخمر خذوه وان وجدت خمرا وخنزيرا فلا قال وغيره قال ذلك اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا ابن جريج عن عمرو بن شعيب يرفعه الى صلى الله عليه وسلم انه قال لا يرث المسلم الكافر
ما كان له ذو قرابة من اقاربه فان لم يكن له ذو قرابة وارث ورثه من المسلمين
بالاسلام قال الثوري في النصراني يموت وعبده مسلما ان ميراثه لبيت المال اخبرنا
عبد الرزاق عن الثوري عن طارق بن عبد الرحمن التيمي قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا توارث اهل ملتين مختلفتين من اسلم على يد رجل فهو مولاه
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن المبارك قال سمعت عبد العزيز بن عمر قال حدثني عبد الله بن
موهب عن تميم الداري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلم على يد رجل فهو
مولاه قال ابن المبارك ويرثه اذا لم يكن له وارث قد ذكرته للثوري فقال برثه هو احق
من غيره اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري ومعمر عن منصور عن ابراهيم في
الرجل يوالي الرجل فيسلم على يديه قال يعقل عنه ويرثه اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا ابن عيينة عن منصور عن ابراهيم مثله وزاد وله ان يحول ولاءه حيث شاء ما لم يعقل
عنه اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن مطرف عن الشعبي عن عبيس والحسن قالا ميراث
للمسلمين اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابراهيم بن محمد قال اخبرني عبد الكريم بن الحارث
ان رجلا حالفه من اهل الشرك فاسلم ووالى رجلا قال له ولاءه وميراثه وليس له ان
يوالي غيره قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن عبد الكريم الجزري
عن سعيد بن المسيب انه كان يستحب ان يحث الاباط في الجزية اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله واخضع عيلة فوعد الله ان يغنيهم من فضله قال
اما هو فانه بالجزية الحارية شهرا بشهر وعاما بعام اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن قتادة في سورة الذين اخرجوا قال يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون اخبرنا
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة واذا تاذن ربك ليبعثن عليهم الى يوم القيامة من يسومهم
سوء العذاب قال سمعت عليهم الجزية فهو ما عذابهم الى يوم القيامة ان

اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة قال لا يكره يهودي ولا نصراني على الاسلام
اذا اعطوا الجزية ح واخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة وان عمر ترعد نا
فعاد واضعت الله عليهم صلى الله عليه وسلم فهم يعطون الجزية عن يد وهم صاغرون
اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة فاعفى عنهم واسقط قال نحنها قالوا الدين لا يؤمنون بالله ولا
باليوم الاخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى
الجزية عن يد وهم صاغرون **هل يوخذ الجزية من سفار المسلمين** عبد الرزاق
قال اخبرنا الثوري ان عمر بن عبد العزيز اخذ الجزية من عتقاء المسلمين من اليهود والنصارى
عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن اسمعيل بن خالد عن الشعبي قال لا تجزية عليهم ومنهم ذمة المسلمين
اهل الجزية من الخمر اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن ابراهيم بن عبيدة عن
عزيز بن عصلة قال بلغ عمر بن الخطاب ان عماله ياخذون الجزية من الخمر فناشدهم ثلثا فقال لا ارينهم
تفعلون ذلك قالوا فانها معلوفة وهي تجارتها فان العهود تحرمت عليهم الشحوم فباعوها واكلوا اثمانها
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن حماد عن ابرهيم قال اذا جاء اهل الذمة بالخمر اخذ منها
العاشر العشر وتركها ثم ياخذ من ثمنها العشر **المسلم يموت وله ولد نصراني** اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال قال لي عطاء ان ثبت مسلم وله ذلك نصراني لم يرثه حتى اسلم
ولده النصراني فلا حق له ومع الميراث قبل ان يسلم قال ذلك في العبد مات وابنه حر فلا يرثه حتى
يرثه حتى يسلم ان عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن منصور عن ابرهيم قال من اسلم على ميراث ولم يسلم
فلا حق له لان المواريث وقعت قبل ان يسلم والعبد بمنزلة الحر له اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر وابن جريج عن الزهري قال اذا وقع المواريث قبل اسلم على ميراث فلا شيء له اخبرنا
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال لي محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى سمعت ذا ابن يقول عطاء قال
وكذلك يقول قال وقال لي محمد ايضا سمعت اهل مرو يقولون اذا مات ابو مرو ولد يقسم ميراثه
حتى اسلموا قبل ان يقسم الاسلام وقت المواريث قبل ان يقسموا اخبرنا عبد الرزاق قال
ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار قال سمعت ابا المنذر يقول اذا مات مسلم وله ولد نصراني
مسلم وكافر ولم يقسم ميراثه حتى اسلم الكافر فورث مع المؤمنين وزرنا جميعا فلم يحسن
ما قال وقال لي قائل ذلك ميراث اهل الجاهلية ما ادرك الاسلام ولد يقسم كان على قسم
الاسلام قال ابن جريج واقولها انا كلا وقعت المواريث في الاسلام وغيرت له ذلك اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال اخبرني ابن طاوس عن عطاء بن رباح ومحمد بن مسلم عن عمرو بن دينار
عن جابر بن زيد قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان على قسم الجاهلية فهو على قسم

الجاهلية وما ادرك الاسلام لم يقسم فهو على قسم الاسلام اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن ايوب عن غلام له قال كتب اليه بسم الله الرحمن الرحيم اما بعد فانك
كنت كتبت الي تسالني عن رجل من اهل الذمة عما امرتني وانه مات وترك امي ميراثه فاما مسلم فاتها
تركت عليين عبدا وولايده وما ترك نخلة وكتبت ذلك الي عمر بن الخطاب فقضى بميراثه لها
لزوجها ولابن اخيها وهما ضرابان ولم يورث شيئا قال زيد بن قتادة ثم موتا جميعا وهو مسلم
كان تابع النبي صلى الله عليه وسلم وشهد معه حنينا وترك الجنة وجلسا ذلك الى عثمان انا
وابن اخيه وابنته نصرانيه فورث ابنته ثمن ماله كله ولم يورث ابنه شيئا فجزء عامئذ اثلاثا واثنين
ثم اسلم ابنه وكنا ابن عثمن فقال عبد الله بن الارقم فقال له كان عمر يقضي من اسلم على
ميراث قبل ان يقسم فان له ميراثه واجتنا باسلامه فورثها جميع ذلك ذلك وانا يا عبد الحميد
عبد الرزاق قال اخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن شهاب قال اذا مات الرجل وترك ابنه
عبدا او نصرانيا فاعتق فان لم يقسم للميراث فهو له يوم يورث اخبرنا عبد الرزاق عن
ابن عيينة عن داود بن ابي هند عن الشعبي قال اذا مات الرجل وترك ابنه عبدا فاعتق قبل
ان يقسم الميراث فلا شيء له اخبرنا عبد الرزاق عن خارجة عن ابن شهاب قال اذا اسلم
طالب الميراث بعد وفاة صاحب الميراث فلا شيء له سنة **اذا صار ابنا المسلمان**
لصبا او صغارا اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال لي عطاء وسالته
فقال ان كان نصرانيا فاسلم ابوهما ولهما او لاد صغار كبار او لاد هم ولهم مال
فلا يقسم ابو هم المسلم ولكن يقسم لهم وما بقي فلاهل الدين قلت ابن صغار لاد بن لهم قال
نعم ولد ولد المضراني على الضرانية ولقد كان يا مرة يورثهم المسلم ميراثه من ابيهم
ولا اعلمه الا قد كان يقول برثهما ولدهما الصغير وبرثانه حتى جمع بينهما دين او ميراث
عمرو بن دينار قلت ابواه نصرانيان قال لا كنت معطيا ما لهما ولدهما قلت لعمرو وكيف والولد
على الفطرة قال لم اسمعه الا ولادا على الشرك وهم على الفطرة وهم مسلمون اخبرنا
عبد الرزاق عن معمر عن عمرو عن الحسن ومعمر عن ابرهيم قالا في نصرانيين بينهما ولد صغار
فاسلم احدهما قالا او لاهما به المسلم يرثانه ويرثهما اخبرنا عبد الرزاق عن معمر
عن قتادة قال يرثانه جميعا ويرثهما اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال سمعت
سليمان بن موسى يحدث عن عطاء قال لا امر لهما معي اولياء الذين يعقلون ولا يرث فيه ويحز عليك
الان ان تسوا بين ولدهما صغيرهم وكبيرهم وبرثانه وبرثهما حتى يفرق بينهما دين او جمع قال
اصل امره ورثته كتاب الله وما على المسلمين وان كان ابوه نصرانيا وهو صغير وله

ابن من ابيه مسلم او اخت مسلمة ورثه اخوه او اخته كتاب الله ثم كان ما بقي للمسلم قال
ولا اصلي على ابنا النصراني ولا اعزيه فيهم ولا اعزي هم الى قبورهم ولا يدفنهم مع قومهم
قال وان قتل مسلم من ابنا يصم عمدا لم يقتل به وكان دية ابيه نصرانيا فمات ابن مسلم فورثه
صغير ابن مشرك فاسلم احدهما وولدها صغير فمات ابو صغير قال يرث ولد حكم المسلم
من ابويه ولا يرث الكافر منهما الوراثة حنيذ بين المسلم وبين الولد ولا يرث الولد حنيذ الكافر
من ابويهما اخبرنا عبد الرزاق قال اخبنا الثوري عن اسمعيل عن الشعبي عن عمير بن المطاب في
نصرانيين تبنا ولد صغير فاسلم احدهما قال والاصحابه للمسلم اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا الثوري عن يونس عن الحسن مثله عبد الرزاق اخبرنا المجوسي اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبنا ابن جريج قال قلت لعطاء ما ترى في رجل ان تزوج مجوسية اخته فولدت له امس
قبل ان اتيك فماتت اتصلي عليه قال اخبها لابيها وانها انتظر ولانها السدس مجتها منها من
اجل انها اخت ابنها وحبها ابنها الباقية اخت منها ثم للاب ما بقي اخبرنا عبد الرزاق قال
وقال الثوري مثل قولهما لاختها من ابيها وانها النصف والاخت من الاب والام السدس
تكمل الثلثين اصابا ولها ابنا السدس لانها ام جعت نفسها ولانها اخت صار لها الثلث
قال الثوري وعنا قول ابراهيم وعن مجاهد اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحاق
مات وامرأته حبلى فولدت ثم ولدت بعد ما مات قال يرثها ولدها ما جميعا لانه وقع
له ميراث ابيه حين مات ابوه ثم مات امه فاصابها ميراث ولدها اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا الثوري عن محمد بن سالم عن الشعبي ان علي بن ابي طالب وزيد بن مسعود قالا في المجوسي يرث
من محارمه اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن ابي جعفر قال يرث من محارمه اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبنا معمر عن الزهري قال في المجوسي يورثهم باقرب الارحام اليه اخبرنا
عبد الرزاق عن الثوري عن مجوسي زوج اخته فولدت له بنتا ثم ماتت قال يرثها ترث
النصف والنصف لاخته لابيها فاصبته وقال في مجوسي زوج امه فولدت له بنتين ثم اسلموا
فمات الرجل فلابنته الثلثان ولامه السدس ثم ماتت احدى البنتين ترث اختها النصف والام
صارت ام وجب لجنتها منها فورثها ميراث الام ولم تعطها ميراث اخيه وتقول ابنه
الا ترى ان اسلموا انهم له النكاح فلا ينبغي له ان يتم بعد الاسلام على امية ولا اخته ونساه
بالفرائض اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن علي صادق او غيره ان عليا كان
يورث المجوس من محارمهن اذا تزوج اخته او امه [illegible]
الكافر اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري ومعمر عن ابن طاوس عن عطاء قال

يحرز جدا من اهل الكتاب قطع اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء من يرث جدا
من اهل الكتاب من اهل الكتاب قطع قال الثوري ليس بين من يرث جدا من اهل الكتاب
قطع الا الذي يحرم منها عطية المسلم الكافر ووصله له اخبرنا
عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه مثله اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
طاس بن سعيد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا اسلم
ورثني فابى وابت له قال بعضهم مثلثين اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن
عمرو بن دينار عن عمير ابن سعيد ابي حي اوس ابن حذيفة اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا الثوري عن جابر عن الشعبي قال يجوز وصية المسلم للنصراني قال الثوري نحوه
لاهل الحرب اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء قوله الا ان يعطوا الوليائهم
معروفا قال له العطاء قال اعطاء المؤمن للكافر قرابة قال نعم عطاؤه اياه حياوه وبعد
مماته اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال نعم عطاؤه اياه حياوه وبعد
وفاته اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله الا ان تفعلوا الى اوليائكم معروفا
قال الا ان يكون لك قرابة فتبرها ليس لك ذمة فوصيتك له بالتي هو احسن للمسلم في الكتاب ليس
ولكن في الدين كله قال قال الحسن مثله باب سهام المسلم الكافر
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابيه عن
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له جار يهودي فمرض فاتاه فعرض عليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم الاسلام فقال اتشهد ان لا اله الا الله وانا رسول الله فنظر الى ابيه فسكت
ابيه وسكت الغلام فقال الثانية ثم الثالثة فقال ابوه في الثالثة قل ما قال لك فعمل فمات
فاراد اليهود ان يليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى الناس بصلاته
النبي صلى الله عليه وسلم واهله وحضله وصلى عليه قال عبد الرزاق وقد سمعته من عبد الله
ابن عمر واخبرنا عن ابيه مولى ابن عباس قال يعود للمسلم الكافر يرثه كما صحت
وكيف اسلم اذا خرج قال القسم اعلمكم واخ للمسلم منه والقسم مؤنته اخبرنا
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء ان كانت قرابة قريبة من مسلم وكافر فهو بعد المسلم
الكافر وقاله عمرو بن دينار اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة الا ان تفعلوا
منه تقاة قال الا ان يكون بينه وبينه قرابة فيصله لذلك عبد الرزاق قال اخبرنا
ابن جريج قال سمعت سليمان بن موسى يقول يعود بنو العباس وان لم يسلموا ويحضر
قرابة اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس

قال مر مرا بو طالب فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده اتباع المسلم
جنازة الكافر اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة قال اذا كان قرابته
قريبا من المسلم وكافرا فليتبع جنازته وعن رجل اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري
عن جابر عن الشعبي قال سمعت المرتضى امرأ يقول سمعت ابنه قسيما اصحاب محمد صلى الله
عليه وسلم قال الثوري وبلغني ان عليا كان يومر ان يعمى امامها اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا حسان بن عمران عن رجل عن عمر بن ميمون عن عمر قال ان امي توفي وهي
نصراني اما شهد فيها فقال له ابن عمر امش امامها فلا تلحقت معها اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن قتادة قال يتبع المسلم جنازة ابيه الكافر ويمشي محاذيا لها ولا يقربها اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن راشد قال توفي قاسم خالد بن عبد الله القسري وكان نصرانيا فدعا
ابنه الفقيه الصابي بدوشق فقال اصنعوا بها ما تصنعون بجنائز ملوككم فانها من جنائز الملوك
قال وامر بناقة فعقر ثم امر فلف في لوبها وامر الذي يحملها فطافوا بها وحملت ركب وركب
معه وجوه الشام فسار بها امامها فلما بلغ القبر صرف وجهه ذاهبة وقال هذا اخزى
يوم جرى قال اما انزل ليسمع بها الا ما سمع عبد الله بن ذكريا ما منه قال محمد وكان عبد الله
ابن ذكريا من عباد اهل الشام وعبادهم وعبادهم كان مكروها يخدعه اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر راشد قال عن مكحول لا بأس ان يوضع النبي صلى الله عليه وسلم جنازة ابي طالب
من بعيد امامها ولم يصل عليه وهو يقول وصلك رحم وجزيت خيرا قال ولم يقف قال وذكر
ذلك على قتادة اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب قال سمعت الحسن يقول
منع جنازة ابيه وهو ان كان ينكر ذلك ويتهم قال اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني
كثير بن عبد الله عن ابيه عن ابيه ان جدته اتى وهي مشركة فسألت محمد قريش ان يعاهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدتها مع ابيها فاستفت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قالت يا رسول الله ان امي قد ماتت وهي راغبة افاصلها قال نعم صلي امك اخبرنا عبد
الرزاق عن معمر قال بلغني ان الحرث بن ابي ربيعة لم يمنع جنازة امه وكانت كافرة
صلي الكافر وكفنه اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال قال
لي عطاء لا تغسله ولا تكفنه يعني الكافر وان كان ذا قرابة قريبة اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا ابن جريج قال قال عطاء لا يتبع المسلم الكافر وان كان ذا قرابة قريبة
قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني اسمعيل بن مسلم عن الحسن قال اذا مات المسلم
وله اخ نصراني او ابن عم نصراني او ذو قرابة غير ذلك فليتبعه وليواره
باب تعزية المسلم الذمي اخبرنا عبد الرزاق قال سمعت ابن جريج والثوري يقولان

يعزى الذمي بقريبه المسلم لا بأس ان اصاب ثلاثة اطلاق ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لرسول الله ان خالك الضال قد مات فقربوا به قال له النبي صلى الله عليه وسلم
اذهب فوار اباك قال فاوارى قال ثلاثة حتى اجيء فاتاه فامرني فاغتسلت ثم
دعا لي بدعوات ما احب ان لي بها ما على الارض من شيء اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
ابن عيينة عن ليث بن سعيد بن جبير قال قال ابو رجل وكان يهوديا علم ابنه ابنه
فذكر قال لابن عباس فامره ان يغسله ويواريه وما عليه ان يصلي له واستغفر له ما كان حيا
ويتوب له فان مات فلا يقوم على قبره حتى يدفن اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر قال بلغني ان عليا قال لان حيا قال ثم قرأ عباس فلما تبين له انه عدو لله تبرأ منه
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن عمرو بن دينار قال
سئل طاؤس عن كافر له ابن مسلم فقال يواريه ويغسله ويكفنه ويدفنه قال معمر
وقال الحسن يغسله ويكفنه ويدفنه اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن عيينة عن
مزيد قال سألت ابا العالية عن الرجل يموت له قريب نصراني فقال اما انا فاغسله
ويكفنه ويدفنه قال الثوري واذا رأيت الرجل
خرج بجنازة من بلاد الشرك فلا تتبعه ولا تقعد حتى توضع في لحده اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا الثوري عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن عتبة عن علي
عن عبد الله بن الحرث بن نوفل عن عبد المطلب انه قال عباس قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما اغنت عن عمك ابي طالب عند كان يحوطك ويغضب لك قال النبي صلى الله عليه
وسلم هو في ضحضاح من النار ولولا انا كان في الدرك الاسفل من النار اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال كتب عمر بن عبد العزيز فيمن اسلم من رقيق اهل الذمة
انهم ان ماتوا وعليهم الجزية فاحملوا عنهم اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا ابن جريج قال قال عطاء لا يحمل المسلم من الكافر اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
ابن جريج قال قال عطاء لا يعصر على قبره وان كانت ذمية قرابته اخبرنا عبد الرزاق
عن معمر قال لو كان عيسى وموسى واصحابهما وغيرهم من اهل ذمتنا اهل ان لا يتبعوا
ولم ترل السباع تاكله ولا اعلمه ولا اصل عليه اتباع المسلم الكافر
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال قال عطاء لا يتبع المسلم الكافر وعمرو
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال سمعت سليمان بن موسى يقول كانوا يجيبون ان
قال عبد الرزاق مات سليمان بن داود فتبعه اليهود والنصارى مع المسلمين فلم يعبهم ولا

[illegible] الدهر قوله له السلطان والغلظه عن باب ادمر ما عت لا بد من الموت

فرع في المسلم اخبرنا عبد الرزاق من جريج قال قال

الكافر على غير المسلم ان شاء وعمرو اخبرنا عبد الرزاق عن جريج قال قال

[illegible] الكافر وان لم يكن له فقراء اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال قال

[illegible] فضل الكافر المسلم اخبرنا عبد الرزاق عن مسلم عن الحسن مثله حماد قال

المسلم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء

[illegible] المسلم وقال عمرو بن دينار يحمل نفقته هذا [illegible] المسلم

[illegible] عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء اتباع العبد المسلم من الكافر قال لا

[illegible] ابن جريج وقال لي عمرو بن دينار قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال

[illegible] سليمان بن موسى لا يسترق الكافر مسلما اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر والثوري

عن عمرو بن ميمون قال كتب عمر بن عبد العزيز سنة وفي اهل الذمة مسلمون يأمرهم قال

الثوري وكذلك يفعلون اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الحسن بن عمارة عن الحكم بن

عتيبة عن ابراهيم قال اذا اسلم عبد نصراني لم يرق عبد المسلم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا

ابن المبارك قال اخبرني حكيم بن زريق ان عمر بن عبد العزيز كتب الى ابيه اما بعد فانه كتب

الي انه لا يسترق احد من اهل الذمة ولا امرأة مسلمة تحت نصراني

الا ان فرقوا بينهما فعند ذلك قبل اخبرنا عبد الرزاق عن جريج قال سألت ابن شهاب

عن نصراني كانت عنده امة له نصرانية فولدت منه ثم اسلمت قال يفرق الاسلام بينهما

وصومي وولده قال ابن جريج وانا اقول لا يعتق حتى يستدعي سيدها الى الاسلام فاني ان

اسلم عتقت وان اسلم كاتبته اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن ام ولد نصراني

اسلمت قال يؤمر على منها فتسعى فيها وتعتق منه فان هو مات عتقت وان هو

اسلم بعد سعايتها بيت ولم ترجع اليه وان مات وهو مسلم او نصراني فلا سعاية عليها

قال الثوري في مدبر نصراني مثل ما قال في ام ولده قال الثوري في ذمي يسلم عنده العبد

فيعتقه او يحكمه قال يعتق ويتبع اخبرنا معمر عن عبد الرزاق قال اخبرنا ابن عيينة عن مسلم ابي

الحسن قال كتب عمر بن الخطاب ان لا تشتروا من عقار اهل الذمة ولا من رقاقهم شيئا

اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن المبارك قال اخبرني حنظلة بن عمران ابن طاوس اخبره

ان ام ولد نصراني من اهل مسلم اسلمت فكتب بها الى عمر بن عبد العزيز فكتب اليه عمر ان ابعث

رجلا فليقوموها قيمة فان انتهت قيمتها فادفعوها اليه من بيت المال فانها امرأة من المسلمين

اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن عمرو بن ميمون بن مهران قال كتب عمر بن عبد العزيز فيمن اسلم

من رقيق اهل الذمة ان يباعوا ولا يعجل على اهل الذمة في ان يبيعوهم ويدفع اثمانهم

الى اربابهم ثم قرئت عليه بعد ذلك ما به استرق نصارى من المسلمين من اسلم وسل

فاعتقه اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري وسلم عن منصور الحسن عن الحسن وغيره

ايما عون من اليهود والصابئ قالا اذا كانوا كتابا عرض عليهم الاسلام فان اسلموا والا

سعوا من اليهود والصابئ ان شاء صاحبهم والذين يسحب من الذل ان اليهود اذا اسلم المسلم

جبر اوهم فابوا بعد عوهم الا الاسلام فان ابوا الا التمسك بدينهم فان المسلم ابر

باعهم من اهل الذمة ولا اسعصر من اجير من اهل الحرب وان كانوا اعلى عبد من مثل العبد والرقيق

قال المسلم لا يجبرهم من اجير من اهل الذمة ولا من اهل الحرب ولا اسعصر الا من المسلمين لانهم

يحبون اذا دعوا ولي لهم دين يمسكون به ولا يتبعون ان تراب اليهود والنصارى اليهود

وهم ولا اسعروهم واذا كان الجر صغارا ايلم ياعون من اليهود والنصارى لا يباعون

الا المسلمين اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن جابر قال اذا اسلم المسلم صغارا هو

اسلامهم اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري في سبي عمار المسلمين يدخلون بلاد الحرب

فيسرون بعضهم بعضا هل يصلح له ان يشتريه وهو يعلم قال نعم اخبرنا عبد الرزاق عن

معمر عن ايوب عن رجل من بني عمار قال عمر لا تشتروا رقيق اهل الذمة فانهم اهل حراج

مودى بعضهم عن بعض من لا وهم قال عبد الرزاق ولا ادري هم ما وان عندهم اخبرنا

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال ابن شهاب في رجل من اهل الكتاب اشترى امة مسلمة سرا

فولدت له قال يباع وتبيع عنه اسلام الصبي المسلم اخبرنا عبد الرزاق

قال اخبرنا معمر قال كتب عمر بن عبد العزيز فيمن اسلم من رقيق اهل الذمة ان يباعوا

اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني بعض اهل العلم ايضا ان صبيا اسلم

مسلما حاله عمر بن عبد العزيز اعطوه فيه من بيت المال وولاه للمسلمين ان

يجول المشركين من الدين عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال حدثت عن علي

رفع الى علي بن ابي طالب في يهودي او نصراني زندق فقال ادعوه فان كان له مال فهو

لاهله وان لم يكن له مال فهو لورثته اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال

اخبرني علاء ابن عبد الرحمن بن يعمر ان عمر بن الخطاب كان لا يدع يهوديا ولا نصرانيا يمر

واليه ولا عبده الا ضربه قال اخبرنا عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار

ان عمر

قال سمعت بحاله العزيز قال كنا عند عمر بن يحيى عم الاحنف بن قيس فاتاه كتاب عمر
قبل موته بسنة ان اقتلوا كل ساحر وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس والصقر عن الزمزمي
قال فقتلنا ثلاثة سواحر قال ووضع جزى طعامه كتبا قال دعا المجوس فقال احلة
تاتوا ياكلون فيها قدرا وقرابغلا او حمارا فيطرح فيها فيموت قال والله لتاكلن
عن احد الجزية من المجوس ليحي تشهد عبد الرزاق عن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخذها من مجوس هجر اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن عمرو بن دينار قال
سمعت بحاله العبدي يحدث ان ابا الشعثا ومحمود بن لبيد صفوة زمزم في امارة مصعب
ابن الزبير فذكر مثل خبر ابن جريج اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابي الحوت
الشيباني عن ابي وهب الجشمي قال كنت مع رجل من ثقيف فقال له عمر انه قد كان الحكم
بيننا وبينكم فقد وا حسبتم من الا لا نرضاه فعلى ان اضعف عليكم الجزية ولا تاخذوا
الا ثنا اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن التيمي عن محمد بن السايب عن الاصبغ بن نباته عن علي بن
ابي طالب قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين صالح ثعلبة بن تغلب على ان لا يغيروا
الا ثنا فان فعلوا فلا عهد لهم قال وقال علي لو عرفت لعلكم اخبرنا عبد الرزاق عن
معمر عن قتادة عن غير واحد قال كتب عمر بن عبد العزيز الى عدي بن ارطاة يسأل الجزية
ممن قبل من المجوس وممن نكاح الامهات والاخوات فساله فقال الذين مرت عليه اعطهم
مرتين او ثلاثا فمن قبل منهم وعنه من اجل الجزية لا يرجل مسلم المدينة
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن نافع قال عمر لا يجتمع الصلبان والخمور
اذا دخلوا المدينة ان يعتموا بها الا ثلثا قال ومات معقوا سلعتهم فلما اتيت عمر قال ما اراك
ان لا يدخل علينا منهم احد ولو كان الحساب عندي لاخذت بعضه امرته ان يدخل
مجمع فباذ يان اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب قال لما طعن عمر ارسل الى ناس
من المهاجرين فيهم علي فقال اعرضلا منكم كان هذا قال معاذ الله ان يكون ذلك ابدا
تمنا ولو استطعنا ان نرد منه اعمارنا لفعلنا قال فدخل عليه ابن عمر فجلس
منهم احد اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن عمرة بن عبيد عن نافع عن عمر قال
قاتل اليهود والصابئ ومن يؤخذ منهم الجزية من اهل الكتاب ومن لا يؤخذ منهم
انما مر على عهد عمر فلا ادري كان يعمل فيهم ذا في الشام لا يدخل
الحجاز منهم مشرك اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال قال اعطاء لا يدخل الحرم
كله مشرك وقال بعد عامهم هذا ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال قال لي

عطاء عن عمر وبن دينار قوله لا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا يعني الحرم كله اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرنا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت النبي
انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام الا ان يكون عبدا او امة من اهل الكتاب يسلم
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن عجلان قال اداركت وما ياتيان المجوس ولا اضرابهم
يحلون الخمر وما يطعونه الا خمارقه اجلاء اليهود من المدينة اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يجتمع دارض العرب او قال بارض الحجاز دينان قال فحدثت عمر بن عبد العزيز بهذا
البيت قال الزهري فظن ابن اجلاء عمر قال الزهري وكان عمر لا ينزل اهل الذمة
ان ينزلوا بالمدينة فوق ثلاثة ايام اذا ارادوا ان يبيعوا طعاما فليبيعوا مما فوق ذلك
ان يحجروا وعلى اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن
عبد الله يقول اخبرني عمر بن الخطاب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاخرجن
اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا ابن جريج قال حدثت عن عثمان بن حيان ان النبي صلى الله عليه وسلم اخرج اليهود من المدينة
عبد الله عنه مسلم قال امر عمر اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا مالك عن اسمعيل بن ابي حكيم
انه سمع عمر بن عبد العزيز يقول اخرجهم قد علم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الله اليهود والنصارى احدوا منبر انبيائهم ساجد لا بغي او لا يجتمع بارض العرب
دينان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله
يهود بني النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بني النضير وقريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم
وقسم نسائهم واموالهم واولادهم واموالهم بين المسلمين الا من لحق برسول الله
صلى الله عليه وسلم فامنهم واسلموا واجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة
كلهم بني قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام ويهود بني حارثة وكل يهود من كان بالمدينة
اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة عن نافع مولى عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب
اجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر
على خيبر اراد اخراج اليهود منها فسالت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقرهم
بها على ان يكفوا عملها ولهم نصف الثمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم
بها على ذلك ما شئنا فقروا بها حتى اجلاهم عمر الى تيماء واريحا اخبرنا عبد الرزاق

قال اخبرنا معمر عن الزهري عن سليمان ان النبي صلى الله عليه وسلم دفع خيبر الى اليهود
على ان يعملوها ولهم شطر ثمرها فلما ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر
وعمر امن خلافه عمر ثم اجرى عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لسا وخمسة التي مات منه
لاجتمعن بارض العرب دينان او قال بارض الحجاز دينان فحص عمر الدجر وجد علية الب
ثم دعا هبر فان كان عنده عهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم فبات به والا اجلاهم
قال فلما اصبح عمر اخبرنا عبد الرزاق عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب
رجلا من اليهود يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كأني بك قد وضعت رجلك على
قعر بيت لك سبعين ذراعا قال النوري والله ما رأيت لهم كانت
اشد على من قالها ولا اصوب على من قيلت له منها اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن عيينة
عن سليمان الاحول عن سعيد بن جبير قال قال ابن عباس يوم الخميس وما يوم الخميس قال
يوم اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه قال ايتوني اكتب لكم كتابا لا تضلوا
بعده ابدا قال فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا ما شانه اهجرا استفهموه
فقال دعوني فالذي انا فيه خير مما تدعوني اليه قالوا وصى عند موته بثلاث فقال
اخرجوا المشركين من جزيرة العرب واجيزوا الوفد بنحو مما كنت اجيزهم قال وامّا ان يكون
سعيد سكت عن الثالثة عمدا وامّا ان يكون قالها فنسيتها اخبرنا عبد الرزاق
عن جرير قال بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى عند موته بان لا يترك بجزيرة
العرب اخراج اهل الحجاز وان يجيز اليه الشام مرة واحدة من الفسطاط قال فلم ير فراره
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الحسن بن عمارة عن حكيم بن ثابت عن ابي الطفيل قال سمعت
عليا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ولاة الامر بعدي يقولون اهل العراق
شر جزيرة العرب اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا النوري عن ابي حصين عن ابي وائل عن ابن عباس
ان عمر يقول لا يشارك اليهود والنصارى في امارتكم الا ان تعلموا امرا يدينهم
فاني لا امنهم ان يدوروه وصية النبي صلى الله عليه وسلم ما تفرط
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا ملكم الفيط فاحسنوا اليهم فان لهم ذمة
وارحام رحمة كان معمر فسّر لنا الزهري يعني ام اسمعيل من النبي صلى الله عليه وسلم قال
بل ام اسمعيل اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن كعب بن مالك
مثله اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا النوري عن اسمعيل بن امية عن الزهري مثله

قوله ارحم رحمة قال عبد الرزاق ويعني ام ابراهيم من النبي صلى الله عليه وسلم
عدم كانسهم وهاضربوا ناقوسا اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرني عمر عن وهب بن نافع قال كتب عمر بن عبد العزيز الى عروة بن محمد ان عدم الحاجب
الذي في امصار المسلمين قال فشهد عروة بن محمد رجل حتى وقف عليها ثم دعا بي فشهدت
عنده وشهد عروة انها ما قبضتها اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن اسمعيل
ابن امية اخبره انه مرّ مع هشام بحوض وقد احدث فيها حدثا فاستشار في هدمها
هدمها هشام اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن رجل عن سمع للحسن البصري يذكر
ان هذه الحاجب التي في الامصار القديمة في المدينة اخبرنا عبد الرزاق عن ابن النهي عن ابيه
عن رجل من اهل المدينة يقال له حبيب ابو علي عن عكرمة مولى ابن عباس قال سئل ابن عباس
هل للمشركين ان يحدوا الحاجب في ارض العرب فقال ابن عباس اما ما عمر المسلمون فلا ترفع
فيه كنيسة ولا بيعة ولا يباع فيه ولا يورث ولا يضرب فيه بناقوس
ولا يدخل فيه خمر ولا خنزير وما كان من ارض صولحوا عليها فعلى المسلمين ان يحولوا لهم
بطيبهم قال معمر ما عمر المسلمون مما كان من ارض العرب او احدث من ارض الصلوة عوة
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن يحيى بن رافع عن خزام بن معاوية قال دخلنا
على عمر الخطاب لا نجاوز ثم اخبرنا ولا نرفع لهم سماكا ولا نأكل الا ما يأكلون نشرب عليها
الخمر ونأتي بها الحلال ويأتوا بها العرض اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن
عمرو بن ميمون بن مهران قال كتب عمر بن عبد العزيز ان ابع النصارى بالشام ان يضربوا
ناقوسا قال وهو ان يضربوا بالخشب وعمروا بيوتهم وكنائسهم واساطفهم ولا يضربوا
بالناقوس ولا يخرجوا صليبا ولا يرفعوا اصلبهم فوق كنائسهم قال فكتبوا اليه فرد عليهم
مرذلك نسيا فعجب العظيم اليه فارسله الى وجيه قال وجب ان يمنع بناقوس
الرجيل قال عمرو بن ميمون واستشارني عمر في هدم حانوتهم فعلت لا تهدم هذا ما صولحوا
عليه مرها عمر جلاء واهل الجهل اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا النوري عن عاصم بن بهدلة عن ابي رزين العقيلي قال كتب محمد بن بكر
الى ابنه مسلم بن محمد وهو بصراة كتب اليه ان اقدم علي المسلم واودع الصراة
الى اهل نبطها اخبرنا عبد الرزاق عن معمر قال اهل العهد جلدوا اذا
كانوا اتيا فخدم قد المسلم عن اسمعيل بن محمد بن يوسف بن ثوبة قال سمعت جريرا قال

عطاء وعن مجاهد ان جاءنا احد من اهل الكتاب وان جاءنا امرنا فلم نحكم بينهم
ان حكمنا بينهم حكمنا بما في كتابنا وتركناهم وحكمهم بينهم فذلك قوله فاحكم بينهم او اعرض عنهم
اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في قوله وان احكم بينهم او اعرض عنهم قال مضت السنة
ان يرد في حقوقهم ومواريثهم الى اهل دينهم الا ان ياتوا راغبين في حد يحكم بينهم فيه
فيحكم بينهم بكتاب الله وقد قال الله عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم وان حكمت فاحكم
بينهم بالقسط اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن مغيرة عن ابراهيم عن عامر قالا في
اهل الكتاب اذا رفعوا الى قضاة المسلمين قالا ان شاء الوالي حكم بينهم وان شاء اعرض عنهم
فان حكم بينهم حكم بما انزل الله اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن عبد الكريم
الجزري ان عمر بن عبد العزيز كتب الى عدي بن ارطاة اذا جاءك اهل الكتاب فاحكم
بينهم اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن السدي عن عكرمة قال نسخت هذه الاية
فاحكم بينهم او اعرض عنهم قوله وان احكم بينهم بما انزل الله اخبرنا عبد الرزاق
عن ابن جريج قال قالوا ان زنى رجل من اهل الكتاب بمسلمة او سرق لمسلم شيئا اقيم عليه
الحد ولم يعرض الامام عن ذلك يقول كل شيء بين المسلمين واهل الكتاب لا يعرض
عنه الامام ولا يحكم فيه لاحد الى من ... احسب ما
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال سمعت الزهري يقول لا حد على من زنى من يهود يا ولا نصرانيا
اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني هشام بن عروة قال سالت ابي هل على من يفعل
اهل الذمة حد قال لا عليه حد اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال
سمعت نافعا يقول لا حد عليه ان احصن عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن يعقوب
محمد ويعقوب بن عتبة قالا زعموا ان لا حد عليهم الا ان يحدهم السلطان اخبرنا
عبد الرزاق عن الثوري عن طارق بن عبد الرحمن ومطرف عن مطرف قال كنا عند الشعبي
فجاء اليه رجلان مسلم ونصراني في مكاتب فضربه صاحبه فضرب النصراني المسلم قال من
وقال النصراني ما قال اعظم من ذنب ما ترك فرفع ذلك الى عبد الحميد بن زيد قال
فيه الى عمر بن عبد العزيز فقال لما صنع الشعبي وكتب عمر ان احسن ما صنع الشعبي قال
الثوري وقد نصرانيا فليس عليه حد وقال في نصراني ... نصرانيا لا يضرب بعضهم
بعضا وان تحاكموا الينا في الاسلام لا اضرب مسلم لهم انا امرتهم لا يضربن
بعضهم بعضا ... اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن اسمعيل

ويعقوب وغيرهما قالوا لا يقتل مسلم بمعاهد زعموا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
صنع به بعض ذلك فلم يقتل النبي صلى الله عليه وسلم صاحبه وكان من اهل الصلح احسب ما
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب وعروة بن الزبير ان اليهودية التي سمت
النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر انه قتلها ثم ايضا اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان امراة يهودية اهدت الى النبي
صلى الله عليه وسلم شاة مصلية بخيبر فقال لها ما هذه قالت هدية وحذرت ان تقول
من الصدقة فلا ياكل فاكل واكل اصحابه ثم قال لهم امسكوا ثم قال للمراة هل سممت
هذه الشاة قالت نعم قال لبشر بن البراء ... قال لها ما حملك على ما صنعت قالت
قالت اردت ان تكون نبيا فسيريح الناس منك وان كنت نبيا لم يضرك قال
واحتجم النبي صلى الله عليه وسلم على الكاهل وامر اصحابه فاحتجموا فمات بعضهم قال الزهري
فاسلمت فتركها قال معمر واما الناس فيقولون انه قتلها انا لا احسبه ... حين يقولوا
لا اله الا الله احسب ما عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال قال لي
عطاء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا
الله فاذا قالوا لا اله الا الله احرزوا دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا
الله فاذا قالوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال لما ارتد
اهل الردة قال له عمر كيف تقاتل الناس يا ابا بكر وقد قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا
مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله فقال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق
بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليها فقال عمر والله ما هو الا ان رايت الله قد
شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق احد الجزية من المجوس
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال سالت عطاء المجوس اهل كتاب قال لا قال لا
يبدون قال وجد كتاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يرعوا ابدا ان عمر بن الخطاب
ان ياخذ الجزية منهم فلما وجدوه تركهم قال زعموا ذلك اخبرنا عبد الرزاق قال

اخبرنا ابن جريج قال اخبرني محمد بن ميناء عن عياله انهم ان عمر بن الخطاب اراد ان يخلي الحجر به من الحوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بحوس بحجر ان
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال حدثنا محمد بن جعفر عن ابيه ان عمر بن الخطاب لما اجلى
يهود نجران من الحجاز الى حيث صلى الله عليه وسلم فحمر عبد الرحمن بن عوف فقال ما اردت بما امرت به هو لا الفور
البين ولكن لتعرف العرب ولا من اهل الكتاب بعض الحوس فقال عبد الرحمن بن عوف اشهد لسمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول سنوا بهم سنة اهل الكتاب قال ابن جريج واخبرنا جعفر بن محمد عن ابيه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكب لا مر بحجر لا ينبغي ان لا يجعل على بحر بحر في ارض ارضا منه فلم جعل
تلك حتى تعلم من يحجر ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال قال الزهري ابو خلد الحجر به من
اليمن من اهل الكتاب فقال لم احدها سوى امة صلى الله عليه وسلم من اهل الحجر وعمر من اهل
السواد وهم من يزدجرد اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن يعقوب بن عتبة واسحاق
ابن محمد وغيرهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احل الجزية من مجوس هجر وان عمر بن الخطاب احذ من مجوس
السواد وان عثمان احذ من بربر اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن حبيب بن ابي ثابت عن سلم عن الحسن بن محمد بن علي
قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مجوس هجر يدعوهم الى الاسلام فمن اسلم قبل منه الحق
ومن ابى عليه الجزية ولا تؤكل ذبيحته ولا تنكح منهم امرأة اخبرنا عبد الرزاق
عن ابن عيينة عن رجل منهم يقال له ابو سعيد عن رجل منهم يقال له ابو سعيد ان رجلا من مجوس هجر
دان تعول هذا وقد احل رسول الله صلى الله عليه وسلم من مجوس هجر والله لما اعلمت اسلم
ما احرمت مذهب به حتى حل على عامل عمر على البحرين فلم يقبل منه فقال يا امير المؤمنين زعم هذا انه
ليس على المجوس جزية وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ عامر من مجوس هجر فقال عمر
ايها تقول اصدقا والله ما على الارض اليوم احد اعلم بذلك من الحوس كانوا اهل كتاب يقرؤونه
ويعلمونه فشرب ابوهم الخمر فسكر فوقع على ابنته فواعد رجلا من المسلمين فلما اصبحت قالت احد
الملك قد صنعت بك اكذا وكذا وقد رأيك غير لا يقدرون عليك فدعا اهل الطبخ فسطلم برأسه فالقى لحم
قد علم ان ادم الخ ينبه ساعة بعد او الليل الدين راوه فقالوا ولا الا بعد ان نطعم احد الله
صلى الله عليه وسلم كانوا اخذته ثم ذهبت امرأة فقالت له قد رأيك فعاد لما كان بعد ثلاث فقالت
اجل والله لقد كانت معه ثم تاب فصفا ثم اسري عليه فاوصى ان يجعل جنبهم على جنبهم ففعلوا
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة وغيره انه كان يؤخذ من مجوس اهل البحرين
اربعة ومثنين درهما السنة على كل حال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن حبيب بن ابي ثابت
عن الشعبي قال كان اهل السواد اهل الحجر عهدا فلما اخذ منهم الخراج كان الحجر عهد لصاحب

العرب اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء ما ترى العرب
قال لا ينكح المسلمون نساءهم ولا تؤكل ذبائحهم وكان يكره يهود ابني اسرائيل قط وانا
سئل عن الصابئين فكرهه اكلوا انما انا نعرفه عربيا فانما هو الهوى يتبع فاذا هم مثل له
اهل الكتاب اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب ح وحدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا
يقولون عن لا يعلم انا نصارى العرب ولا تؤكل ذبائحهم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن ايوب عن سعيد بن جبير وعن غيره السلطان ان يأخذ مما كان يأخذ من نصارى تغلب ويضعف
الصدقة اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن يونس
الاشرس لا يأكلون من النصرانية الا الشرب الخمر اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن يونس
عن سعيد بن جبير عن عبيدة عن علي قال لا تؤكل ذبائح نساء العرب فانهم لا يعلمون من النصرانية
الا شرب الخمر اخبرنا عبد الرزاق عن حسام عن محمد عن عبيدة مثله اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن عاصم عن مكرم عن ابن عباس انه قال ومن يتولهم منكم فانه منهم
اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال لا تأس بذبائح نساء العرب
قال اخبرنا الثوري عن حصين عن الشعبي قال احل الله ذبائح نساء العرب وانا كاره لذبائح نساء
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال سألت الزهري عن ذبائح نساء العرب فكره لا بأس بها من
اهل دينها من اهله قال ونحن نأمرهم عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال قلت لابن شهاب من
دخل من العرب فتهود او تنصر ثم مات ما ترى في ميراثه منه قال ان كان ممن دخل في ذلك
بعد ما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم فلا ميراث له منه وان كان ممن دخل في ذلك قبل
ان يبعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم فله ميراثه منه اخبرنا عبد الرزاق قال
لا بأس بذبائح الاسقوا الله تعالى وهم اميون لا يعلمون الكتاب اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا الثوري عن العلاء بن ابي سباب عن عبادة بن نسي عن صفية الحرث قالت كان عامل
عمر ان قتلنا ناسا من عوف الناس وقد نزوا الثوري ويشربون الخمر ولا يتوبون فبلغ
فما يرى امير المؤمنين ذبائحهم فكتب اليه عمر انهم طائفة من اهل الكتاب ذبائحهم
الكتاب مع الخنزير اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن ابي هبيرة عن عبد الله
عن بعض ولده قال بلغ عمر ان عماله يأخذون الجزية الخمر فكتب اليهم لا تأخذوا منهم
يبيعون ذلك قال فلم ينتهوا او كلموا فيه فقالوا انهم يهود وهو عليهم حرام فباعوها
وأكلوا انمانها اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق قال
قالت عائشة رضي الله عنها لما انزل الله سورة البقرة قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاها
ثم حرم التجارة الخمر اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس
قال بلغ عمر ان سمرة باع خمرا فقال قاتل الله سمرة الم يعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها فاكلوا اثمانها اخبرنا عبد الرزاق

من عبده بن عبد الملك بن جريج عن رجل عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
سمع صوتا فقال ما هذا قالوا ان فلانا يبيع الخمر فقال لعن الله فلانا الخمر وعليها حرام اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن ضرار بن مرة عن ابي حمزة عن ابراهيم قال لا بأس
بثمنه اذا اعرض لهما صاحبه حمرا واسلم للقوم فلم يأخذ شيئا وان اسلم للتقرب ورد
ردّ على النصراني خمره ان احب اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن منصور عن مصدر عن ربعي
ان رجلا من المسلمين اشترى خمرا قبل ان يحرم فلما حرمت قال النبي صلى الله عليه وسلم اهرقها
قال يا رسول الله انه لا يباع قال اهرقه فاهرقه حتى اراقها اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن قتادة وثابت وابان عن الحسن بن مسلم قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ان عندي لأدما كثيرة وانه حرمت بها فاذا رسلها فارق الثوم
تاله فقال النبي صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشروت فباعوها واكلوا اثمانها
فلما بلغه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الخمر اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع
عن صفية ابنة ابي عبيد ومعمر عن ايوب عن نافع عن صفية قالت دخلت في بيت رجل من ثقيف حمرا وقد
كان جلد من الخمر غرقوه وقالت اسمك قالت روسة قال بل انت فويسقة الحوس
تجمع بين دواب الارجاء ثم يسلموا اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ثور عن
سعيد بن ابي الحسن عن مطاس مجوسي جمع بين امرأة وابنتها ثم اسلم قال لعبد الله بن عتبة لهما اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن قتادة عن مجوسي جمع بين امرأة وابنتها ثم اسلموا فيقال فرقهما جميعا والا تخ واحدة
منهما ابدا اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن جابر الجعفي عن الشعبي قال ما كان من
اهلال يجمع فيه المرء اشد قال الثوري وحدثني جميع بن عمير التيمي ان امرأة اتت زيد بن
ثابت الانصاري فسألته عن امرأة وابنتها فقال ما علمت احداً جمع بينهما اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال في المجوسية
تسلم عند الموت قال لم يكن عند نكاح نسأ اهل الكتاب اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا جرير عن عطاء قال لا بأس بنكاح اهل الكتاب ولا تخ نساء صابي العرب اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا الحسن عن قتادة ان عبد الله بن عبيد الله بن عمير قال عمر طلقها فانها حرمة قال
ابو الحسن قال لا تحل طلقها حتى يدخل بها اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا الثوري عن عبد الله بن زياد بن سمعان عن رجل عن الحكم ان المطاب ابا الخطاب الصرابي
وانصرابي لا تخ المسلمة ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا جرير قال اخبرني عامر
ان عبد الله بن عمر بن الخطاب ان طلحة بن عبد الله نكح ابنة اليهودية قال فكتب عمر الا ما طلقها
فغيره ناحية عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن ابي اسحاق الهمداني عن عمير بن سعد ان طلحة بن عبيد الله

ان عبيد الله تزوج يهودية ان اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن عطاء بن ابي رباح عن ابن
عباس قال جمع بأس جمع من اربع من اهل الكتاب اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
الثوري عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة عن مسروق قال سألته عن الرجل
يتزوج المرأة من اهل الكتاب اتحبها وطلاقها وفيها هديه المسلمين ان اخبرنا عبد الرزاق
عن ابن جريج عن عطاء انه كان يقول للمرأة من اهل الكتاب فيه اجر للمسلمة عذابها وطلاقها
والقسم لها فاذا كانت تمنع المسلم قال يوضع على المسلم ومن نكحها فيما احصن بمن عصبات ان
اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال سليمان بن موسى شأن اليهود والنصرانية عند عمر
بالشام شأن الحرة المسلمة الطلاق في العدة والقسم بينهما وفي الحرة للمسلمة اخبرنا عبد
الرزاق عن ابن عيينة عن مطرف عن الشعبي انه قال وفيهما نزل الذين اوتوا الكتاب قال انا
احصنوها واعفوا عن المشاة نكاح المجوسي النصرانية اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا ابن جريج قال قلت لعمرة المرأة من اهل الكتاب تجوس تكح ابن ابي نجيح
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن ابن ابي نجيح عن عطاء انه كره ان يكون النصراني عبد المجوسي
وكره ان يتباع نصرانية ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ثور عن ابي الزبير عن جابر
سمعه يقول سئل الرجل له الامة المسلمة وعنده نصرانية ابح العبد الامة قال لا تصرانية
تحت نصراني اسلم قبل ان يجامعها اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
ان النصرانية تكون تحت النصراني يسلم قبل ان يدخل بها قال تفارقه ولا صداق لها اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن يونس عن الحسن مثله قال الثوري يرى لها نصف الصداق
لا اعلمه عن الاسلام ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا رباح قال اخبرنا معمر عن قتادة
قال يفارقها ولها نصف الصداق ان اخبرنا عبد الرزاق عن رباح عن معمر عن عبد الكريم
ابي امية عن طاوس عن ابن عباس في النصرانية تكون تحت النصراني يسلم قبل ان يدخل بها
قال يفرق بينهما ولا صداق لها ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
الثوري عن مشرك طلق مشركة ثم اسلمت قال تعتد ثلاث قروء قال ولا ميراث
لها قال ما اشبه ان يرث مسلمة اسلمت قبل انقضاء عدتها قال تعتد عدة المهر وعشرة
ويحسب لما مضى من عدتها قبل الاسلام اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري قال
اذا ارتد احد الزوجين قبل صاحبه فقد انقطع النكاح المرتد ان اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن عمرو عن الحسن قال اذا ارتد الرجل عن الاسلام فقد انقطع ما بينه وبين
امرأته قال الثوري فالرجل والمرأة سواء قال الثوري اذا ارتدت المرأة

ولخارج ليدخل بها فلا صداق لها وقد انقطع ما بينهما وان كان قد دخل بها
فلها الصداق كاملا اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايحيى بن ابي اسحاق عن عمر بن
عبد العزيز قال سئل عن الرجل يوسر فيتحضر قال انا اعلم ذلك يرجع منه امرأته واعتدت
ثلثة قروء ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن موسى بن ابي كثير قال سألت
ابن المسيب عن المرتد كم بعد امرأته قال ثلاثة قروء قلت فان قال اربعة اشهر وعشرا
التي اباح لمسلم المرأة قبل الرجل اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن عبد
عبد الكريم الجزري عن عكرمة عن ابن عباس قال سبأ الضرائبة نجوز عن النصراني فتسلم المرأة
قال لا يحلوا النصراني للمسلم بعقد وجماع اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن سليمان
البشكري قال انبأني ابن الديلمي الزوج وبها عمر عزم عليه فاوضع فيها اخبرنا عبد
الرزاق قال اخبرنا جريج عن الزهري قال سمعت جابر بن عبد الله يقول نبأ اهل الكتاب لنا
حل ونساؤنا عليهم حرام اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب بن موسى عن
عطاء بن يزيد الليثي قال تأثمت لمرأة من اهل الجزيرة ولم يسلم ميا زوجها فاتت فيها عمر
عمر بن الخطاب ان شئتم وهما فان شئتم فارقوه وان شئتم فرقت عنه اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا ابن عيينة عن طرف عن الشعبي ان علياً قال لهم اوا بها ما لم يحرجها من دار هجرتها
من غير قال اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال هم اوا بها ما لم
يخرجها من دار هجرتها لا سلم امرأة من اهل الكتاب الا عهد
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قتادة قال لا تسلم المرأة من اهل الكتاب الا على
عهد ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الحسن بن عمارة عن الحكم عن عباس عن علي في
كل الشركات قال عمر عليا اولج نساءهم وخمر ذابحهم قال اهل الحرب لسنا
عبد الرزاق عن الثوري عن منصور اصحابه عن الحكم عن عباس مثله ان اخبرنا عبد الرزاق
عن جريج قال بلغني انه لا تسلم امرأة من اهل الكتاب الا على عهد الجزية اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا عبد الله عن نافع عن اسلم مولى عمر انه كتب الى امراء الاجناد
ان لا تضربوا الجزية على النساء ولا على الصبيان وان تضربوا الجزية على من حرت عليه
الموسى من الرجال وان تحملوا الى اعناهم وتجزوا نواصيهم من اعز ما يكون سعرا وذلة وهو
المناطق وهو صغير الروس الا على الا ان يكون رجلا له يقول رجلا من قومه او اهله قال
عبد الله وحدث ذلك عمر بن عبد العزيز حين ولي قال عبد الله وحدث نافع عن اسلم ضرب
عمر الجزية على من كان اقام منهم اربعة دنانير غنيا كان طعامه وتطيبه او ثلاثة

مرتبة وضرب على من كان اقام منهم اربعة دنانير وادرة بن من طعام وشيا ذلك وضرب على من
كان بالعراق اربعين درهما وخمسة عشر قفيزا وشيا ذلك ولم يسقطه وضرب عليهم مع ذلك ضيافة
مرتبة عليهم من المسلمين ثلثة ايام وضرب على من مر تاجا وذكر شيا لم يحفظه اخبرنا عبد
الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدة الاوثان
على الجزية الا من كان منهم من العرب وقبل الجزية من اهل الجزية وكان يوضع اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا الاسلمي عن مولى المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب على بعير على بقال
له موهب دينارا قال سفيان وهو جزية قال وضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهل ايلة ثلاثمائة
دينار كل سنة وضرب على من مر عليهم من المسلمين ثلاثا وان لا تعتوا سلما قال
ابو عبيد فاخبرني احمد بن عبد الله بن يونس ان فروخ اصبهانيا ان اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا جريج قال سألت عطاء عن الجزية فقال ما علمت شيا معلوما الا ما صولحوا عليه ثم اخبرنا
عن من ابو الحسن قال وقال لي عمرو بن دينار ذلك اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا عن
عن ابن جريج قال قال لي عطاء ما شأن اهل الشام من اهل الكتاب توضع منهم في الجزية اربعة دنانير
ومن اهل اليمن دينار قال ذلك قبل اليمن اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال
اخبرني يوسف عن عطاء عن نافع انه حدثه عن عمر بن الخطاب انه ضرب الجزية على كل رجل بالغ الحلم
اربعة دراهم واربع دنانير جبل الورق وعلى من كان منهم بالعراق لانها ارض ورق وجعل
الذهب على اهل الشام لانها ارض الذهب وضرب عليهم مع ذلك ارزاقهم وكسوتهم اذا
كان عمر كسوها وضيافة مر بهم من المسلمين ثلاث ليال وايامهن بما يجزي وقال لنا
موسى قال نافع فحفظت اسلم مولى عمر عدت من على ارض اهل الجزية من اهل الشام او عمر بن الخطاب
فقالوا ان المسلمين اذا نزلوا بنا طلبوا الغنم والدجاج فقال عمر اطعموهم من طعامهم الذين يأكلون
ولا تزيدوهم على ذلك ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن نافع عن اسلم
مولى عمر ان عمر ضرب الجزية وجب بذلك ان لا تضرب الجزية الا على من حرت عليه الموسى ولا تضرب على صبي ولا على امرأة ضرب على اهل العراق اربعين درهما
على كل رجل وضرب على اهل العراق اصاعا عشر صاعا وضرب على اهل الشام اربعة دنانير
على كل رجل وضرب على اهل الشام اهنا مدين من قمح وثلاثة امناط من زيت وكذا وكذا
من العسل والورك لم يحفظه ايوب او نافع وضرب على اهل مصر اربعة دنانير على كل رجل
وضرب على اهل مصر اهنا اراد بها من قمح وشيا لا يحفظه وكره امير المؤمنين ضربه معروفا به
وجه ضيافة المسلمين ثلثا مطعوما مما يأكلون فما على المسلمين من طعامهم فلا فدر عمر من الشام

شكوا اليه انهم يكلفون الدراهم فقال عمر لا تكلفوهم فوق طاقتهم انما تأخذون العفو من اموالهم
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن [illegible] شطر اموالهم يوم وليلة صدقة اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا هشيم بن بشير عن مغيرة بن حكيم عن جعفر بن محمد عن ابيه ان عمر كان
يأخذ من اهل الذمة دينارا على كل خالم وعلى من كان اكثر من الرقيق اربعة دنانير على اهل
السواد ثمانية واربعين درهما اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابي عمر عن نفيع بن مسلم
عن مسروق بن الاجدع قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل الى اليمن فامره ان ياخذ من كل
خالم وحالمة من اهل الذمة دينارا او عدله معافريا قال عبد الرزاق وكان معمر يقول هذا
غلط قوله خالمة ليس في النساء شيء انما قال ان قال النوري فمن اجتاح من اهل الذمة فلم
يجد ما يؤدي اخذ منه قال يستأني به حتى يجد فيؤدي وان مات على عدم ذلك فلا شيء عليه
قال يحيى بن سليم عن الصلح الذي صالح عليه وضع عنه اثنا عشر عجزه وضعه عنه الامام
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال كان كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن
ومن كره الاسلام من يهودي او نصراني فانه لا يحول عن دينه وعليه الجزية على كل حالم
ذكر او انثى حر وعبد دينارا او قيمته المعافر او عرضه قال النوري ذكر عن عمر
مثل ما في كتاب محمد بن علي الى اهل اليمن اخذ وامنوه قال النوري وفي ذلك الى ان الوالي
يرد عليهم بقدر ما يرى ويضع عنهم بقدر حاجتهم وليس لذلك وقت ينظر فيه الوالي
بما قدر ما يطيقون فاما مالم يوجد عنوة حتى صولحوا عليه فلا يزاد عليهم شيء على
ما صولحوا عليه صلحا والصلح ما صولحوا عليه من قليل في ذلك او كثير في ارضهم واعناقهم يقول
الله عليهم زكاة اموالهم ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني سليمان
ابن الاحول عن طاوس قال اذا ادركت الرجال حربيين فعند الاول ما حاسبوا
اموال اهل الذمة اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابوب عن صفية
ابن معاوية انه سأل ابن عباس فقال اما بمصر فاهل الذمة فيؤخذ لنا الدجاجة والشاة
قال ويزلون قال ما ذا تقول فيمن على يمين الامين سئل قال انهم اذا ادوا الجزية
فلا يأخذ منهم الا طيب انفسهم اخبرنا عبد الرزاق عن معمر وداود ان حيشا مروا
بزرع رجل من اهل الذمة فاراسلوا فيه دوابهم وخبر رجل منهم دابته وجعل يمنع الزرع
من الزرع فبلغ الذي صاحب الزرع الذي خبر دابته فضاربها بالسيف او قال كان الله على
قولان قد هو لاء وانا ادفع عن هو لاء بك ان اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا الثوري عن الاعمش ومنصور عن ابراهيم عن سعيد بن وهب قال جامع امير من الامراء

فزانا شيء ان يضيف من فاكهة اهل الذمة فقال ان ما سألتهم عليه عمر يوم وليلة فسافر
في النزول ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن منصور عن هلال بن يساف من رجل
عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلكم لا تفعلون
موقفا عليهم صغيرهم وكبيرهم وانما يصدر الناس دون ذلك انما يصدر الناس على قدر الموقف فلا تصدوا
منهم عند ذلك اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن ابي هاشم بن عتبة الاعلم قال قال سعيد
ان حبر امر بالنار اكل منها قال لا الا بادنا اطعا قال ابن جريج وحدثني يحيى بن سليم ان الحزبة
بشر الصغار والذل قال وسمعت غير واحد يقول ذلك اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا الثوري عن حبيب بن ابي ثابت قال سمعت بن عباس وذاته رجلا فقال احرث الارض فاعملها
ارض جزية فاعمرها او اوتي خراجها فناه ثم جاه الجزء فناه قال لا يعبد الله ها هنا قال الله
هذا الكافر فجلعه من عنقه وعجله الى عقبل ثم قال ما لهؤلاء الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم
الاخر حتى يأتوا بعرون اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن طيب بن ابي قال سألت
ابن عمر قلت اني ارى ارضا يسرى الارض قال فاحرثها قال فاخرج من كل جريبا
قفيزا او درهما قال لا بل عقل معقلا اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن
منصور بن ابي قال عن مجمع بن هرارة قال سمعت ابن عمر يقول ما اصاب الارض فهي جزية
بجمعه دراهم افرض على بعض الصغار اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا عبد الله بن عمر بن
المغيرة بن مسور بن مخرمة ان عمر بن عبد العزيز مثله اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن
ايوب ان رجلا من اهل حران اسلم فاراد ان ياخذ ابنا له منه جزية او كما قال فاوصى
عمر بن الخطاب اما ان معود فقال الرجل ابى الاسلام لمعاذ ان يعان فقال عمر صدقت
وانه ابى الاسلام لمعاذ صدق قد اهل الكتاب عبد الرزاق قال اخبرنا معمر
عن ايوب عن ابن سيرين قال استعملني ابن بن مالك على الابلة فقلت استعملني على الجزر من
عملك فقال جد ما كان عمر بن الخطاب يأخذ من اهل الاسلام اذا بلغ مائتي درهم من كل
اربعين درهما درهم ومن اهل الذمة من كل عشرين درهما درهم ومن ليس من اهل الذمة
من كل عشرة دراهم درهم ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا هشام بن حسان عن ابن
ابي بزة عن ابن بن مالك انه بعثه على الابلة قال فقلت بعثتني على عشر عمالك قال ثم خرج
حتى اتى عمر بن الخطاب ثم ذكر مثله غير ان عمر ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر
عن ايوب عن سعيد بن ابي هلال قضى عمر بن الخطاب في اموال اهل الذمة اذا مروا بها على العاشر
الصدقة نصف العشور يعني اموال تجار اهل الشرك ممن كان من اهل الذمة نصف العشر اخبرنا

عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن إبراهيم بن المهاجر أنه سمع زياد بن حدير قال أنا أول عاشر
عشر في الإسلام قلت وما كنتم تعشرون قال ما كنا نعشر مسلما ولا معاهدا قلت فمن كنتم تعشرون قال نصارى
بني تغلب قال إبراهيم وحدثني إنسان عن زياد قال قلت له وكم كنتم تعشرون قال نصف العشر
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج عن محمد بن سعيد عن زريق صاحب أيلة أن في كتاب عمر بن عبد
العزيز أن انظر من مر بك من المسلمين فخذ مما ظهر من أموالهم من التجارات من كل أربعين دينارا
دينارا فما نقص فبحساب ذلك حتى يبلغ عشرين دينارا فإن نقصت ثلث دينار فدعها ولا تأخذ منها
شيئا ومن مر بك من أهل الكتاب أو من أهل الذمة من تجارهم فخذ منه من كل عشرين دينارا
دينارا فما نقص فبحساب ذلك إلى عشرة دنانير فإن نقصت ثلث دينار فلا تأخذ منه شيئا ومن
مر بك من أهل الكتاب أو من أهل الذمة ممن يعشر فخذ منه من كل عشرين دينارا دينارا
فما نقص فبحساب ذلك إلى عشرة دنانير فإن نقصت ثلث دينار فلا تأخذ منه شيئا ومن مر
من أهل الكتاب أو من أهل الذمة ادعوا عمر بن الخطاب وكان يأخذ من الأنباط أهل
الشام إذا اتجروا للمدينة أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عمرو بن شعيب وكتب
أهل منبج ومن وراء البحر إلى عمر بن الخطاب يعرضون عليه أن يعطوا عشر تجارتهم في أرض
الشرك ولهم العشور منها فشاور عمر في ذلك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فأجمعوا
على ذلك فهو أول من أخذ منهم العشور أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن يحيى
بن أبي كثير قال يؤخذ من أهل الكتاب الضعف مما يؤخذ من المسلمين من أهل الذهب والفضة
قد فعل ذلك عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن رجل من
[illegible] عن أبيه قال ليس في أموال أهل الذمة صدقة إلا أن يتجروا فيمروا بالعاشر فيأخذ منهم من كل عشرين
دينارا دينارا أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح قال سأل عمر المسلمين كيف
يصنع بكم الحبشة إذا دخلتم أرضهم قالوا يأخذون عشر ما معنا قال فخذوا منهم مثل ما يأخذون
منكم أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه أن رجلا سأل ابن عباس
[illegible] قال لا ليس على أموال أهل الذمة
العشور قلت إنهم يأمروننا بكذا وكذا قال فلا تعمل لهم قال فلله العبرة قال [illegible]
[illegible] أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن رجل أن عمر بن عبد العزيز أخذ
من تجار المسلمين من كل أربعين دينارا دينارا أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري قال
أخبرني خالد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن معقل عن زياد بن حدير قال كنت عشارا لعمر بن الخطاب
ولا نعشر معاهدا ولا مسلما قلت له فمن كنتم تعشرون قال تجار أهل الحرب كما يعشروننا

إذا أتيناهم قال وكان زياد بن حدير عاملا لعمر بن الخطاب أخبرنا عبد الرزاق قال
أخبرنا عبد الله بن كثير عن شعبة عن الحكم بن عتيبة قال سمعت إبراهيم التيمي يحدث عن زياد
بن حدير وكان زياد يومئذ حيا أن عمر بعثه مصدقا فأمره أن يأخذ من نصارى بني تغلب
العشر ومن نصارى العرب نصف العشر أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري
عن سالم عن ابن عمر أن عمر كان يأخذ من النبط من الحنطة والزيت العشر يريد بذلك أن يكثر
الحمل إلى المدينة ويأخذ من القطنية نصف العشر من الحمص والعدس وما أشبهه أخبرنا
عبد الرزاق قال أخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر سئل عن المشركين ما يؤخذ منهم إذا اتجروا
في أرض المسلمين فقال عمر ما يأخذون من الأمر البين والحنطة فخذوا منهم نصف العشر
يريدون [illegible] اللهم ما أحدثهم الأرض عنوة أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا
معمر عن قتادة عن أبي مجلز أن عمر بن الخطاب بعث عمار بن ياسر وعبد الله بن مسعود وعثمان
بن حنيف إلى الكوفة فجعل عمارا على الصلاة والقتال وجعل عبد الله بن مسعود على القضاء
وبيت المال وجعل عثمان بن حنيف على مساحة الأرض وجعل لهم كل يوم شاة شطرها وسواقطها لعمار
وربعها لابن مسعود وربعها لعثمان بن حنيف ثم قال ما أرى قرية يؤخذ منها كل يوم شاة
إلا سيسرع ذلك فيها ثم قال لهم إني أنزلتكم وإياي من هذا المال كوالي اليتيم من كان غنيا فليستعفف
ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قال ثم جعل عمر على كل رجل من أهل الذمة أربعة وعشرين
درهما كل عام ولم يضرب على النساء والصبيان من ذلك شيئا ومسح سواد الكوفة من
أرض أهل الذمة فجعل على الجريب من النخل عشرة دراهم وعلى الجريب من العنب ثمانية دراهم
وعلى الجريب من القصب ستة دراهم وعلى الجريب من البر أربعة دراهم وعلى الجريب
من الشعير درهمين وأخذ من تجار أهل الذمة من كل عشرين درهما درهما فرفع ذلك
إلى عمر فرضيه أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الحكم بن أبان عن إبراهيم بن يزيد عن إبراهيم
النخعي أن رجلا أسلم على عهد عمر بن الخطاب فقال ضع الجزية عن أرضي فقال عمر إن أرضك
أخذت عنوة أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحكم بن أبان عن محمد بن زيد
عن إبراهيم النخعي أن رجلا أسلم على عهد عمر بن الخطاب فقال ضع الجزية عن أرضي فقال عمر إن أرضك
أخذت عنوة أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن أبي الحكم عن محمد بن زيد عن إبراهيم
قال جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال إن أرض كذا وكذا يطيقون من الخراج أكثر مما عليهم
فقال ليس عليهم سبيل إنا صالحناهم صلحا أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا سعيد بن عبد العزيز
التنوخي قال حدثني [illegible] قال [illegible] أرض خراجها [illegible] عاملا لعمر بن عبد العزيز

قال عمر ارى ان تقسم للعشور والعشور ثم خذ منه العشر ثم بعني بعضها فما بقي اكثر اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن موسى بن مسلم عن طارق بن شهاب قال كتب ابو عبيدة الى عمر بن عبد العزيز
سأله عما ناخذ من اهل الحرب للتجار فكتب اليه عمر انظر ما يأخذون اذا دخلوا ارضهم فخذ منهم اذا
اخذوا منا اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري قال اخبرني ابن السباق ان عمر بن الخطاب
كان يأخذ من اهل الحرب العشر اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن ميمون الاودي
قال سمعت عمر قبل قتله بثلاثة ايام وهو واقف على راحلته بعرفة يقول لعن الله فلانا لعن الله فلانا
انظر اما ظلمتها الا لكيما ما جلبنا الارض ما لا تطيق فقال عمرو بن ميمون فقلت انا لارض امرا
على ما يطيقه فترك لهم فضلا يسيرا فقال انظر اما ظلمتها الا لكيما ما جلبنا الارض ما
لا تطيق قال الله سلني لا وفرا اهل العراق وهم لا يجبن لاحد بعدي اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا ابن عيينة عن عبد الله بن عبيد عن مجاهد انها مدينة نجران وهم
ارقاء اموالهم فاكبر ذلك اهلها ان يملكوا انهم احرار واموالهم لباكين
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة ان سبأ هو رجل كان يقول
رسول الله صلى الله عليه وسلم واياه قربه
عت الله ورسوله ارضها لله ورسوله صلى الله عليه وسلم ثم لكم من بعد
المدينة اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الاجلح عن ابي عمرو الشيباني قال
ما تاجر كان من اهل الحرب ثم ارتد عن الاسلام فمال له على اول ان اما ارتد ذمته
لان نصف ميراثه ثم رجع الى الاسلام قال لا قال فطعان طلق امرأته فابوا ان يحكموا
فارتدت ثم جاءهم رجع الى الاسلام قال لا قال فغلق عليها فجعلت امرأته فابوا ان يحكموا
فارتدت ثم جاءهم رجع الى الاسلام قال لا قال فارجع الى الاسلام قال اما اجد الى
ذلك سبيلا فامر به فضرب عنقه ودفع ميراثه الى ورثة المسلم اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا ابن جريج عن حنش عن الحكم بن عتيبة ان المشهور الذي ارتد عن الاسلام فاستتابه
فابى ان يتوب فضربه وقدم بامرأته ارتد ارتد عن الاسلام فاستتابه فابى ان يتوب فضربه وقدم
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الحكم بن عتيبة عن ابن سعود في ميراث
المرتد مثل ذلك قال اخبرنا ابن جريج عن سعيد بن المسيب قال اخبرنا عبد الرزاق قال

اخبرنا معمر عن ايوب وابن عون ان عمر بن عبد العزيز كتب في رجل اسر فتصرف المسلمون
اذا اعلم انه كبرت منه امرأته واعتدت منه ثلاثا انه فزووجت فدفع ماله الى ورثته المسلمين
لا اعلمه الا قال ان يكون له وارث على دينه ما ارض فمواتجوز اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
عثمان بن الاسود عن عطاء قال ميراث المرتد لورثته اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري
قال يقول سأله المرتد اذا اعتل فماله لورثته واذا لحق ارض الحرب فماله للمسلمين اخبرنا
عبد الرزاق عن الثوري عن موسى بن ابي كثير قال سألت الزهري عن المرتد لم يعد امرأته ثلاثة
قروء قال قلت انه قتل قال قد اربعة اشهر وعشرا قال قلت انه موصل
ميراثه قال ايرثه بنوه قال لا يرثونا اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن حماد
عن ابراهيم ان عمر بن الخطاب قال لا يرثهم ولا يرثونا اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر
عن سمع الحسن يقول لميراث المرتد للمسلمين وقد كانوا يطعمون به لورثته اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن قتادة قال ميراثه لاهل دينه اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن
قتادة قال ميراثه لاهل دينه اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن رجل عن الحسن
قال اذا اتانا المرتد فانهم يحسبون له ان بقاء في يجر ارتكاب يجر ارتداده اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابن ابي نجيح ان مجاهدا كان يقول ميراث المرتد للمسلمين لانه
ساعة يكفر يوضع عنه ثم لا يعود منهم من يقول ميراث المرتد للمسلمين لانه
ذكر عنه وقد قرأ يقول لاهل دينه وصية الاكبر اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن اسحق بن راشد وغيره من اهل المدينة ان عمر بن عبد العزيز كتب ان
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن ابي قلابة عن رجل من بني تميم انه قال يا امير المؤمنين
ان اهل الكتاب يأتينا فيطلبون الحق فنقول ما نأخذ منكم شيئا حتى تأخذوا منا فقال
لا تفعل ضع ما بينهم وبين ما يدعون اليه اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن عيينة عن
حميد الاعرج وابي اسحق عن ابي عبيدة ان عمر كان يأخذ من اهل الذمة اذا اختلفوا
اخبرني اشعث بن ابي الشعثاء ان ابراهيم الغنوي حدثه انه كان مع امرأة له وهو يسير
يجر ويضع طعامه وشرابه قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا عبد الله بن
سمع شعبة ينزل اخرى القاسم الاعرج ان سعيد بن جبير كان عندهم فكان يسير بامهان
ان كثير سمع شعبة ينزل اخرى القاسم الاعرج ان سعيد بن جبير كان عندهم فكان يسير بامهان
فكان غلام له يحمل متاعه ويناوله الخبز اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا

معمر عن قتادة قال لا بأس بأكل طعام المجوسي ما خلا ذبيحته يعني للنار واسمه اخبرنا عبد
الرزاق قال اخبرنا حميد بن زنجويه قال سمعت حجاج عن عطاء قال لا بأس بأكل طعام المجوسي مسلم اهل
الكتاب اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الاوزاعي عن عبد الرحمن بن عمرو وحسان
ابن عطية عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج ومن كذب علي كذبة طلبوا مقعده من النار
اخبرنا عبد الرزاق عن رجل عن زيد بن اسلم قال يعني ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا تسألوا اهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد ضلوا انتم
قال يا رسول الله احدث عن بني اسرائيل قال حدثوا ولا حرج ان اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة قال كيف تسألوا اهل الكتاب
عن شيء وكتابكم الذي انزل على نبيكم احدث الاخبار بالله
وقد اخبركم الله عن اهل الكتاب انهم كتبوا بايديهم كتابا قالوا هذا من عند الله ليشتروا
به ثمنا قليلا الا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسائلهم والله
ما رأينا احدا منهم يسألكم عن الذي انزل عليكم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر
عن الزهري قال لم يزل من اهل العلم الصالحين ان يأتمله اجزء انه بينا هو جالس عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم جاءه رجل من اهل التوراة فقال يا محمد هل تجد في الجنازة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم فقال الحبر اليهودي اجل فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما حدثكم اهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وجميع
كتبه فان كان باطلا لم تصدقوه وان كان حقا لم تكذبوه ان اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن سعيد بن ابي هند عن عطاء بن يسار قال كان اليهود يجيئون اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فيسألونهم عن الشيء فلا يحدثهم فيه فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يحدثهم فيكذبونه ولا يصدقهم فيصدقونه ويقولوا امنا بالذي انزل الينا وانزل اليكم والهنا
والهكم واحد ونحن له مسلمون اخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن جعفر
عن جبير بن نفير قال قال عبد الله لا تسألوا اهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد
ضلوا ان كنتم لا بد فاعلين فاسألوا عن ما في ايديكم من امر اهل الكتاب الذي فيه
الله زعموا ان الله كتبه كالية الرجم والكائنة التي كانت بعد موسى وزاد معمر
عن القاسم بن عبد الرحمن عن عبد الله في هذا الحديث قال ان كنتم سائلين فاسألوا
ما في كتاب الله خالصا وما خالف كتاب الله وزعموا ان اخبرنا عبد الرزاق عن معمر

عن معمر عن ايوب عن رجل قال ان عمر بن الخطاب مر برجل يقرأ كتابا سمعة فاعجبه
فقال للرجل ائتني بهذا الكتاب قال ثم فانظر اي شيء هو فجاء به اليه فمحاه وبطنه
وظهره ثم اتى به النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يقرؤه عليه وجعل وجه رسول الله صلى الله
عليه وسلم يتلون فضرب رجل من الانصار بيده الكتاب وقال تلك اماك يا ابن الخطاب
الا ترى ما وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فنادينا الويل ما بال وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال عمر رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم
نبيا قال فسري عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال والذي نفس محمد بيده لو اصبح فيكم موسى
ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم اتم حظي من الامم وانا حظكم من النبيين اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن الزهري ان الحبر الذي اتى النبي صلى الله عليه وسلم حين جاءت الى النبي صلى الله عليه
وسلم بكتاب من صحف موسى وكتب فجعل يقرأ وعليه والنبي صلى الله عليه وسلم يتلون وجهه
قال والذي نفسي بيده لو ان كليمكم موسى وانا فيكم ما نعموه وتركتموني لضللتم اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا اسمعيل بن عبد الله عن عون عن ابي جحيفة الضبي قال كان يقال ثلاثة رجل
ملك فاساء الملك ورجل الف كتابا فخانه كتاب من عمر بن الخطاب ان ابعث الي فبعث اليه فقال الرجل
انا امرؤ فيما رفعت فلا ادري على عمر علاه ثم جعل يمر وعليه فلما كان الكتاب الذي
فيه الفناء قال ما اعرف ما يريد فقلت يا امير المؤمنين ومحي الله ما اصنع عندي شيئا
من ذلك الكتاب الا حرفته قال ثم تركه بعض العهد والصلح اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا الثوري عن جابر عن الشعبي عن عوف بن مالك الاشجعي رجلا يهوديا او نصرانيا خامس
بامرأة مسلمة ثم خثا عليها الفراش ويريد عليها فرفع ذلك الى عمر بن الخطاب فقال
عمر ارى لهؤلاء عهدا ما وفوا لكم بعهدهم فاقتلوا من اتاكم بعهدهم قال فضربه
عمر اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الاسلمي عن سهل بن ابي صالح عن ابيه ان امرأة مسلمة
استأجرت يهوديا او نصرانيا فانطلق معها فلما اتيا الكنيسة توارى بها ثم عشيها قال ابو
صالح وذكرت زعمها حين عشيها ضربته ثم انتاضخ رأسه ان قد قتله قال فانطلق سلما

ل هريرة فاخبرته فاخبرته فارسل الى المرأة فاتتني على الحق فقال ابو هريرة
ما على هذا اعطيناكم العهد فامر به فقتل ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج
قال اخبرني من اصدق ان يهوديا او نصرانيا بالحرة امرأة مسلمة فقطع فضرب عمر رقبته
وقال لقد هممت ان اكتب اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرت ان ابا عبيدة بن
الجراح قتل رجلا من اهل الكتاب اراد امرأة على نفسها وابو هريرة ايضا وذلك
ان رجلا من اهل الكتاب اراد امرأة مسلمة نفسها فرجل يطرقها فقال ابو هريرة ان رجلا
لا يمنع المرأة ومتاع المرأة حتى يمنع الرجل وقد اتقى امر مسلمة ولقد هممت ان اقتل الرجل
ابو حميد الزيات قال وقضى عمر الملكية جارية من الاعراب اقتتلها رجل من اهل الكتاب
فقتله واهل اليمامة بما له قال عبد الرزاق وانا نرى ان السنة هذا انه المسلم ان
قتل ارحم وان كان غير محصن وذكر ذلك المرأة ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن ايوب عن نافع ان عمر بن مالك ان رجلا من اليهود قتل جارية من الانصار
على حلي لها فاعترفت قتل ورضخ رأسها بالحجارة فاخذ فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم
فامر به ان يرضخ رأسه بين حجرين ورضخ حتى مات اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن علقمة
بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه في قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية
هو محارب قال قتل واخذ المال صلب مصلحة اهل الكتاب اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا عبد الله بن كثير عن سعيد عن مجاهد ابي عبد الله العقلاني قال اخبرني من رأى
عبد الله بن عمير صلب رجلا صربانيا يدعى ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا المثنى بن
صباح عن عمرو عن ابن عباس قال كانوا لا يرون باكل ما مع اليهود والنصارى باسا قال
عبد الرزاق وسمعت الثوري وسئل عن طعام اهل الكتاب اذبائحهم قال لا باس بها
ولا باس بصيد الكلب المعلم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال لم ار بأسا ان يأكل ما صاد الكلب المعلم
اذا ارسل وذكر اسم الله عليه وان قتل اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن
قتادة عن الحسن قال اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل ما قتل
عبد الرزاق ولا باس بصيد الكلب المعلم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال لم ار بأسا ان يأكل ما صاد الكلب المعلم
اذا ارسل وذكر اسم الله عليه وان قتل اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن
قتادة عن الحسن قال اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل ما قتل
عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن عبد الرحمن بن سابط عن عائشة ومجاهد
عن عليّ انه قيل لهما ان اهل الكتاب يدارون على لحم الخنزير بما يصيد غير الله قال لا الله
جل جلاله ذكاه بما ضموا ليه ذكر مقاتل اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
ابن سلم عن عطاء وطاوس عن عمر بن عباس قال لو كل ذبائح اهل الكتاب واذبح لغير الله او قال
وان اهل لغير الله لغير نا عبد الرزاق قال اخبرنا رجل من محمد بن راشد عن مكحول

قال لا باس بذبائح اهل الكتاب من اهل الحرب وصيدهم كلاهما ذكر مقاتل اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا عبد الملك بن سليمان او اخبره من سمعه عن عطاء قوله
وما اهل به لغير الله ثم اضطر قال صوت باسم المسيح وقال لا باس بذبيحة اليهود اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة قال اذا ذبح اليهودي بحضرتك فسمعت عليه
غير ذبيحته فلا يحل لك ان تأكل اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن منصور عن
ابراهيم في قوله وطعامهم حل لكم قال ذبائحهم اخبرنا عبد الرزاق قال اذا ذبح
النصراني فسمعته يقول فلا باس به وان سمعته يهل لغير الله حرم فاني اكره ذبيحته وكان
بعضهم يرخص في ذلك ولم ار بأكله باسا اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج
عطاء وقوله وما اهل به لغير الله به دفعا حله الله لانه مذبوح لا يعلم احد يقول هذا
القول اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن منصور عن ابراهيم انه كان اذا سمعه
يهل لكنه ان يأكله الا ان يتوارى عنه حتى لا يسمعه قال واحلا له ان يأكل باسم
المسيح اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر وايوب قال كان يقال من الصابئين يهود
يدخلون بالشام مع جفونة من المسلمين وقال اخبرنا معمر عن عبد العزيز من المسلمين من يصيرهم
اذا ذبحوا ان يسموا الله ويمضمض ان رأوا اثر ذبائحهم اخبرنا عبد الرزاق عن
معمر قال بلغني ان رجلا سأل عمر عن ذبيحة اليهودي والنصراني فقال عليهم احل لكم
الطيبات وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم فنزل عليهم ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله
عليه وكل عليه وما اهل لغير الله به قال لتحمل الرجل يذكر عليه فقال بن عمر لغير الله اليهود
والصابئ وهم الاعراب فان ضاع واصحابه ببلوى فاذا لم تواصلهم انتهوا واحموني
اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال اذا قدم الملك اليهودي طعاما فامره
ان يأكل منه فان اكل قيل وان لم يأكل منه اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
عن ابي ذبح عظاما لصنعة فاخطأ بها اراده وخرج عليه اكلها قال فلا باخطأ المسلم
ايضا اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال اخبرني من سمع علقمة يقول في الصيد
يكون بين المسلم واليهودي والنصراني فلا يدع لك واذا ذبح انت لا تدري ما غلب عليه من سهم
او غير فلا تأكله اعلاله ان يقول باسم المسيح وحده المجوسي اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
اسرائيل قال اخبرني موسى بن ابي عائشة قال سئل سعيد بن جبير ومن بن راشد عن
المجوسي اذكر اسم الله اذا ذبح فلا تأكله ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن
طاوس انه قال لا تؤكل ذبيحة المجوسي وان ذكر اسم الله عليها اخبرنا عبد الرزاق

اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة قال لا نوكل ذبيحة
المجوس وان ذكر الله ان لا نحسبه ذكر الله قال عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن منصور بن مسلم عن الحسن
ابن محمد بن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نوكل ذبيحة المجوسي المسلم
قال المسلم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كتب الى مؤنس ابيه وهو مؤنس مسلم جاء على فرس فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم ايزل اباوهب ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن يحيى بن كثير
عن رجل من كلب يقال له معبد ذو رأي معروف عن الحرث اضافه الطفيل عن ابيه ان عمر
ابن الخطاب كره الفراضة الحبلى وهو نصراني فقال له المختار قد عمرت وانا اكره ان تحبلي
لان لا تعمر بالكفر ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال قلت للزهري فعل
يقال له مرحبا قال ان كان له عندك يد لترحبن بها فلا بأس اخبرنا عبد الرزاق عن
ابن المجي عن ابيه قال اتيت ابا ذر فاذا هو نصراني قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ايكرث
قال نعم اي قاعلت قال نعم صلى الله عليه وسلم الثالثة ايكرث فقال لو اسلمت
قبلك فقال لا ترب قال عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لعمر ودعوا له وقال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن عيينة عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد قال سمعته يقول لا تقولوا لاهل الكتاب اسلام ولا تقولوا لهم اعتاق
المسلم الكافر اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري قال قال له للمسلم تتق
النصارى واليهود اضفه اجره قال لا ولكن اعاتهم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري
عن ليث عن مجاهد انه كره عتق النصراني اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري وغيره عن ليث
ابن ابي سليم عن عمر بن عبد العزيز انه كره عتق النصراني اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا الاسلمي عن ابي الزناد عن خارجة بن زيد ان اباه اعتق غلاما له مجوسيا واعتق ابن زيد
صبيا كان اخوه اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة عن الحسن وسأله
المسلم يستعير ثوب المجوسي قال لا بأس به ان اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن الزهري قال لا بأس به اذا كان للمسلم هو الذي يعطاه به اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن قتادة عن الحسن انه كره صيد كلب المجوسي الصابون اخبرنا عبد
الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة قال الصابون يؤتمر بعيدون الملائكة ويصلون القبلة ويتزوجون
النساء اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن ليث عن مجاهد قال الصابون من المجوس
واليهود والنصارى دين اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا المسعودي عن عاصم عن الحسن عن مجاهد
قال سئل عن الصابين فقال هم بين اليهود والنصارى لا تحل ذبائحهم ولا ناخذ

ولا ما تخصم فيما سال اهل الكتاب عنه اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن قوله قاتلوا اهل الكتاب حتى لا يقولون قال اهل التوراة قاتلوهم
حتى جاءهم الارجاء لا يوجد الصغر ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة
عن قوله واسأل من ارسلنا من قبلك من رسلنا يقول سل اهل الكتاب اكانت الرسل
تأمرهم بالوحدة اكانت تأمرهم بالاحلام اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة
عن قوله فان كنت في شك مما انزلنا اليك فسل الذين يقرون الكتاب من قبلك قال نبي الله
صلى الله عليه وسلم قال لا اشك ولا اسأل اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة
عن قوله من بعيد ما عنى بهم الملأ الصغر عندهم وهو عندهم مكتوب اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء ذبيحة المجوسي تجزي عن مائة درهم اخبرنا عبد
الرزاق قال اخبرنا معمر عن رجل سمع علقمة يقول ان ذبيحة المجوسي تجزي عن مائة درهم
وقال ليس من اهل الكتاب انما هو شيء اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال
اخبرني عمرو بن شعيب ان ابا موسى كان للعمرين للطاب المسلمين معتوه على المجوس فقتلوه فغرم
فاذا زيد فكتب اليه عمر ما عمد عمدا فاقتلهم جميعا فلما اتاك كتابي هذا فاقتل ابا موسى وعن مائة درهم
قومنها عمر المجوسي اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة عن ابن المسيب قال دية
المجوسي ثمان مائة درهم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن عمرو عن الحسن مثله
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابان وغيره ان عمر بن عبد العزيز جعل دية المجوسي
صنف دية المسلم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن عيينة عن محمد عن عبيدة
سليمان بن ربيعة ان عمر للطاب جعل دية المجوسي ثمان مائة درهم اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا ابن عيينة عن محمد عن عبيدة عن علي قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
دية المجوسي ثمان مائة درهم دية اليهودي والنصراني اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا الثوري عن المغيرة عن الشعبي عن جعل عمر للطاب دية اليهودي والنصراني
اربعة الاف درهم اخبرنا عبد الرزاق عن جرير قال قال عطاء دية المرأة من اهل الكتاب
اربعة الاف قال قلت فصابي العرب قال مثلهم ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر
عن قتادة عن المسيب وغيره عن الحسن قال دية اليهودي والنصراني اربعة الاف درهما
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن عمر ان رجلا مسلما قتل رجلا من اهل
الذمة عمدا فرفع الى عمر فلم يقتله وغلظ عليه الدية مثل دية المسلم اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر والثوري عن منصور عن ابرهيم قال دية اليهودي والنصراني والمجوسي مثل دية المسلم

اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر والثوري عن منصور عن ابراهيم قال دية اليهودي والنصراني
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن مغيرة عن الشعبي قال دية اليهودي والنصراني
دية المسلم سواء هذا الكتاب نصه في الحض اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن قتادة وربيعة وابن شهاب عن ابن عبد الرحمن قالا لا يجوز شهادة اليهودي على النصراني
ولا يجوز شهادة النصراني على اليهودي ويجوز شهادة النصراني على النصراني واليهودي على
اليهودي اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن حصين عن الشعبي قال لا يجوز شهادة
اهل ملة على اهل ملة الا المسلمين اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن حصين
عن عمير بن ربيع ابي ربيع انه كان يجيز شهادة اهل الكتاب بعضهم على بعض اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن عمرو بن مرة عن ابن عمر عبد العزيز انه اجاز شهادة مجوسي على نصراني
ومجوسي على نصراني اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن عبيد الله عن الشعبي انه كان يجيز
شهادة النصراني على اليهودي والنصراني ولو على خلافه ابو حصين قال الثوري
اذا بعلمات وترك مالا فجاء نصراني فقال هو ان مات نصرانيا وجاء مسلم فقال هو ان مات
مسلما فقال انما يقضي على حسب المال فللذي نصفين قال الثوري وبهذا نأخذ فما
وجد من المسلمين فشاهدين من الصابئين يأمر له عليه الف ودرهم قال هو للمسلم لان شهادة النصراني ضعيف للمسلم قال الثوري الكبرى والاسلام
ملة كيف يحلف اهل الكتاب اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر والثوري
عن ايوب عن محمد بن سيرين قال كان شريح يحلف اهل الكتاب بعضهم على اليهود الا في الدم
الى المذبح فيحلف ما قتله اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا اسرائيل قال حدثنا سماك عن رجل من النخع
ان اباه حلف يهوديا بالله ما قتله عامر او ما علم له قاتلا الكبرى اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا الثوري عن جابر عن الشعبي عن مسروق قال كان يحلفهم بالله وكان يقول انزل الله ان
اسم من اسماء الله المرأة الحبلى من اهل الكتاب تلد اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن الزهري قال اذا اسلمت النصرانية من اهل الكتاب حاملا فمات مع
اهل دينها ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن عطاء قال لا يدفنها اهل دينها ولكن يدفنها
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار ان رجلا من اهل الشام اخبره
عن عمر بن الخطاب انه قال في امرأة نصرانية من اهل حمص من مسلمة مدفن المسلمين اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن ابي الاشعث قال في امرأة من الصابئين ماتت
وهي حبلى من مسلم ادفن بمقابر للمسلمين يعني ذلك قال سليمان وبهذا نأخذ هل

النكاح والولد ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن ابن الزبير عن المسور بن
مخرمة على حق رباح بن ربيع المطلبي انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
عام حنين او غيرها وكان رباح البلدي ممن يخدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم اصابت المنية مع من اصابت فوقفوا عليها يطوفون بخيولهم من تلقاء رأس
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ما فيهم احد الا وقد عقر حوالي المرأة فوقف رسول الله صلى الله
عليه وسلم بطرفها فقال ما كانت هذه لتقاتل ثم نظر في وجوه القوم فقال لاحدهم
لقوم خالد ما اراك لا تشاء ربك ولا تعلم ان الحلال من الحرام اهل الكتاب واحمد وحده

كتاب النكاح

باب ما يجوز من اللعب في النكاح والطلاق

اخبرنا محمد بن زياد بن ميسرة قال حدثنا ابو سعيد مولى بني هاشم قال حدثنا
عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن ابي اسحاق عن ابراهيم عن عبد الله الذبياني قال
قال عبد الله ثلاث لاعبهن جاد نكاحهن جاد وطلاقهن جاد وعتاقهن جاد
قال عبد الرزاق وقال ابن جريج عن عطاء قال ثلاث لاعبهن جاد طلاق او عتاق او نكاح
قال لا اعلمه الا قال وطلاق وقال عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال اخبرني عبد الكبير ان
سعيد بن المسيب قال طلاق لاعبا او نكاح لاعبا فقد جاز ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن
الحسن عن ابي الدرداء قال ثلاث اللاعب فيهن كالجاد النكاح والطلاق والعتاقه
عبد الرزاق عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر عن ابي الدرداء مثله ان عبد الرزاق عن الثوري
عن جابر عن عبد الله بن يسار عن عطاء قال ثلاث لاعب فيهن النكاح والطلاق والعتاقه
والصدقة قال ونسيت انا احدث احدى الثلاث الثلاث النكاح او الطلاق او العتاقه
اخبرنا ابن جريج قال عبد الرزاق عن ابي مخرمة عن عبد الكبير عن ابيه عن جعفر بن محمد بن
ان عمر بن الخطاب قال ثلاث اللاعب فيهن جاد النكاح والطلاق والصدقة والعتاقه
قال عبد الرزاق وقال طلاق حب والهزل والمدرك عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن
صفوان بن سليم ان ابا الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث طلاقهن
جائز وهزلهن جائز ونكاحهن جائز وهزلهن نكاح كما يجوز عبد الرزاق عن
ابن جريج قال اخبرت عن ابي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يضع الاوزاع لاعبا ضعف جاز
عبد الرزاق عن عبد الله عن مسلم بن ابي مريم قال سمعت سعيد بن المسيب يذكر عن عمر ان قال اسرع
ما دخول مهر الا النكاح والطلاق والعتاقه والمدرك كذا في حديثه ولعله ان عمر
لم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرزاق عن ابن جريج والثوري عن عبد الله عن سعيد المسيب
قال سمعته يقول ثلاث لاعب فيهن النكاح والطلاق والعتاقه تم النكاح

والطلاق والاجماع بغير بينة عبد الرزاق عن جريج قال لا يجوز نكاح ولا
طلاق ولا اجماع الا بشاهدين قال ابن جريج وحسبت ان عمدا وهو يحدث وسمعها قال ابن
طلحة الى السنة التي اشهد شاهدين عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن سعيد بن
قال سأل رجل عمر بن رجل طلق ولم يشهد وراجع ولم يشهد قال طلق غير سنة وراجع
غير سنة فاشهد على طلاقه وعلى مراجعته وليستغفر الله عبد الرزاق قال معمر
وكذلك قتادة عن العلاء بن زيد عن الحسن مثل ذلك عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني ايوب بن موسى عن سعيد بن ان رجلا سأل عمران بن الحصين قال رجل طلق ولم
يشهد وراجع ولم يشهد قال بئس ما صنع طلق لغير عدة وارتجع لغير سنة اشهد على ما فعل
عبد الرزاق عن الثوري عن ليث بن ابي سليم عن عبد الله بن الحسين قال سأله رجل
طلقت ولم اشهد وراجعت ولم اشهد فقال طلقت في غير عدة وارتجعت في غير سنة عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري قال اذا جامع فقد وجب رجعه ولكل الشهود عبد الرزاق عن معمر ولبعض
مرجع الكلام عنه قول دحوله رجعة عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال
اذا جامع فقد وجب رجعة قال الثوري وقال بعض اصحابنا عن الشعبي مثله عبد الرزاق عن
ابن جريج عن عطاء قال دخوله رجعة ولكن ليشهد اذا علم ليرجع ان شاء عبد الرزاق عن
الثوري عن سليمان الشيباني عن طاوس قال قد دخوله رجعة ولكن ليشهد وقال الثوري اذا قبل فهو
رجعة عبد الرزاق عن معمر قال سمعت ايوب يسأل مطرفا او عن رجل قال لامرأته طالق
ان دخلت فلانة فدخلت وهو لا يعلم وحمل بها ما هو لا يعلم قال مطرف للمسور بن
الشيب هو لا يشبهانه ايا ما احب رجعة ولكن ليشهد قال معمر وقاله الزهري عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري قال اذا لم يشهد على الرجعة حتى مضى العدة ثم ادعى الرجعة بعد ما انقضت
العدة فلا يصدق وان حاملا فانها تهوى فلا يصدق عبد الرزاق عن الثوري عن
منصور عن الثوري قال اذا طلق تطليقة او تطليقتين فادعى الرجعة قال يسأل البينة انه قد
رجع وبه يأخذ الثوري عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في رجل طلق امرأته حتى اذا انقضت
العدة قال بدا راجعتها فمضت فاذا هي قد حاضت ثلاث حيض قال للمرأة ولا سبيل عليها وهي
احق بنفسها وان ادعى امرأته عبد الرزاق عن الثوري في رجل طلق امرأته تطليقة ثم
مكث ثلاثة شهور وضعت فقال قد كنت راجعتها رجعة لان الولد لم يجز الا
الارتجاع بعد الطلاق والجماع رجعة قال ما كان من ذلك اول او آخر قال
سئل الخمسة الرجعة والا الزم الولد وبانت منه لان الولد يكون لستين عبد الرزاق

عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال قضى الله ورسوله في الشهادة والرجعة على الزنا فما
فوق دون اربعة على الرجل والمرأة وقال يشهد اربعة على محصنين رجما او يشهد واحد او
ثلاثة رجلا فجلدا قال الله ما به جلدة ولا ما تغرب عصابة قاذفة دين الله وعرباته
غير الارض التي كانا فيها وغير بيتها شيء وان شهد واحد او ثلاثة على محصن رجم المحصن
ولا تقبل شهادة ثلاثة ولا اثنين ولا واحد ويجلدون ثمانين ثمانين ولا تقبل لهم شهادة
حتى يتوب المسلمين منهم توبة نصوح واصلاح وعلى الطلاق والعبد بيان وعلى النكاح شهدان
وعلى الخمر شهدان يحدان صاحبها ويجوز فيه من شهد توبته ولا يجوز شهادة
شهيد واحد على طلاق ولا نكاح ثم طلق شهد عليه شهيد واحد وانكر فانه يحلف بالله
ما طلقت فان حلف لم ترجع امرأته وان نكل صدقت بما شهد به الشهيد وكان هو الشهيد
الآخر اذا نكل ولا يجوز على الذي لا شهد به شهيد له حتى يأخذ واحد عدل
لطلب صاحب الحق شهيدا فان كان غير ذلك ثوى لا شاهد فيها فالمطلوب
احق بالبينة وعلى الطالب فان نكل استحق صاحب الحق عليه ولا يجوز شهادة فاجر ولا خائنة
ولا خائن ولا محدود بذنب ولا يجوز شهادة فاجر ولا خائنة ولا خائن ولا محدود بذنب ولا يجوز
ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الآية فلينظر امر من شهد وتغير
باب النكاح على الحكم عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن سعيد بن جبير قال
جرم الاسعث بن قيس بشيء وجعل لعبيده من مرتين وان امرأته او امرأة معه قاعدة قاعدة
للرجل ان مات فهي حرة فجاء الى الكوفة فخطب الاسعث فقالت المرأة ما لك ان تزوجني على
حكم مسروحها فان دخل بها ومكث ما شاء طلقها قال اسلم ما شئت فقالت لا اسلم فلا تا
ولا ما عبيدا لا بيع فقال اما هو فلا والله لا اسلمك من يدي الحاجة الى عمر بن الخطاب
فقال يا امير المؤمنين جاء بشيء هذه المرأة فقالت له عالم بمثله فان تزوجها على حكمها
ثم طلقها قبل ان يصيبها فرد ذلك عمر وقال امرأة المؤمن المسلم لها ما اشترطت من المطلب
لها حكم وجعل لها صداقا وامرأة من نسائها عبد الرزاق عن هشام بن عبيد سئل عنه
الرزاق عن الحسن بن عمارة عن الحكم بن عتيبة ارطاة في الرجل يزوج المرأة على حكمها قال
النكاح جائز ولها صداق مثلها لا وكس ولا شطط قال الحسن واخبرني الحكم عن شريح وابراهيم
مثله عن عبد الرزاق عن جريج عن عطاء قال قلت له رجل تزوج امرأة وفوض اليها فطلقها قبل
ان يجامعها اخذ بعد فما جعل له ان يرضى لها من صداقها قال ما رضيت انا هو ما شاء
زوجها فلك فارسل اليها بثلثي طلقها ثم دخل عليها فلما ثم مات او طلقها ولم يسم لها

صفا فقال له ليس لهم الا ما اذا توفوا ثلث فمات فلم يسدقا ولم يقل كان اصابها
قال ليس لها الا الميراث وما شأن الوارث عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب قال اذا دخل
عليها قبل ان يفرض لها مثل صداق نسائها ثاب استيمار النساء ام اصاغرهن
عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن كثير عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يستامر نساءه اذا انكحهن قال علي عن عمرو عن المطلب به قيل ان فلانا يذكح
فلانة قال تركت المدلة لم يزوجها وان سكت زوجها عبد الرزاق عن الثوري عن
شعبة الحكم سواء عن يحيى بن كثير عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن عائشة قالت عبد الرزاق
عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن عائشة قالت
عن عبد الكريم عن عبد الله بن ابي رافع عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
استامروا الابكار في انفسهن فان سكتت فهو رضاها عبد الرزاق عن معمر
عن عبد الكريم الجزري عن ابن المسيب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تنكح الايم حتى
عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الايم احق بنفسها من وليها والبكر يستاذنها عبد الرزاق
عن ابن عيينة عن ابن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس شك ابن عيينة عبد الرزاق عن جريج قال
اخبرني يحيى بن سليم ان ربيعة اخبره عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الثيب ما لا لابيها ولا لاحد معها والبكر يستامرها عبد الرزاق
عن جريج قال سمعت ابن ابي مليكة يقول قال ذكوان مولى عائشة سئل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الجارية يزوجها اهلها استامرها قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مع من استامر فان عائشة قالت قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرق ابيها انما هي سكت قال عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن ابي سلمة بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تستامر اليتيم في نفسها فان سكتت
انه رضاها وان ابت لم يجز عليها عبد الرزاق عن جريج قال قلت لعطاء ما استامر النساء ايبعض
الثيب والبكر قال نعم قلت والاب يستامر قال لا عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني
ابن طاوس عن ابيه قال سمعته يقول تستامر النساء ايضا عمن قال لي طاوس الا ان
الرجال يأخذ لهم منزلة البنات لا كرهوا ولا ابوا بابيان عبد الرزاق عن جريج عن عطاء
قال اخبرني ابن ابي خبيب ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخصه الجاهلية ونح على عمر في الاسلام وكان

النبي صلى الله عليه وسلم يأتي بنت الحطوطة من شاء فيتزوجها لا يأتي بها حتى تأتيه فكان
ملاعب بيدقا فاخذ رجل من الناس منها فلا يكلمها ولا يكلمها حتى ترضى
انكحي النبي صلى الله عليه وسلم وسلم قال اخبرني جريج واخبرت عن عائشة عن عائشة
مرفوعا للدبيث عبد الرزاق عن جريج عن عبيد بن عمير انه قال لا تنكح امرأة
تكاحمن عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم عن الشعبي قال تستامر الابكار والثيب
عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابرهيم قال اما البكر فلا استامرها ابوها واما
الثيب فان كانت في عياله استامرها وان لم تكن في عياله لم استامرها عبد
الرزاق عن ابن جريج عن عطاء لا يجوز نكاح الاب على البكر ولا يجوز على الثيب باب
استيمار البنية في نفسها عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن خنساء بنت خذام قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تستامر اليتيمة في نفسها فان صمتت اقرت عبد الرزاق عن
معمر عن ايوب عن نافع قال يستامر اليتيمة فما رضيت فما رضي عبد الرزاق عن
عبيد بن عمير عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
تستامر اليتيمة في نفسها فان سكتت فهو رضاها فان ابت فلا جواز عليها عبد الرزاق عن
ابرهيم قال قد كان عمر يستامر اليتيمة في نفسها فان سكتت فهو رضاها قال وقال
الشعبي ان سكتت او بكت او ضحكت فهو رضاها وان ابت فلا جواز عليها عبد الرزاق
عن معمر عن صالح بن كيسان عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ايما رجل مات وترك ابنة ثيبا او بكرا فاستامر فيها فابت فلا جواز لها
ما ترك عليها من النكاح فلا شيء عبد الرزاق عن معمر عن الحسن والزهري قالا امر
الاب جائز في النكاح اذا لم يرغبها عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن كثير
عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تستامر اليتيمة فان صمتت
فهو اذنها وان ابت فلا جواز عليها عبد الرزاق عن حفص بن سليمان عن الحسن ان عمر
ابن الخطاب قال لا ترد عليها امرها عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابن ابي مليكة
ان بريرة مولاة عائشة قالت جاء امرأة بكر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان
ابي زوجني ابن اخ له رفع خسيسته ولم يستامرني فكرهت امره فقال النبي صلى الله
عليه وسلم بعد فقالت بات لا ارد على ابي ما صنعه ولكن احببت ان يعلم النساء ان
ليس للاولياء من الامر شيء عبد الرزاق عن اسرائيل عن ابي يعفور عن عبد العزيز بن رفيع عن
سلمة بن عبد الرحمن قال اراد ت امرأة ان تزوج عمر بنتها فزوجها ابوها منه ولم يأمرها عن ابن

قالت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال اردت ان تزوجي عم ولدك فاكون
من ولدي فذكرت الغريبة فزوجني غيره فقلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا ايها قال تزوجيها وهي عاقرة قال نعم قال اذهب فلا تتكحي الا ابكرا فزوجني شيخ
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن رجل سالم من اهل المدينة
عن ابيه عن عبد الرحمن قال كان ابو اسيد من الانصار رجل من الانصار فضل عليها
يوم تزوجها وولد لها اولادا فجاء ابوهم وولدها وهو رجل الى ايها فانطلق الرجل وترك ولده حتى
الى صلى الله عليه وسلم فقال انكحني ابنة رجلا لا اريبة وتركت ولدي يتوجعون مني والدي يدعها
الى صلى الله عليه وسلم ايها فقال انكحي فلانا فقال نعم قالت فلم تزل تدعوه حتى قال لك
اذهبي فاتي عمرو بن الزبير ان عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة وابوب عن علية
ان رجلا اتى ابا هريرة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فجاءت الجارية ابي وانا كاره فجعل الى
صلى الله عليه وسلم امرها اليها قال عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن علية وعن
محمد بن ابي بكر ان رجلا اتى ابو صبيا فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان ابني هذا
قد نا حصان عبد الرزاق عن الثوري عن ابن المنكدر عن نافع مولى عبد الله قال اتت امرأة
ابنة حزام فزوجها ابوها وهي كارهة فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان ابي زوجني وانا كاره
فلم ينكر ذلك عليه فقال لعمري ما فلا تنكح الا من يريد نكاحه وكان ابوها
الانصاري عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء الخراساني وغيره ان خنساء
ابنة رجلا فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فاستخبرها انها انكحت وهي كارهة فانكرت ذلك
النبي صلى الله عليه وسلم من زوجها وقال لا تكرهوهن فيخبرن بعد ذلك ابا ليا به الانصاري
وكانت ثيبا قال اخبرني ابن ابي نجيح ان رجلا من اهل ابا سيد جرير الفاتك عبد الرزاق عن
معمر عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن ابي بكر بن محمد ان رجلا من الانصار يقال له انيس زفاده
خرج حتى اتى حرام فصلى عليها يوم بعد فاتها ابوها رجلا فجاء النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ان ابنتي رجلا وانها كارهة فجعل النبي صلى الله عليه وسلم امرها اليها
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابن ابي سبيه عن عمر وابن ابي سلمة ان يعلم بن عبد الله كانت
له ابنة فخطبها عبد الله بن عمر فسمع لها صداقا فابت ان تنكحه فقال له ابوه بئس ما صنعت
قال فانطلقت انها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فجاء زيد فاخبرها انها
ما لا كثيرا فابت ان تنكحه فقال ابوها فلم ترد عبد الله وقد سمع لها ما لا كثيرا فامرها النبي
صلى الله عليه وسلم فذكر له قال نعم انها تتقي فهو احرى ان رغبت به ووصله فقال لها

من قال النبي صلى الله عليه وسلم فقالت النبي صلى الله عليه وسلم امروا النساء في
بناتهن عبد الرزاق عن الثوري عن اسمعيل بن ابيه قال اخبرني الفقه او من لا اتهم عن عمر
انه خطب الى ابيه له يتيمة وكان هو يامر للنساء في غير وكان هو اوليها في يتيم له قال
فزوجها الاب يتيمه ذلك فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال النبي
صلى الله عليه وسلم امروا النساء في بناتهن عبد الرزاق عن معمر قال بلغني ان اليتيمة
لا تكره على ذلك اخوها فلما تكاح وان كان رغبة ان عبد الرزاق عن جريج قال قلت لعطاء هل تجوز
تكاح الرجل على ابنته بكرا وهي كارهة قال نعم قلت فترى كارهة قال لا الا ان تكلم ما تكره
لا يجوز عليها قال وذهب الى ان ابا بكر الصديق زوج ابنة عمر الخزرجي وان كان
النبي دعا اليه ابوها اسر في الموضع والصداق اذا لم يجز النبي عليه بان لها ان تجوز هو اعلى
اخبرني ابن جريج انها سمعه قال ان ابوها هو اعلم بذلك ان عبد الرزاق عن جريج
عن عطاء قال سمعه ان امر اليتيمة اليها ولا يجوز عليها تكاح ابيها الا ما بلغني ان عبد الرزاق عن
ابن جريج عن عطاء قال سمعه ان امر اليتيمة اليها ولا يجوز عليها تكاح ابيها الا ما بلغني
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابن طاوس عن ابيه قال في الثيب لا تنكح على تكاحه مرتين قلت
هو بت هو يقول انوها هو يقول كان يحب ان يطيعوا فان عبد الرزاق عن معمر وغيره
عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد ان امراة من عمير جوف زوجها ابوها وهي كارهة
فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فرد نكاحها الا ان تحب فاجازه ان عبد الرزاق عن ابن جريج
ومعمر عن ايوب بن موسى عن نبيه بن وهب ان امراة بالمدينة لغير عمرو ليها قال اذكرها
فاتت عليه دخل عليها وعندها وليها قال لا ادري اذكر هذا له شيئا ام لا قالت نعم ولا
خلعة افيك ولا امتا ذكرها ولا سرة فلانة فلانا قال ليها لا والله لا افعل قال عمر لعمر
قال لا انكح ذكرها وذكرها فلان ولا ان فلانا اعلمه بتعريف بالمدينة من ذكرها قالت
الا ان فلانا قال عمر اني اعزم عليك لما نكحتها اياه ان لم تعلم عليه حرجا في دينه ان
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب بن موسى بن مثله ان عبد الرزاق عن معمر عن ايوب بن موسى
قال خطب رجل ابنة امراة فذهبت فاتوا زوجها اياه فانطلقا فاتيا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يزوجها وامرت ان تزوج ان عبد الرزاق عن جريج عن ابن عمرو
عن عكرمة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجلوا الثيب حتى تستامر
الا كفاء عبد الرزاق عن الثوري عن يونس عن محمد بن سيرين قال كان عمر للخطاب
في بني عمر امر انجاهلية عند عمر بن ابي ربيعة الى للمغيرة انكح واعمر نكح

عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابن شهاب ان عمر بن الخطاب كان يشدد في الاكفاء
عبد الرزاق عن ابن جريج عن محمد بن قيس بن مخرمة بن يزيد بن ثابت ان عمر قال اذا كانت السنة
طيبة لاهل البادية كلاح ن عبد الرزاق عن الثوري عن حبيب بن ثابت عن ابراهيم بن محمد
ابن طلحة قال قال عمر بن الخطاب لا تنزوج ذوات الاحساب الا من الاكفاء ن عبد
الرزاق عن معمر عن يحيى بن ابي كثير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما حاكم من امور
امته فحكم فاجحف بشيء من امر الله فعليه لعنة الله في الارض وفساد كثير او قال
عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن الشعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انخت للفساد وزيادا ليكون ارحم بامة احمد اسلاما اخ المغداد ضياعه انه
الزبير بن عبد المطلب واخ ذي نصيف حارثة بن سراقة وكان المغداد هذا سباه سبيان
عبد الرزاق عن معمر قال سمعت عبد الله بن عثمان بن عمير يذكر ان امرأة من بني كنانة
تزوجت مولى لعمر او طلحة فجعلوا فيه فجعلوا ذلك الى عبد بن عمير فلما جاز كاحهن عبد
الرزاق عن ابن جريج قال اخبرت ان ابا سلمة بن عبد الرحمن خطب بنت يسار فقال هذا عبد الرزاق
امرأة اخر عزب لي الكفء قال فاقبل طلحة بن عبد الله في عشر رجال من اصحاب محمد
صلى الله عليه وسلم فعرض الصلاح فقالوا عندنا يا عبد الله هذا ما لا يوصل ولا ينكح نساؤكم
الى الله هذا ما نكر قال ثم تقدم رجل من القوم وهم بضع عشر فضل بعضهم اربعا فلما استوى قال
طلحة الباء وكسر بعضهم اما بكسا سقف للربعة بحر الا الرضعة اخرج ن عبد الرزاق عن الثوري
قال لو ان رجلا ابى ان يزوج فتى من بني تميم فزوجه مولى لهم من بني زهرة جاز كاحه و
ان كان اما مولى فزوجه سفلة جاز النكاح قال وقال المغيرة جاز عنهم ما من غير اولياء
الفتى اذا كانوا هم جاز النكاح قال واما مولى ابن فلان فزوجه مولى لغيرهم جاز النكاح
قال عبد الرزاق وكان ابن التيمي اذا تكح المولى عربية وشدد فيه ن عبد الرزاق عن
ابن جريج قال وزعم ابن شهاب ان عمر بن الخطاب قال على المنبر وانى عمر بن
فروخ ذوات الاحساب الا من دوني لاحساب قال الاعراب اذا كان الخبر فلا تنكح
لهم وذكر لهم نزوج بلال فاطمة انه عنه نزوجه وتخلعها انه عنه نزوج الوليد
ابن زوجه حالة من الانصار فساء او حتى جاء النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته ان
ادعوهم لابائهم الا بن عبد الرزاق عن الثوري عن سماك عن عروة عن عائشة ان
ابن زوجه كان عبدا فاعتق فتكح امرأة حرة فاتت فاطمة بنت الوليد بن عتبة وسالم مولى امرأة
من الانصار فاخبرته فقال الرزاق قال اخبرنا معمر عن ثابت الناني عن انس قال خطب النبي

النبي صلى الله عليه وسلم على جليبيب امرأة من الانصار الى ابيها فقال حتى استامر ابيها فقال
النبي صلى الله عليه وسلم نعم اذا فانطلق الرجل الى امرأته فذكر له فقالت لا والله اذا
ما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا جليبيب وقد منعناها من فلان وفلان قال والجارية
في سترها تسمع قال فانطلق الرجل وهو يريد ان يخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقالت الجارية اتريدون
ان ترد رسول الله صلى الله عليه وسلم امره ان كان قد رضيه لكم فانكحوه فكانها جاءت
عن ابيها وكانت عنده فذهبا يوقظان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انك قد رضيته
قال فزوجها ثم خرج اهل المدينة فرأى جليبيب فوجده فقال وددت
حولنا عامر المسلمين فقلنا كما امير فلقد رايتها واقفا على جليبيب بالمدينة باب
امراة الحواري ن عبد الرزاق عن معمر عن ابن جريج قال اخبرت ان عمر بن الخطاب
قال ابردوا الحارية الرلم تبلغ لعل عمها ابن عمها ن عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم
الاحول عن بكر بن عبد الله المزني وانا سمعته عن غياث الناجي عن بكر بن عبد الله المزني المخرج
ابن شعبة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له امرأة اخطبها قال اذهب فانظر
اليها فانه احرى ان يودم بينكما قال فاتى امرأة من الانصار فخطبها الى ابويها وخبرهما
بقول النبي صلى الله عليه وسلم فكانما لا هما ذلك فسمعت ذلك المرأة وهي في خدرها فقالت
حتى الله عليه وسلم امرك بذلك ان تنظر فانظروا الا ابى اشد لكما اعطتك قال فانطلق
فنظر اليها فزوجها فذكر من موافقتها ن عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن ابيه انه
قال لمغيرة امرأة ارادان يخطبها ادعه فانظر اليها قال فلعله ان يرى منها ما يعيبها
فطار ان فعلت قال ايسرني ان اجلس كما اجلس ان ادعه الهلعه تالك الحالة ن عبد الرزاق عن معمر
عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة عن عمرو بن حريث عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لاحداكم اذا اراد ان يخطب على خطبة اخيه فان كان قد اذن له فليخطب
ترك ن عبد الرزاق عن عيسى بن العلاء عن الحجاج بن ارطاة عن محمد بن عبد الله بن
حسن قال مر رجل من الانصار يخطب سلمة وهو يخطب الى حاجة من الحجاز فاتوا الله
وفعل هذا بعيد شيئا وانهاه فجيء قال ان سعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اذا خطب احدكم امرأة فان استطاع ان ينظر الى ما يدعوه الى نكاحها فليفعل
عرض الحواري ن عبد الرزاق عن الثوري عن هشام عن عروة ان عمر بن الخطاب قال
في احد قال عنه زوجها الفهم العقل ما عونه ان زوجها الدين كرم فرق العاقل
ن وعدت الله فيه ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرت عن عبد الرحمن القاسم وابن دخل

ابوه والاخر ولیته فاریبات الذی انکحه ابوه ورثه الاخر وان مات الذی انکحه ولیه
لم یرثه الاخر قال معمر لم یعجبنی قال لا یعرف بینهما قال عبد الرزاق عن الثوری عن رجل
قال الصغیر اولی بالجاریة اذا ادرکا قال عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابیه قال هما
اذا ادرکا قال عبد الرزاق عن معمر عن الزهری قال اذا انکح اول صبا فلم یجامع فجاء
تارکا افاکا یظن ان یطلقه قال عبد الرزاق عن ابراهیم بن محمد عن عمه عن ابیه بکر وعمر العزیز
ابن عمر ان عمر بن عبد العزیز قال لعامل له اذا انکح الصغیر والصغیرة وهما صغیران فجاء بالجاریة
اقطعان قال عبد الرزاق عن معمر قال سمعنا ان الصغیرة لا یکرهها احد اذا بلغت رشدها وان رشد الغلام
الرجل یزوج ابنه صغیرا قال عمر الصدائی عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال یزوج ابنه
ابنه صغیرة لا مال له تم مات الغلام قال لا میراث لها قال ابن المسیب قال الا الاب یحمل
الصداق قال عبد الرزاق عن الثوری قال لا یوخذ الاب بصداق ابنه اذا زوج کما صغیرا الا ان یوخذ
الاب قال عبد الرزاق وجوب النکاح وفصله قال عبد الرزاق عن ابن عیینة عن الصلت
ابن بهرام عن سعید الجرمی عن سعید بن المسیب ان نفرا من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم فیهم علی بن ابی طالب
وعثمان بن عفان ذکروا لعثمان بن مظعون وابن مسعود ما یلقون من النساء فقالوا یا رسول الله
ائذن لنا فلنختصی فقال لهم النبی صلی الله علیه وسلم فیهم فقال اما انا فانا اصلی واصوم واقوم
وانام واتزوج النساء فمن رغب عن سنتی فلیس منی قال عبد الرزاق عن معمر عن الزهری عن عروة وعن عمرة
ابنة عبد الرحمن عن عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم ان امراة عثمان بن مظعون اتت النبی صلی الله علیه وسلم
فاخبرته ان عثمان یصوم النهار ویقوم اللیل فخرج النبی صلی الله علیه وسلم فلقیه فقال یا عثمان
ان لنفسک علیک حقا فصل وصم وافطر وانم فاتت عائشة فذکرت ذلک له
فقال لقد رایت یا رسول الله صلی الله علیه وسلم عثمان یصلی فی اللیل ولا یفعل فاختصا
فیما قال عبد الرزاق عن جریج قال اخبرنی ابو الزبیر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم
قال من کان موسرا فلا یحل له ان یترک حلیلته اکثر من اربعة اشهر قال عبد الرزاق عن معمر
عن ابن طاوس عن ابیه عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اربعة من سنن المرسلین
النکاح قال عبد الرزاق عن جریج قال اخبرنی ابراهیم بن میسرة انه سمع سعید بن جبیر یقول قال
رسول الله صلی الله علیه وسلم لیست فطرة من سنتی ومن سنتی النکاح قال عبد الرزاق عن معمر
عن ایوب السختیانی عن ابی قلابة عن انس بن مالک قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم
من رغب عن سنتی فلیس منی تزوجوا فانی مکاثر بکم الامم قال عبد الرزاق عن معمر
عن الاعمش عن ابی وائل عن عبد الرحمن بن یزید عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلی الله

الله صلی الله علیه وسلم یا معشر الشباب من استطاع منکم الباءة فلیتزوج فانه اغض للبصر واحصن
للفرج ومن لم یستطع فعلیه بالصیام فانه له وجاء قال معمر والزهری الاعمش عن عمارة عن عبد
الرحمن عن عبد الله مثله قال عبد الرزاق عن جریج قال اخبرنی ابن سعید وجاء ابن عمر عن ذی الطیب
فاماه ثم رایا علیه فدعواه فقال ابن سعید یا امیر المومنین اعسر علیه بجل قال رسول الله
صلی الله علیه وسلم حین سمع ذلک منه قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم ومرعیه فقال ابن عمر
مکررا طوله فالیتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لا فلیصم فان الصوم له وجاء قال عبد الرزاق
عن معمر عن ایوب عن نافع دخل علیه صاحب له فقال ان احمد الله ان زوجک فلان فقال نعم والحمد لله قال انکحنی فلانة
فقال ما امرت وجت قال فقالت لا قال فابعث فقال عبد الله بن مسعود لو لم یبق من الدنیا یوم
واحد لحببت ان لی فیه زوجة قال عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن ابیه قال عمر لرجل
اتزوجت قال لا قال اما انی لا اقول لعجز ولا لحمق ولکن لم یمنعنی الا ان رسول الله صلی الله علیه وسلم
قال ما ترک بعدی فتنة اضر علی الرجال من النساء قال عبد الرزاق عن ابن عیینة عن ابراهیم بن میسرة قال
قال طاوس لکریب لا تزوجن قال عمر لابان الزنا ابغضها معناه عن النکاح الاحمر او نحوه عبد الرزاق
قال اخبرنا هشام بن حسان عن الحسن قال قال عمر للطماطم اخلوا الصفن الماء قال وقال عمر ان لا تواصلوا
صیام الله من فضله قال عبد الرزاق عن الثوری قال سمعت ومعمر یقول منا الاعزب مثل عمرة وثلاثة و
نقلها الراجح هکذا وکذا قال عبد الرزاق عن عمر بن راشد قال سمعت مکحولا یحدث عن رجل من بنی
قال دخل علی رسول الله صلی الله علیه وسلم رجل یقال له معاذ من بنی النجار فقال له النبی صلی الله علیه
وسلم هل اتزوجت یا معاذ قال لا قال ولا جاریة قال وانت موسر یومئذ قال نعم قال فانت اذا من اخوان
الشیاطین لو کنت من النصاری کنت من رهبانهم ان سنتنا النکاح شرارکم عزابکم وارذل موتاکم
عزابکم الا تنکحون کما تنکح الشیاطین فانکحوا کما تنکح الصالحین الا للذی هو اولی بکل المعروف
المروة من الحیا وعلی بالعفاف انهن من اخلاق الانبیاء وذکر داود ویوسف ویوسف قال لبشیر بن سلیمان
ومن یوسف رسول الله قال رجل کان بعبد الله بن حامر یواصل الحمر تلک سنة عام صوم النهار
وقوم النهار ثم انه کفر بالله العظیم فبینما هو یسایر اصحابه نزل فاخذ علیه مزمارا فاخذه ثم رکب
ثم استدرکه الله بعض ما کان منه فتاب علیه وعلم ما عاقبه فزوج والا فاما عن للولید بن
یزید یا رسول الله قال فزوجه کهیه ابنة کلثوم الحمیری قال عبد الرزاق عن ابن عیینة عن عمرو بن دینار
قال اراد ابن عمر ان لا یتزوج بعد النبی صلی الله علیه وسلم فقالت حفصة انی اتزوج فان ولد لک
فلک قال فوطا وارخی دهرا قال عبد الرزاق عن ابن عیینة عن رجل سمع قال له نسیبه
قال لما اتی یوسف اخاه قال له هل تزوجت بعدنا قال نعم قال وما تطلب عمرک قال ازال
بصیبونه قال لم یخرج لعل الله یدنا ذریة تقول قال سکون الارض عبد الرزاق

عن يحيى بن العلاء عن الحجاج بن أرطاة عن مكحول عن أبي أيوب الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الختان والسواك والتعطر والنكاح من سنتي ق عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرت
عن هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال أن النبي صلى الله عليه وسلم قال تناكحوا تكثروا
فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة حتى الرجل [illegible] الوسيد من أجل الدعة فإذا أكثرت
عليها [illegible] الكتاب [illegible] المرأة على زوجها أن يطعمها ويكسوها [illegible]
[illegible] أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرت أن [illegible] كانوا يأمرون
بالأيامى يطلبون الصغار منهم [illegible] ق عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن عمر
ابن الخطاب قال ما رأيت مثل رجل لم يلتمس الفضل في الباءة والله يقول إن يكونوا فقراء يغنهم
الله من فضله باب غلاء الصداق ق عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء
أرسل إليهم بنعل ورضوا بها قال وما يصنعون بنعلك قال ويقال أدنى ما [illegible] أدنى ما
يستحل به ق عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار وأبو عبد الكريم قالا أدنى الصداق ما
تراضوا به قال عبد الكريم [illegible] ذهب لا أعلم دينارا أخبرنا عبد الرزاق
قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع عكرمة يقول إنما استحل علي فاطمة إلا ببدن
من حديد قال عمرو وما زادها عليها ق عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو مثله أخبرنا عبد الرزاق
قال أخبرنا ابن جريج قال حدثني [illegible] أن النبي صلى الله عليه وسلم قال [illegible] الصداق أن
الرجل ليغلي بالمرأة حتى يبقى ذلك في نفسه عليها حسيكة وحتى يقول ما جئتك حتى تجشمت إليك
علق القربة ق عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي العجفاء عن عمر بن الخطاب قال لا
تغالوا صدقات النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا وتقوى عند الله كان أولاكم بها النبي
صلى الله عليه وسلم ما أصدقت امرأة من نسائه ولا من بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية وإن
الرجل ليغلي بالمرأة [illegible] صداقها [illegible]
علق القربة [illegible] لا أدري ما علق القربة قال وأخرى يقولون لمن قتل في مغازيكم
هذه قتل فلان شهيدا أو مات فلان شهيدا ولعله أن يكون قد أوقر [illegible] راحلته أو عجز ما
ورقا يطلب التجارة ولكن قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل في سبيل الله أو مات
فهو في الجنة ق عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم عن ابن سيرين عن أبي العجفاء عن عمر مثله قال
الثوري وقوله كلفت إليك علق القربة يقول تعلق القربة في المغاور إليك مخافة العطش [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع قال قال عمر بن الخطاب لا تغالوا
في مهور النساء فلو كانت تقوى لله كان أولاكم بها بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نكح ولا
أنكح إلا على ثنتي عشرة أوقية قال نافع وكان عمر يقول مهور النساء لا تزاد على أربعمائة درهم

إلا ما تراضوا عليه [illegible] ذلك قال نافع وزوج رجل ابنته [illegible] ستمائة درهم
قال ولو علم بذلك [illegible] ابن عمر [illegible] كذا وكذا والناس [illegible]
[illegible] ق عبد الرزاق قال أخبرنا إبراهيم بن محمد عن صفوان
ابن سليم أن عليا أصدق فاطمة ابنة النبي صلى الله عليه وسلم اثنتي عشرة أوقية ق عبد الرزاق عن إبراهيم
ابن محمد عن [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم قال [illegible] أصلحكم صداقا ولو كان
ذلك أفضل كان أولاكم بذلك بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم ق عبد الرزاق عن داود
ابن قيس عن زيد بن أسلم قال ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] المرأة من نسائه ولا
من بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية فذلك أربعمائة وثمانون درهما ق عبد الرزاق عن
عن الزهري [illegible] صداق المرأة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم اثنتي عشرة أوقية
فذلك أربعمائة وثمانون درهما ق عبد الرزاق عن [illegible] عن ابن جريج قال
كان صداقنا إذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر أواق [illegible] أربعمائة درهم عبد الرزاق
عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم قال أصدق النبي صلى الله عليه وسلم المرأة من نسائه
اثنتي عشرة أوقية ونشا والنش نصف أوقية فذلك خمسمائة درهم ق عبد الرزاق عن الثوري عن منصور
عن مجاهد قال الأوقية أربعون درهما والنش عشرون والنواة خمسة دراهم ق عبد الرزاق عن
الثوري عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي قال حدثني أبو حدرد الأسلمي أن رجلا أتى النبي
صلى الله عليه وسلم يستعينه في امرأة فقال كم أصدقتها قال [illegible] درهم
قال لو كنتم تغرفون من بطحان ما زدتم ق عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس قال رأى النبي
صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف وبه وضر من خلوق فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مهيم
عبد الرحمن قال تزوجت امرأة من الأنصار قال كم أصدقتها قال وزن نواة من ذهب فقال
له النبي صلى الله عليه وسلم أولم ولو بشاة قال أنس فلقد رأيته قسم لكل امرأة من نسائه بعد
موته مائة ألف ق عبد الرزاق عن الثوري عن حميد الطويل قال سمعت أنس بن مالك يقول قدم
عبد الرحمن بن عوف المدينة فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري
فعرض عليه سعد أن يناصفه أهله وماله وكان له امرأتان فقال له عبد الرحمن بارك الله لك في
أهلك ومالك دلوني على السوق قال فأتى السوق فربح شيئا من أقط وسمن فرآه النبي صلى الله
عليه وسلم بعد أيام وعليه وضر من صفرة فقال مهيم عبد الرحمن قال تزوجت امرأة من الأنصار
قال فما سقت إليها قال وزن نواة من ذهب قال أولم ولو بشاة قال عبد الرزاق وأخبرنا
أبا إسماعيل بن عبد الله عن حميد [illegible] في ذلك [illegible] عبد الرزاق عن محمد بن مسلم

عن عمرو بن دينار قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير النكاح اليسرة عبد الرزاق
عن الثوري عن اسمعيل عن ابيه عن سعيد بن المسيب قال لا بأس ان يتزوج الرجل ولو بسوط عبد الرزاق عن
ابن عيينة عن ايوب عن نافع بن جبير بن مطعم قال سمعت المسيب يقول لو اصدقها سوطا حلت له
عبد الرزاق عن الثوري عن اسمعيل عن مسلم عن عباس انه قال يتزوج الرجل ولو بسوار او اسورة
عبد الرزاق عن حسن عن صاحب له عن شريك قال الحجر وطاوس والزهري عن الشعبي عن علي قال لا
يكون المهر اقل من عشرة دراهم قال وقال الحجر معبد عن ابراهيم قال ان كان المهر اقل من
الف ولم يكن العشرة دراهم والعشرين اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا جعفر عن ثابت البناني عن انس
قال خطب ابو طلحة ام سليم قبل ان تسلم فقالت انا انى قد اعجبني وما مثلك يرد ولكن رجل كافر
وانا امرأة مسلمة فان تسلم فذلك مهري لا اسئلك غيره فاسلم ابو طلحة وتزوجها عبد الرزاق عن
ابن جريج قال اخبرني ابراهيم بن ميسرة ان طاوسا اخبره عن امرأة مسعود هذا قال بينا انا وعزاة
في الطاعون اذ رصوا اصاك رجل من بطنه نعليه فاتخذه اول ما تولد فخلع نعليه فالقاهما
اليه فولدت له جاريه فجاءت تحمل الى اهلها فاخبرهم الصداق فقال واهه لا اريد على ما
اصلتك النعلين فقال واهه لا احبها الا بصداق فاتت طاوسا فاتى النبي صلى الله عليه
وسلم فسأله فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بخير من ذلك بدعها فلا عتب ولا عتب
عليك مرتها اوقال حسناء ذات خور قالت نعم فتركها عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني ابو الزبير انه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول قال ابن عباس اذا تزوج الرجل المرأة
ودخل بها او لم يدخل بها فارخى عليها الستر فقد وجب الصداق ولها ان تمنع نفسها حتى
عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن
عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار عبد الرزاق عن عبيد الله بن
عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شغار في الاسلام عبد
الرزاق عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شغار
في الاسلام والشغار ان يزوج الرجل الرجل اخته بأخته بغير صداق ولا اصداق في الاسلام
ولا جلب ولا جنب عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا شغار في الاسلام عبد الرزاق عن معمر عن عمه عن ابيه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شغار في الاسلام قال معمر ولا اعلم الا ان ابن عبد الرزاق
عن نافع قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا شغار ولا اصداق في الاسلام ولا جلب ولا
الاسلام ولا جلب ولا جنب عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن انس ان الشغار ان يزوج الرجل
الرجل اخته بغير صداق اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا جريج عن عطاء قال الشغار

قال قال عطاء كل شيء ارسل به من غير سوى الصداق والعطاء قال اعطاه من كرامته ولم يسم صداقا
فسبه وهو مجهل له وعمرو عن عبد الرزاق عن الثوري عن منصور وقتادة وحميد عن ابراهيم انه كان لا يرى بأسا
بالرجل يتزوج المرأة بالرجل فيرتجلها ولم يجعل بينهما شيئا قال ابراهيم وهو احب الي من الرجل يجعل بعض
الصداق ويزيد او ينقص عبد الرزاق عن ابن عيينة عن رجل يسوى الجارية ثم يطلوها فلم يتبعد
عبد الرزاق عن معمر عن ابراهيم قال اذا جاءت الصداق فلا بأس ان ترتجعها وان لم تعد مرتجعة
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير سمع مجاهدا يقول في المرأة يتزوج المرأة ولم يسم لها صداقا قال
لها ان دخل عليها فلها قال لا يقول لا جناح علي كما تزاضيتم به من بعد الفريضة فان فرض
الصداق فلا جناح عليه في الدخول عليها وقبل ان يدخل عليها ان شاء ان يمنعها ان تسافر فعل
عبد الرزاق عن الثوري عن طلحة عن شيخه قال تزوج النبي صلى الله عليه وسلم امرأة ثم جمعها الى
نسائها ولم يجعلها شيئا عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن عكرمة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لعلي لا تخبرن اهلك حتى يتم شيئا قال يا رسول الله ما لي ان اعلمها قال دعها
اخلتك عبد الرزاق عن معمر عن ايوب اذ عن سعيد بن جبير ان ابن عباس تزوج امرأة ودخل
عليها ولم يسم شيئا قبل ذلك قال فلي عليها مطرقا قال عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني ابو الزبير انه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول قال ابن عباس اذا تزوج الرجل المرأة
ولم يسم لها صداقا قال فاذا دخل عليها قال لها اعطيتك كذا وكذا اعطيتك كذا
الشعار قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن
عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشعار عبد الرزاق عن عبيد الله بن
عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شغار في الاسلام عبد
الرزاق عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شغار
في الاسلام والشغار ان يزوج الرجل الرجل اخته بأخته بغير صداق ولا اصداق في الاسلام
ولا جلب ولا جنب عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا شغار في الاسلام عبد الرزاق عن معمر عن عمه عن ابيه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شغار في الاسلام قال معمر ولا اعلم الا ان ابن عبد الرزاق
عن نافع قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا شغار ولا اصداق في الاسلام ولا جلب ولا
الاسلام ولا جلب ولا جنب عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن انس ان الشغار ان يزوج الرجل
الرجل اخته بغير صداق اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا جريج عن عطاء قال الشغار

٢٥٠

أن ينكح هذا ابنة هذا وهذا ابنة هذا بغير صداق إلا ذلك. نا عبد الرزاق عن ابن جريج قال سئل
عطاء عن رجلين أنكح كل واحد منهما صاحبه ابنته بأن يصدق كل واحد منهما بصداق يسير لو شاء
ابنتاهما أكثر من ذلك قال لا نهي عن الشغار فقد أصدقا قال لا أحبها قال لا إلا أن يرضى
كل وليه منهما على صاحبه من أجل خطبته. نا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أنكح هذا
ابنته بكرا بصداق وهذا بصداق من أجل نفسه قال أما بالسنة في ذلك فلا بأس قال
[illegible] ولا ذلك الشغار قلت فإن يزوج هذا وهذا قال لا. نا عبد الرزاق عن ابن جريج
قال أخبرني [illegible] أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام
إنما الجلب [illegible] بالعدو [illegible] والجنب [illegible] الحمل لان [illegible]
في ذلك [illegible] باب الرجل يزوج المرأة لا يسمي لها صداقا
عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد بن جريج عن [illegible] قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من
رجل ينكح امرأة بصداق وليس في نفسه أن يؤديه إليها إلا كان عند الله زانيا وما من رجل اشترى
من رجل بيعا وليس في نفسه أن يؤديه إليه إلا كان عند الله خائنا. عبد الرزاق عن قتادة عن ابن
[illegible] وتأول العصر ابن المرى [illegible] عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان قال أخبرني عمرو بن دينار الأنصاري
قال [illegible] قال سألت [illegible] فقالوا لا نعرف [illegible] أصحاب محمد صلى الله
عليه وسلم قال أما إني [illegible] سمعوا [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] والأعرب [illegible] وعليه [illegible]
من تزوج امرأة [illegible] ومن باع [illegible]
[illegible] باب الرجل يزوج [illegible] علانية
عبد الرزاق عن [illegible] قال إذا تزوج الرجل المرأة وأشهد علانية السر [illegible] وأشهد
علانية العلانية [illegible] عبد الرزاق عن الثوري عن جابر [illegible] الشعبي
قال إذا تزوج في السر [illegible] العلانية [illegible] بالصداق الذي سمي في العلانية قال
سفيان الأول [illegible] كان عقد باب النكاح في المسجد عبد الرزاق عن
ابن جريج وإبراهيم بن محمد عن صالح مولى التوأمة [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم جامع
في المسجد [illegible] النكاح [illegible] باب الخطبة
عند النكاح عبد الرزاق عن [illegible] الثوري عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن ابن مسعود قال في التشهد
في الخطبة الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا من يهد الله فلا مضل له

٢٥١

ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله اتقوا الله
الذي تساءلون به والأرحام ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون آمنوا الله وقولوا قولا سديدا الآية ومن يطع
الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما ثم [illegible] حاجتك. نا عبد الرزاق عن معمر [illegible] قال حدثني
[illegible] عن إبراهيم قال كانوا يستحبون أن يتشهدوا إذا خطب الرجل في نفسه أو على غيره والحمد
إذا أحصيتها أن الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا من يهد الله فلا مضل
له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ثم يقول
[illegible] حاجته [illegible] عبد الرزاق عن الثوري عن جعفر بن محمد
[illegible] يكن للمرء في التزويج [illegible] عبد الرزاق عن معمر
عن أيوب عن نافع [illegible] عبد الله بن عمر لا يخطب له
ابنه [illegible] فقال عبد الله [illegible] ثم قال [illegible] فلم يزد على
روجه [illegible] ذلك [illegible] وعباده [illegible] ذلك
[illegible] عبد الرزاق عن الثوري عن [illegible] بن عجلان [illegible] خطب
[illegible] مولاه له [illegible] إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان. عبد
الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن [illegible] قال انطلق بلال يخطب امرأة وأخوه معه فقال أنا [illegible]
[illegible] ثم قال أنا بلال وهذا أخي [illegible] كنا ضالين فهدانا الله
وملوكين فأعتقنا الله فإن تنكحونا فالحمد لله وإن تردونا فسبحان الله. عبد الرزاق عن
[illegible] رجل من الأنصار [illegible] لا بد فيه [illegible] الله
[illegible] باب [illegible] عبد الرزاق عن الثوري قال حدثني [illegible] البصري
[illegible] عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج عن [illegible] عن عقيل بن أبي طالب أنه تزوج امرأة
من [illegible] بالرفاء والبنين قال لا تقولوا ذلك فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عن ذلك وأمرنا أن نقول بارك الله لك وبارك عليك. نا عبد الرزاق عن الثوري عن الأشعث
عن [illegible] قال [illegible] فقلت له إن تزوجت امرأة بالرفاء والبنين باب
النكاح في شوال عبد الرزاق عن الثوري عن إسماعيل بن أمية عن عبد الله بن عروة
عن أبيه عن عائشة قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال وأدخلت عليه في شوال
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم كان أحظى منه مني [illegible] في شوال
باب ما يبدو للرجل [illegible] أهله. عبد الرزاق عن الثوري عن
الأعمش عن أبي وائل قال جاء رجل من بجيلة إلى عبد الله فقال إني قد تزوجت جارية بكرا وإني قد
خشيت أن تفركني فقال عبد الله إن الإلف من الله وإن الفرك من الشيطان ليكره إليه ما أحل الله

ل فاذا ادخلت عليك فرحا فقبل خذلك ركضتين قال الاعمش فركضه لابرهيم قال
قال عبد الله وقل اللهم بارك لنا في اهلنا وبارك لهم فينا اللهم ارزقنا منهم وارزقهم منا اللهم
اجمع بيننا ما جمعت الى خير وفرق بيننا اذا فرقت الى خير قال عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن ابي وائل
قال مارحل سليمان بن ربيعة امرأة ولا ابتاع جارية فيقول لي عبد الله ان الالف من الله
والفرك من الشيطان لكن الله ما احل الله فانا ادخلت عليك فركضها فقبل الطفل
ركضتين قال الاعمش فركضه لابرهيم قال وقال عبد الله وقل اللهم بارك لنا في اهلنا وبارك لنا
فيما وارزقنا منهم وارزقهم منا اللهم اجمع بيننا ما جمعت الى خير وفرق بيننا اذا فرقت الى خير
عبد الرزاق عن الثوري عن اسمعيل بن عبد الله عن خالد بن ذكوان عن ابي سعيد عن
ع اسيد قال تزوج امرأة واما مملوك مدعوت اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم ابو الدرداء
سعود وحذيفة فقدم حذيفة فصلى بها قال ابو داود او رجل غير اسمك قد سموا وابا
مملوك فاسمهم مملوك قالوا اذا ادخل عليك اهلك فصل ركعتين ومرها فلتصل خلفك وقولا
وسلم الله خيرا وسؤله بالله من شرها قال عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن الحسن العارب
تزوج امرأة فطاف عليها وصلى بها قال ابو داود بالين ستور قال يا ادبي الحمو من شكر
ام حول الكعبة في كذبة والله لا ادخله حتى تكسا سارة فلما كسوها قام يبول منها قال فحل
قرأ ما كبرا وجوارا ما قال ما منا للناس قالوا سماع اسرائيل وجوارها قال وابه
امرأتي حتى فضا اسرئيل اسمها فلانات المسافر وقال ليث اسماعيل ابي ابي فضلا عما
اوبكر بن ابي شيبة عن عمه ابي اهله وضع يده على ناصيتها وقال ليث عن عبد الرحمن عن سهل عن
اسكانه قال قالت مطيع رجل الله قال الحسن بن مطيع قال ارسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اني تزوجت بنا قال كم اول ما تلقاها عليه حل طاعة الله فحري طيبا وليتين
فاسعى ابيها واخبر فصليا ركعتين وانت فاتيه عند ما طابا اصبح ياه اصابه فطابا عاه
رجاء يرا الوم وقال رجع الله بما المسئلة عامتين لكبرات والحب والاسار عليكم ان ترسلوا
عالطهر ارا اخبرا ولم يخبرن عبد الرزاق عن جرير قال قال المغيرة بن سعيد اذا اراد
زوجها ان يجامعها فليأمرها بالبرد [illegible] وتجب بضع وفضل
الجماع ان عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن جابر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لوان احدهم اذا اتى اهله قال بسم الله اللهم
جنب الشيطان ما رزقتنا فولد بينهما ولن يضره الشيطان ابدا عبد الرزاق

قال اخبرنا معمر عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن جابر قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم لوان احدهم اذا جامع قال اللهم جنب الشيطان وجنب الشيطان
ما رزقتنا فحضر بينهما فلم يضر الشيطان ابدا عبد الرزاق عن حصين بن عبد
عن هشام عن الحسن قال قال اذا اتى الرجل اهله فليقل بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا
ولا تجعل للشيطان فيها نصيبا قال معمر وبلغني عن رجل اونلت ان يكون ولدا صالحا
عبد الرزاق عن جرير قال سمعت عمر بن مالك يقول الى صلى الله عليه وسلم قال اذا غشي الرجل
اهله فليبعد فان قضى حاجته ولم يعد حاجتها فلا يجلسان عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم
عن ابي قلابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد احدكم اهله فليستتر ولا يتعرى
عبد العزيز بن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابي قلابة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اراد احدكم اهله فليستتر ولا يتعرى عبد العزيز بن عبد الرزاق عن معمر عن العلا
عن ابن سعد بن مسعود الاشجعي قال ان عمر بن الخطاب قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يا رسول الله اني لا اعلم اي نساء اهل عورتين قال فدعا الله لهم كثيرا وحملهم لك لا
قال اكل ذلك قال فاعلم بروئة مني واراه منهم قال ابن رسول الله قال انات من بعدك
اذا قال قلما ادبر عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن مطيع رحمك الله

باب النكاح بغير ولي

عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني سليمان بن موسى
ان ابن شهاب اخبره ان عروة بن الزبير اخبره ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ايما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل فان مهرها لها اصاب منها
فان اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له مهرية عن الحسن قال اذا زوج الرجل بغير
ولي قال ان كان كفؤا لم يفرق بينهما عبد الرزاق عن عبد الله بن بحير عن قتادة عن
الحسن عن ابن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي وشاهدي
عدل عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال اذا خطب امرأة الى وليها فزوجها بشهادة رجل
وامرأتين قال اعلموا ذلك فانما هو نكاح جائز انا اطبق ولم يبلغني عن عبد الرزاق عن
الثوري عن الحسن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نكاح الا بولي عبد
الرزاق عن ابن جريج عن عاصم بن عبيد الله بن عمر عن القاسم قال لا نكاح الا بولي عبد الرزاق
عن ابن شبرمة عن ابن ابي ليلى عن ابي بردة قال اذا زوج بغير اذن ولي فدخل بها لم
يفرق بينهما قال ابن ابي ليلى وبه نأخذ عبد الرزاق عن رجل عن ابن ابي ليلى عن
مثله عن عبد الرزاق عن الثوري عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ان امرأة زوجت امها وخالها فاطمأ على نكاحها

عبد الرزاق عن الثوري عن اسمعيل الاسود عن الشعبي انه قال اذا كان ولي انكاح النكاح ان
عبد الرزاق عن قيس عن الحجاج عن الشعبي ان عمر او علي او ابن مسعود وشريحا لا يجيزون
النكاح الا بولي ان عبد الرزاق عن عبد الله بن محرز عن معمر عن ابن طاوس قال سمعت ابي يقول
النكاح الا بولي وحق يقول احسبه قال لا بد من اربعة خاطب وولي وشاهدين عبد الرزاق
عن الثوري عن رجل عن عامر بن عطاء نحوه ان عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن عثمان
ابن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لا نكاح الا باذن ولي او سلطان اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا ابن جريج عن عمرو بن دينار قال حدثني ابو الحارث انه ابن امرأة من بكر بن ماعز
قتل عليه رجل من عليه العوام بالمدينة في زمان عمر بن عبد العزيز اراه هو بالمدينة ابو ليلى واسمها اخت
ضمرة بن سعيد فردته عمر وقد كان دخل بها فاصابها ان عبد الرزاق عن عبيد الله عن عمرو بن دينار
عن عبد الرحمن بن عبد العزيز بن المطلب رد نكاح امرأة نكحت بغير اذن ولي لها عبد الرزاق
عن ابن جريج قال اخبرني عبد الحميد بن سعيد ان علقمة بن ابي وقاص اخبره ان المطلب بن حنطب كان
امرأة فيما علمنا رجل من المؤمنين يقول تأتي رجلا فيقول انكحني فلانة فيقول انكحت فيذهب الناكح
والمنكح ويزوجانها عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء امرأة نكحت رجلا بغير اذن الاولياء
فدخل عليها زوجها فاصابها ثم اشهدت قال ينكح ما شاء ان شاء ان لا يمسها فان كان لم يمسها
فانه جائز دون الولاة ولو انكح الولي كان جائزا ابن جريج قال عبد الرزاق عن معمر عن
ايوب امرأة لا ولي لها قالت رجلا امرها فزوجها قال لا بأس به يقول لا بأس به للمرسل
بعضهم اولاه بعض وكان الحسن يقول يقرن بينها وان ابى اجبرها ولي او السلطان
عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال قلت له رجل تزوج بشهادة سوء قال
يفرق بينهما وان اطلع عليه كانت عنده اعواما فيجعل حلمه وشامه ان عبد الرزاق
عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال لا نكاح الا بولي والنكاح النكود ان عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري قال لحت بنت خبيب ابن عبد الرحمن بن عوف بغير اذن ولي لها انكحت نفسها عبد الرحمن
ابن اسمعيل ابن عبد الملك فدخل بها فلما مهرها وان كان ما استحل منها
وان لم يدخل بها خطبها مع الخطاب ان عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال ليس لها
من الصداق قال لا نكاح الا بولي ان عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر
مثله ان عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابن عباس قال لا نكاح المرأة
بغير اذن الامة نكحت فنكاحها ان عبد الرزاق عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان ابنة
حفصة مالت وبناته كلهن فاتت حفصة انا ارادت ان تزوج امرأة امن ان جاءها عبد الله فزوج

عبد الرزاق عن ابراهيم بن محمد بن داود بن الحسين عن عاصم عن ابيه عن ابن عباس انه كان يقول لا تزوج
امرأة عند الكلكم ان عبد الرزاق عن معمر قال اخبرني من سمع عكرمة يقول اذا اراد
المرأة ان تنكح فارسلت ارسلت الى وليها فليزوجها ان عبد الرزاق عن الثوري قال سئل
ابن عمر عن امرأة لها جار يزوجها قال لا ولي لها من ولها فليزوجها ان عبد الرزاق عن ابن
جريج قال كانت عائشة اذا اردت نكاح امرأة من نسائها اذنت رهطا من اهلها فشهدت
حتى اذا تم امرها الا النكاح قالت يا فلان انكح فان النساء لا ينكحن ان عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
قال اخبرني محمد بن سيرين انه كتب الى عمر يستأمره في امرأة امتها ابنة اخي العاص بن الربيع
وهو من بني فهر بها فيروز ناه قال لها ان معاوية يخطبك فان اردت النكاح فليك رجل
من اهل البيت اشاروا لها الى جميع الدار لمعوية بمشورون على المدينة وقال لها ان امير
المؤمنين امامه بنت ابي العاص فليك قال قد عنا المغيرة بن قارب الحرن فولية اخرها وانهت
له فروجها منه واشهد فضرب صفوان فرجها وضرب احدهما بذلك فذهب اليه
ازيد عنه وابا هان قال عبد الرزاق فجاءها بعد وفاة فاطمة ان عبد الرزاق عن ابن
جريج قال قلت لعطاء امرأة خطبها بغير لها لا رجل لها غرم قال طيب شهدان فلا ما خطبها وان
اشهد كرسا قد لكحه والا فلا امر رجلا من بني تيهان عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الملك
ابن عمير قال اراد المغيرة بن شعبة ان يزوج امرأة موالية لها من الانصار اراد ان يزوجها اياه
فامرت من اسمه فزوجها اياه قال سفيان ولم الولد سلك المنزلة انا اجمعنا ان اراد
نكاحها ان عبد الرزاق عن الثوري قال وسأله عن رجل اخوه زوج اخوه هو اخ لاحران
قال اذا كان كفوا اجاز النكاح ان عبد الرزاق عن الثوري قال سمعنا ان النوح الى ابيه و
الاموال الى الاوصياء عن يونس عن محمد بن سيرين عن الحسن قال
زاد ابنا امرأة برجل سكرانا فان ابنا اعاقبه الى الخوف نزوجها وان لا الولي
وان كان رجلا غير كفو لم تزوجها قال سفيان وان كان السلطان او الولي هو كفو
وان لم يجز عليه ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابيه قال سئل الحسن قال امرأة
عذراء صغيرة ليس لها احد اولي رجلا فيزوجها قال لا نكاح الا بولي فجعلت ارادتها
فيها واصغر امرها حتى قال لا نكاح لها الا باذنها وليها قال فلما اكثرت عليه قال
والله ما اعلم الا ان قال قلت فالحسن قال والذي نفسي بيده المرأة تصدق
الرجل فيكتب الذي عن معمر عن الزهري وسئل عن امرأة انكحت نفسها رجلا وامسك عنه
واشترطت عليه ان لها منه فقه والجماع بعدها قال هو امر مردود وهو نكاح لا يجيز عبد الرزاق

من جريج عن عطاء ابن عثمان قضى في امرأة اتخذ رجلا واصدقه وشرط عليه
ان نكحها او تسرى فهي طالق البتة فنكحها فقضى لها عليه بالصداق وان نكحها او تسرى
الرزاق عن معمر قال سألت حمادا عن رجل وجد مع امرأته فقالت زوج وقال الرجل امرأتي
قبل فان الشهود قالوا ما علموا او علموا به زوجها الحد قال معمر وقال قتادة يقام عليهما
احدا ان اقرا ان النكاح على غير وجه النكاح عبد الرزاق عن جريج
عن عطاء قال يفرق بينهما ولا صداق لها ان طلق غير امرأته ان عبد الرزاق
عن جريج عن عطاء قال كل نكاح على وجه النكاح اذا كان فيه فرقة وان لم يذكر كان النكاح
على جهته فمضى واحدة وان كان على غير وجه النكاح فان طلق ليس طلاقه بشيء ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
قال كل فرقة كانت في نكاح كان وجهه على السنة فتلك الفرقة مطلقة وان كان
على غير السنة فليست فرقة بطلاق ان عبد الرزاق عن سعيد عن التيمي عن
كل نكاح على غير وجه النكاح فان طلق ليس طلاقه بشيء ان عبد الرزاق عن جريج قال
قلت لعطاء رجل نكح امرأة بغير شهود أفي ذلك أن يصنع فيها ما شاء أن يطلقها أو يمسكها
ثم يعترف بها فيكتتم لا أدري بلغني أنه يدعه بيني حتى يشهد شاهدي عدل قال
الله قاله جريج وقاله عبد الكريم ان عبد الرزاق عن جريج قال سألت عطاء عن رجل
نكح امرأة فأقام معها من الرضاعة أعوامًا قال لا أرى أن يقربها ذلك لزوج أن يتزوج بها
قال لا ان عبد الرزاق عن الثوري عن سهل عن التيمي في الرجل يتزوج أخت امرأته قال
لها مهرها وعليها العدة وعليه الحد ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في الذي
غرّ من نفسه هذه الأخرى ان عبد الرزاق عن جريج قال أخبرت عن عطاء انه قال في رجل تزوج
امرأة فأصابها ثم انطلق الى أرض أخرى فتزوج امرأة فأصابها فأتاهم أخبرهما فصدقهما
فارق الأخرى وراجع الأولى بمهر انه لا نصيب الأول حتى يمس هذه الثانية قال
نكاح الأخت من الرضاعة وغيره عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال لو نكح رجل
لبنة عمه من الرضاعة جاهلا ثم علم بأمرها كان له أن يمسكها ان عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري وقتادة قالا وأيما نكاح أخطأ من الرضاعة جاهلا لزوج وان كان
قد جرى جماعا لا نبرئه ان عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابن سيرين في الرجل يتزوج
امرأة وهي أخته من الرضاعة قال لها المهر بما أصاب منها ان عبد الرزاق عن الثوري عن
رجل تزوج امرأة ولم يدخل بها ثم تزوج صغيرة وصغيرا محمد بن أم امرأته الأول فأرضعها
فأفسد بينهما والصداق للأول لأن الأم التي أرضعت نصف الصداق لكل واحد منهما

لأن الفساد دخل من قبلها ثم تزوج ابنتها امرأة فأرضعتها امرأة فدخل بالأولى فلها المهر كاملا على
زوجها الآخر نصف الصداق للصغيرة وأرباع جهاز عدتها لأنها في ماله ولا حمل
ذلك لغيره وليست بطليقه ولها فرقه وليس له أن يتزوج الصغيرة حتى يمس الأولى
عبد الرزاق عن معمر قال سألت حمادا عن رجل تزوج امرأة ولم يدخل بها حتى جاءت بجبر ما
أجبرى فزوج امرأته ودخل بها فأقام أحدهما من صاحبه قال يفرق بينه وبينهما
جميعا ولها مهر مثلها بما استحل فأصابت عنده الذي دخل بها فاكحته ان سيار عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة في رجل تزوج امرأة ثم لم يدخل بها حتى ذهب ابنها أخرى فتزوج
امرأة أخرى ودخل بها فأتاهم أم الزوج قال يفرق بينه وبينها ولا حمل له واحدة
منهما ابدا ان عبد الرزاق عن الثوري قال أتانا مع الرجل امرأته أو ابنته أجبرته فمدتا
عليه جميعا فكان عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن الأصبهاني قال أخبرني الشعبي عن عبد الله
ابن مسعود بن مسعود انه قال في الرجل يتزوج المرأة فيدخل بها ثم يتزوج امها في أرض
أخرى ولم يعلم فيدخل بها فصرخا عليه جميعا ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وقتادة
في رجل تزوج امرأة فجامعها فأصابها ثم انطلق الى أرض أخرى فتزوج امرأة أخرى
وأصابها فأتاهم أخبرهما قال لا يفرق بينه وبين الآخرة ولها صداقها بما أصاب منها قال
قتادة ويعتزل امرأته الأولى حتى تنقضي عدة هذه الآخرة ان عبد الرزاق عن معمر عن
قتادة في الرجل يتزوج اخته من الرضاعة ولا يعلم حتى يموت زوجها ان عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري قال لا ميراث بينهما ويواجب الى معمر قول الزهري ان عبد الرزاق عن الثوري
في رجلين كان في مجلس فقال احدهما للآخر انكح ابنتك واعطيك غلامي فلانا وفلانا
قال نعم قال قد قبلت فانكحها فدخل عليها فولدت وقال ذاك ناخذ منه مهر مثلها
فيخرج اخوها فاخبره ذلك ثم قال له اخوها ليس ذلك بمر قاد جعل لك امرأتك صام مدخل
عليها وجلس مكانها الرابع ترفع عليه قال الثوري لو نكح لها مهر مثلها بما أصابه منها
ويبرئ بينهما وان شاءت نكحته بعد ذلك ان عبد الرزاق عن الثوري في رجل تزوج اختا له
وهي عاية فلما بلغها انكرت قتل لها ان الحاكم يفرق وانه لا كفو لها قد رضيت قال
فما أحسن النكاح فاسد وأما جهان عبد الرزاق عن جريج عن عمرو طاوس عن ابن
الرجل والمرأة يبرئ بينهما في النكاح لم يعده [illegible] احمه من الرضاعة لم يتعمد
ذلك فأصابها قال ليس لها الصداق كله لها نصفه [illegible] جاهلا وعدتها
عبد الرزاق عن جريج قال أخبرني عطاء ان رجلا طلب إلى امرأة أن تنكحه في عدتها وهي بها

فرق بينهما وامرهما ان تعتد بما بقي من عدتها الاول ثم تعتد من يوم اعدة مستقبله
فاذا انقضت عدتها فهو الخيار ان شاء نكح وان شاء فلا وقال في غير عطاء هذا اذا لم تدر
ولها صداقها وقال عطاء لها صداقها اصابها منهما او لم يصبها ٥ عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرت ان
ابن مسعود قال فيها قول عمر نكحه ان شاء اذا انقضت عدتها الاولى ٥ عبد الرزاق عن
الثوري عن حماد عن ابراهيم قال قال علي يفرق بينهما ان شاء اذا انقضت عدتها ولها مهرها ٥ عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة عن ابراهيم قال لها صداقها ٥ عبد الرزاق عن الثوري عن صالح عن الشعبي ان رجلا
قال لزوجها انا انقضت عدتي ٥ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن المسيب انه يخيرها
انا انقضت عدتها ٥ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ان الحسن بن المسيب استفتاه قال
الزهري لها صداقها وقال سليمان بن موسى لها صداقها بما استحل من فرجها ٥ عبد الرزاق
عن ابن المبارك طلحة بن عمر الله نكح وشيكا ثم فرق عنها فقال عمر يا لدرة وعلى
اثر رجل نكح امرأة في عدتها واصابها فانه يفرق بينهما ثم لا يجتمعان ابدا ويستكمل بقية
عدتها من الاول ثم تعتد بقية عدتها من الآخر وان كان لم يصبها فانه يفرق بينهما حتى يتم
بقية عدتها من الاول ثم خطبها مع الخطاب قال الزهري فلا ادري لبلغ ذلك الخبر قال
وخبر عند الملك بن ذلك كل واحد منهما ان يتزوج صاحبه فسلم ذلك بينهم ذؤب قال
يوشع حصين فخلى قد عشرين ٥ عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني سليمان بن يسار
ان عمر وان طلحة بن عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب فرق بين امرأة طلحة وبين زوجها
ثم حدثه انها امرأة نكحت في عدتها فلم يدخل بها زوجها فانه يفرق بينهما وتعتد بما بقي عليها
فاذا انقضت خطب زوجها الاخير ان شاء وان شاء تركه فاذا تركها زوجها
بها فانه يفرق بينهما لا يجتمعان ابدا وانها تكمل ما بقي عليها من الاول ثم تعتد من الاخير عبد
الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبد الكريم وعمرو بن دينار انهما قال لها صاحبه ابن شهاب
ابن عباس من رجل من ثقيف نكح طلحة بن عبد الله احد طلحة بن عبد الله في عدتها
من الجر وان عمر بن الخطاب قال ان كان دخل بها ففرق بينهما ثم لا يجتمعان ابدا ولها الصداق
بما اصاب منها ثم لا تحل له حتى تعتد بقية عدتها ثم تعتد من الاخر عدة كاملة ثم تكون
ان شاء ذلك زوجا خاطبا قال ٥ عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال
قال عمر وشهد عنده امرأة نكحت في عدتها فرق بينهما عمر وامرها ان يعتد بقية عدتها من الاول
ثم تستكمل عدة اخرى من يوم تزوجها ٥ عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن ابراهيم قال عمر في الذي
نكح في عدتها من بيت المال ولا يجتمعان ٥ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سليمان بن

يسار ان عمر بن الخطاب جعل للتي دخل في عدتها مهرها كاملا لما استحل منها وفرق
بينهما ولا ينكحها ابدا وتعتد منه جميعا ٥ عبد الرزاق عن الثوري عن ابن خالد بن
عن ابراهيم في التي نكحت في عدتها قال تعتد بقية عدتها من الاول ثم تعتد من الاخر عدة جديدة
وقال الشعبي تعتد من الاخر ثم تعتد بقية عدتها منها ٥ عبد الرزاق عن الثوري عن سلمة بن
عن ابراهيم قال اذا اجتمعت عدتان في عدة فحسبها عدة واحدة ٥ عبد الرزاق
عن الثوري عن حماد عن ابراهيم في امرأة طلقها زوجها فنكحها رجل في عدتها فخاصت عنده
ثلاث حيض ثم رأت الدم اطلع على ذلك قال فليس منه ولا عتب بعد الحيض قال فرع عتب
بهان ٥ عبد الرزاق عن عمر بن مطر عن عبد الله بن عروة عن علي بن الحكم البناني عن سعيد بن جبير
قال عتب به ٥ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في امرأة تزوجت في عدتها ايامر بينهما
عنها قال يفرق بينهما وترجع الاول عليها الرجعة في بقية الايام وانما تعتد
حيث تفرق بينهما ومن زوجها الاخر قال معمر وقاله الزهري لا رجعة له عليها وان كان
انما انقضت بقية الامر وهي عند زوجها الاخر فانقضت عدتها وقاله ايوب عن ابن فلانة
عبد الرزاق عن ابن مطر عن عبد الله بن عروة عن علي بن الحكم عن محمد بن عبد الله بن
ابن جبير في الرجل يطلق امرأته تطليقة او تطليقتين فتزوجها رجل في عدتها قال يفرق
بينهما ولا رجعة لزوجها الاول عليها لانها خطبة لان عدتها قد انقضت عند هذا الاخر
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري سئل تزوج امرأة فاستبان حملها عند زوجها الاخر
من زوجها الاول قال يفرق بينهما ولها مهرها بما استحل منها وترد الى زوجها
الاول وان كان لم يطلقها الا واحدة او اثنتين فلا يفرق بينهما حتى يضع حملها
قال المراد في عدتها وحملت من الاخر عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة في امرأة نكحت في عدتها فتبين بها زوجها وحملت منه قال يفرق بينهما
وتعتد حتى تضع حملها ثم تعتد بقية عدتها من الاول قال معمر وبلغني عن عمر بن عبد العزيز
نحو ذلك ٥ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال تعتد عدتها من الاخر ومن الاول
عبد الرزاق عن معمر عن المغيرة عن ابراهيم قال اذا اجتمعت عدتان في عدة فحسبها
عدة واحدة قال الثوري وان حملت من الاخر فالولد للاول ٥ عبد الرزاق عن ابن جريج
عن عطاء في المرأة نكحت في عدتها قال ان كانت قد حاضت حيضة قبل ان ينكحها الاخر
فحملت فالولد للاخر وان لم تكن حاضت حيضة فالولد للاول فاذا اعتدت ما بقي من عدتها من
الاول حين وضع حملها من الاخر استقبلت ان زوجها مات وهو غير راضها

فاعتدت ثم نكحت فبلغ ذلك زوجها فطلقها فانها تعتد من الاخر فاذا
من اجل ان الميراث بينهما ومن زوجها الاخر وجب ساعة كان احد فاذا طلاقها اياه بات
الاجل بطلو المراة الاخر ثم نكح احدا
وقال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
وقال في رجل طلق امراته فلم تنقض عدتها ثم تزوج اختها في عدة الطلاق جاهلا فاصابها
قال لا يفرق بينها ولها صداقها مما استحل منها قال لا يكون للرجل ان يتزوج في عدة الاربع
فطلق واحدة ولا يتزوج اخرى بعقبه حتى الزوج تطلق قال عبد الرزاق عن معمر
قال قلت لعطاء رجل طلق امراته فلم تنقض عدتها ثم تزوج اختها في عدة الاخرى فاصابها ثم اتى
قبل ان تنقضي عدة التي طلق او رجل كان عنده اربع نسوة فطلق واحدة فلم تنقض عدتها حتى تزوج اخرى
في عدتها فاصابها قال يفرق بينه وبين التي نكح ثم يعتد منه التي تركها من يوم طلقها ويعتد
لدخوله فيعتد منه جميعا بعد منه الاول كان من يوم طلقها ويعتد هذه الاخرة
عدة مستقبلة من يوم يفرق بينهما ولا تعتد الاولى اذا فرغت اعتدت الاخرة بقي
كل واحدة منهما على حدة اذا فاتت الاولى عنها وعبد الكريم عبد الرزاق عن معمر قال
وبقول ناس لا تبقى لاحدى ان تعتد جميعا ولكن اذا فاتت الاولى عنها اعتدت هذه منه
عبد الرزاق عن جريج قال قلت له يعني عطاء رجل نكح امراة في عدتها من اخر وقد كان
منه ثم طلقها فلم ينقض احداهما عدتها قال يرد اليه ويرد الميراث وان قضى جهازها
قال بعد اذا مسها قال للزمان ليردده قال وقال عبد الكريم يرد ان مضى لذلك زمانا ابدا
وما قال الرجل ينكح النكاح الفاسد فيفرق بينهما وقد اصابها هل عليها
عدة قال عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال يتكح قبل ان يرد وجه النكاح اذا فرق بينهما
فلا نكح هو ولا غيره ثلاثا العدة وقال عبد الكريم لا يتكحها قال
واذا بت قال نكح اختها عبد الرزاق عن جريج عن مطلة الرجل ثلاثا في عدته الاربع
فبت واحدة قال نكح ان شاء قبل ان تنقضي عدة الرابعة هو بعد الناس منها وزنا
في الاخير لذلك قال عبد الرزاق عن عبيده عن ابن ابي نجيح عن عطاء مثله قال عبد الرزاق
عن جريج قال اخبرني ابن طاوس عن ابيه قال نكح ما عدا اختها اذا كان قد طلقها الرجل
ثلاثا وعدة الطلاق قال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال لا بأس ان نكح اذا طلقها البته
ثلاثا لانه لا يراجعها ولا يرثه قال معمر وقال ابن المسيب مثل عبد الرزاق عن جريج
قال اخبرت عن سليمان بن يسار انه قضى في اربع نسوة عند رجل فطلق احداهن قبل ان نكح فبل ان يراجعها
عثمان قال ايما رجل من ثقيف فليكح ثمانين عجلان ساعتها قال لا يعجبني اذا طلقت ثلاثا

فانها لا ترثه ولا ترثها فانكح ان شئت قال عبد الرزاق عن الثوري عن ابي الزناد عن سليمان
ابن يسار ولا اعلمه الا عن زيد بن ثابت قال اذا طلق الرابعة من ساعته فلا تزوج حتى تنقضي
عدة التي طلق قال عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع قال كان ابو الوليد بن عتبة اربع نسوة
فطلق امراة او من ثلاثا ثم تزوج قبل ان تنقضي عدتها فرق بينهما قال عبد الرزاق عن جريج
عن عمرو بن شعيب قال ان سروان وهو امير رجل كان عنده اربع نسوة فطلق واحدة منهن
ثم نكح الخامسة قبل ان تنقضي عدة الثلاث فاداه بتلابين وهو حالب على طابقه الدار الا قرن بينهما عدة
الاولى قال عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع قال كان لابي الوليد بن عتبة اربع نسوة
فطلق واحدة فتزوج الخامسة قبل ان تنقضي عدة الثلاث فاداه بتلابين وهو حالب على طابقه الدار
الا قرن بينهما حتى تنقضي عدة الاولى قال عبد الرزاق عن ابن عيينة عن الحكم عن عبد الرحمن
ابن ابي ليلى قال سئل عن رجل كانت تحته امراة فطلقها فبانت منه ثم تزوج اختها في عدتها
قال يفرق بينهما قال عبد الرزاق عن جريج انه بلغه مثل ذلك عن علي قال جريج وحدثني
عبد الكريم الجزري انه سال ابن المسيب عن ذلك فقال لا تنكح حتى تنقضي عدة الاولى عبد
الرزاق عن الثوري عن عبد الكريم الجزري عن ابن المسيب قال كل الاربع اذا طلق منهن واحدة
فلا يتزوج حتى تنقضي عدة الرابعة قال عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم الجزري
عن ابن المسيب انه كرهها قال ويقولون في الاختين مثل ذلك قال عبد الرزاق عن معمر عن
ايوب عن نافع قال كان يروى عن عبيد الله قال لا ارى بذلك بأسا قال قلت اكان
ان يكون من الرجل في الاختين قال لي فلا نكحها وضع عن له قال عبد الرزاق عن
عبيد عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال اذا كان عند الرجل اربع فطلق واحدة
فلا نكح حتى تنقضي عدة التي طلق قال عبد الرزاق عن ابن ابي نجيح عن عطاء وابن عباس
عن ابي الزناد عن سليمان بن يسار عن علي عن الشعبي قال اذا طلق الرابعة فلا تزوج الخامسة
حتى تنقضي عدة التي طلق قال ابن ابي نجيح وابنا نا عن عطاء وابن عباس مثله قال عبد الرزاق
عن الثوري عن هاشم الواسطي قال قلت للحسن هل على الرجل عدة قال نعم وعدتان
قال قلت عدتان قال نعم وثلاثة قال فقلت الاختين تطلق احداهما او الاربع تطلق واحدة
منهن والرجل لا يدخل على امراة لها والد من غير ولدها فيقبل ولدها ان لا
يتزوجها حتى يستبرا احاديا على امراة لا ترث احاه او لا يرثه قال عبد الرزاق عن ابن
عيينة عن الحكم ان الحسن قال لرجل من بني هاشم تزوج امراة ولها ابن من غيره
فان ابنها ذلك فامره ان لا يقربها حتى ينقضي اربعة اشهر وعشر علم انه لبن ابنها قال عبد الرزاق

عن ابن جريج عن عطاء المرأة يموت ولدها وهي ذات زوج قال لا أحبها حتى يعلم الحامل هي امرأة فإذا علم ذلك فلا أحبها إن شاء وكان معمر يقوله قال معمر ليرث أخاه أو لا يرثه

باب الرجل يتزوج الأب مهر ابنه أحرى

أبو حميد أحمد بن محمد بن زياد بن نصر الأعرابي قال حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي قال قرأنا على عبد الرزاق عن الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن عبد الله المزني أن رجلا من أهل البادية زوج ابنة له فساق مهرها وخارجه فلما مات الأب جاءت تخاصم بمهرها وجاء الزوج فقال الأخوة خارج أبونا ساق حياته وقالت المرأة صدقني فقال عمر ما وجدت بعينه فأت

باب الرجل يتزوج المرأة ثم يموت قبل أن يدخل بها أو يطلقها

عبد الرزاق عن الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال قضى عمر في امرأة توفي عنها زوجها ولم يدخل بها ولم يفرض لها أن لها الصداق كاملا وعليها العدة

باب الرجل يتزوج المرأة على أن لا يخرجها من بلدها

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء إذا تزوج الرجل المرأة على أن لا يخرجها من بلدها فليس له أن يخرجها

باب الرجل يتزوج المرأة على أن لا يخرجها من بلدها أو على صداق فاسد

عبد الرزاق عن الثوري عن رجل تزوج امرأة على طلاق أختها قال ليس لها شيء

باب الرجل يتزوج المرأة على أن لا يخرجها من بلدها أو على صداق فاسد

عبد الرزاق عن الثوري عن رجل تزوج امرأة على طلاق أختها قال ليس لها شيء

باب الرجل يتزوج المرأة على أن لا يخرجها من بلدها أو على صداق فاسد

عبد الرزاق عن الثوري عن رجل تزوج امرأة على طلاق أختها قال ليس لها شيء

عبد الرزاق عن إسرائيل قال أما الشعبي فقال لها مهر مثلها وأما غيره فيقول لها مهر مثلها إذا كان جزاف

عبد الرزاق عن الثوري قال لو أن رجلا تزوج امرأة فأعطاها عن غير وعن قبيح عن جدة له قالت خاصمت إلى شريح في خادم أعتقها امرأة له فقضى بالخادم وقضى أبي أن يدفع إلى امرأته مهرها

عبد الرزاق عن ابن جريج عن إسماعيل بن أمية عن رجل من أهل اليمن عن أبي هريرة أنه قال في رجل تزوج امرأة على عبد فأبق قال هو ضامن حتى يدفعه

عبد الرزاق عن معمر قال سئل عامر عن رجل تزوج امرأة على عبد فأبق قال هو ضامن حتى يدفعه

عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن الحسن قال إذا تزوج الرجل المرأة على عبد فأبق قال هو ضامن حتى يدفعه

باب الرجل يتزوج المرأة على أن لا يخرجها من بلدها

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء إذا تزوج الرجل المرأة على أن لا يخرجها من بلدها فليس له أن يخرجها

باب الرجل يتزوج المرأة على أن لا يخرجها من بلدها أو على صداق فاسد

عبد الرزاق عن الثوري عن رجل تزوج امرأة على طلاق أختها قال ليس لها شيء

باب الرجل يتزوج المرأة على أن لا يخرجها من بلدها أو على صداق فاسد

عبد الرزاق عن الثوري عن رجل تزوج امرأة على طلاق أختها قال ليس لها شيء

باب الرجل يتزوج المرأة على أن لا يخرجها من بلدها أو على صداق فاسد

عبد الرزاق عن الثوري عن رجل تزوج امرأة على طلاق أختها قال ليس لها شيء

ان تشرط لها انه رجل فامرأته طالق الرجل ابن ان قال دون الحائط قال ابن امرأة من اهل الشام قال نعيد نجيء فنزوج عبده المرأة قال بالرفاء والبنين قال فولد نسل علاما قال يسئل الفارسي قال وارد نا نخرج لها الى الشام قال مناحيا قال وشرطت لها دارها قال قال شرط املك قال فانهى نا الحكم انه قال لحديث حديثين امرأة قال فاربعة قال عبد الرزاق غير معمر حول حديث حديثين امرأة قال فاربع عن عبد الرزاق عن ايوب عن اسمعيل بن عبد الله عن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت عمر للطلاب واحتم ايما امرأة شرط لها زوجها ان لا يخرجها من دارها قال عمر لها شرطها قال رجل لبرك كان هكذا الا ثنا امرأة تفارق زوجها الا فارقته فقال عمر المسلمون عند شروطهم عند مقاطع حدودهم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال اخبرني يحيى بن ابي ان لا تزوج امرأة وشرطها ان لا تخلي عليها ولا تشري ولا تبعلها الى اهله فبلغ ذلك عمر فقال غربت عليك الا تخلي عليها وتشري وتحرجه بها الى اهلك اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني الاحلح عن عبيد بن حسين عن اسمعيل بن عبد الله ابن ابي المهاجر عن عبد الرحمن بن عوف قال ابى احد من اصحاب للطلاب غيره عليه او على شاكلته اذ جاءته امرأة عاصم زوجها فانه شرطت لي حين تزوجني انه لا يخرجني من اللبينة فقال عمر لي لها شرطها ان عبد الرزاق عن الثوري عن الاحلح عن عبد بن عبيد عن رجل عن عمر قال رغبت اليه امرأة في تزوجها رجل على شرط لها دارها فابى عمر او ثوب لها شرطها عبد الرزاق عن ابن جريج والثوري عن عبد الكريم ابراهيم بن عبيد بن عبد الله بن يعمر قال اذا تزوج امرأة وشرط لها دارها فقال عمر وعلي لها شرطها ان عبد الرزاق عن المبارك عن الحسن بن عبد وعبد الحميد بن جعفر عن يزيد ابن ابي حبيب عن الخير عن عقبة بن عامر الجهني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احق ما اوفيتم من الشروط ما استحللتم به الفروج ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثت عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار عن ابي الشعثاء انه قال اذا شرط اهلها على زوجها ان دارها دارها فان له ان لا يخرج لها فهو صداق لها ولها ان لا يخرج لها ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن طاوس مثله ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سأل طاوسا قال قلت المرأة تشرط عند النكاح انا عند اهلي لا يخرجها من عندهم فقال تلك امرأة مسلمة اشترطت شرطا على رجل استحل به فرجها فلا تحل له الا ان يفي لها قال ابو الزبير وسمعت ابا الشعثا

يقول كل امرأة شرطت على زوجها استحل به فرجها فهو من صداقها وقالوا ان شرطوا انك تطلق فلانة فلا تفعل لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تسئل المرأة طلاق اختها عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء رجل تزوج امرأة وشرط عليه انك ان تخلي او تسرت او خرجت بي فما علي كذا وكذا من المال قال فارى ذلك المال عليه قال هو من صداقها ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال هو زيادة من صداقها عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال هو زيادة من صداقها ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء شروطا عليه ان لا تضع عنها بائدينا وفي طالوتها فانوا على الاباءة الها قال فلم يلهم ما اشترطوا حين يقولون ذكر اسم الله عز وجل وتستحل بكلمات ان عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن عطاء رجل يتزوج امرأة ويشترط عليه عند عقدة النكاح انك ان خرجتها من طالوتها فهي طالق قال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان لم يتكلم به بعد عقدة النكاح طلبت ان تكلم به عبد الرزاق عن التوري عن اسمعيل ابن ابي خالد عن الشعبي رجل تزوج امرأة على الف فاربعمائة ان امرأة قال ان تزوجتك فالنكاح جائز ولها اوكما ان عبد الرزاق عن عبيد بن عباد بن ليلى عن النهال عن عبد الله عن علي قال ربع الى رجل تزوج امرأة وشرط لها دارها فلم يرض لها بذلك فقال لها ان شرطهم لربع وثنيا ان عبد الرزاق عن محمد بن راشد قال لقيت عبد الله بن عبد الله بن ابي امية قال حدثني اربعة المسور وعبد الرحمن ابنا يزيد وابان بن معاوية ومنتاب بن عبيد عن رجل تزوج امرأة وشرط لها دارها فطالبته بان شرطها بتي عرج لها ان شاء ان نكاح الرجل المرأة والمصراة اخته مسلمة عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبد الكريم ان ابا موسى اجره ارضا وليس كلاما جائز كلامه انكح احدهما عبد الله بن بكر الجعفي وانكح الاخر اخر فدخل عبد الله على صهره الاخر فقضى لها عائشة بن طلاب لعبد الله قال وابو موسى حاضر لعبد الله قال فليقض عن الحكم عليه عائشة لعبد الله ولها مهرها قابل الاخر ما اصاب منها وانا حنيفة ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال في امرأة الاول فان كان الاخر قد دخل بها فرق بينها ولها الصداق ولا تحرم بها الاخر حتى تعتد منه ان عبد الرزاق عن عبد الله بن محرر عن قتادة عن الحسن عن عقبة بن عامر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما امرأة زوجها وليان فهي للاول منهما ومتاع تاجر بين رجلين فابيع للاول عبد الرزاق عن ابن مطر عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن عقبة عن عثمان صلى الله عليه وسلم عبد الرزاق

عن جريج قال اخبرت عن المزاحم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا انكح الوليان
فالاول ان عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين عن شريح قال اذا انكح الوليان
فالنكاح للاول عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال النكاح للاول الا ان يكون الاخر
دخل فاذا دخل بها فهو احق بها قال ابن جريج واخبرني ابو سليمان ان معويه قضى بمثل
قول عطاء عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال اذا انكح الوليان فزوج بارض وزوج بارض
فالنكاح للاول الا ان يكون الاخر دخل بها ولا يعلم الاخر تزوجها وان كان دخل بها
فهي امراته عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن قال المسه عن عقبة بن عامر
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما امراة انكحها وليان فهما للاول قال
قتادة فان كان الاخر دخل بها فهي له دونها ولها الصداق ولا يفرق بينها الا الموت يقضي عليها
ولها الصداق عليه اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني سليمان ان موسى
ابن طلحة انكح بالشام رجلا من اخوانه ثم انكحها بعد وانكح يعقوب بن طلحة الحسن
على واحدهما موسى قال يعقوب فلم يعلما الا للسين او ثانيا انكح جامعها الحسن على
بلغ ذلك معويه قال امراة فجامعها زوجها دعوها الى موسى وولى اهلها وهما اخواها
لابيها عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ومنصور عن ابراهيم ان رجلا زوج ابنته له مسلمة رجلا مسلما وزوجها
لها رجلا مسلما قال يجوز نكاح احدهما قال قتادة المراة تنكح احدهما الرجلا
لا يدري ايهما الاول عبد الرزاق عن جريج عن عطاء قال اذا انكح رجلان امراة
لا يدري ايهما انكح اول فكلاهما مردود وقد تم نكاح احدهما شاء عبد الرزاق عن معمر
وسئل عن رجل انكح رجلا في ليلة منها رجلا لا يدري ايهما انكح قال ما سمعت وهو راي
عمران قتادة قال ثنا عدي ابن ثابت عن كل واحد منهما ما حدثه من سيرة لا يدري احدثنا
اشترى ما هو خير له اذا
لم يعلم فلا بيع بينهم ولو علم ايهما اشترى فباع الربح
كانه قاسمانهما قال معمر وسمعت من يقول يجبر كل واحد منهما على تطليقه حتى يحل
لمن يريد منهما عبد الرزاق عن الثوري قال اذا قال المراة الوليين زوجاني فزوجها
احدهما فاختار امر الاخر فليس بشيء جوزا فاسدا فاذا قال لهذا زوجني فعلم انها اول نكاحه فان لم يعلم جاز الزوجان كل واحد منهما على تطليقه
قال ايتا فرق السلطان بينهما فرقة ولا مهر لها ثم نكحها احدهما شاء وقال
في العبدين يشتري احدهما صاحبه لا يدري ايهما الاول قال مردود ابدا
كلاهما النكاح عبد الرزاق عن جريج قال قلت لعطا الرجل يزوج المراة ثم يمكث عند

البكر لا يفهم للاخر قال ما يزوز عن ابن عن مالك انه قال للبكر لا تنكح ايما امر
ولدته يوما ما عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال قال عمر سبع البكر
وثلث للثيب عبد الرزاق عن الثوري عن ايوب وخالد عن ابن سيرين قال
السنة ان يقسم عند البكر سبعا وعند الثيب ثلثا ولو شئت قلت رفعه الى النبي صلى الله
عليه وسلم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني حبيب بن ابي ثابت ان
عبد الحميد بن عبد الله بن عمرو والعاص بن محمد بن عبد الرحمن اخبره انهما سمعا
ابا بكر بن عبد الرحمن يخبر ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها لما
قدمت المدينة اخبرتهم انها انبه ابي امية بن المغيرة قال فلم نوطا وينولون ما اكلب
العراب حتى انا ماتوا منهم الا يحبا قالت فاكلت اهلك فكنت معهم فرجعوا الى المدينة
يعيدونها فاردادت عليهم وامة قالت فلما وضعت رطب جاء النبي صلى الله عليه وسلم
فخطبني فقلت ما مثلي يحكح امثالا قلا ولدية واما معيور فان عيول قال انا اكبر
منك واما الغيرة فادعو الله واما العيال فالى الله فدعا لها فتزوجها فجعل اباها فتول
امر بناته حتى جاء عمر بن ياسر فاخطبها فقال عذه تمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكانت ترضاها الى الله عليه وسلم فاتى ابا بكر فقال فيه انه ابو امية
ذو اصحابه عند فاتى فاعا عمار بن ياسر قال النبي صلى الله عليه وسلم انا ابكر الليلة
قالت فقمت فوضعت ثيابي واخرجت جارية كانت لي خمرة واخرجت معها فقضت
له قالت فاتى النبي صلى الله عليه وسلم ثم اصبح فقال اجمعوا اتركل على اهل كل امراة
فان لي سبع وان اسبع لنسائي عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن بكر
عن عبد الملك بن بكر بن عبد الرحمن بن هشام عن ابيه قال لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ام
سلمة فبنى بها قال ليس بك على اهلك هوان فان سبع لنسائي وان شئت ثلثت عندك
عبد الرزاق عن الثوري عن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن بكر بن عبد الرحمن بن
هشام عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت ثلثت عندك ثم قال ليس بك
على اهلك هوان قال اسبع لنسائي عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن الحسن قال
ثلاث للبكر وثلاث للثيب عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن جريج عن عبد الله بن ابي مليكة
قال قال عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للبكر ثلاث
وقال ابن جريج عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا واذا تزوج المراة

ان لك يوما ولفلانة يومين عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت
لعطاء الرجل يخطب المرأة وعند امرأة تخطبها غيرك ان لك يوما ولفلانة يومين عند
الخطبة قبل النكاح جائز ذلك قبل النكاح وبعد ان اصطلحا على ذلك قلت له
ذلك ترك وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا قال نعم قلت اصنع ذلك
الى صلح الله عليه وسلم بعض نسائه قال نعم قال قلت ما واحسرتا الا نفس لي
قال فنفضه وزعموا ان تلك المرأة سودة ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال
لا ارى بذلك بأسا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال اخبرني ابن المسيب وسليمان بن
يسار ان رافع بن خديج كانت تحته امرأة قد خلا من سنها فتزوج عليها شابة وآثر
الشابة عليها فابت المرأة الاولى ان تقر على ذلك فطلقها تطليقة حتى اذا بقي من
اجلها يسيرة قال ان شئت راجعتك وصبرت على الاثرة وان شئت تركتك حتى تحلي
فقالت بل راجعني واصبر على الاثرة فراجعها فلم تصبر على الاثرة فطلقها
الاخرى وآثر عليها الشابة قال فذلك الصلح الذي بلغنا انزل الله انزل
الله فيه وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا عبد الرزاق عن معمر قال
اخبرني ايوب عن سليمان بن يسار عن عبيد مثل حديث الزهري وزاد فيه قال اصبر عليها والثالثة
قال لها ان شئت فهي احق او طلقها ان عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن ابيه
ان سودة وهبت يومها لعائشة ان عبد الرزاق عن الثوري عن جابر الجعفي عن عبد الرحمن
ابن سابط قال اراد النبي صلى الله عليه وسلم فراق سودة فدعا بابل وعمر لصقها
على حلاقها فقالت يا رسول الله ما بي رغبة في الدنيا الا الآخرة ولكن احب ان ابعث
مخبوءة في من الثواب فالمن راجعتك صلى الله
عليه وسلم يطلق عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن المسيب او ابي سلمة شك ابو بكر
ان النبي صلى الله عليه وسلم طلق سودة تطليقة فجلست له في طريقه فلما مر سألته
الرجعة وان تهب ليلتها منه لعائشة ففعلت فراجعها وقبل ذلك عبد الرزاق عن معمر قال بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اراد فراق سودة فجعلت من ذلك ما تناشد رسول الله ما يحرص الازواج
فلم يفارقها يعني انه يوم القيامة زوجك عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
قال لم يكن ان يخطب الرجل المرأة وتشترط ان لك يوما ولفلانة يومين يقول انما

النكاح بعد الدخول ولم يصلح قبل الدخول ان عبد الرزاق عن معمر عن رجل
تزوج امرأة وشرط عليها انه يؤثر عليها امرأة له ثم بدا له بعد فقال لها ذلك
ليس شرطهم شيء وذكر هل حدث عهده وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا
عبد الرزاق عن الثوري عن رجل تزوج المرأة على ان لك يوما ولفلانة يومين قال الشرط
باطل لها السنة عن عمر واحلوا كان الرجل يتزوج في مرضه
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء الرجل يتزوج وهو مريض فقال ما اراه الا جائزا
لا بأس بنكاحه قال ابن جريج وبذلك اخبرني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن رجل تزوج وهو مريض
قال ليس له ان يدخل الا ضرارا على اهل الميراث ولا ارى ان يرثه اذا فعل ذلك ضرارا
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال اذا كان يتزوجها من حاجة منها اليه او ضيعة
فلها ميراثه قال معمر وقال ربيعة بن ابي عبد الرحمن ومن قال مثل قوله الثلث
عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال يتزوج في مرضه ولا خير في الثلث عبد
الرزاق عن الثوري عن رجل يتزوج وهو مريض قال نكاحه جائز على مهر مثلها عبد الرزاق
عن ابي حنيفة عن رجل كان مريضا فهو جارية له ثم تزوجها واصدقها ثم مات قال
مهرها مهر مثلها في الثلث ومهر مثلها من رأس المال ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء
الرجل يتزوج مريضا ثم يموت في مرضه قال ما اراه الا جائزا قال عطاء قال ابن
ابن ذلك فما احدث هو جائز قال وكان مريضا تزوج منه ثم مات فلا يجوز نكاحه
عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابو موسى بن عمه عن رافع ابن عبد الله من
بني بعجة تزوج ابنة حمص بن المغيرة وهو مريض للنزل نساء في الميراث وكانت عمتها
قرابة ما في الرجل يتزوج وهو مريض ابنه والصداق على
الابن عبد الرزاق عن الثوري رجل ابنه من رجل كان مريضا فقال لامرأة تزوجي
ابني هذا وصداقك على الف درهم وصداق مثلها خمس مائة ذهب فتزوجت مات من مرضه
ذلك قال هو جائز لها عليه وياخذ الورثة مراثهم فانما هو كفيل قلت فان لم يامره
ابنه ان يزوجه قال وان هو عليه امر اولم يامره لعمري ما عبد الرزاق قال
اخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء الرجل يتزوج في مرضه قال اذا كان مريضا بعد ذلك
ثم مات منه فلا يجوز وان كان غير مريض يتزوج من ذلك فما احدث فهو جائز اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار انه سمع علي بن ابي طالب يقول
اراد بزام الحكم في مرضه ان يتزوج امرأة من مزينة فاشهد عليها ثلاث

فنوه واحد فعشرة الف دينار الف دينار لكل واحدة منهن فاجاز رجل عبد الملك
ابن مروان اثنتي عشرة الف دينار ﴿ باب ما يرد من النكاح ﴾ عبد الرزاق عن
ابن جريج عن عطاء قال بلغنا انه لا يجوز نكاح ولا بيع مجنونة ولا مجنون ولا برصاء
ولا عجلاء قال قلت فوائتها وبها معبر الا ربع وقد علم الولي بذلك منه قال ما ارى الا ان عليه
صداقها بما اصاب منها الا ان يشاء منه يسيرا قال قلت فاحلها غيره قال لا يرد الصداق
مثلهان عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت عمرو بن دينار يقول قال ابو الشعثاء اربع
لا يجزن في نكاح ولا بيع الا ان يعلم قال ابن جريج فمن هن يا ابا يقول قال المجنونة والمجذومة والبرصاء والعفلاء
قال ابن جريج قال عبد الرزاق وعن عبيد عن عمرو بن دينار عن ابي الشعثاء مثله ان
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابي الشعثاء مثله ان عبد الرزاق عن الثوري عن اسمعيل عن الشعبي
عن علقمة قال برد مر القرن والجذام والجنون والبرص فاذا دخل بها فعليه المهر بما
ظلمها وان لم يظلمها وان لم يمسها وان لم يدخل بها فرق بينهما ان عبد الرزاق عن
ابن عيينة عن اسمعيل عن علقمة مثله ان عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن سعيد
عن ابن المسيب قال سمعته يقول قال عمر بن الخطاب ايما امراة تزوجت بها جنون او جذام
او برص فلها صداقها بما استحل من فرجها فان دخل بها ثم اطلع على ذلك فلها مهرها قال
ابن جريج بمسيسه اياها وعلى الوالي الصداق بما دلس كذا عن ان عبد الرزاق عن ابن جريج
عن ابن شهاب قال سمعته يقول ايما رجل زوج رجلا المراة فدخل بها فظهر على برص
او جنون او جذام فلها صداقها بما استحل من فرجها وذلك لانه دلس لها فان علم بذلك قبل ان يدخل بها فارقها
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال ان كان الولي علم عرضا والا اغرم ما علم بسم
هو على الزوج قال معمر وقاله قتادة قال معمر وبلغني انه ان لم يرها هو بالخيار ان
شاء فارقها وان شاء امسكها وقال معمر واذا اراد ان يتبعه بما اداه فهو سلمه عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري قال لا يرد في النكاح الربقا والطعام الي لا ينفر الرجل عليها عبد الرزاق
عن عبد الرحمن عن المثنى بن الصباح ان علي بن عبيد عامل عمر بن عبد العزيز اخبره قال اتى الى
رجل وامراة قد تزوجها فلما دخل بها وجد بها مرتقه سلعا فيه العظم لا يوصل عليها الرجل
ولم يرها الا مهرا والمافك فيها الا عمر بن عبد العزيز فكتب فيها الي ان استحلف الاول بالله
لم يعلم بها حين تزوجها فان حلف فارتجع منها ما اعطاها وان لم يحلف فلا شيء له منها
فحلف فاجاز عليه الصداق عبد الرزاق عن الثوري عن عمرو بن ميمون بن مهران قال رفع
الى عمر بن عبد العزيز امراة وفي بها شيا قال عمر ما ابي له الا ما اصاب منها ان عمد

عن معمر عن ايوب قال رفع عن سعيد بن قال ابو عاصم الى شريح رجلا فقال ان هذا لا يقدر
ان انا تزوجت يا ابا امية فكيف ترى في امراة فقال ان كان دلس لك عيبا فرد عليه
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء بن ابي رباح عن ابيه قال لا يجوز الغرور عبد الرزاق
عن الثوري عن جابر عن ابراهيم قال لا يرد المرء من عيب الا ما رد الا انه هو رجل اسلس
عبد الرزاق عن معمر قال بلغني ان عمر بن عبد العزيز قال لا اعلم في الناس
اذا اتى بها زوجها وجب عليه صداقها قال وحسبت انه بلغني عن علي مثل ذلك
عبد الرزاق عن الثوري عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ان رجلا خطب اليه انه له وكان
قد احدثت له فيما الى عمر فذكر ذلك له فقال عمر ما رايت بها قال ما رايت بها
خيرا قال فزوجها ولا تخبرن عبد الرزاق عن عبيد عن اسمعيل ابي فروة عن الشعبي
قال خاصم رجل الى عمر بن الخطاب فقال يا امير المؤمنين ان ولدت ابنة اخ لنا جاهلية فادت
قبل ان تموت فاخبرتها بما اذرك الاسلام فعلمت الاسلام وانها اصابت
حدا من حدود الاسلام فلم نجدها الا وقد احدثت البكر تريح فخشينا ان سفعتها وقد
حرجت فيها فداويناها حتى برا فاتيناها فقلنا انا لا حسبنا انا خاطبت ان فاذكر
ما كان بها قال عمر فاه ان ترفعات لاعاقبنك عقوبة قال ابو فروة فبعثها اهل
الوبر واهل الوبر قال فما سمعت عدت بها اهل الامصار انها كانت الصفحة المسلمة
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء كانت قد زنت او سرقت ولم يعلم حتى تزوجها
احمر قبل ان يجامعها قال ليس لها شيء عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ان امراة
تزوجت رجلا فلما كان في بعض الطريق اذا هي امراته
عن الشعبي في الذي يريد ان يدخل بها زوجها قال النكاح تاموفو قال ابو عاصم يرد
الصداق ولم يذكر فيهما عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال انا احدث قبل ان يدخل
بها فارقها ولا شيء لها عبد الرزاق عن الحسن عارة عن العلاء خاتر قال اخبرت
امراة على عهد علي انه تزوجت ولم يدخل بها قال فاتى بها الى عجلد فجلد مائة وبعثها
سنة الى الشرف كربلا لم يجعل فرد عليها ما اعطاها زوجها بكاجها الاول عبد الرزاق عن
اسرائيل بن يونس عن سماك بن حرب عن حنش قال ان رجلا تزوج امراة وتزوج امراة
ولم يدخل بها قال ادخلت قال نعم قال لم احصن قال امر به فجلد مائة وفرق بينه
وبين امراته واعطاها نصف الصداق عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في رجل جلد
حد البكر بما فتزوج امراة ولم يعلمها ذلك قال ان كان قد دخل بها فلها صداقها وفارقه

نوه واسد فهن الف دينار الف دينار لكل واحدة منهن فاجاز ذلك عبد الملك
ابن مروان واشتراهن الخ باب ما يرد من النكاح عبد الرزاق عن
ابن جريج عن عطاء قال بلغنا انه لا يجوز نكاح ولا بيع مجنون ولا مجنونة ولا برصاء
ولا عجلاء قال قلت لعطاء وما العجلاء قال لا ادري الا ان عمر قد قال ما ارى الا ان عرض
صداقها مما اصاب منها الا ان يشاء ان يدع قال قلت فالجنون يرد قال لا يرد الصداق
مثلهن عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت عمرو بن دينار يقول قال ابو الشعثاء اربع
لا يجزن في نكاح ولا بيع الا ان يحببن فان يحببن هي عنده المجنونة والمجذومة والبرصاء والعقلاء
فانها جائز ان يحببن عبد الرزاق عن معمر عن عمرو بن دينار عن ابي الشعثاء مثلهن
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن الشعثاء مثله ان عبد الرزاق عن الثوري عن اسمعيل عن الشعبي
عن علي قال يرد من العنة والجذام والجنون والبرص فان دخل بها فعليه المهر بما
طلقها وان لم يطلقها وان اسك وان لم يدخل بها فرق بينهما ان عبد الرزاق عن
ابن عيينة عن اسمعيل عن طارق عن الشعبي مثله ان عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن سعيد
عن ابن المسيب قال سمعته يقول قال عمر بن الخطاب ايما امرأة تزوجت بها جنون او جذام
او برص فلها صداقها كاملا بما استحل من فرجها فان اطلع على ذلك قبل ان يدخل بها
ان جرح بسببه اباها وعلى الوالي الصداق بما دلس ان عبد الرزاق عن ابن جريج
عن سليمان قال سمعته يقول ايما رجل تزوج امرأة فدخل بها فظهر عليه بعد ما
استحل منها وبلغت روحها من مال اليه دلس له فان علم بذلك قبل ان يدخل بها خير بينها
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال كان قول علي عمر ما والا اضاف بالله ما علم بسهم
هو على الزوج قال معمر وقاله قتادة قال معمر ويعني انه ان لم يرض بها فهو بالخيار ان
شاء فارقها وان شاء امسكها وقال معمر واذا ما رضيته هذا لا دواء فهو مثله عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري قال يرد في النكاح الربعاء والرتقاء التي لا يقدر الرجل عليها عبد الرزاق
عن عبد الرحمن عن المثنى بن الصباح ان عدي بن عدي عامل عمر بن عبد العزيز اخبره قال اتى الناس
رجل وامرأة قد تزوجها فلما دخل بها وجدها مرتتقة مثلا فهي العظيم لا يقوى عليها الرجل
ولم يصبها الا مرة او الثانية فذهب بها الى عمر بن عبد العزيز وذهب معها الى فاستحلف الرجل
فلم فارحلف فاخر النكاح فاطرح عنه صداقها فهو الذي اصابها منهم وان لم
يحلف فاحمل عليه الصداق عبد الرزاق عن الثوري عن عمرو بن ميمون بن مهران قال رفع
الى عمر بن عبد العزيز امرأة ولي بها سيا فقال عمر ما ابى له الا اتيانه اصهاره ان عند

عن معمر عن ايوب قال رفع عن سعيد بن قال خاصم الى شريح رجلا فقال انه لا يأتي قالوا
سا انا زوجك باحسن الناس بيتا واوسم امرأة فيما قال ان كانت بنت ملك فيما اعجز
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابن طاوس عن ابيه قال لا يجوز الغرور عبد الرزاق
عن الثوري عن جابر عن ابراهيم قال لا يرد الخرق مرغب قال لا يرد لانه هو رجل اسلى
عبد الرزاق عن معمر قال بلغني ان عمر بن عبد العزيز والحسن قالا لا يعتق في الغا
اذا بين بها زوجها وجب عليه صداقها قال وحسبت انه بلغني عن علي مثل قول
عبد الرزاق عن الثوري عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ان رجلا خطب الى اهله انه له وكا
قد احدثت له فيما الى عمر فذكر ذلك له فقال عمر ما رأيت بها فقال ما رابني الا
خير قال فتزوجها ولا تخبرن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن اسمعيل وابي فروة عن عامر
قال خاصم رجل الى عمر بن الخطاب فقال يا امير المؤمنين اني ولدت ابنة لي الجاهلية فلما
قبل ان تموت فاخبرتني انها ادركت الاسلام معنا فحسن اسلامها وانها اصابت
حدا من حدود الاسلام فلم تخبرها الا وقد احدث البكين يريح عنها فاستفتيتها وقلت
خرجت نفسها فداويتها حتى برأت فلما فقلت انها لا حسنا واما خطت ان فانكر
ما كان منها قال عمر هاه ان فعلت لا عاقبنك عقوبة قال ابو فروة فبعث بها اهل
الوشم واهل البوذم قال اسمعيل حدثني بها اهل الاصبهانية المسلمة
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء كانت قد زنت او سرقت ولم يعلم حتى تزوجها
احسن قال ان جامعها قال اخبرها ابن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ان امرأته
على كل حال لا يفارقها ولا يفارقها ان عبد الرزاق عن الثوري عن سليمان النهدي
عن الشعبي في الرجل يتزوج المرأة قبل ان يدخل بها زوجها قال النكاح ما هو وقال يرد ثم يتزود
الصداق ولم يفرق بينهما ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال انا احدث قبل ان يدخل
بها فارقها ولا شيء لها ان عبد الرزاق عن الحسين عمارة عن العلاء بن خارجة قال تزوجت
امرأة على عهد علي فدخل بها ولم يدخل بها قال فاتى بها الى علي فاقام عامة يومها
منه الى العصر كل ذلك يرجع فردها حتى زوجها بكابها الاول ان عبد الرزاق عن
اسرائيل عن يونس بن سماك عن رجل من جشم قال ان رجلا من بني فزارة تزوج امرأة
ولم يدخل بها قال اتيت قال نعم ولم احصن قال امره فجلد مائة وفرق بينه
وبين امرأته واعطاها صداقها ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في رجل جلد
حد الزنا فتزوج امرأة ولم يعلمها ذلك قال ان كان قد دخل بها فلها صداقها وفارقه

ان امرأة من صنعاء زوجها رجلا فلم يمسها حتى جزم فارسلت اليه ان فارقها ولك صداقها فارقها ذلك محمد بن يوسف آل عبد الملك فكتب عبد الملك ان فرق بينهما اسم الرجل عوسجة بن ابزن ذا ولد من الاشعار واسم المرأة ام عمرو بنت برشا بن سعد عبد الرزاق عن معمر قال حدثنا ابن طاوس ان عثمان الملك بن مروان قضى في امرأة تزوجها رجل ثم رجع من فورها الى اهلها فمرض فيها ورجع اليه الصداق قال ابن طاوس ما ارى ان يفرق بينهما وهو اجوز ما كان اليهما عبد الرزاق عن معمر عن الحسن وقتادة قالا ان عرض له ذلك بعد ما تزوجها فصداقها كاملا وان كان لم يمسها فنصف الصداق الرجل يزوج المرأة فيرسل اليه بعبد فيها عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني عطاء الخراساني عن ابن عباس انه قضى في رجل خطب امرأة الى ابيها وقد كان عرضها فاعجبته فاشتكرها فقضى لها بالصداق الذي دخل بها وجعل له ابنه العبد بما اصاب منها فقالا فما قضى في رجل دخل بها حتى علموا حبلها عبد الرزاق عن جريج قال حدثني محمد بن مرة ان عليا قضى بمثل ذلك سفيان عبد الرزاق عن معمر عن رجل العقيلي عن الوصي وفاء بن حاجتا العلا قال قضى علي في رجل زوج ابنه له فارسل اجتهما فاعدها الى زوجها فقضى عليه للبنت بما ساء بها وعلى ابيها ان يحبر الاخرى من عنده ثم يرسل بها الى بيت زوجها عبد الرزاق عن اسرائيل عن سماك بن سليم عن علي بن ابي طالب انه رجلا زوج له جرير ثياب فروج احراص رجلا فرفت اليه احتها قال على الصداق بما استحل من فرجها وعلى ابيها صداق هذه لزوجها وعليه ان يرفها اليه وان كان ابا بها معذما فعليه الحد ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال ان نزل في اشياء هذا الجلد الا ابا مايه بكلان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة بنحوه للزهري فيما اصدقها ثم زوجها وهو لم يدخل بها ايهما والاول امرأته ولا يغرم لها حتى يقضي عنه الذي وطئ اذا لم يعلم بالذي كان الحصي اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا جريج قال سألت ابن شهاب عن حصي تزوج امرأة حر قال لا بأس ان تزوج الحصي اذا رضيت عبد الرزاق عن معمر عن حصي تزوج امرأة حر قال على الحصي ان يتزوج امرأة مسلمة ضعيفة باب اجل العنين عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن المسيب قال قضى عمر بن الخطاب في العنين ان يتلوم السنة ان لو جل سنة قال معمر وبلغني انه لو جل سنة من يوم رفع امرها عبد الرزاق عن عيسى بن سعيد عن المسيب ان

ان نبات وان كان لم يدخل بها فلها نصف الصداق وفي تفارقه ان نبات قال وان كانت في الجد وده فدخل بها ولم يعلم فلها صداقها ويفرق الذي دلسها له وان كان الولي لم يعلم بها فلا شيء عليه وان كان لم يدخل بها خير ولا صداق لها عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال التاج ثابت كما هو عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وعن ابن المسيب وعن طاوس عن ابيه قال لا اناجلد الرجل حدا ثم اتزوج فان كان قد اوسم منه توبة اعمل على نكاحهما قال معمر وسمعت من يسأل من يذم التاج ما ترى في رجل عبث به رجل عبد الرزاق عن الثوري عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال لا يفرق بينهما هو يغرم له المرأة لا ترد الرجل ولا ترد المرأة وذكر عن حماد عن ابراهيم ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء الرجل ان كان به بعض الاربع جرام او جنون او برص او عنة قال لا يرد لها شيء ولها الصداق عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في رجل به برص او جرام او جنون او نحو ذلك تزوج امرأة ولم تعلم ما به حتى نابها قال يغرم لها صداقها واذا علمت قبل ان يطأها فنصف الصداق قال معمر وقال الزهري لا شيء لها وهو احد القولين الآخرين عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت ابن ابي مليكة يحدث ان امرأة اتت اما بكر عائشة تزوجها رجل حتى اذا امنت له اخبرته انها قد كانت زنت قبل ان تتزوجه فجمع ابو بكر الملأ فيهم ما ترى لها فلما لعنه الله خذ له ماله وانهم عليها حد ولله الله اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابراهيم بن محمد عن صفوان بن سليم عن سعيد بن المسيب عن رجل من الانصار يقال له بصره قال تزوجت امرأة بكرا فدخلت عليها فاذا هي حبلى فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها الصداق بما استحل من فرجها والولد عبد لك فاذا ولدت فاجلدها ثمان عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني صفوان بن سليم عن سعيد بن المسيب مثله ان عبد الرزاق عن جريج قال قلت لعطاء ارأيت ان وافقها وبها بعض الاربع ولم يعلم ثم علم بعد ثم قال ما اراه الا قد غرم صداقها الا شيء منه بما اصاب منها وما هنا الا كالذي اتاه قال ولها صداقها وان قلت فانها يغرم لها صداقها بما اصاب منها عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء الرجل يغر المرأة من ذلك انكان به بعض الاربع قال ليس لها شيء وهو احرى ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرت ان سعيد بن المسيب قال ما كان الرجل من احبت بما لا يحمد فلا وفي لها بما ذكر فيه اذا علت ان نبات اقامت معه وان نبات فارقته وما كان فيه مما يحمد فلها حاجز ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرت

ان عمر جعل لها الخيار سنة ولعطاء ما صداقها وافيا ◯ عبد الرزاق عن سرج عن عبد الكريم
ان عمر بن مسعود قضى بانه ينظر به سنة ثم تعتد بعد السنة عدة المطلقة وهو لمن
امرها في عدتها ◯ عبد الرزاق عن الثوري عن الركن عن ابيه عن حصين بن قبيصة عن ابن مسعود
قال يؤجل العنين سنة فان دخل بها والا فرق بينهما ◯ عبد الرزاق عن الثوري عن المغيرة
عن الشعبي عنه قال رفع اليه عنين فاجله سنة ◯ عبد الرزاق عن الحسن بن عمارة عن الحكم
عن علي قال يؤجل العنين سنة فان اصابها والا فهي امرأته ◯ عبد الرزاق عن سرج قال
سألت عطاء الذي لا يأتي النساء قال لها الصداق حين اغلق عليها الباب وتستأني به مرور جاهه
سنة فما قبل ذلك فهو عفو عنه وقال ذلك عمر فما مضت سنة اعتدت
عدة المطلقة بعد السنة وكانت تطليقه فان لم يطلقها كانت في العدة املك بامرها ◯ عبد
الرزاق عن الثوري عن حماد عن ابراهيم قال يؤجل العنين سنة فان دخل بها والا فرق بينهما ولها
الصداق كاملا ◯ عبد الرزاق عن معمر وسئل عن امرأة تعلم زوجها برجل وعف انه لا يصيب
وقال هو ما قال كان قتادة يروي عن بعض اهل العلم يدعى بناة فيسأل عن عامتهن زوجها وربما
منهن فان ذكر لا يخفى عليهن ◯ عبد الرزاق عن سرج عن يزيد بن مسلم قال اذا جامعها فطيرزه
فلم تأته ◯ قال عبد الرزاق يعني للثوري ◯ عبد الرزاق عن الثوري في العنين قال ان كان
امرأة ريبا فالقول قوله ويحلف وان كان كرما انظر اليها الفتاة عبد الرزاق وهذا
احسن الا قاويل فيه وبه ناخذ ما ◯ المرأة [illegible] الرجل فيعلم
انه عنين عبد الرزاق عن سرج قال قلت لعطاء ارأيت ان اعلمت امرأة على رجل
وهي تعلم انه لا يأتي النساء قال ليس لها كلامه ولا خصومته مواجهة او
الى ان تصبر ام اذا لم تطع عبد الرزاق عن سرج قال قلت لعطاء رجل يؤنس
وعنده كان يجب امرأته قال لا حق لها ولا كلام ◯ عبد الرزاق عن سرج قال قال
ابن عمر وزيد يا يرى سمعنا انه اذا اصابها مرة واحدة فلا كلام لها قال قلت اتت قال لم تزل
تتعهد ◯ عبد الرزاق عن سرج قال قلت لعطاء رجل يخبر المرأة فيصيب منها ثم يكبر
حتى لا يأتي النساء عامته قال لا كلام لها ولا حق ولا نعمة وهو لمن يعلم ◯ عبد الرزاق عن
الثوري عن ابي اسحق عن ابي جناب الهمداني قال قضى امراء ان علي بن ابي طالب فيمن ما المرأة الموسر
ما له في امرأته لا يأتيها ولا ما ينفق قال فصرف على فامرني فقلت لها قولا قلان وهو
سيد قومه قالت لحاشية عدت قال اتت صاحب هذه قال نعم وقد ترى ما علينا قال
هل مع ذلك شر قال لا قال ولا ما نحن قال لا قال اعلمت قال ما امرني احد الا

قال امرك بتقوى الله والصبر ما امرني احد ◯ عبد الرزاق عن سرج قال اخبرت
عن فلان بن فلان سمرة لا مثل حديث الثوري ◯ عبد الرزاق عن سرج قال سألت امرأة
ابن عمر بن الخطاب فقالت ان زوجها لا يصيبها فارسل اليه زوجها فسأله فقال اجرن وذهبت
فرين فقال له في ذلك فقال سمعت عمر رض فقال عمر ادفعي فان ذهبت ما بقي المرأة
وأبقت ما اشترط على الرجال ◯ عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
قال سئل الحسن عن رجل تزوج امرأة وشرط لها ان لا يخرجها فقال الزوج كذا وكذا فقال الحسن هو
ملزم بفعله ◯ قال عبد الرزاق وربما كان معمر يقول مكره وربما قال من فعل
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا سرج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن
العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما امرأة تحت رجل صداق او حبا او عدة
قبل عصمة النكاح فلها ما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن اعطيه ولمن ما يلزم عليه الرجل
امته واحته ◯ عبد الرزاق عن قاله سمعت المثنى يحدث انه سمع عمرو بن شعيب يحدث بهذا
الحديث قال عمرو واخبرني عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ◯
عبد الرزاق عن سرج عن عبد الله بن زياد ان سليمان بن حبيب المحاربي ذكر مثله عبد الرزاق
عن سرج عن عطاء قال ما اشترطت في نكاح المرأة فهو من صداقها وقضى بذلك عمر بن عبد
العزيز في امرأة من بني حمير ◯ عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن زياد عن رجل
عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اكرمتم عليه فروجكم المرأة واحته
عبد الرزاق عن الثوري عن رجل عن شيخ من الانصار عن النبي صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب قضى في رجل
امرأة واشترط على زوجها ان لا نفقة لها فقضى عمر انه من صداقها ◯ عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
او غيره ان عمر بن عبد العزيز قال ايما امرأة خلعت زوجها او هو عنه اذا كانت عند
النكاح عالمة فلها ما سمي لها من صداقها قال فيما كان بعد ذلك من حبا فهو لمن اعطيه فان طلقها
قبل ان يدخل بها فنصف ما وجب عليه عقدة النكاح من صداق او حبا ◯ عبد الرزاق عن سرج عن عطاء
قال ايما امرأة ملكت فاشترط على زوجها ان لا يخرجها من اكرامه فكره او ابها وكرهها قال
اما فيما من صداقها فان خلت به فلها اجره وان طلقها فلها نصف ذلك قال وان جاءها بشيء
من صداقها فليس هو لهم ◯ عبد الرزاق عن سرج قال لغيث بن طاوس ان امه كان يقول
ما اشترطوا من كرامة فهو الصداق فهو في صداقها وهو لمن وهب ان طلقت قال
الحلوة ◯ عبد الرزاق عن ابن جريج قال ليث بن ابي سليم عن غير واحد عن غير واحد عبد الرزاق
قال لعبد الله بن جريج عن شهاب انه سباع الحلوة اذا توفي الرجل فقال ان كان علمها وانهد لها

هلك لها ما يزينه ما له وان كان زمع بامر فلا شئ لها وقضى بها عبد الملك وكان عمر بن عبد العزيز لا يراها شيأ وقال

ما كره ان يجمع بين الام والبنت

عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبد الكريم ان عمرو بن شعيب اخبره عن ابيه عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم اسعد الى الجحفة فوعظ الناس وذكرهم فقال لا تطلقن احد بعد العصر حتى الليل ولا بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا تسافر امرأة الا مع ذي محرم عليها ايام ولا تعد من المرأة على عمها ولا على خالتها ان عبد الرزاق عن الثوري عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو نحو مسئلة ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء بلغني انه نهي عن ان يجمع بين المرأة وخالتها وعمتها من الرضاعة قال ابن جريج وبهما قال لا ذلك منا الولادة ان عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن ضمام عن محمد بن علي عن مروان ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان ينكح المرأة على عمتها او على خالتها ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار انه سمع ابا سلمة بن عبد الرحمن يسأل سعيد بن المسيب هل نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يجمع بين المرأة وخالتها او المرأة وعمتها قال عمر فاما انا فلم اسمع بهذا ان عبد الرزاق عن معمر عن عمرو بن دينار عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينكح المرأة على عمتها او على خالتها ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع طاوسا يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن طاوس عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يجمع بين المرأة وعمتها قلت قط قال اوقت لنا ولا حالة ابيها ان عبد الرزاق عن معمر عن ذاود بن ابي هند عن الشعبي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينكح المرأة على بنت اخيها ولا ينكح المرأة على عمتها ولا ينكح على خالتها ولا تنكح المرأة على بنت اخيها ان عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينكح المرأة على عمتها او على خالتها ان عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن علامة بن شماسة انه كره الجمع بينهما ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال قلت له ايجمع الرجل بين امرأة وعمتها من الرضاعة قال لا ذلك منا الولادة عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان سعيد بن المسيب قال واكره ان يجمع بين المرأة وخالتها من الرضاعة ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء اجمع بينها وبين بنت عمها قال لا اعلم بذلك عبد الرزاق عن عبيد الله بن ابي يحيى عن عطاء انه كان لا يرى بجمع بين الاختين عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان الحجر عجم بيضا كالدم ما هو بحرام ارضعته ولدته من ابيها الطبعة ان عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن علقمة

قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان ينكح المرأة على عمتها او على خالتها كانهم انما فعلوا ذلك لقطع ارحامهن ان عبد الرزاق عن الثوري عن خالد بن سلمة الفافا عن اسود بن يزيد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينكح المرأة على ذات رحمها كراهية القطيعة ان عبد الرزاق عن الثوري عن رجل عن الشعبي قال لا يحل ان يجمع بين امرأتين لو كانت احداهما رجلا لم تحل له تكاشحتما قال سفيان يعني عندنا ان يكون بين الضب والاسود فلذلك امرأتين ذوا رحم جمع بينهما ان عبد الرزاق عن معمر عن حماد بن ابي سليمان قال سألت القاسم بن محمد هل ينكح المرأة على خالتها او على عمتها قال لا فقلت لابن عباس رضي الله عنه ان فلانا طلق امرأته فحلت لاخيه فقال ما احب ان يفعل فقلت له ارأيت ان فعل فقال لا ادري قال فقلت له ما تنهى عن ذلك كله فقال عمر بن شعيب قال لا بأس بذلك قلت ايها احب اليك قال ما ادري قلت فان عمرو بن دينار يحدث عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان ينكح المرأة على عمتها او على خالتها ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار ان حسن بن محمد اخبره ان حسن بن علي خطب ليلة واحدة بنت محمد بن طلحة وابنة عمر بن طلحة فجمع بين ابنتي عمر وابنتي محمد بن طلحة قال عمرو فاراه قال ان عمر بن محمد بن طلحة اخبره ان عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر وبن دينار عن عمرو بن دينار مثله قال فاسمع فاوعه لا ابدي ابهما عين وابهما

نكح الرجل المرأة وقد اصاب ابوه امها

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء الرجل يطلق امرأة فيخلو بها ولا يمسها فيحل لابنه ان يتزوجها قال لا ولكن يمسك عن امها قال ابن جريج قال لي ابن طاوس ان نكح ابنه امرأته من الرجل الذي كان يزوجها بعده ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وقتادة ايهما قالا لا بأس به قال معمر وقاله الحسن ايضا عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن ابيه انه كان ينكح الرجل ابنه امرأة قد كان ابوه وطيها لما ولدت من الرجل ان يطأها ابوه فلا بأس ان ينكحها وما ولد من بعد ان وطيها ابوه فلا تحرج شامر ولدها ان عبد الرزاق عن معمر قال قلت لابن جريج اكان يكره ذلك قال كان ابن طاوس يكرهه قال معمر ولم اعلم احدا يجعله بكرهه الا ما ذكر عن طاوس وقد جاء حديث

الفجا

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن المغيرة قال سئل عن رجل خلى امرأة أترى بها قال ذلك التعاجز ان عبد الرزاق عن الثوري ومعمر عن الاجلح عن ابن الليث ابن رافع بن سبيعة بن حباب الاسلمي قال قال عمر بن الخطاب لا اوتى بمحلل ولا بمحلله الا رجمتها عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن شريك العامري قال سمعت عمر بن علي سئل عن رجل طلق امرأته ثم له زعب فيها وندم فاراد ان يتزوجها رجل يحللها له فقال عمر لا اجاز ذلك وان تكاثروا وكذا ذكر عشرين سنة او نحو ذلك اذا كان الله يعلم انه يريد ان يحللها له عبد الرزاق عن الثوري

عن الثوري ومعمر عن الاعمش عن مالك عن ابن الحويرث عن عمار قال سئل رجل فقال ان عمي طلق امرأته ثلاثا قال ان عمك عصى الله فاندمه واطاع الشيطان فلم يجعل له مخرجا قال كيف تري في رجل يحلها له قال من يخادع الله يخدعه ٥ عبد الرزاق عن ابن جريج قال ابو عطاء المحلل عامل فاعل عليه عقوبته قال ما علمته وابى لا يبعد ان يعاقب قال وكل ما قالوا على ذلك مستور وان اعطوا الصداق ٥ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال ارى ذوي الناكح او المنكح او المرأة او احدهم المحلل فلا يصلح ٥ عبد الرزاق عن معمر عن هشام عن عروة عن ابيه انه كان لا يرى بالمحلل باسا اذا لم يجعل احرا ٥ وحين عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال ان طلقها المحلل فلا اعلم لزوجها الاول بتزويجها اذا كان نكاحه على وجه الحلال عبد الرزاق عن جريج قال قلت لعطاء ايسأل نكح امرأة محللا عامدا ثم رغب فيها فامسكها قال لا يريد ذلك ٥ عبد الرزاق عن معمر عن ليث عن مجاهد في رجل تزوج امرأة لتحلها له ولا تعلم قال احب اليه ان لا ولا ارى بتزويجها اذا فارقها بأسا ٥ وحين عبد الرزاق عن هشام عن ابن سيرين قال ارسلت امرأة الى رجل فزوجته نفسها لتحلها لزوجها فامرته فمرت عليها ولا يطلقها او عن نفاقه ان طلقها قال وكان مسيئا لانه كانت له رغبة في امرأة فجمع اهلها فامرهم والاجر في غير ذلك ٥ عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء ما قضى عمر في المحلل قال جاء مطلق رجل من قريش امرأته فيها وامر شيخ ذا بزله من الاعراب بالسوق فيتناجا فلما فطن له قال ما ترك خير نفسه مني عنه ثم مر عليه وكلمه قال نعم فاوثق كل فاطلقه فاخرج الخبر وامر شيخا جاها فات معها فاما صح استاذن له فاذن له وانا هو قد والا ما فات والله لئن هو طلقها لا اكل ابدا قد ذكر ذلك لعمر فدعاه فقال لو كنا فعلنا بك لتواعدن فدعا زوجها فقال ازنها قال لا جرم لاجهدن على طلاق رجل امرأته على عهد عمر فيها وكان رجلا بالمدينة اراه من الاعراب فقال له دوا الغريب فجاءه عجوز فقال له في بطنها وصدان ونهود وثبت مهما يبع فقارها قال نعم فخاف ذلك فبات معها فلما اصبح كشفها فقالت له متيمة انك وانه يشك ان يطلقني فذهب الى عمر فقال عاجل الغوث ضع بها مرتك بيدا وقال والله لئن فارقتني لاجهدن على طلاقك فقال يا امير المؤمنين الزم امرأتك فان رجلا جاء عبد الرزاق عن معمر عن هشام عن عروة عن عمار عن الشعبي قال لا بأس به اذا لم يأمره الزوج ٥ عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال قال النبي صلى الله عليه وسلم المحل والمحلل له واكل الربا والشاهد والكاتب والواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة

والمستوشمة ٥ عبد الرزاق عن جابر عن الشعبي عن الحرث عن علي قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه والواشمة والمستوشمة طس وتابع الصدقة واكلها والعامل له وقال ينهى عن الوشم ٥ عبد الرزاق عن معمر عن ابن ابي نجيح عن الشعبي عن الحرث عن علي مثله ٥ عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن عبد الله ابن مرة عن الحرث عن ابن مسعود قال اكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه اذا علموا به والواصلة والمستوصلة ولاوي الصدقة والمتعدي فيها والمرتد على عقبيه اعرابيا بعد هجرته ٥ المحلل والمحلل له ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة

باب تحليل الامة

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء عن عمار قال لا اعلم بتحليل الامة بجعلها له وان ابطأ بها سيدها ٥ عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء مطلق الصدا لامة فيها اجل له ان يصيبها سيدها قال نعم قلت فان كان انما اراد بذلك التحليل قال لا اقدر على التحليل ٥ عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرت عن الاحنف عن قيس بن الربيع العوام وزيد بن ثابت انهما كانا يقولان في تحليل الامة لزوجها ان يصيبها سيدها اذا كان لا يريد التحليل ٥ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن امرأة طلقها زوجها موطيها سيدها قال اذا لم يوجلا لا فلا بأس به ان يراجعها زوجها وقال معمر وبلغني عن زيد بن ثابت مثل ذلك عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن الشعبي عن مسروق قال لا احبها الا مرت حرمت عبد الرزاق عن الثوري عن اسمعيل السدي الشعبي ان ابي ان يقول عليها سيدها قال ليس بزوج ٥ عبد الرزاق عن الثوري عن اسمعيل الاسلمي عن الشعبي في السيد يحل الامة لزوجها قال لا يحلها الا الزوج ٥ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال لا يحلها الا زوج قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرت عن عامر بن مسعود وابراهيم النخعي عن مسعود انه كان يقول لا يحلها لزوجها وطء سيدها حتى تحل زوجة غيره عبد الرزاق عن هشيم عن خالد الحذاء عن عبد الله بن ابي الهذيل عن عمار انه قال سئل عمن عمار وذكر ابو ثياب وكل ذلك طالب شاهدا على الامة هل يحلها سيدها لزوجها اذا كان لا يريد التحليل فال لا بأس قال قلت على ولو كرهها وقام عنها ثابتا

باب ما يحل اتاؤهن ولم

عبد الرزاق عن معمر عن الاشعث عن عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء عن ابيه عن البراء بن عازب قال لقيت عمي ومعه راية فقلت اين تريد فقال بعثني اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم لاضرب عنق رجل تزوج امرأة ابيه فامرني ان

اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء الرجل ينكح المرأة لا يراها حتى يطلقها
أتحل لابنه قال لا هي مرسلة في القرآن قلت الأمة تشتري قال كان الأبناء يكرهون
قال قلت فما قوله الأمة فتسلف قال كان الرجل في الجاهلية ينكح امرأة ابنه عبد الرزاق
عن معمر والثوري عن ظاوس عن أبيه قال إذا تزوج الرجل المرأة فلم يرها قال لا تحل
لابنه ولا لابنه عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن إسمعيل بن رجاء عن عمير مولى
عباس قال قال عباس خمس من الذنب سبع دون الصعود منع ثم قرأ وإنها لعلم للساعة
حتى بلغ وأن تجمعوا بين الأختين وقرأ لا تنكح أمامك أبا ولا من النساء ما حالفن الصهر
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ما دملي عن سعيد قال حرم الله من عشرة
امرأة وأبا الأم من عشرة الأمة وأختها والأخت مع بنتها والأمة إذا وطئها
الموكل والأمة إذا وطئها ابنك والأمة المشتراة والأخت في عدة غيرك والأمة إذا وطئها
زوج وامرأة مشركة ومملوك وخالة من الرضاعة عبد الرزاق قال كانت العرب
تحرم الأمهات في الجاهلية كلها وذوات المحارم إلا الأختين تجمع بينهما وامرأة الأب
فصرفهم كانوا يحرمون بنت الأخت وتحرم امرأة الأب

باب امهات نسائكم

عبد الرزاق عن الثوري عن أبي فروة عن عمرو الشيباني عن مسعود أن رجلا من بني تميم تزوج
امرأة ثم رأى أنها قد خبثت فاستفتى ابن مسعود فأمره أن يفارقها ثم يتزوج ابنتها
فقال أيحل لي الكوفة قال للرجل أيما على حرام أنها لا تنفع للسر إنما فعلت عبد الرزاق
عن معمر عن زيد بن أسلم أن ابن مسعود زجر فيها في المدينة فأخبر بخلاف قوله
فرجع عنه قال لعب عمر وردعه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال سئل
عنها عمر ابن خطاب فقال عمر ما أحرم قال وسئل عنها مسروق وقبيصة فلم يأخذ فيها
فذكرها عبد الرزاق عن معمر عن ظاوس عن أبيه أنه كرهها عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري أنه كان لا يرى بها قال معمر ويذكر عن الحسن مثل قول الزهري عبد الرزاق
عن ابن جريج عن عطاء قال لا تحل له هي بمنزلة قلب الأم عبد الرزاق
عن ابن جريج قال أخبرني عبد الكريم عن سعيد بن جبير قال في رجل نكح امرأة
فمات عنها أو طلقها قبل أن يدخل بها أو لم يدخل بها لا تحل له أمها
باب ربائبكم وربائبكم

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء وربائبكم اللاتي في حجوركم ما الدخول بهن
قال إن تضع يده فيكشف ويجلس بين رجليها قلت أرأيت إن فعل ذلك فقالت لم أصب منها قال
حسبه قد جرم ذلك عليه بنتها قلت له نعم ولم يجامع قال لا يحرم عليه الربيبة أن
يفعل ذلك بأمها عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في رجل نظر أو قبل أو باشر
قال يكره أمها وابنتها عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الكريم قال الدخول الجماع نفسه
عبد الرزاق عن ابن جريج قال أمرت أسيا أن تسأل عطاء عما يحت لا أسمع أن أعد بنتها له أم
الربيبة فحلف عليها وكبر عليها أعظم ذلك الربيبة أن قالت لم يفعل قال نعم عبد الرزاق
عن الثوري عن عاصم عن زر بن عبد الله المزني قال قال ابن عباس الدخول واللمس
والمباشرة والرفث واللمس هذا الجماع غير أن الله حيي كريم يكني بما شاء عما شاء عبد الرزاق
عن ابن جريج عن عبد الكريم قال بلغني عن أصحاب ابن مسعود قولوا إذا نكح الرجل المرأة فصل
عن بضعها حرمت عليه أمها وحرمت ابنتها وكل قولوا من ابن مسعود بكل الأمة وابنتها بذلك
المنزل إذا أحلتها حرمت عليه ابنتها مات فالربيبة قال لا عبد الرزاق عن ابن جريج قال
أخبرني ظاوس عن أبيه أنه كان يقول الدخول واللمس الجماع والرفث والله تمام

الجماع والتفت في الجماع الاعرابي به قال نعم فخرج وقال عمر ويزيد بن الدخول
الجماع ٭ عبد الرزاق عن الثوري قال لا بأس بالربيبة اذا لم يكن دخل بالام عبد الرزاق
عبد الرزاق عن ربيع المثنى الصباح عن ابي بكر بن عمرو بن حبيب بن ابي عن عبد الله بن عمرو
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تزوج الرجل المرأة ولم يدخل بها فانه يحل له ابنتها
عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال اذا نظر الرجل فرج امرأة حرم عليه ابنتها
ولا لابيه عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو عن ابن مهران قال اذا قبل الرجل المرأة
بشهوة او مسها او نظر الى فرجها لم تحل لابيه ولا لابنه عبد الرزاق عن معمر عن عاصم الفضل
ابن ابي المهلب قال الربيبة والام سواء لا بأس بهما اذا لم يدخل بالمرأة ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني ابراهيم بن عبيد بن رفاعة قال ابو عبيد بن ثابت في كتاب عبيد عن عبيد قال الحرث
ملك اوس بن الحدثان النصري قال كانت عندي امرأة قد ولدت لي فتوفيت فوجدت عليها
طلب علي بن ابي طالب بمالك صفت وقت المرأة قال لها ابنة قلت نعم قال كانت
معها حين ماتت قلت لا هي في الطايف قال فانكحني قال قلت عامر نحوله وربائبكم اللاتي في
حجوركم قال انها لم تكن في حجري واما ذلك انها كانت في حجر جدها عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني ابراهيم بن ميسرة ان رجلا من سواءة يقال له عبد الله بن مكنف اتى عليه حين
احبرة اباه او جده كان اتى امرأة ذات ولد من غيره فاتى امرأة شابة فقال له اعتزل
الاول فدخل على اساءي كلمات واستغفت عنها بامرأة كانت تظلها قال لا ولد الا
ان يكون ابنك فطلقها واتى ابنه ولم يأت حجرها ولا اوجب الخيار المطلقة قال
قلت لعطاء بن عبد الله الغفاري ما تقول في رجل تزوج امرأة ثم فارقها قبل ان يدخل بها
فقضت عليه الحكم قال لا بأس بذلك فاذهب فسأل فلانا ثم تعال فاخبرني فانه كان
قال الا علما قال فسألته قال لا بأس بذلك قال فاخبره ٭ عبد الرزاق قال سألت معمرا
عن رجل تزوج امرأة ربيبه قال لا بأس بها فانه ربيبه قال لا تحل له ٭

باب وحلائل ابنائكم

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء وحلائل ابنائكم الرجل يتزوج المرأة الا براها حين
مطلقها اتحل لابيه قال لا بأس به من سبله وحلائل ابنائكم الذين من اصلابكم قال نعم وعندنا والله
اعلم انها نزلت في محمد صلى الله عليه وسلم لما تزوج امرأة زيد قال المشركون تحل في ذلك
فانزلت وحلائل ابنائكم الذين من اصلابكم وانزلت وما جعل ادعياءكم ابناءكم وانزلت
ما كان محمد ابا احد من رجالكم ٭ باب ما يحرم لامه واخته

عبد الرزاق عن معمر قال سألت الزهري عن رجل قبل امه او لمسها هل يطؤها قال لا
ولا تحل لابيه ولا لابنه ٭ عبد الرزاق عن الاوزاعي عن مكحول قال خرج عمر بن الخطاب
جارية فقطر اليها فسأله بعض بنيه ان يصيبها له فقال انها لا تحل لك ٭ عبد الرزاق عن
عبيد الله بن عمر عن نافع عن مكحول ان عمر خرج جارية فنظر اليها ثم بعث ولده ان
يبتاعها ٭ عبد الرزاق عن عبيد الله عن سعيد عن المقبري عن محمد عن عبد الله وعبد الرحمن
ابني عامر بن ربيعة ان عامر بن ربيعة وثب على جارية له ان يقربها فقالت انه ان يقربها فقد
كان منه اليها ما لا ينبغي لك ان تطلع منها مطلعة ٭ عبد الرزاق عن معمر عن عاصم
ابن سليمان عن الشعبي قال وسئل مسروق وانا عنده قال ابتاع الجارية فيمسها ثم لا يقربها
فانه قد كان منها ما لا ينبغي لاحد ان يقربها ذكر الله او نحو ذلك ٭ عبد الرزاق عن
عمر الوزير عن عاصم عن الشعبي عن مسروق وانه قال لبنيه في امه لو انها قعدت منه مقعد
او نظرت منها منظرا لا احب ان معتدوا معقدها ولا تطؤوا ٭ عبد الرزاق عن الثوري
عن ابن ابي نجيح عن الحكم عن مسروق وابن عم ان يسوعها وقال ان فعل اصب منها الا ما حرم عليك
من الحس والنظر ٭ عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال يحرم الولد على
والده ما نزل الجارية او ضع يده عليها او باشرها او ضع فاه عليها ٭ عبد الرزاق
عن معمر عن الحسن وقتادة قالا لا يحرمها عليه الا الوطي ٭ عبد الرزاق عن معمر عن
قتادة قال ذكره الامه وطيها اول ولا امه وطيها ابنك ٭ عبد الرزاق عن معمر عن
طاوس عن ابيه قال اذا نظر الرجل الى فرج امرأة حرمت عليه ولا لابنه ولا لابيه ٭
عبد الرزاق قال وسألت ابن عيينة عن رجل اراد ان يتزوج امرأة فقال لابنه انها قد قبلتها
حراما فقال ان سلم يصدقه ٭ عبد الرزاق عن ابن حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا قبل
الرجل المرأة من شهوة او مسها او نظر الى فرجها لا تحل لابيه ولا لابنه ٭

باب التي يبدء عقده النكاح

اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء ومن الذي بيده عقدة النكاح
قال الول معتبر عاشر مولى ابن العوني الذي يصوا ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال
اخبرني عمرو بن دينار قال سمعت عكرمة مولى ابن عباس مولى كان ابن عباس ان يقول الذي
بيده عقدة النكاح وامرنا به فان عفت فذلك وان عفا فلها النصف عقدة النكاح وفضل جاز وان
ابت ٭ عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن ابيه قال الذي بيده عقدة النكاح الول قال
وقاله الحسن وعكرمة ٭ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال الذي بيده عقدة النكاح الاب

وقوله الا ان يعفون هي المرأة ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابن شهاب الا ان يعفون قال هي التي اذا بيده عقدة النكاح قال وهي البكر ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال التي بيده عقدة النكاح الولي ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال سليمان بن داود بن حبير قال هو الزوج وقاله مجاهد ٭ عبد الرزاق عن معمر عن ليث عن مجاهد قال هو الزوج ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال هو الزوج ٭ عبد الرزاق عن معمر عن ابوب عن سعيد بن جبير قال هو الزوج ٭ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن ابن المسيب قال هو الزوج ٭ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال اخبرني من اصدق ابن المسيب قال هو الزوج فعفوه اتمام الصداق وعفوها ان تضع شطرها ٭ عبد الرزاق عن معمر عن صالح بن كيسان ان اباها زوج ابنة له صغيرة فطلقها قبل ان يدخل بها قال لها الصداق وما والى الذي بيده عقدة النكاح يعني الزوج قال معمر الا ان يعفون يعني النساء وقول بعضهم من قال هو الزوج ومن قال هو الولي يعفو فيترك الصداق ٭

باب وجوب الصداق

عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن عن الاحنف قيس ان عمر قضى عليها فلا ايا ارخى الستور وعلقا الابواب فقد وجب الصداق قال الحسن وهذا للمهر وعليها العدة ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال بلغنا انا اغلقت اليه فعلق عليها وجب الصداق والا لم يجب وان اصبح عندها وان كانا صائمين كذلك السنة ٭ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال اذا اغلقت الابواب وجب الصداق والعدة والميراث وله الرجعة عليها ما لم يبت طلاقها وان قال لم اصبها وقاله ابن ابي ليلى ٭ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عمر بن الخطاب قضى في رجل كان امر امرأته بيدها فطلقها قبل ان يدخل بها فقال ليس لها الا نصف الصداق ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الكريم عن الحسن ان عمرو بن مسعود قال ان عمر قال لعبد الكريم فيما بلغني وقضى قال احسبه قد وجب قال عبد الكريم ان خلا بها فلم يمسها او لم يغلق عليها فعليها او اراه يرى ان احسبه ذلك سواء وان كان عليها فلا ينظر الى ذلك منها وان كانت حائضا وان قال لا اصيبها منذ زوجني امرأته فما اصابها فان عليها ما قال لا وان قال لا احصنها لم يصبها فان عليها ما قال لا وان قال شطر الصداق وقال ابو الزناد في العدة خمسة ايام عند غيره وان قال لم اصبها وانها صدقت وكذب ولكن حلف له ان شاء وان قالت لم يمسها فقال ليس اصبتها فانها يمين واحدة ولا تغتسل عند قضى بزوج وهي لم تصدق ولم تنفه فصداقها لها شطره وتعتد لعدة المطلقة ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني هشام بن عروة عن ابيه سأله عن

عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار ان سليمان بن يسار اخبره ان عبد الملك بن مروان بدم في قضائه ٭ بلغه ان ابن جبير قال عمرو وقولون انما هدبت اليه فقال اسمها اغرقت بذلك فلها الصداق واقيا ٭ عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن سليمان بن يسار عن عبد الرحمن بن هرمز قال قال عمر للخطاب اذا ارخى الستور وعلق الابواب فقد وجب الصداق ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عيسى بن سعيد قال سمعت سعيد بن المسيب يقول ان عمر بن الخطاب قضى في الرجل يتزوج اذا ارخى عليه الستور وعلق الابواب فقد وجب الصداق ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عيسى بن سعيد قال سمعت سعيد بن المسيب يقول ان عمر بن الخطاب قضى في الرجل يتزوج اذا ارخيت عليه الستور فقد وجب عليه الصداق ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب عن عمر مثله ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال قال عمر اذا ارخى الستر واغلق الباب وجب الصداق ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن ابراهيم قال قال عمر ما ذنبهن ان جاء العجز من قبلكم الصداق كاملا والعدة كاملة ٭ عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن ابي كثير ان عمر بن الخطاب قضى في رجل اخذ امرأة فلم يخلطها فالصداق كاملا ولم تعتد انما هي بمنزلة من لم يدخل بها فلم تعتد بها ولا اراه يمسها ٭ عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان ٭ حدثنا عوف قال سمعت زرارة بن اوفى يقضي للمغلقا الساتر دون المدينة انه مس اغلق بابا او ارخى سترا فقد وجب عليه المهر ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء قضى عمر للملك ٭ بت ابي زهير بنصف الصداق وقال لهذا عاب الثياب كما وهو بذلك ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الكريم عن الحسن ان عمرو عليا قالا اذا دخل بها فعلق عليها او ارخى الاستار فقد وجب الصداق وزاد سليمان بن موسى عن عمرو العدة والميراث ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الكريم ان ابن مسعود قال ما قول عمر قلت لعمر الكريم فخا بها وغلق قال احسبه قد وجب قال عبد الكريم ان خلا بها بيته او بيت اهلها فاغلق عليها او ارخى سترا احسبه ذلك سواء وان كان عندها فلا ينظر الى ذلك منها وان كانت حائضا وان قال لا اصيبها منذ زوجني امرأته فما اصابها فان عليها ما قال لا وان قال لا احصنها لم يصبها فان عليها ما قال لا وان قال شطر الصداق وقال ابو الزناد في العدة خمسة ايام عند غيره وان قال لم اصبها وانها صدقت وكذب ولكن حلف له ان شاء وان قالت لم يمسها فقال ليس اصبتها فانها يمين واحدة ولا تغتسل عند قضى بزوج وهي لم تصدق ولم تنفه فصداقها لها شطره وتعتد لعدة المطلقة ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني هشام بن عروة عن ابيه سأله عن

الرجل يتزوج المرأة فيمكث عندها السنة والاشهر ثم يصيب منها ما دون الجماع ثم يطلقها
قبل أن يدخل بها كم لها الصداق ملا وعليها العدة كاملة ٥ عبد الرزاق عن ابن جريج
عن ابن طاوس عن أبيه قال لا حد لها الصداق وافا جامعها وان أغلق عليها فقد وجب
الصداق ووجب العدة قال وقول احد غير ذلك ٥ عبد الرزاق عن ابن جريج عن طاوس
عن أبيه قال لها نصف الصداق ٥ عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني ابن طاوس عن ابن عباس
قال لا حد الصداق حتى يجامعها لها صدقه ٥ عبد الرزاق عن الثوري عن طاوس عن ابن عباس
قال لها النصف عبد الرزاق عن منصور عن ابراهيم عن علقمة وعن همام بن منبه عن علي قال
اذا ارخى السدول واغلق الباب فقد تم الصداق ٥ عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان الضبعي عن
عطاء بن السائب انه شهد تزوج رجلا وزوج اليه رجلا جارية بأمرأة فقال لم أضها وقد صدق
مصر لها نصف الصداق فجاءها الناس فقالوا عليه لها الصداق جاب الله وقال بعضهم عن تزوج
صغيرة وافوا رجلا على نفسها في الصداق ولها نصفه والعدة واجبة عليها ٥ عبد الرزاق عن
الثوري عن اسمعيل عن الشعبي عن مسروق انه قال في امرأة دخل بها رجل فمكث عندها زمانا
فلم يستطعها فضى لها بالصداق وعليها العدة ٥ عبد الرزاق عن ابن التيمي قال اخبرنا اسمعيل
ابن أبي خالد عن عامر الشعبي قال حاكم عمرو بن يافع الى شريح خاصم امرأة له طلقها قالت
انه دخل بها وانكر الزوج يحلف فامره بيمينها فحلف بالله ما دخل بها فقط فقال اعطها نصف
الصداق ٥ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ٥ اذا تزوج امرأة فساق اليها الصداق قبل ان يدخل
فمات فلها مثل الذي دخل بها فاصاب الشاع حرفوق فاكثر صاحبه فرد عليه صداقها اعطاها

باب الذي يتزوج ولا يدخل

ولا يمسها حتى تموت عبد الرزاق عن عبد الله وعبيد الله بن عمر عن نافع ان عمر كان اذا
زوج امرأة من قبل ان يدخل او يمسها فمات عنها لم يورثها حتى يدخل او يمسها ٥ عبد الرزاق
عن ابن جريج قال اخبرني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ان عمر بن الخطاب قضى في رجل
تزوج امرأة فمات عنها قبل ان يدخل بها ولم يفرض لها قال لها صداق نسائها لا وكس ولا
شطط وعليها العدة ٥ عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر مثله ٥ عبد الرزاق عن
ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع مولى ابن عمر وذكر ان عمر كان يقضي به ٥ عبد الرزاق عن
معمر عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران قال سمعته يقول في الرجل يتزوج المرأة
ولا يدخل بها ولا يفرض لها ولا يمسها حتى يموت عنها انه كان يجعل لها الميراث وعليها العدة
ولا يجعل لها صداقا ٥ عبد الرزاق عن معمر عن

ابن طاوس عن الحكم بن عتيبة انه كان يجعل لها الميراث وعليها العدة ولا يجعل لها صداقا قال
قال الحكم والخبر بقوله بن مسعود فقال لا صداق في الاعراب قضى به رسول الله صلى الله عليه
وسلم ٥ عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس يقول في هذه المرأة لا صداق
لها وقال ابن عباس عن عمر وعن عطاء عن ابن عباس عليها العدة قال عمر فسمعت عطاء وانا اشهد
يقول لا شيء لها ٥ عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه انه كان يقول لا صداق لها
من مهر حتى يمس ويقول فلك عنها فلم يقل فيها شيئا ٥ عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت عطاء
يقول سمعت ابن عباس يسأل عن المرأة يموت زوجها وقد فرض لها صداقا قال لها صداقها قال
الميراث عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال أتى عبد الله بن مسعود
سئل عن رجل تزوج فلم يفرض لها ولم يمسها حتى مات قال لها مثل مهر نسائها لا وكس ولا
شطط قال فان كان ذلك قضاء رسول الله فينا قال فرفع رجال من أشجع يقال لهم معقل بن سنان
وأبو سنان الأشجعي فقالا نشهد أن بروع بنت واشق قضى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمثل ما قضيت ففرح عبد الله بن مسعود فرحا شديدا أن وافق قضاؤه قضاء رسول الله صلى الله عليه
وسلم ٥ عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود
مثله ٥ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن وزاد فيه قال ابن مسعود ٥ عبد الرزاق عن
معمر عن الحسن بن عمرو عن طاوس ان اباه كان يقول لا صداق لها حتى يمس وحدث بن مسعود قال فقضى
فيها بقضائه فيها نساءها

باب منع الصداق

والذي يحب امرأة صداقها عبد الرزاق عن الثوري قال لها صداقها حالا ان شاء الله عاجلا
واجلا الا ان توقف وقاله عبد الرزاق عن هشام عن الحسن قال الصداق حال في بيات احد تعجله
وقال محمد بن سيرين عن شريح حتى يطلق ٥ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال يلزم المرأة زوجها
صداقها ما لم يدخل بها فاذا دخل بها فلا شيء لها ٥ عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن محمد بن سيرين

قال فزوج رجل امرأته فجاء الزوج ترعد ان ناخذه بصداقها قال سرح ان الله
ستر وتلاث وزاد قال طلقها احد بأه ان يصدا قال

باب الرجل يروح المرأة

يدخل بها ويقول قد اوفيتك حقك ؛ عبد الرزاق عن الثوري عن اسمعيل عن الشعبي
في رجل تزوج امرأة على صداق معلوم ثم يدخل بها فيقول قد اوفيتك وتقول لم افوفني
فالقول قوله والبينة على ما توصف لها شيئا ؛ قال الثوري يستحلف على الوفاء ؛ عبد الرزاق عن معمر
عن ابن طاوس مثله ؛ عبد الرزاق عن الثوري عن عطاء الخراساني عن سعيد بن جبير مثله قال
عبد الرزاق ثم لقيت سعيدا فحدثني به ؛ عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه مثله
قال فان ادعى انه قد اوفاها وانكرت فالقول قولها ؛ عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس
عن ابيه قال اذا تزوج الرجل المرأة على صداق فمات عنها قبل ان يدخل بها فلها
صداق نسائها لا وكس ولا شطط ؛ عبد الرزاق عن الثوري عن ابن جريج عن عطاء مثله

باب الرجل والمرأة يختلفان في الصداق

عبد الرزاق عن الثوري عن حماد في رجل تزوج امرأة فقال تزوجتني بالف وقال بل تزوجتك
بخمسمائة فقال حماد ان كان قبل ان يدخل بها فلها ما ادعت وان كان بعد ما دخل
فقول الزوج الا ان تقيم بينة والنكاح ثابت ولها ما اقرت به ؛

كتاب الطلاق

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا ؛

باب الحمار يزوج

اخبرنا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد الاعرابي قال حدثنا اسحق بن ابرهيم الدبري
قال قرئ على عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء لا يجوز نكاح الاب على البكر والا على
ولا يجوز على البنت ؛ عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء وطلاق الرجل ابنه صغيرا
ظلم عليه وهو مثل الذي يتزوج ؛ عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء لا يجوز ما ترك الوالد
من صداق ابنته بكرا صغيرة على ابنته ولا يجوز على البنت على هذا موضع الرجل صداق ابنته
بكرا ابنته صغيرا امرها قال لا ماذا ذهب فيه قال لا ؛ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
قال يجوز نكاح الاب على البنت ولا يجوز على البنت ؛ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
وغيره قال لا يجوز للاب جائز على ابنته صغيرة اذا لم يبلغ وقد ابنه صغيرة لم تبلغ ؛ عبد الرزاق
عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال ليس للاب ان يزوج ابنته صغيرة حتى تبلغ فتختار
فان شاء قبل وان شاء ترك ؛ عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال ليس للاب
ان يزوج ابنته حتى تبلغ فتختار فان شاء قبل وان شاء ترك ؛ عبد الرزاق عن معمر
عن ابن طاوس عن ابيه قال ليس للاب ان يزوج ابنته حتى تبلغ فتختار فان شاء قبل
وان شاء ترك ؛ عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال ليس للاب ان يزوج
ابنته حتى تبلغ فتختار فان شاء قبل وان شاء ترك ؛ عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس
عن ابيه قال ليس للاب ان يزوج ابنته حتى تبلغ فتختار فان شاء قبل وان شاء ترك ؛

عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال لا يجوز للاب ما ضاع عليه الا
ولا يجوز للبكر ايضا قال ابن همام ؛ عبد الرزاق عن الثوري قال لا يجوز نكاحه الا
بالبكر ولا على البنت لا يعقل ما قالها قال هذا قولنا ؛

باب وجه الطلاق وهو طلاق العدة

والسنة ؛ عبد الرزاق عن جريج عن عطاء قال وجه الطلاق ان يطلقها طاهرا ان
ما طلقها غير ان يطلقها قبل ان يخص بايام ؛ قبل عدتها ؛ عبد الرزاق عن معمر عن طاوس
عن ابيه قال وجه الطلاق لمن اراد ان يطلق ان يطلقها طاهرا قبل ان يمسها ثم يدعها حتى تحيض
فان شاء راجع قبل ان تحل راجعها ؛ عبد الرزاق عن ابي حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا
اراد الرجل ان يطلق امرأته فليطلقها حين يطهر من حيضها تطليقة في غير جماع ثم تترك
حتى تمضي عدتها فان فعل ذلك فقد طلق كما امر الله وكان حاما امر الطلاق فان هو
اراد ان يطلقها ثلاث تطليقات فليطلقها عند كل حيضة تطهر منها تطليقة في غير جماع
فان كانت قد مست من الحيض فليطلقها عند كل هلال تطليقة ؛ عبد الرزاق عن معمر
عن قتادة عن الحسن قال طلاق العدة ان يطلقها اذا طهرت من الحيضة بغير جماع قال
معمر قلت لقتادة فما اصنع اذا طهرت فطلقها قبل ان يمسها فان بدا لك ان تطلقها
الثانية تركها حتى تحيض الحيضة الاخرى ثم طلقها اذا طهرت الثانية فان اردت ان
تطلقها الثالثة تركها حتى تحيض فاذا طهرت طلقها الثالثة ثم تعتد حيضة واحدة ؛ عبد الرزاق
عن ثوبان ؛ عبد الرزاق عن جريج عن طاوس عن ابيه انه كان يقول وجه الطلاق ان يطلقها
طاهرا من غير جماع وايما استبان حملها ؛ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وقتادة عن
المسيب قال لتطلقها قبل عدتها طاهرا قد اكتب تركها حتى تحلو اعتدتها وان شاء طلقها عند
كل طهر تطليقة ؛ عبد الرزاق عن جريج عن طاوس عن ابيه انه كان لا يرى طلاقا ما
خالف وجه الطلاق ووجه العدة وانه كان يقول يطلقها واحدة ثم يدعها حتى تحيض عن نفسها
عبد الرزاق عن معمر عن ابرهيم قال كانوا يستحبون ان يطلقها واحدة ثم يدعها حتى تحلو احلها
وكانوا يقولون لعل الله ان يحدث بعد ذلك امرا لعله ان يرغب فيها ؛ عبد الرزاق عن الثوري
عن الاعمش عن مالك بن الحارث عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال فطلقوهن لقبل عدتهن
قال طاهرا غير مجامع ؛ عبد الرزاق عن عبيد الله عن عمرو بن دينار قال كان ابن عباس يقول
فطلقوهن لقبل عدتهن ؛ عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابي الاحوص عن ابن مسعود قال
قال من اراد ان يطلق لسنة كما امر الله فليطلقها طاهرا من غير جماع ؛ عبد الرزاق

عز وجل بذلك فقال له ان الطلاق على اربعة مسارل منها لا تحل ومنها لا تحرم فاما التي لا تحل فان يطلقها حين يجامعها لا تدري اشتمل الرحم على الحمل ام لا وان يطلقها وهي حائض وانما الحلال فان يطلقها لاقرائها طاهرا من غير جماع او يطلقها حاملا مستبينا حملها * عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع زيد بن ثابت يقول والنبي صلى الله عليه وسلم بين ظهرانينا اذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن * عبد الرزاق عن معمر

باب طلاق الحامل

عبد الرزاق عن معمر قال قلت للزهري اذا اراد ان يطلقها حاملا بلشاهد قال على عدة اقرائها * عبد الرزاق عن ايوب عن نافع عن ابن عمر في طلاق الحامل قال يطلق عند الاهلة * عبد الرزاق عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال لا ارى الحامل تطلق حتى تضع قال وسمعت منه مرات قال وقاله حماد * عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن ابيه مثله عبد الرزاق عن ابن جريج عن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال المرأة اذا طلقت حاملا بينت قال ابن طاوس وسمعت ابي يقول ذلك قال وقال ابن عباس اذا طلقها الصبي فلا تبلغ الحلم قال ابن طاوس وان كان سقطا من ذلك فتلك قال وان طلقها مجبوب حامل فاذا اطهرت من آخر الحيض فقد حرمت فلا تحل وقال ابن عباس فاما الذي لم يبلغ الحلم فامسوهن بمعروف او سرحوهن بمعروف قال ابن عباس فطرحها حيضا ومسيسها وطهرها * عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء عن ابن عباس انه قال في الذي يطلق امرأته ثلاثا انها لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره * عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن وعن سليمان بن يسار قالا في الرجل يطلق امرأته ثلاثا قبل ان يدخل بها انها لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره * عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن وعن سليمان بن يسار قالا في الرجل يطلق امرأته ثلاثا قبل ان يدخل بها انها لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره * عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال سألت عبد الله بن شداد ومسعب بن سعيد وابا سلمة عن رجل طلق امرأته ثلاثا وهي حائض فدخل عليه ابن عمر فقال ان ابن عمر طلق امرأته وهي حائض فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يراجعها ويمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء امسك بعد وان شاء طلق قبل ان يمسها فتلك العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء * عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن نافع ان عمر طلق امرأته وهي حائض فاتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فامره ان يراجعها ثم يمهلها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء امسك بعد وان شاء طلق قبل ان يمس فتلك العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء قال اخبرنا معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان عمر طلق امرأته التي طلق في عهد النبي صلى الله عليه وسلم حائضا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فامره ان يراجعها ثم يمهلها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء امسك بعد وان شاء طلق قبل ان يمس فتلك العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء * عبد الرزاق عن ابن عيينة عن منصور عن سفيان عن رجل عن ابن عمر ان عمر طلق امرأة له وهي حائض فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يراجعها ثم يطلقها اذا طهرت

الاخر حين راجعها * عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع مثله قال لنافع راجعها اعتدت من الطلاق الاخر * عبد الرزاق عن معمر عن الزهري مثل قول نافع مثله * عبد الرزاق عن ابن جريج عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلقها راجعها استقبلت العدة دخل بها او لم يدخل بها * عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع ابا الشعثاء يقول تعتد من يوم يطلقها قال ابن جريج وقاله عمرو وعبد الكريم عن يوم طلقها وحسن بن مسلم وغير هؤلاء وطاوس * عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء الرجل يطلق امرأته فتعتد بعض عدتها ثم يراجعها ثم يطلقها قبل ان يمسها من اي يوم تعتد قال من يوم طلقها * عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء الرجل يطلق امرأته ثم يراجعها ثم يطلقها قبل ان يمسها من اي يوم تعتد قال من يوم طلقها قال ابن جريج وقال طاوس مثل قول عطاء قال ابن جريج وقال ابن شهاب في الرجل يطلق امرأته تطليقة فتعتد بعض عدتها ثم يطلقها بعد ان راجعها انها تبتدئ العدة من يوم طلقها قالوا فهذا هو الطلاق الاول الذي كانوا يطلقون عامتهم ثم ذلك

باب طلاق الحائض وغيرها

عبد الرزاق عن معمر عن نافع ان عبد الله اخبره انه سمع ابن عمر يقول الطلاق على اربعة وجوه وجهان حلال ووجهان حرام فاما الحلال فان يطلقها طاهرا من غير جماع او حاملا مستبينا حملها واما الحرام فان يطلقها حائضا او من جامعها لا يدري اشتمل الرحم على ولد ام لا * عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء انه يلزم الرجل اذا طلق امرأته حائضا ان يطلقها عند كل طهر عبد الرزاق عن مالك عن نافع عن ابن عمر انه طلق امرأته وهي حائض فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فامره ان يراجعها ويمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء امسك بعد وان شاء طلق قبل ان يمس تلك العدة التي امر الله ان يطلق لها النساء * عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن نافع ان عمر طلق امرأته وهي حائض فاتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فامره ان يراجعها ثم يمهلها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء امسك بعد وان شاء طلق قبل ان يمس فتلك العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء قال اخبرنا معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان عمر طلق امرأته التي طلق في عهد النبي صلى الله عليه وسلم حائضا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فامره ان يراجعها ثم يمهلها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء امسك بعد وان شاء طلق قبل ان يمس فتلك العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء * عبد الرزاق عن ابن عيينة عن منصور عن سفيان عن رجل عن ابن عمر ان عمر طلق امرأة له وهي حائض فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يراجعها ثم يطلقها اذا طهرت

باب الرجل يطلق امرأته ثم يراجعها

ثم يطلقها من اي يوم تعتد * عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في رجل طلق امرأته واحدة ثم ارتجعها فلم يجامعها حتى طلقها ثانية فاختلفوا فيها اختلافا وكان الذي سمعنا يروى ان تعتد من الطلاق

عبد الرزاق عن ابن جريج قال ارسلنا الى نافع وهو برجل من اهل دار البربر فاهتنا الى المدينة ونحن طوس مع عطاء حسب تطليقه عبد الله امرأته حائضا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم واحدة قال نعم ٭ عبد الرزاق وعن الثوري عن عاصم عن سعيد بن جبير قال سئل ابن عمر كم احب لها يعني الطلقة التي طلقها وهي حائض فقال وما يمنعه ان كانت عصت واثمت ٭ عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع قال سئل ابن عمر طلق امرأته وهي حائض فقال اما ان عبد الله طلق امرأته على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهي حائض فامرني ان اراجعها ثم امسكها حتى تحيض ثم تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء امسك بعد او طلق قبل ان يمس فتلك العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء اتحتسب بالتطليقة التي طلق امرأته وهي حائض قال لا ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني نافع ان عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يراجعها ثم يطلقها طاهرا او حاملا ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء اتحتسب بالتطليقة التي طلق امرأته وهي حائض قال لا ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني نافع ان عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فسأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم فليراجعها فردها وقال اذا هي طهرت فليطلق او ليمسك قال ابن عمر وقرأ النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء وابن عباس انه سمع ابن عمر يسأل عن رجل طلق امرأته حائضا فقال اطلق وهنا كان رأي عمر قال فانه طلق امرأته حائضا فذهب عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره الخبر فامره ان يراجعها قال لم احسبه يزيد على ذلك ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء طلقها حائضا اتعتد بها قال نعم حتى اذا طهرت طلق او امسك ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعمرو بن دينار اتعتد بالتطليقة التي طلقها حائضا قال ارأيت ان عجز واستحمق ٭

باب الرجل يطلق امرأته ثلاثا

وهي حائض او نفساء وهي عجلى بذلك الخصومة ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن خالد الحذاء عن ابي قلابة ان رجلا طلق امرأته وهي حائض فسأل عمر هل لك ان تجعل واحدة فقال لو فعلت فقد امرني ان اراجعها ثم امرني ان اطلقها عند كل قرء ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحاق عن الشعبي عن شريح ان رجلا طلق امرأته ثلاثا وهي حائض فرفع ذلك الى عمر فاوجعه ضربا وقال لا اجعل الخصومة عند كل قرء ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحاق عن الشعبي عن شريح ان رجلا طلق امرأته ثلاثا وهي حائض فرفع ذلك الى عمر فاوجعه ضربا وقال لا اجعل الخصومة عند كل قرء ٭ عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن سعيد مولى عبد الله بن عامر عن زيد بن ثابت انه قال في رجل طلق امرأته وهي حائض يلزمه الطلاق وتعتد ثلاث حيض سوى ذلك الحيض ٭ عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع قال كان اذا طلق امرأة حائضا لم يعتد بذلك واستقبل الحيض بعده ٭ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وقتادة مثله ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء طلقها حائضا قال لا تعتد بها قد وقعت ثلاث حيض قلت فطلقها ساعة حاضت قال انقضها قال نعم ان الذي

صلى الله عليه وسلم قال لابن عمر اردد بها حتى اذا طهرت فطلق او امسك ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال وان طلقها ثلاثا حين ولدت اعتدت بقائها اقراءها ما كانت ٭ عبد الرزاق عن الثوري قال النفساء مثل الحائض لا تعتد بقائها عندها ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعمرو بن دينار طلق نفساء ليست حائضا قال لا ٭ عبد الرزاق عن عبد الكريم قال قلت لطاوس اتعتد بها حائضا قال نعم اذا طهرت طلق او امسك ٭ عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال لا يعتد بها حائضا واحلة ولم يحسبها من الحيضة قال نعم ٭ عبد الرزاق عن معمر عن مطر عن سعيد بن ابي عروبة قال سئل عن رجل طلق امرأته ثلاثا وهي حائض فقال حدثني قتادة عن ابن المسيب وابو معشر عن ابراهيم قالوا اقتدوا بهؤلاء من اقوالهم فانه مطر عن الحسن قال هو فرق من اقوالهم ٭

باب الرجل يطلق امرأته حائضا

عبد الرزاق عن الثوري عن رجل طلق البكر حائضا قال لا بأس به لانه لا عدة لها ٭

باب الرجعة وتعليم حيض

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء كيف ايها يطلقه ثم اراجعها وانهد قلما يها الرجعة حين يحيض وتصيب قال لا بأس بذلك فلما بلغنا ثم قال ذلك قلت فلو حبرها حين يحيض ولم تصب قال الاول احب اليها وقال عبد الكريم مثل قوله ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج عن حسين بن مسلم ان رجلا طلق امرأته وهو غائب ثم راجعها وهي لا تشعر فلما حاضت حاضت حين طهرت اتى عمر الخطاب انه فارق وجه نها فلم يذكر حيضا ولم تحسبها فلما حاضت حاضت حين طهرت اتى عمر الخطاب انه فارق وجه نها فلم يذكر حيضا ولم تحسبها ٭ عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم عن ابن المسيب عن منصور عن ابرهيم مثله ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن حماد ومنصور والاعمش عن ابرهيم قال طلق ابو كثف رجلا من عبد القيس امرأته واحدة واحتبس عنها فلم يراجعها حتى انقضت العدة ثم تزوجت فجاء الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكتب اليه ابو موسى ان كانت دخل بها الاخر فهو امرأته والا فهي امرأة الاول قال ابرهيم فاختلف على الاول دخل بها الاخر او لم يدخل بها ٭ عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم عن ابرهيم ان رجلا طلق امرأته وخرج مسافرا واشهد ان راجعها فلما انقضاء العدة والا فهي خاطب فزوجت فاتى عمر بن الخطاب فكتب ان كان دخل بها الاخر فهي امرأته والا فهي للاول فعلم ابو كثف الكوفة فوجدها لم يدخل بها فقال لتقم عندها من عند ما فاطلبها فلم تبرح بها حتى وقع امرأته ٭ عبد الرزاق عن معمر عن عمر بن قيس عن الحكم ان علقمة قال في امرأة الاخرة دخل بها الاول او لم

ادخل الخلاء عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الواحد عن شيخ قال ليس للأول الا قوة
الضبع ٨ باب الاول والعدة
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن المسيب عليا قال ٨ وجل طلق امرأته تطليقة او
تطليقتين قال تحل لزوجها الرجعة عليها حتى تغتسل من الحيضة الثالثة وتحل لها الصلاة
عبد الرزاق عن الثوري عن جعفر بن محمد عن مثله ٨ عبد الرزاق عن معمر عن حماد
عن ابراهيم ان عمر بن الخطاب قال تحل لزوجها الرجعة عليها حتى تغتسل من الحيضة الثالثة
وتحل لها الصلاة ٨ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة مثله ٨ عبد الرزاق عن معمر عن زيد
ابن ربيع عن اسماء بنت عبيد الله بن مسعود قالت ارسل عثمان بن عفان الى ابي مسعود
فقال ايراجع الرجل امرأته بعد ثلاث فقال عثمان يعيذك بالله ان تكون مسكت ناريا الا سلام ثم موت فلم ميزه فلما ابى
اذ اخوها حتى تغتسل من آخر الحيضة الثالثة وتحل لها الصلاة قال فلا اعلم عثمان الا
اخذ بذلك ٨ عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال جاء امرأة زوجها الى عمر
فقالت يا امير المؤمنين ان زوجي طلقني عن الحيض ثلاث حيض فاتاني وقد وضعت
ما بي وقد ذنت ثلاثا وحلفت بالله ما قلت الا حقا قال عمر لابن مسعود ما ترى
فيها قال اراني انها امرأته ما دامت في بيتها فقال عمر وانا اذن كذلك ٨ عبد الرزاق
عن جرير عن محمد بن اسحاق عن ابراهيم بنحوه وقال عمر لابن مسعود ما تحفظ في ذلك
الرحمن ٨ عبد الرزاق عن جرير عن عبد الملك عن عمرو بن سعيد حتى تحل لها الصلاة
عبد الرزاق عن جرير عن ابن عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال تعتد العدة
الطهر ام الاقراء قال لعلها انها لا تحل حتى تغتسل ٨ عبد الرزاق عن جرير عن ابن
عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال الاقراء الحيض ٨ عبد الرزاق عن معمر
عن ايوب عن نافع عن ابن عمر مثل قول سعيد بن المسيب قال الاقراء الحيض
ابن عيينة عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر قال اذا طهرت المطلقة فلا تمسها حتى
تحيض ثم تطهر ثم ان شاء امسك بعد وان شاء طلق قبل ان يمسها فتلك العدة التي
امر الله ان تطلق لها النساء ٨ عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر
مثله ٨ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر مثله ٨ عبد الرزاق
عن ابن عيينة عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر مثله ٨ عبد الرزاق عن معمر عن
ايوب عن سليمان بن يسار ان رجلا يقال له الاحوص من اهل الشام طلق امرأته تطليقة
فبانت وقد حاضت في الحيضة الثالثة فرفع ذلك معاوية فلم يدر ما يقول فكتب فيها الى زيد
ابن ثابت فكتب اليه انها قد حلت في الحيضة الثالثة فلا سبيل عليها ٨ عبد الرزاق عن معمر
عن زيد بن ربيع عن عبيد الله بن عبد الله قال اذا حلت فقد بانت منه ٨
عبد الرزاق عن الثوري عن ابن ابي نجيح عن سعيد بن جبير عن سليمان بن يسار ان معاوية كتب الى زيد بن ثابت

امرأته الى موسى الاشعري وقال طلقها واحدة فلم يراجعها حتى دخلت في غسلها
ان تطهر من آخر الثلاث حيض قال فاني اشهدك اني قد راجعتها قبل ان اغتسل واشهدها
فصمت عنها ابو موسى الاشعري ينصرها بالله ما ارجعها حتى اعلمت فاعترفت ان قد
راجعها قبل ان تستبرئ بالماء فردها اليه ٨ عبد الرزاق قال واخبرني اسماعيل عن الشعبي
انه جاء ابو موسى فسمى بذلك وعنده ابن مسعود فاستشاره فوافقه ثم ذهب فجاء الى عمر
ابن الخطاب فقال له مثل ذلك ٨ عبد الرزاق عن جرير عن اسماعيل بن مسلم عن الحسن قال لا ازال
ارى الطهر يؤخر اعتدادها حتى يعلم انها قد حلت الصلاة فان فعلت هذه بانت حينئذ ٨ عبد
الرزاق عن الثوري قال سمعت من قال هو احق بها حتى تغتسل من الحيضة الثالثة انها اذا
ارادت الطهر اغتسلت ثم قالوا هو احق بها حتى يذهب وقت تلك الصلاة التي طهرت فيها
عبد الرزاق عن عمر بن راشد عن يحيى بن ابي كثير ان عائذ بن الصامت قال لا بأس حتى تغتسل
عبد الرزاق عن جرير عن ابن عروبة عن قتادة عن الحسن قال اذا حاضت من آخر
من الحيضة الثالثة وحلت لها الصلاة ٨ عبد الرزاق عن عمر بن راشد قال
عن يحيى قال اذا رابع الرجل امرأته فكانت واليتم ٨ عبد الرزاق عن عمر بن راشد قال
اخبرني محمد انه قدم المدينة فاتى طلحة بن عبد الله فاخبره ان زيد بن ثابت كان يقول
انا طلق الرجل امرأته واحدة او اثنتين فرات اول قطرة من الحيضة الثالثة فلا رجعة
له عليها فردت ذلك من قوله قال فسئل اهل المدينة فقالوا اهل يرد قول زيد بن ثابت
فسأل علماء اهل المدينة رجلا رجلا عامتهم قالوا الى ان يحل الطلاق ومعاذ بن جبل وابا الدرداء
كانوا يجعلون له الرجعة عليها حتى تغتسل من الحيضة الثالثة ٨ عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري عن المسيب وسليمان بن يسار عن زيد بن ثابت قال اذا دخلت المطلقة في الحيضة
الثالثة فقد بانت من زوجها وحلت للازواج قال وفيه كان يقال حل ذنبها ٨ عبد الرزاق
عن معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر مثل قوله قال اذا دخلت في الحيضة الثالثة
من ثلاث فقد حلت ٨ عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر مثله
عبد الرزاق عن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام مثل قول عائشة ٨ عبد الرزاق عن معمر عن
ايوب عن سليمان بن يسار ان رجلا يقال له الاحوص من اهل الشام طلق امرأته تطليقة
فبانت وقد حاضت في الحيضة الثالثة فرفع ذلك معاوية فلم يدر ما يقول فكتب فيها الى زيد
ابن ثابت فكتب اليه انها قد حلت في الحيضة الثالثة فلا سبيل عليها ٨ عبد الرزاق عن معمر
عن زيد بن ربيع عن عبيد الله بن عبد الله قال اذا حلت فقد بانت منه ٨
عبد الرزاق عن الثوري عن ابن ابي نجيح عن سعيد بن جبير عن سليمان بن يسار ان معاوية كتب الى زيد بن ثابت

عن ذلك فقال رجل يقال له الاحوص السامي فخاصت امرأته الثالثة ومات فقال زيد
لا ميراث بينهما ٭ باب عدة التي يطلق طلاقا
واحدا يطلق وهل تحيض الطلاق ٭ قال عبد الرزاق عن جريج قال قلت لعطاء الرجل
يطلق وهل تحيض الطلاق ٭ قال عبد الرزاق عن جريج قال قلت لعطاء الرجل
يطلق ولا يدخل بها ايعتد قال نعم بئس زوجها الذي كان فيه قلت ارأيت ان كان لها
ان تعتد ٭ عطاء قال لا قد شرعها اذا لا الاثم نيل ولا خرج الا ان يكون لها
مبينة قلت هذه الاية في ذلك قال نعم وعمرو قلت لم تح قال لا ٭ عبد الرزاق عن
معمر عن الزهري وقتادة الرجل يطلق المرأة الواحدة او اثنين قال لا تعتد في بيتها
قال ابو عبد الله وقد احتج ان ناسا اصلت نحو لا يثبت الا شيء بها ٭ عبد الرزاق عن عبد الله
ابن عمر عن نافع عن ابن عمر انه طلق امرأته تطليقة او اثنين فكان لا يخرج الا باذنه
عبد الرزاق عن الثوري عن قيس بن مسلم عن محمد بن المنتشر ان سرجا طلق امرأته فلم
الطلاق حتى انقضت عدتها ٭ عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع بن جبير او غيره ان
شريحا طلق امرأته او كلمها الطلاق حتى انقضت العدة ثم اعلمها فخرجت منها وقال
لها قد مضت عدتك وقد علمت انك لا تقدرين الطلاق فذلك لم ٭ عبد الرزاق عن معمر
عبد الرزاق عن جريج قال اخبرت ان اسم امرأة سرج التي كلمها الطلاق لبشة
عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني عبد الله بن عمير ان يزيد طلق بنت عمير ثلاثا ما
شاء الله فقال لزينب امه ولا نفقة لها فجاءت تعلي فقالت هيهات انقضت عدتها فذكر ذلك
لعبد الله بن عمر فقال بئس ما صنع ٭ عبد الرزاق عن جريج قال قلت لعطاء رجل طلق امرأته
ولم يشهد ولم يعلمها فلما انقضت عدتها اعلمها قال بعد من يوم اعلمها فارتجعها
ورثته وان مات لم يرثها ٭ باب [illegible]
عبد الرزاق عن جريج قال قلت لعطاء الا ان يأتين بفاحشة مبينة الزنا فما ترى وتعلم
قال هو له الا ان يأتين بفاحشة مبينة فتخرج لذلك مخرج قال نعم كذلك يرى وعمرو
وكان مجاهد يقول مثل قول عطاء ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن صالح بن صالح عن الشعبي قال الا
ان يأتين بفاحشة مبينة قال الزنا وقاله غيره الفاحشة الخروج المبينة عبد الرزاق
عن جريج قال اخبرت ان عمرة قالت خروجها من بيت زوجها قبل ان تقضي عدتها الفاحشة
المبينة ٭ عبد الرزاق عن معمر عن عطاء الخراساني في قوله الا ان يأتين بفاحشة مبينة
قال كانوا يرون قبل ان تنزل الحدود وفاة المرأة اذنت بالفاحشة اخرجت واعتبر
وقال فتأتيه الفاحشة التي اخرجت منها ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن

ابن عمر وبن علقمة عن ابراهيم النخعي عن شاس قال اذا اتت بفاحشة فهو الفاحشة له ان يخرجها
عبد الرزاق عن عبيد الله عن مجاهد عن عمرو بن علقمة عن ابراهيم النخعي عن شاس في قوله الا ان
يأتين بفاحشة قال هو ان يزني واتبع اهله ٭

باب استئذان عليها ولبثها

عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر قال طلق عمر امرأته تطليقة فكان يستأذن عليها اذا اراد ان
يدخل ٭ عبد الرزاق عن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع ان عمر طلق امرأته وهي حائض
فذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت طريقه على حجرتها وكان اذا اراد ان يسلك ذلك الطريق
حتى يحول من وراء الدار فكره انه يدخل عليها بغير اذن ٭ عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع
عن عمر قال طلق عمر امرأته تطليقة فكان يستأذن عليها اذا اراد ان يدخل ٭ عبد الرزاق عن معمر
عن قتادة في قوله من حيث سكنتم من وجدكم قال ان لم يكن له الا بيت واحد فليسدل
ستارا بينه ٭ عبد الرزاق عن جريج قال قلت لعطاء الرجل يطلق المرأة فلا يبقى لها استئذان قال
لا ولكن يستأذن ويحدث لهم وسئل وله فان له بيتان فجعل لها في احدهما وابى له ان له
الا بيت واحد فليجعل بينه وبينها سترا ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن مغيرة عن ابراهيم قال
تعزل المرأة بالتخمير وسئل ولا يستأذن ٭ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال اذا طلق
الرجل المرأة صنع لها او اعتزل فلا يستأذن عليها قال ان لم يكن الا بيت واحد جعل بينه وبينها سترا

باب ما يحل له منها اذا راجعها

عبد الرزاق عن جريج قال قلت لعطاء ما يحل للرجل من امرأته يطلقها فلا يبقى له
منها حين يراجعها وعمرو ٭ عبد الرزاق عن جريج قال قلت لعطاء اراها واسعة حلالا
قال نعم لا بأس بذلك قلت فصلاة قال عبد الكريم ولا حاسرا قال عمرو ولا متقنعا ولا يمسها
بيده ٭ عبد الرزاق عن جريج قال قلت لعطاء اتحتشي عندها قال نعم وليس له ان يتنوف له
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وقتادة قالا لا يتنوف الى زوجها ٭ عبد الرزاق عن الثوري
عن هشام عن ابراهيم في الرجل يطلقها قال يتنوف اذنها وتزين له ولا ترى شعرها ولا
محرمانها ٭ عبد الرزاق عن معمر قال بلغني ان الرجل اذا طلق امرأته طلاقا او اثنين لم يغشاها
فلم يرها حاسرا ولا ينبغي له ان يتنوف له ٭

باب الرجل يكتم امرأته رجعتها

عبد الرزاق عن جريج قال قلت لعطاء الرجل يراجع امرأته وهو معها ببلد هل فيكتمها رجعتها
حتى تخلو عدتها قال ان لم يكن اوجع موؤنة الناس ان يعلموها ٭ عبد الرزاق عن جريج قال

لعمري عبد الله بن عبيد بن عمير ان عليا ضرب زوجها والشاهدين في ارتجعتها اما قال الطلاق
واما قال الرجعة . عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال في رجل طلق امرأته واعلمها
الطلاق ثم راجع واشهد وامر الشاهدين ان يكتما الرجعة حتى مضت عدتها فجاز على الشاهدين
ذكر شيئا . عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار ان ابا الشعثاء اخبره قال تمارت
امرأة من اهل الاولين في المرأة يطلقها زوجها ثم يرتجعها فيكتمها رجعتها حتى تنقضي عدتها
قال فقلنا ليس له شي قال فسألنا ابن عباس فقال ليس للاول الا سوط السيف قال عمرو طلقها
حدث سنة او اكثر يستغفر من ذلك حتى انقضت عدتها لا يأتيها طلاقا ولا النفقة في ماله
ما سوى البينة . عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء رجل طلق امرأته تطليقة ولم يشهد
فلم يعلمها ثم ينتقل منها .

باب الرجل يطلق امرأته

وهي بارض اخرى متى يوم تعتد . عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع في رجل طلق
امرأته وهو غائب قال تعتد من يوم طلقها او مات عنها . عبد الرزاق عن الثوري عن عبيد الله
بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله . عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال
تعتد من يوم طلقها او مات عنها . عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابن شهاب انها تعتد
من يوم طلقت . عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن سعيد بن جبير ومجاهد وسليمان بن يسار
وجابر بن زيد وابي قلابة قالوا انها تعتد من يوم طلقها او مات عنها ذكره ايوب عنهم جميعهم .
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال تعتد من يوم مات او طلقها . عبد الرزاق عن معمر
عن ايوب قال قال طاوس تعتد من يوم طلقها او مات عنها . عبد الرزاق عن ابن جريج والثوري
ان داود بن ابي هند اخبرهما انه سمع سعيد بن المسيب يقول اذا قامت البينة فمن يوم طلقها
او مات عنها . عبد الرزاق عن الثوري عن حماد ومنصور عن ابراهيم قال تعتد من يوم طلقها
او مات عنها . عبد الرزاق عن معمر عن جعفر بن برقان عن الحكم بن عتيبة انه سأل ابراهيم
عنها فقال تعتد من يوم طلقها او مات عنها . عبد الرزاق عن الثوري عن اشعث عن الشعبي
مثله قال تعتد من يوم يأتيها الخبر . عبد الرزاق عن الثوري عن يونس عن الحسن قال تعتد
من يوم يأتيها الخبر . عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن الحسن قال تعتد من يوم يأتيها الخبر
ولها النفقة قال معمر وقاله قتادة . عبد الرزاق عن الثوري عن اسماعيل وسليمان الشيباني
عن الشعبي قال ما انفق بعد موته من ماله اخذ منها الا ما قد بينا قال الثوري
وقال حماد ومنصور عن ابراهيم قال يعول الحب نفقة عليه وقول الشعبي احب الينا .
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو عن الشعبي قال النفقة في ماله ما سوا العدة . عبد

الرزاق عن معمر في التي تطلق واحدة او اثنتين ثم لا يأتيها الخبر حتى تنقضي عدتها هل
لزوجها عليها الرجعة وهل يتوارثان في قول من يقول عدتها من يوم يأتيها
الخبر قال لا يتوارثان ولا رجعة له عليها في قول الفريقين كلاهما قال وقاله قتادة عن ابن
مسعود فيما احسب وذلك من رأيه وقال ابن مسعود الحسن . عبد الرزاق عن الثوري في رجل غاب
عن امرأته فبلغها طلاقه قال متى سنة فقالت قد حضت ثلاث حيض قال تعتد من يوم اخبرها
ولا يتوارثان وقد مضى الطلاق . عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء ارايت قوله ولا يحل لهن ان يكتمن ما
خلق الله في ارحامهن قال الولد لا تكتمه ليرغب فيها وما ادري لعل الحيضة معه قامت
اسناها قال فالله انا اسمع احق عليها ان تخرج حملها ولم يسلها عنه ليرغب قال تطهر وتخبر
اهلها فيوم طلقه قال ولعل الى اذا حاضت عدتها ان تؤديه . عبد الرزاق عن ابن جريج
قال قال مجاهد لا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن المرأة المطلقة لا يحل لها ان تقول
انا حامل وليست بحامل ولا لست بحامل وهي حامل ولا انا حائض وليست بحائض ولا لست بحائض وهي
حائض . عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال كانت المرأة تكتم حملها حتى تجعله لرجل اخر
فنهاهن الله عن ذلك قال وتعولهن اخرى في ذلك قال قتادة اخرى في العدة

باب طلاق البكر

عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر في البكر اذا طلقها زوجها لا تحل له
حتى تنكح زوجا غيره . عبد الرزاق عن الثوري عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله .
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن عطاء بن ثلاثة قال سأل رجل ابن عمر عن رجل طلق امرأته ثلاثا
قبل ان يدخل بها قال ما ارى ان تفعل ذلك الا خارج . عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عاصم
ابن ابي النجود عن ابي وائل عن ابن مسعود في التي تطلق ثلاثا قبل ان يدخل بها لا تحل له حتى
تنكح زوجا غيره واما الثوري فذكره عن عاصم عن ابن مسعود قال اذا طلق ثلاثا
قبل ان يدخل بها كان ... عبد الرزاق عن ابن عيينة عن
... فقال له ... دخلنا على ... الحجرة على الحجلة ... فلم نسلم عليها
... ثم ... فقال الكلام على ... عن الرجل يطلق
البكر ثلاثا قبل ان يدخل بها قال كان عمر بن الخطاب يفرق بينهما ويوجعهما ضربا . عبد
الرزاق عن معمر عن قتادة عن ابن المسيب قال اذا طلق الرجل البكر ثلاثا فلا تحل له حتى تنكح
زوجا غيره . عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال سألت الحسن عن الرجل يطلق البكر ثلاثا
فقال ام الحسن وما بعد الثلاث قال الحسن وما بعد الثلاث ...

رمانا ثم رجع فقال واحدة منها وخطبها فقال له خبأته ٭ عبد الرزاق عن الثوري
عن الحسن وابن عيينة عن منصور عن ابراهيم قالا اذا طلق الرجل ثلاثا ولم يدخل بها بانت منه حتى
تنكح زوجا غيره وان قال انت طالق طالق قبل بانت طالق اولا ولم تبن الثانية ٭ عبد الرزاق
وحدثنا ابن عيينة وهو اللفظ اخذ به ٭ عبد الرزاق عن عبد الله بن محرز عن ابي
محرز عن ابراهيم مثله ٭ عبد الرزاق عن الثوري قال اخبرني جابر عن الشعبي عن عمار في رجل
طلق امرأته ثلاثا قبل ان يدخل بها قال عقدة بانت وفي يده ارسلها جميعا اذا كانت نقرا
فليست شيء ٭ انا قال انت طالق انت طالق انت طالق فانها بينونة بالاول ولم تبن الثانية
بشيء ٭ عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني ابن شهاب عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن محمد
ابن اياس بن البكير ان عباس بن ربيعة واسماء بن عمر سئلوا عن البكر تطلق ثلاثا قبل ان
يدخل بها فقالوا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ٭ قال عبد الرزاق وعمر بن راشد عن
يحيى بن كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ان رجلا من بنيه طلق امرأته ثلاثا قبل ان
يدخل بها فأتى ابن عباس فسأله وعندنا ابو هريرة فقال ابن عباس احلتي العجلات يا ابا هريرة
قال ابو هريرة واحدة بتها وثلاث حرمتها كذلك كان ابن عباس يفتي يا ابا هريرة او قالوه بها او
كلمة تشبهها ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن محمد بن عمرو بن علقمة وعن سلمة عن طاوس وابن
عباس قالا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ٭ عبد الرزاق عن مالك بن مغول عن عطاء
عن ابن عباس قال اذا طلق الرجل البكر ثلاثا فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ٭ عبد الرزاق
عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس وعطاء قالوا اذا طلق الرجل البكر ثلاثا فلا تحل له
حتى تنكح زوجا غيره ٭ عبد الرزاق عن معمر عن ايوب قال سئل ابن عباس
ابن عيينة عن الزهري بمكة وانا معه فأتوه عن البكر تطلق ثلاثا قال سأل عن ذلك ابن عباس
وابو هريرة وعنده آله بن عمرو فقالوا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره قال فخرج الحكم
ابن عتيبة وانا معه فأتوا طاوسا وهو في المسجد فأتى عليه كما اتى قول ابن عباس فيها فاخبره
واخبره بقول الزهري فالتفت طاوس فضرب بيده على الحائط مرتين او ثلاثا وقال والله ما كان ابن
عباس عليها الا واحدة ٭ عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني وهب بن طاوس عن ابيه عن يزيد بن

مرة عن عباس ابن عباس قال الثلاث والواحدة في البكر سواء ٭ اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن عمرو بن دينار عن طاوس وعطاء وابن السعاة قالوا اذا
طلق الرجل البكر ثلاثا فهي واحدة قال عمرو وان جمعهن في واحدة ٭ عبد الرزاق عن
معمر عن طاوس قال سئل عنه عن رجل طلق امرأته بكرا ثلاثا قبل ان يدخل بها
قال ان كان جمعهن فهي واحدة حتى تنكح زوجا غيره واراه يقر فيها قال انت طالق
انت طالق انت طالق قبل بانت بالاول وليست الثانية ولا الثالثة قال نعم ذلك لا
قال سواء في واحدة ٭ عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابراهيم
قال في الرجل يطلق البكر ثلاثا جميعا وقد دخل بها قال لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره فان
انت طالق انت طالق انت طالق قبل بانت بالاول فلا تبين بالثانية ٭ عبد الرزاق عن معمر عن
عطاء الخراساني عن الشعبي مثله ٭ عبد الرزاق عن سليمان عن الحسن عن مطرف
عن عمران علي وابن مسعود وزيد بن ثابت قالوا اذا طلق البكر ثلاثا فلا تحل له حتى
تنكح زوجا غيره فان وقعت بانت بالاول ولم تبن الآخرتان ٭ عبد الرزاق عن عيينة
وحدثنا عن مطرف عن الحكم مثله ٭ عبد الرزاق عن معمر عن حماد مثل قول الحكم

باب البكر يطلقها الرجل ثم يراجعها

وفي كم يحتسب ان له عليها رجعة ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن ابراهيم في الرجل يطلق
امرأته ثم يراجعها ثم يطلقها قبل ان يدخل بها قال لها ثلاث تطليقات وبقيت لها واحدة
معمر وبعض هذا ٭ عبد الرزاق عن معمر عن حماد قال لها صداقها كاملا ولها ايضا نصف الصداق
وتعتد في هذا ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن رجل عن الشعبي قال لها مهرها تاما وتعتد في بيتها
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وغيره مثل قول الشعبي قال لها المهر تاما بدخوله عليها

باب الطلاق ثلاثا

طرفي ٤٢٩٤ عبد الرزاق عن الثوري عن اسمعيل عن ابي رزين قال جاء رجل فقال يا رسول الله انع الله
ثوب الطلاق مرتين فأين الثالثة قال التسريح باحسان ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن بعض
اصحابه قال اذا طلق الرجل امرأته ما شاء ان لا يراجعها عليها طلقة مرجوح من
مكانها اذا شاء فجاء عمر فاجمع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله الطلاق
امرأته وانا اعني ان يتزوج فيموت الولد الخبري فاترك الطلاق مرتين فمن هذه قال طلاق
في العدة ٭ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال لا طلاق على الطلاق ولا عدة على
في العدة حتى يبين امرأته حتى يبين الطلاق ثلاثا ان الطلاق مرتان فما قال بعروف او تسريح باحسان

الثالثة باب المرأة تحسب أن عليها الحيض فتدبر شهرا

عبد الرزاق عن جريج قال قلت لعطاء المرأة تطلق وهي تحسب أن الحيض فيها فتدبر شهرا فلم تجد في ذلك طهرا كيف ذاك قال حدثني الله عز وجل أنها حبست من أجل أنها عدتها ثلاثة أشهر فما ينظر بها ذلك قال قلت أفرأيت إن عدت ثلاثة أشهر قال عبد الرزاق وغير جريج قال الحسن بن محمد بن المثنى بهذا قول عطاء قال وعمر بن الخطاب إيما رجل طلق امرأته فحاضت حيضة أو حيضتين ثم غابت فلم تحض تسعة أشهر حتى يستبين حملها فإن لم يستبن حملها فالتسعة أشهر فلتعتد ثلاثة أشهر بعد التسعة التي تعتد من الحيض قال عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن عمر قال إذا حاضت حيضة أو حيضتين ثم ارتفعت حيضها فلتعتد تسعة أشهر ثم فدخلت قال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال إذا ارتفعت حيضها من كبر أو ارتياب حمل فإنها تعتد ثلاثة أشهر حتى تزداد فإن كانت ترى الحمل فإنها تتربص حتى تضع حملها أو حتى يستبين حملها فإن لم يستبن حملها فإنها تعتد سنة قال عبد الرزاق وغير جريج قال الحسن عبد الأعلى عن معمر عن الزهري في المرأة إن طلقت وهي تحسب أن الحيضة فيها تدبر شهرا فلم تجد فيها دما فإنها تنتظر سنة قال فإن حاضت فيما تعتد به أشهرا فإنها تعتد بالحيض وإن حاضت حيضة ثم ارتفعت حيضها بعد فإنها تعتد ثلاثة أشهر إلى جد السنة فلا تحل حتى تعلم أيتم حيضها أم لا قال عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس في المرأة يطلقها زوجها فإذا طلق الرجل امرأته تطليقة أو اثنتين فحاضت حيضة أو حيضتين فرأت الحيض فلتعتد بعد ذلك ثلاثة أشهر فإذا حاضت بعد ذلك فلتستأنف عدة الحيض فإذا ارتفعت بعد ذلك وبينه من الحيض فلتستأنف عدة الأشهر ولا تعتد بشيء مضى من عدتها من الأشهر والحيض

باب انقضاء العدة إذا ما كانت

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال سألت الأنصار يقال له حبان بن منقذ طلق امرأته وهي ترضع وهو يوم طلقها صحيح فلما مضت سبعة أشهر لا تحيض منها الرضاع الذي به ضرر حبان فحملها طلاقها ما شهر هل لها أن تزوج قال لا إنما أنت مرتبة فقال الحسن الحملوني ساعتئذ فحملوه فذكر سأل امرأته وعن مطرف طاب وذبيان ثابت قال لحسان ضمن ما ترك لا

ترى أنها ترثه إن مات وإنه يرثها إن مات فأنها لمن القواعد اللاتي يئسن من المحيض ولبسن من الأكبار اللاتي لم يحضن هي عندهم على من حيضها فلم أو ثلث وضع إلى أجله فأخذ ميراثها فلم تحض حتى ماتت فحاضت حيضة ثم أجرى الهلال ثم توسط حيضة فوارث الحيض الثالثة فأصابت عدة المتوفى عنها فورثته عبد الرزاق عن جريج قال الحسن عبد الله بن عمر فذكر ما حدث الزهري فأنه خرج وبلغني عن عمر بن عبد العزيز مثله وبلغني أن حبان عبد الرزاق وعن عنبسة عن يحيى بن سعيد وأتوب ابن موسى عن محمد بن يحيى بن حبان عن جده أن امرأة رفاعة بن رافع طلقها ألبتة وأشار بيده فطلق أصابعه ثم مات عبد الرزاق المحول وكان رضع فلما مات قال ما ميراثا وإن لم أحض فرفع ذلك إلى عثمان فقال هذا أمر ليس فيه شيء ارجعي إلى بيت طالب فرأت أن تخلفها عند معمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن خلفها ثم تحض ثلاث حيض وثبت فخلف فقال عثمان لها شيء لا تعتد إليها هذا قضاء عمر بن علي عبد الرزاق وغير جريج قال يحيى أيضا طلق امرأته لم من الخروج وهي رضيع وعند خباب يوم مات عبد عباس بن ربيعة بن الحرث بعد ما حلف فما برح حتى مات فقال ابن الخروج إذا في ماله ميراثا فبلغ ذلك عثمان فقال ما أدري ما هذا فأشار عليه أن يسألها عند المنبر فسألها فقالت إني لم أحض بعد وفاته إلا حيضة واحدة في رأس السنة فاستحلفت ثم ورثت عبد الرزاق عن معمر عن صخر وحماد بن أبي سليم عن علقمة أنه طلق امرأته تطليقة أو اثنتين ثم ارتفعت حيضتها سنة عشر أو سبعة عشر شهرا ثم ماتت فجاء زوجها فقال جعل الله على ميراثها فورثه منها عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وغيره وعن مثله عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء عن جابر عن إبراهيم أنه قال إذا طلق الرجل امرأته تطليقة أو اثنتين ثم ارتفعت حيضها ما كانت في العدة فإنه يطلقها ولا ميراث بينهما

باب طلاق الذمي

عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم عن الشعبي في الرجل يطلق الكرام نحن قال تعتد ثلاثة أشهر قال أدركها المغيرة قبل أن تحل ثلاثة أشهر أحلفت بالحيض وإن انقضت الثالثة فراجعت عن تحلها لا تحيض بعد عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء مثله عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في امرأة ذمي طلقت ثم لم تحض فاعتدت شهرا أو شهرين حاضت قال تعتد ثلاث حيض عبد الرزاق عن معمر عن

فاده مثله ٠ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في البكر التي لم تحض والتي قعدت من المحيض طلاقها كل هلال تطليقة ٠ عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء مثله ٠ عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال اذا عدت حيضة واحدة ثم جلست فانها تعتد ثلاثة اشهر ولا تعتد بالحيضة قال ابن جريج وأقول انا اذا ارتابت بعد الحيض يقول عمر وابن مسعود

باب الحيض وحصر مختلفه

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء تعتد قراءها ما كانت تقارب أو باعدت عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال اذا كانت تحيض فعدتها حيضتها تقارب أو باعدت عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الكريم وغيره من العلماء قال تعتد قراءها ما كانت عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء تعتد قراءها ما كانت تقارب أو باعدت ٠ عبد الرزاق عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر في حيضة واحدة ٠ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن في امرأة حيض حيضا مختلفا حيضة في ثلاثة اشهر وحيضة في اربعة اشهر وحيضة في شهر ثم ارتفع حيضها ٠ عبد الرزاق عن الثوري عن رجل عن الشعبي في المرأة تحيض حيضا مختلفا قال اذا كانت تحيض الحيض وارتفع حيضها في ستة اشهر ٠ عبد الرزاق عن خالد الحذاء عن طاوس قال اذا كانت المرأة تحيض حيضا مختلفا اجزاءها ان تعتد ثلاثة اشهر ٠ عبد الرزاق عن معمر وابن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس قال تعتد ثلاثة اشهر ٠ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن قال اذا كانت تحيض حيضا مختلفا فانها تربص عليها ثلاثة اشهر ٠ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب قال اذا كانت حيضتها في الاشهر مع قعدتها سنة ٠ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال اذا كانت تحيض فعدتها حيضتها تقارب أو باعدت ٠ عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار عن النعمان انه كان يقول فيها تعتد قراءها ما كانت

باب عدة المستحاضة

اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال تعتد المستحاضة غلى اقراءها قال معمر وقاله الحسن ايضا ٠ عبد الرزاق عن الثوري قال تعتد المستحاضة اياما اقرائها في كانت تحيضها ٠ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال تعتد المستحاضة ثلاثة اشهر ٠ عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن الشعبي في المرأة تحيض حيضا مختلفا فتربص ثلاثة اشهر وهو قول ابن عباس قال ابن معمر وزعم ابن ابي نجيح

باب ما يحلها لزوجها الاول

عبد الرزاق عن معمر وغيره عن ابن شهاب اخبره عن عروة عن عائشة انها اخبرته ان رفاعة القرظي طلق امرأته فبت طلاقها فتزوجها بعده عبد الرحمن بن الزبير فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله انها كانت عند رفاعة فبت طلاقها فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وانه والله ما معه يا رسول الله الا مثل هذه الهدبة فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال لعلك تريدين ان ترجعي الى رفاعة حتى يذوق عسيلته ويذوق عسيلتك قالت وابو بكر جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم وخالد بن سعيد بن العاص جالس عند باب الحجرة لم يؤذن له فطفق خالد ينهاها ان ترجع الى رفاعة ويقول يا ابا بكر الا تزجر هذه ما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ٠ عبد الرزاق عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع قال كانت حفصة بنت عبد الله بن زمعة فطلقها تطليقة واحدة ثم تزوجها عمر بعده فحدثت انها عاقر لا تلد فطلقها عمر قبل ان يدخل بها فلما حضره عمر بعض خلاله عمن يتزوجها عبد الله بن زمعة وهو مريض فتزوجها فلما مات عمر ورثها من عمر ثمن ثمن امرأته وكان عبد الله بن زمعة ورثها من عمر ثمن ثمن امرأته ٠ عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء الخراساني عن عبيد بن عمير مثل حديث معمر وابن جريج عن عمرو عن ابن الزبير عن عائشة وزاد فيه فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فشكت اليه فاخبرته ان زوجها لا يمسها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم لعلك تريدين ان ترجعي الى رفاعة فلا يتم لك حتى يمس منك الاخر ويمس منه الاول ثم قال اللهم ان ابا بكر ما علمت فلا تحلها له ٠ عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء الخراساني عن ابن عباس ان المرأة اذا طلقها زوجها ثلاثا فتزوجت بعده فدخل بها ثم طلقها قبل ان يدخل بها فانها لا تحل للاول حتى يذوق الاخر عسيلته ٠ عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال لا تحل للاول حتى يذوق عسيلة التي تزوجها بعده ٠ عبد الرزاق عن مطرف عن الشعبي قال اذا بانت عليا وسيل عنها فاخبر قد راعاها فهو لا شيء عليه ٠ عبد الرزاق عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع ان ابن عمر قال في رجل طلق امرأته ثلاثا ثم نكحها رجل بعده ثم طلقها قبل ان يجامعها ثم نكحها الاول فوفعل ذلك وعمر حي لاذن لها ٠ عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابن مليكة ان المرث

طبري ٤٨٩٢
المسند ٢٧٧٧ ٢٥٧٨ عن ابن احمد عن الثوري
اعلل الكبير ٢٥٦ ٢٥٧ ١٤

ان عبد الله بن ربيعة اخبره ان عبد الله بن ربيعة انما كان يطلق ان حفص واخوه
ثم تركها حتى اعتد عدتها ثم يحبها ان بدا له ثم يطلقها تطليقة اخرى قبل ان
يمس ويشهد على رجعتها فاذا فعل ذلك مرتين طلقها عبد الله بن ربيعة عند كل
طهر تطليقة قال اخبرني عطاء ان عبد الله بن ربيعة طلق ابنة حفص بن المغيرة واخا لها
فيها ثم راجعها ثم طلقها تطليقة اخرى قبل ان يمس ويشهد على رجعتها ثم
تركها حتى اعتدت ثم خطبها مع الخطاب فانكحها اياه قال عبد الرزاق عن
معمر عن ايوب عن نافع ان عبد الله بن ربيعة طلق امرأته تطليقة ثم راجعها
ثم طلقها تطليقة اخرى قبل ان يمس ويشهد على رجعتها ثم تركها حتى
اعتدت ثم خطبها مع الخطاب فانكحها اياه قال عبد الرزاق عن معمر عن
ايوب عن نافع ان عبد الله بن ربيعة طلق امرأته تطليقة ثم راجعها ثم طلقها
تطليقة اخرى قبل ان يمس ويشهد على رجعتها ثم تركها حتى اعتدت ثم
خطبها مع الخطاب فانكحها اياه قال عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن
نافع ان عبد الله بن ربيعة طلق امرأته تطليقة ثم راجعها ثم طلقها تطليقة
اخرى قبل ان يمس ويشهد على رجعتها ثم تركها حتى اعتدت ثم خطبها
مع الخطاب فانكحها اياه

باب ما يحلها له غير زوجها

عبد الرزاق عن جريج قال قلت لعطاء ارايت ان زوجها غير زوجها عبدا له فاصابها
اتحل لزوجها قال نعم قلت فلم تحل العبد الذي اصابها قال لا قلت فلم قال
ان الرجل ليركبه قال الله تعالى لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره فهو رجله وليس
كالعبد بامساك عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن الشعبي في العبد يطلق الحلف
قال يرجع الى زوجها الاول اذا طلقها العبد عبد الرزاق عن مالك عن ابن
شهاب عن سعيد بن المسيب مثله

باب ما يحلها له غلام لم يحتلم

عبد الرزاق عن جريج قال قلت لعطاء الذي يذهب زوجها يغزو فيجعل غلام لم يبلغ ان
يواقع يحلها ذلك لزوجها الاول قال نعم فيما نرى عبد الرزاق عن جريج قال
وبلغني عن طاوس عن الشعبي مثل قول عطاء عبد الرزاق عن منصور عن الحسن
قال لا يحلها للزوج وقال عطاء انما يحمله عبد الرزاق عن معمر وسئل عنها قال
لم اسمع فيها شيئا ولكن الذي نرى ان لو وطئها لم تحل لزوجها الاول وقد فارقت اوطاف
ذلك رجعت

باب النكاح جديد في الطلاق جديد

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب وعبد الله وغيرهما انهما سمعا ابا هريرة
يقول قال عمر بن الخطاب ايما امرأة طلقها زوجها تطليقة او تطليقتين ثم تركها حتى
تنكح زوجا غيره فيموت عنها او يطلقها ثم يتزوجها زوجها الاول فانها عنده على ما بقي من
طلاقها عبد الرزاق عن مالك وغيره عن الزهري قال سمعت سعيد بن المسيب وحميد
ابن عبد الرحمن وغيرهم يحدث عبد الله بن عتبة وسليمان بن يسار كلهم يقول سمعنا
هريرة يقول سمعت عمر يقول ايما امرأة طلقها زوجها تطليقة او تطليقتين ثم تركها
حتى تنكح زوجا غيره فيموت عنها او يطلقها ثم يتزوجها زوجها الاول فانها عنده على ما
بقي من طلاقها عبد الرزاق عن جريج عن يحيى بن سعيد عن المسيب عن عمر مثله عبد

عن معمر عن يحيى بن ابي كثير عن سلمة بن عبد الرحمن قال سمعت ابا هريرة يقول سألت
عمر عن شيء سألت عنه بالحجرين فقال ابو هريرة مع الملاعن الحديث عن رجل طلق امرأته
تطليقة او تطليقتين ثم تزوجت غيره ثم تركها وجها الاخر فراجعها الاول فقال
عمر عندها ما بقي من الطلاق عبد الرزاق عن جريج قال الحجرين يحيى بن سعيد عن ابن المسيب ان ابا
هريرة قال ايما رجل من عند العسيف طلق امرأته تطليقة
او تطليقتين فتزوجها رجل آخر فطلقها او مات عنها قال ابو سعيد وحدث
ذلك عمر فرد عليها ما بقي من طلاقها الاول وطلقها تطليقتين فسئل ابو هريرة
فقال انما كان عمر شيخا ضالا فلم يجد في نفسه شيئا مما قضى به عمر قال ابن جريج
فقال ابن شهاب فاخبرني ابو سلمة ان عمر قضى بذلك في امرأة رفاعة القرظي عبد الرزاق
عن الثوري عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة عن عبد الله قال اذا طلق الرجل امرأته
ثلاثا ثم تزوجت بعده فطلقت قبل ان يدخل بها فانها ترجع الى زوجها الاول
على ما بقي من طلاقها عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال اذا طلق
الرجل امرأته ثلاثا ثم تزوجت بعده فطلقت قبل ان يدخل بها فانها ترجع الى زوجها
الاول على ما بقي من طلاقها عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال
اذا طلق الرجل امرأته ثلاثا ثم تزوجت بعده فطلقت قبل ان يدخل بها فانها ترجع
الى زوجها الاول على ما بقي من طلاقها عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع
ان عبد الله بن عمر كان يقول في الذي يطلق امرأته ثلاثا ثم تزوجت بعده فطلقت
قبل ان يدخل بها فانها ترجع الى زوجها الاول على ما بقي من طلاقها عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة ان عمران بن الحصين قال في ما بقي من الطلاق وكاح جديد وطلاق
جديد قال قتادة قال شريح كاح جديد وطلاق جديد عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني
ابو عمرو عن عمران بن الحصين وشريح قال عمران في ما بقي من الطلاق وقال شريح نكاح
جديد وطلاق جديد عبد الرزاق عن الثوري عن منصور وابي حصين زياد قال عمران في ما بقي
من الطلاق وقال شريح عن ايوب عن
ابن سيرين عن شريح عبد الرزاق عن ابن المبارك عن معمر عن منصور انه سمع ابنه يحدث
وهب بن عمر رجل من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان ايما
نكاح ما بقي من الطلاق عبد الرزاق عن معمر عن الحسن قال في ما بقي من الطلاق
عبد الرزاق عن جريج عن عطاء قال نكاح الذي يحل الطلاق وكاح جديد وطلاق
جديد عبد الرزاق عن معمر عن ابيه عن عمر في ما بقي من طلاقها نكاح جديد وطلاق جديد عبد الرزاق
عن جريج قال قال عبد الله بن مسعود وشريح مثل قول عطاء عبد الرزاق عن معمر
عن ايوب عن سعيد بن جبير عن عمر النكاح جديد والطلاق جديد عبد الرزاق عن جريج
قال اخبرني حسن بن مسلم عن سعيد بن جبير انه سئل عنها فقال سمعت ابن عمر يقول فيها
ثلاث ولا تحل حتى تنكح زوجا غيره عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار وابن طاوس عن
ابن عباس انه قال فيها النكاح جديد والطلاق جديد عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن سعيد
ابن جبير عن عمر وابن عباس قالا لا يهدم النكاح الطلاق وقاله شريح عبد الرزاق عن الثوري

عن منصور والاعمش عن ابراهيم مثل ذلك . عبد الرزاق عن ابن التيمي عن ابيه عن ابي مجلز
عن ابن عمر [illegible] قال لا [illegible] خلية ولا طلاق [illegible] . عبد الرزاق عن الثوري ومعمر قالا
[illegible] الآخر [illegible] من الطلاق وقال معمر قاله الشعبي ولم اسمع فيه
اختلافا .

باب البتة والخلية

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء البتة قال يدين فان اراد ثلاثا فثلاث وان اراد واحدة
فواحدة . عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير البتة واحدة وما نوى اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار ان عبد الله بن ابي سلمة اخبره ان سليمان
بن يسار اخبره ان التوأمة بنت امية طلقت البتة فجعلها عمر بن الخطاب واحدة . عبد الرزاق
عن معمر عن عمرو بن دينار عن محمد بن عباد بن جعفر ان عمر بن الخطاب سئل عن رجل طلق امرأته
البتة فقال الواحدة تبت راجعها [illegible] . عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عمرو
ابن دينار ان محمد بن عباد بن جعفر اخبره ان المطلب بن حنطب جاء عمر فقال اني قلت لامرأتي
انت طالق البتة قال عمر وما حملك على ذلك قال [illegible] فتلا عمر يا ايها النبي اذا طلقتم النساء
فطلقوهن لعدتهن [illegible] ولو انهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم [illegible] الآية ثم قال الواحدة
تبت ارجع الى اهلك واحدة . عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن ابراهيم عن عمر في الخلية
والبرية والبتة والبائنة هي واحدة وهو احق بها قال [illegible] ثلاث [illegible] فانه ان نوى
ثلاثا فثلاث وان نوى واحدة فواحدة قال سفيان ويحلف مع النية . عبد الرزاق عن
ابن جريج قال اخبرني ابن طاوس عن ابيه في البتة انه لم [illegible] . عبد الرزاق عن
معمر عن الزهري عن سالم بن عبد الله [illegible] قال البتة ثلاث . عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة [illegible] عثمان بن عفان طلق امرأته البتة [illegible]
فرق بينهما فكان الزهري يجعلها ثلاثا . عبد الرزاق عن ابن جريج عن هشام بن عروة عن ابيه قال
اذا طلق الرجل امرأته البتة فهي [illegible] بمنزلة الثلاث . عبد الرزاق عن [illegible] عن [illegible]
بن خالد عن الشعبي [illegible] بن المغيرة بن شعبة وكان امير على الكوفة
قال [illegible] امرأتك [illegible] امرأته
قال [illegible] اذا طلق البتة [illegible] عنها [illegible] بن شداد [illegible]
عمر بن الخطاب رضي الله عنه جعلها واحدة وهو احق بها [illegible] شريح [illegible] له
[illegible] على [illegible] الاختلاف [illegible] شريح [illegible]
كان [illegible] القضاء [illegible] الطلاق والبتة بدعة [illegible] ما اراد بها

عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء ان رجلا جاء بعض امرائهم فسأله عن رجل قال
لامرأته انت طالق البتة فاستفتاه [illegible] فقال لعطاء الطلاق [illegible] فاما البتة فدعه
اما البتة في الطلاق [illegible] واما [illegible] البتة [illegible] وقال ما ينوي فيها . عبد الرزاق عن
ابن جريج عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير في البتة والبرية والبائنة والخلية وحبلك على غاربك
عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال في الخلية والبرية كان يجعلها ثلاثا ثلاثا
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن عمر بن عبد العزيز قال لو كان الطلاق الفا ما ابقت البتة
[illegible] الغاية القصوى . عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان الحسن قال في البتة
والبرية والبائنة هي ثلاث تطليقات وهو قول قتادة . عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
انه كان يجعلها بمنزلة الثلاث قال معمر وقاله الحسن ايضا . عبد الرزاق عن [illegible]
معمر وقتادة في خلية وحبلك على غاربك [illegible] واحدة [illegible] قال معمر وقاله الحسن ايضا
عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال كان اصحابنا يقولون البتة والخلية والبرية والحرام
نيته ان نوى ثلاثا فثلاث وان نوى واحدة فواحدة وهو املك برجعتها [illegible]
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء قول الرجل انت خلية وحبلك على غاربك سواء [illegible]
بتة [illegible] سواء قال قوله [illegible] بائنة [illegible] حبلك على غاربك سواء اما قوله انت
خلية وانت سراح [illegible] لا يدري ذلك وهو طلاق واما قوله انت سراح
او انت بائنة فذلك ما احدثوا منه [illegible] ان اراد الطلاق فهو طلاق والا فلا قلت ارايت
ان قال انت طالق وانت خلية او انت برية او انت بائنة او انت سراح [illegible] ثلاثا او لم
[illegible] قال لا [illegible] الطلاق [illegible] فارقته وهو طلاق
وقال عمرو بن دينار [illegible] واحدة [illegible] خلية او بائنة او بتة او
[illegible] فاذا اراد [illegible] فثلاث وواحدة فواحدة . عبد الرزاق
عن [illegible] ان زوجها [illegible]
هذا [illegible] خلية [illegible] زوجها مروان وهو امير المدينة فاستفتاه
فقال مروان [illegible] كلا ورب [illegible] ما اردت الا واحدة اما البتة فقال
[illegible] لا ادري الا انه وقع في نفسي ما اردت البتة فقال مروان هي البتة [illegible] عبد
الرزاق عن [illegible] قال اخبرني [illegible] ايضا عن عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري انه
قال لامرأته ان [illegible] قط الا [illegible] واحدة [illegible] ثم انه [illegible] اخرى
[illegible] عمر بن عبد العزيز وهو امير على المدينة فقال له عمر [illegible] فقال

قال وهو ينعى اذا اردت البه قال عمر فذهبت معك ٭ عبد الرزاق عن الثوري
عن منصور عن ابراهيم قال من طلق ثلاثا فهو كما قال صاحبه الطلاق ٭ عبد الرزاق عن حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال كل جد جائز الطلاق والعتاق صاحبه طلاقا هو طلاق او نوى
والعدة واحدة وان نوى اثنتين فثلاث وان لم ينو شيئا فطلقة ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال
قلت لعطاء رجل قال لامرأته اذهبي فانت لا علي ولا حق لي عليك وجاءت قال قد بن قلت فكم
عند الطلاق قال احسبه قد بن قد وقعت ٭ عبد الرزاق عن ابراهيم بن عبد الله بن ابي السائب
ابن عجير بن ركانة بن عبد يزيد قال طلقها ابو ركانة ثلاثا في مجلس واحد فحزن عليها فقال
فاردت ذلك ما حلفت ثلاثا فردها اليه النبي صلى الله عليه وسلم فارتجعها فكان ابن عباس يرى
الثانية في عهد عمر انها تبين فحدث عمر وقد كان عجز ركانة انه طلقها ثلثا عبد
الرزاق عن ابن التيمي عن ابيه عن الحسن مسلم عن مسروق قال جاء رجل يقول لامرأته انت
من بتة بتة واحدة ٭ عبد الرزاق عن التيمي عن ابيه عن الحسن انه قال هي بمنزلة الثلاث

باب الرجل يقول لامرأته انت حرج

عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن زرارة قال لامرأته انت حرة قال ان نوى طلاقا فهو طلاق
عبد الرزاق عن ابن عيينة عن منصور عن ابراهيم عن الرجل يقول لامرأته انت معتدة قال هي واحدة ٭

باب قوله اعتدي

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال اذا قال لامرأته اعتدي فهو طلاق ٭ عبد الرزاق عن معمر
عن منصور عن ابراهيم قال اذا قال لها اعتدي فانه لا يكون الا واحدة ٭ عبد الرزاق عن معمر
عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا قال لها اعتدي فانه لا يكون الا واحدة ٭ عبد الرزاق عن معمر
عن قتادة عن الحسن قال اذا قال لامرأته اعتدي فهو طلاق ٭ عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري في الرجل يطلق امرأته تطليقتين فتعتد ثم قال قد كنت راجعتها في عدتها
ذلك فلها ٭ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في رجل قال لامرأته اعتدي اعتدي اعتدي
ثلاثا الا ان يقول عنيت بها الاول فهو على ما قال ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن
ابراهيم قال اذا قال اعتدي فهي واحدة ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن جابر قال سألت الشعبي عن
قول الرجل اعتدي وهو ينوي ثلاثا قال هي واحدة ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار
قال ان طلقها واحدة وهو ينوي ثلاثا فهي واحدة ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن خالد الحذاء
عن الحسن قال ان طلقها واحدة وهو ينوي ثلاثا فهي واحدة ٭

باب طلاق الحرج

عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان علي قال في رجل طلق امرأته طالقا طالقا طالقا لا حتى لا حق لي

زوجا غيره قال معمر وقال الحسن بقوله ٭ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال كنا نرى بقوله
في البات ونرى بقوله هو ما نوى ٭ عبد الرزاق عن ابن عيينة عن المغيرة عن ابراهيم
ابن حاجبه قال كنت احتال عند رجل فطلقها تطليقة ثم قال انت علي حرج فخلف بها الى
عمر للطلاق فقال فيات منه وهو يرى انه امور عليه من غلبه ٭ عبد الرزاق عن حسن
ابن عمران قال الحاجب بن الاعمر عن المهلب بن عمرو عن نعيم بن حاجبه انه طلق امرأته تطليقتين
ثم قال لها اخرج فقال عمر للمطلب فقال ما اراه الا قد بانت منك ٭

باب اذهبي فانت

عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال اذا قال الرجل لامرأته اذهبي فتزوجي فهي واحدة قال
معمر وبلغني عنه وعن الحسن ايضا قالا واحدة وهو احق بها ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن منصور
عن ابراهيم قال اذا قال لامرأته اذهبي فالحقي باهلك فهي واحدة الا ان ينوي ثلاثا فثلاث وهو
احق بها ٭ عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن ابيه قال لو ان رجلا قال لامرأته فوحي انهي وهي
ذاوقة وهو بعد الطلاق وكان طلاقا ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني طاوس عن ابيه انه
قال لرجل قال لامرأته اغربي قال ان اراد ثلاثا فهو ثلاثا ٭ عبد الرزاق عن
الثوري في قوله اذهبي والحقي واخرجي ونحوه قال بنته ان نوى ثلاثا فثلاث وان نوى
واحدة فواحدة بائنة قال سفيان ولا اعلم بين عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس
وقول قوله الحقي باهلك قال الثوري ٭ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال لا اعلمه الا قال

باب ليست لي امرأة

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء ان رجلا قال لامرأته اذهبي فانك لا علي حرج ولا
حرج قال فذهب حيث شاء ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن ابن جريج عن ابراهيم قال لو ان
الرجل ليست له امرأة قال لها ان تزوجت فانت طالق ثلاثا ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن جابر
عن الشعبي قال في كذبة مثل هذا ابراهيم فيها ٭ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال اذا
قال ليست لي امرأة فتزوجها وان اراد بذلك طلاقا قال قتادة وسألت عنها بن
المسيب فقال ما سمعت فيها فقلت يقول ابن يوسف بن آدم حملها واحدة وقال ما اعلم قال
فاما رجل لو قال لامرأته ليست لي امرأة فما تطلعني انها امرأة وهو لا يريد الطلاق لرجل شيبا
عبد الرزاق عن عبد الله بن كثير عن شعبة قال سألت الحكم وحمادا عن الرجل يقول ليست
لي امرأة فقالا الحكم ان نوى طلاقا فهو ما نوى وقال حماد ان نوى طلاقا فهي واحدة
وهو احق بها ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء رجل قال لامرأته ليس لي امر

قال ادينه قال فلت فما ترى لنا ما ترى فهذا الخوف قال دينه قال اما ما بينك
فاحمله عليه واما ما بينه وبين ربه فدينه اياه ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن الشعبي
قال لا يحل له منها الا ما طابت به نفسا غاب عنها ٭

باب الرجل يقال له انك كذب فيقول لا

عبد الرزاق عن الثوري عن رجل قال له انك كذب قال لا قال ابو حصين والشعبي قال ابو عبد الرزاق
عن سفيان عن الحسن قال لم يكذبه ٭ عبد الرزاق عن معمر عن الحسن قال لم يكذبه ٭

باب الرجل يسأل عن الطلاق فيقيه

عبد الرزاق عن الثوري عن رجل قال له اطلقت امرأتك عام الاول قال نعم قال اما اني اعلم
فيلزمه واما فيما بينه وبين الله فكذبه هذا اللؤلؤ ٭ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال سئل عنها سعيد بن جبير قال
هي كما قال ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن معمر قال نكره مثل الطلاق ٭

باب حلف على غار يك

عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن رجل قال لامرأته ومن عمر حلف على غار يك حلف على
غار يك حلف على غار يك فحلفه ثم مر الرجل والمقام فما ادرت الطلاق ولم تنو فاسقاه عليه
عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الملك بن سليمان عن ابي عمر حلف ان لطمه ما نوى ٭ عبد الرزاق
عن معمر عن هشام قال اذا قال حلف على غار يك فهي واحدة وما نوى وهو لما نوى ٭

باب الرجل يقول لامرأته قد وهبتك لاهلك

عبد الرزاق عن الثوري عن مطرف عن الحكم عن عبيد الله عن علي بن ابي طالب قال في الموهوبة
قال ان قبلوها فهي واحدة وان لم يقبلوها فليس شيء ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن ابي السفر
مثله غير انه لم يقل عن علي ٭ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان عليا قال ان قبلوها فهي واحدة
وان لم يقبلوها فليس شيء ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الكريم ابي امية عن ابي مجلز مثل قول علي
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان طلحا قال ان قبلوها فهي واحدة بائنة وان ردوها فهي واحدة وان
لم يقبلوها فليس شيء ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الكريم عن عطاء مثله قال فهي واحدة بائنة ٭ عبد
الرزاق عن الثوري عن اشعث عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله قال ان قبلوها فان لم يقبلوها فليس
بشيء ٭ عبد الرزاق عن ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال
ان قبلوها فهي واحدة بائنة ٭ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن ان زيد بن ثابت قال ان قبلوها
فملاك الله احداهما حتى تنكح زوجا غيره وان ردوها فهي واحدة وهو لما نوى ٭ عبد الرزاق عن معمر
عن الاعمى قال ان قبلوها فهي واحدة وهو لما نوى وان ردوها فليس شيء اخبرنا عبد الرزاق قال

اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابن ابي نجيح عن عبد الله بن ابي نجيح قال ايما رجل وهب امرأته
لاهلها فقطعوها ثلثا فليرجعن منه ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن عطاء
مثله قال هي واحدة بائنة ٭

باب طلقني سبيلك الحقي باهلك والحقي بأهلك

عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال اذا قال فارقت سبيلك ولا سبيل لك عليك
مني واحدة وما نوى ٭ عبد الرزاق عن معمر عن سليمان عن الحسن بن ابي زياد قال سألت عنه عن الرجل
يقول لامرأته الحقي باهلك وهو يريد الطلاق قال واحدة وهو لما نوى ٭

باب يقول لنسائه اقسمن تطليقه

عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن قال اذا قال الرجل اربع نسوة قال اقسمن تطليقة او
اثنين او ثلثا او اربعا فما صار طلاق كل واحدة منهن تطليقة حتى يقول لعنيه او نسه
او شفعا او وتيرا فان قال ظلقن تطليقتين تطليقتين حتى يقول اقسمن حتى ينكل نسقا او
يوزد لك فانا قال ذلك طلقن كلهن ٭

باب يطلق بعض تطليقه

عبد الرزاق عن الثوري عن سهل عن الشعبي قال اذا طلق الرجل بعض تطليقة فقد كمل
عن تطليقه ذلك ٭ عبد الرزاق عن معمر عن عبد العزيز ٭ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال اذا قال
لها كل بعض تطليقة او ثلث تطليقة او ربع تطليقة او خمس تطليقة فهي واحدة ٭ عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة قال اذا قال اصبعك طالق فهي طالق وقع الطلاق على ٭ عبد الرزاق
عن الثوري اذا قال اصبعك او شعرك او ثوبك طالق فهي تطليقة ٭

باب انت طالق هلال

عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال ٭ رجل قال لامرأته انت طالق هلال شهر قال هي واحدة
قتادة ٭ عبد الرزاق عن الثوري قال هي واحدة وهو لما نوى ٭

باب يطلق عند رجل

عبد الرزاق عن جرير قال سمعت عطاء سئل عن طلق عند رجل واحد وعند رجل قال
ليست بشيء انما شهد كل رجل على واحدة ٭ عبد الرزاق عن الثوري عن التيمي كان يقول في الرجل
يطلق عند رجلين فيشهد احدهما بتطليقة ويشهد الاخر بتطليقتين فابرأه خلافا عبد
الرزاق عن الثوري عن منصور عن مجزع قال لو شهد رجل ان الف درهم ورجل نصف مائة احدهما قال
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال اذا شهد رجل بتطليقة واخر ثلاث فهي واحدة ويحلف
الرجل ٭

باب يقر عند نفسه بالطلاق

عبد الرزاق عن الثوري قال اخبرنا ابو اسحق قال سالت الشعبي وعبد الله بن معقل عن رجل طلق امراته
فلقيه رجل فقال طلقت قال نعم ثم لقيه آخر فقال طلقت امراتك قال نعم ثم لقيه آخر فقال طلقت
امراتك قال نعم قال لا نية في ذلك. عبد الرزاق عن عمر بن مطرف عن سعيد عن قتادة عن الحسن
ان رجلا طلق امراته فلقيه رجل فقال طلقت امراتك قال نعم ثم لقيه آخر فقال نعم ثم لقيه آخر
قال نعم ثم لقيه آخر فقال نعم فذكر ذلك لعمر بن الخطاب فقال ذلك نيته او قال ذلك ما نوى

باب طلاق واحدة كالف

عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن رجل قال لامراته انت طالق واحدة كالف فقال [illegible]
[illegible] قال سعيد وكان اصحابنا لا يقولون ذلك يقولون هي واحدة وهو احق بها

باب الرجل يطلق ويعتق بغير نية

عبد الرزاق عن ابن جريج قال سئل عطاء عن رجل طلق او اعتق ان لم يتكلم فيه ولم ينو شيئا
قال يدينان. عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في الرجل يحلف بالطلاق والعتاقة في امر
يحلف فيه ولم ينو شيئا ولعله نيته على قوله قال يدين بما زعم انه لا يرى ذلك ماحلا. عبد
الرزاق عن [illegible] الحسن مثل قول الزهري. عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
في رجل له حق على رجل فقال للمطلوب فحلف ان لا امراته طالق وقال الطالب امراته طالق
ان كنت صدقت فقال للمطلوب البينة انه قضاه فانه اقام البينة حلفت امراة الطالب وان
لم يات بينة حلفت امراة المطلوب [illegible]. عبد الرزاق عن الثوري
قال يدين ولا يطلق امراة واحدة منهما ويديان. عبد الرزاق عن الثوري في الرجلين يحلفان
على الطائر بالطلاق ان كذا وقال الآخر كذا قال ذلك انهما يديان. عبد الرزاق عن
الثوري في رجل حلف بطلاق امراته ان على القاضي في رجل كذا [illegible] قال قد كلمه
وان لم القاضي قال يدين. عبد الرزاق عن معمر عن الحسن في رجل قال لامراته [illegible]
لم [illegible] كذا وكذا [illegible] قال تحلف الرجل [illegible] ويرد عليه
امراته قال معمر وقال قتادة يحلف المراة انه الكاذب [illegible]. عبد الرزاق عن
معمر عن الزهري قال اذا اختلف الرجل وامراته فقال الرجل [illegible] كذا وكذا وقالت المراة كذا وكذا
استحلف الرجل

باب المراة تحلف بالعتق الا تزوج

عبد الرزاق عن معمر قال سئل عن امراة حلفت بعتق رقيقها الا تتزوج ابدا ثم ارادت النكاح
بعد فقال الحسن وقتادة [illegible] تزوج قال وبلغني مثل ذلك عن القاسم وسالم و[illegible]
[illegible] سئل القاسم وسالم عنها فقالا [illegible] تزوج قال معمر وسالت غير واحد [illegible]

الكوفة قالوا ان اعتق ثم تزوج عتق وان باع ورد [illegible]

باب الرجل يحلف بالطلاق في فعل شيء وتقديم الطلاق

عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب في الرجل يقول امراته طالق وعبده حر
ان لم يفعل كذا وكذا فقال اما الطلاق والعتاق [illegible] اذا فعل الذي قال طلقت عليه طلاق
ولا عتاقة [illegible]. عبد الرزاق عن معمر عن الزهري مثله. عبد الرزاق عن ابن جريج عن
عطاء قال وقول سعيد والحسن قلت له كانوا يقولون في تطليقه حنثا بالطلاق [illegible]
[illegible]. عبد الرزاق عن الثوري عن سعيد بن عبد الرحمن [illegible] انه سال سعيد بن جبير عن رجل
حلف بالطلاق فقال انت طالق ان فعلت كذا وكذا ثم [illegible]. عبد الرزاق
عن الثوري عن منصور عن ابراهيم عن شريح انه كان يقول [illegible] الطلاق [illegible]. عبد
الرزاق عن الثوري عن مغيرة عن ابراهيم في رجل يريد امراة فيخطب امراة فقال له ان امراة قال
كل امراة [illegible] طالق [illegible] قال ابراهيم يقول شريح [illegible] الطلاق [illegible]
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء الرجل يقول لامراته [illegible] انت طالق ان صنعت كذا وكذا
وان [illegible] قال لا [illegible]

باب الحلف بالطلاق

عبد الرزاق عن هشيم عن مغيرة عن ابراهيم في رجل حلف لا ياكل لبنا فاكل زبدا قال قد حنث لان
[illegible] لا ياكل زبدا فاكل لبنا [illegible] لا ياكل لحما فاكل
[illegible]
عبد الرزاق [illegible] في الرجل يحلف بالطلاق [illegible]
كذا [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن
الثوري في رجل حلف بالطلاق لا ياكل [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن الثوري [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن الثوري في امراة [illegible]
[illegible]
عبد الرزاق عن الثوري في رجل حلف لامراته [illegible]
عليه الطلاق [illegible]
طعام والطعام [illegible] عبد الرزاق عن الثوري في رجل حلف بطلاق امراته لا يلبس هذا الثوب

الثوب غير كذا فذهب الى الخياط فسرق فقال ليس عليه شئ لم يعلم انه لبس ٨ عبد الرزاق
عن الثوري في رجل حلف بطلاق امرأته ان لا يحلها شهرا فارسل اليها رسولا لا ينفعلها لذا ولذا
قال ليس بكلام ٨ عبد الرزاق عن الثوري في رجل حلف بطلاق امرأته ان لا يحلها شهرا فارسل
اليها رسولا ينفعلها كذا وكذا في شهر من يوم حلف شهرا قال ينفعله انشاء ٨
عبد الرزاق عن الثوري في رجل حلف بطلاق امرأته ان لا يخرجها من صنعاء ارسل اليها من مكة
فجاءه قال ان كان ثوى اخرجها هو نفسه فلا يقع عليها طلاق وان كان ثوى اخرجها
كذا فلم يوصه فرسله من نفسه ٨ عبد الرزاق عن الثوري في رجل حلف بطلاق امرأته
ان لا يدخل دار فلان فحملت حملا خرجت الدار قال ليس بطلاق ٨ عبد الرزاق عن الثوري
في رجل حلف بطلاق امرأته ان يخاصم امتعة فارتفعت رفعتها خاصمه قال وفحت ذا عات
واعلمها ذلك ٨ عبد الرزاق عن الثوري في رجل حلف بطلاق امرأته ان لا يأكل طعاما
فلان فاشترى له منه او اهدى له فاكل الرجل الآخر قال ليس عليه شئ قال ابن جريج
لانه لم يخرج منه أما ان يقطعا ما بينهما ٨ عبد الرزاق عن الثوري في رجل حلف
بطلاق امرأته ان يخاصم فلانا فخاصمه فقال ان ابى فعبدي حر فابى فدخل الحائط فرجل
فقال ما عنى فقال ان كان ثوى اليه نوم الطلاق فابى فعبده حر وان لم يثو فلا شئ عليه

باب الرجل يحلف بطلاق امرأته

وله اربع نسوة لا يدري ايهن حلف ٨ عبد الرزاق عن معمر عن حماد في رجل له اربع نسوة
حلف بطلاق واحدة منهن ولم يسم فلم يجد ايهن قال يضع يده على ايهن شاء قال
والحسن وعمرو عن الحسن مثله ٨ عبد الرزاق عن معمر قال وقال قتادة يطلق جميعا ٨ عبد
الرزاق عن معمر عن جابر عن الشعبي مثله ٨ عبد الرزاق عن معمر قال سئل قتادة عن رجل له
اربع نسوة فاشرف احداهن فطلقت فلانا فلحقه ذلك ايهن لم يقرن وقد علم انها احداهن وقد
ذكر ايهن فهي على ما يطلق كل واحدة منهن تطليقه حتى تحل لمن يتزوج ٨

باب الرجل يحلف على الشئ ثم يخرج على سواه

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء في رجل حلف بطلاق امرأته
فيما لا اراه ٨ عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء في رجل حلف على امرأته
فقال لا تخرج لخرجت امرأة الثوري فسئل كيف ان فعلها فقال ليس
بشئ قال وقال طاوس عوانة مثله ٨ عبد الرزاق
عن الثوري عن جابر عن الشعبي والحكم في رجل حلف على الرجل ليخرجن على لسانه غير ما يريد قال
الشعبي يمينه وقال الحكم توخذ بما تكلم ٨ عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن ابيه قال في

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء في رجل حلف بالطلاق او يمين غير الطلاق في امر الامر
على غير ما طلق عليه وحلف وهو يحسب ان طلق او حلف به كذلك قال ما ارى عليه شئ قال
ابن جريج وقال اخبرني الحكم بن عتيبة عن ابن مسعود مثل قوله ذلك عليه ٨ عبد الرزاق عن الثوري
في رجل يكون له امرأتان يطلق احداهما ويوسوس اليها الاخرى قال يوخذ بالذي يسار اليها
واما فيما بينه وبين الله فلتوخذ بيمينه الثوري ٨ عبد الرزاق عن معمر عن منصور عن ابي وائل
في رجل له امرأتان يحلف احداهما ان يخرج فخرجت الثانية فظن انها التي حلف عليها فقال
اخرجت انت قالوا نعم قال ابرأ منهم بطلقان جميعا قال ابن جريج واخبرني من سمع الحسن قال يطلق ايهما
اراد ٨ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في رجل قال لامرأته ان خرجت لاطلقنك وله
امرأتان فسبقت بذلك امرأته الاخرى فاستعارت ثيابها ثم خرجت قال وقعت عليها طلقة
فراغا فطلقتها زجرا الى بعلها عن الخروج قال سفيان يطلق الثوري قال ابن جريج قال بعض العلماء
يطلقان معا ٨

باب الاستثناء في الطلاق

عبد الرزاق عن الثوري في رجل حلف بطلاق امرأته ان لا يعلم فلانا بشئ فعلم ذلك
امرأته يريد ذلك قال ان فصل الكلام فله ان شاء وان قطعه وسكت ثم استثنى بعد فلا
استثناء له ٨ عبد الرزاق عن ابن عيينة عن معمر عن ابن جريج عن عكرمة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعرفن ما شئتم سكت ثم قال ان شاء الله ٨ عبد الرزاق
عن الثوري في رجل حلف بطلاق امرأته ان ضرب ابنه خمسة اسواط فضربه الى الخمسة وهو يقول
لا ان اضربك فلما الحالف قد لبس استثناؤه بشئ الا ان يستثني الحالف ٨

باب الطلاق قبل النكاح

عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت عطاء يقول في رجل قال لامرأة ان تزوجتك فانت طالق
يمينها قال لم يقع ولا يطلق حتى تاتي الاجل ٨ عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن عامر عن
الحكم بن عتيبة في الرجل يقول لامرأته ان لم ابعها كذا وكذا فانت طالق قبل ان
يفعل قال يجوز ان قال لم افعل ما وقع الميت تعول الموت ٨ عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء
قال سئل رجل يقول لامرأته ان طالق ان لم اتزوج عليك قال قال قد وقع عليها حين تموت
او تموت انت قال واحب الي ان ينزعه ذلك ٨ عبد الرزاق عن معمر عن منصور عن معمر
الوزاع عن عمرو بن شعيب عن المسيب في رجل طلق ان لم يفعل كذا وكذا قال فلا يقرب
امرأته حتى يفعل الذي قال فان مات قبل ان يفعل فلا ميراث بينهما ٨ عبد الرزاق عن معمر عن ابن
عن الحسن كان يقول له ان بطاها فان مات ولم يفعل فلا ميراث بينهما ٨ عبد الرزاق عن معمر

عن قتادة عن الحسن كان يقول له ان طاها فازمات فلم يجعل فلا ميراث بينهما ٭ عبد
الرزاق عن معمر عن قتادة مثله وسمعت قتادة يقول ان حنث عليها قبل ان يجعل الذي
قال فلا بأس منه ٭ عبد الرزاق عن هشام عن الحسن قال له ان طاها حتى يموت الا قال
منها ٭ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن قال اذا قال ان طاولتها فانت طالق فهذا الامر
لا بد منها يكون ايلاء حتى يكون ذلك وكذا ان ظاهرها فيما بين ذلك وان ماتت قبل
ما اجل ثوابنا ٭ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال اذا قال رجل لامرأته انت طالق ثلاثا
فانه طالق ساعة يقول ذلك ذكره قتادة عن الحسن وزاد الحسن ٭ منها الرزاق عن معمر عن
داود عن الشعبي قال اذا قال انت طالق ثلاثا فهي طالق حين يقول ذلك قال معمر وسمعت
الزهري ايضا يقول ذلك ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال ليست بطلاق حتى يأتي
الاجل وسوارتان فما بين ذلك ٭ عبد الرزاق عن الثوري والمعمر مثل قول ابن ٭ عبد الرزاق
عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن المسيب في الرجل يطلق امرأته اذا حل قال يقع عليها الطلاق
حينئذ قال الثوري واما اصحابنا فيقولون ٢ يقع عليه حين يحل الاجل وبه ناخذ سفيان
وقال معمر مثل قول الثوري ٭ عبد الرزاق عن الثوري قال سألت رجلا قال لامرأته
اذا حضت فانت طالق ثلاثا فحاضت حيضة ثم حاضت حيضة ثم حاضت حيضة فقالت قد
طالق ثلاثا اذا طلقت سنة الله طلقت واما الذي قال اذا حضت حيضة فحتى تغتسل من الحيضة
لانه لا امر لها حتى تغتسل ٭ باب الرجل يحلف الا يصرف
من الاسلام عبد الرزاق عن قيس عن مغيرة عن ابن سيرين عن خريم انه جيء به الى رجل طلق امرأته
ان لم يضف خيرا في الاسلام فاكتب بطلاقها امر فمضى الى اصبهان فباع الغلة
واشترى به خمرا فشربها فاكتب ابن سيرين انه طلقها قال حملوا ترد ولا عليه
القضية ورد عليهم قيمة خمورهم ٭ باب الحرج في اليمين
منها الرزاق عن الثوري عن ابن حصين قال سمعت طاوسا يقول الزمان ثلاثة ان ان
يوقت وقتا ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج عن محمد عن نبيه ورومان عن سعيد بن المسيب قال
الزمان ستان والمدينة اشهر ٭ منها الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن الاصبهاني قال
قال علقمة للحرشة اشهر فقال المسيب امرها علانية ٭

باب طلاق ان شاء الله تعالى

عبد الرزاق عن الثوري عن رجل قال لامرأته انت طالق ان شاء الله قال له طاوس وحماد
لا تنهى عليه الطلاق ٭ عبد الرزاق عن ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا حلف الرجل

فقال ان لم افعل كذا وكذا فامرأته طالق ان شاء الله فحنث لم يطلق امرأته حتى يستثني
وهو كان ابو حنيفة يأخذ وبالثاني عليه وبه ناخذ ٭ عبد الرزاق عن معمر عن
ابن طاوس عن ابيه قال لا ينفع عليه الطلاق وقد شاء الله الطلاق وحين اجله ٭ عبد الرزاق عن
الثوري عن اسمعيل عن الشعبي قال كل ما استثنى فيه فهو كما استثنى ٭ عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
قال لا ينفع عليها الطلاق وقد شاء الله الطلاق وحين اجله ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج عباس
قال اخبرني عمرو بن مالك انه سمع مجاهدا يقول لا تنهى عن مقاتل حيث قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ثلاثة ما خلق الله على مثل الارض لسانه من عاد وما خلق الله على وجه الارض بعض
النهي من الطلاق فاذا قال الرجل لغيره فهو حر ان شاء الله فهو حر ولا استثناء له وان قال
لامرأته انت طالق ان شاء الله فله ان يستثني ولا طلاق عليه ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج عن
عطاء قال ان قال انت طالق ان شاء الله فان شاء رد ها غير حنث ٭ عبد الرزاق عن معمر عن
طاوس عن ابيه مثل حديث ابن عباس الا انه قال ما لم يقم من مجلسه ٭

باب المطلقة ثلاثا

عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني بعض آل رافع عن رافع مولى ابن عباس ان عباس قال
طلق عبد يزيد بن ركانة واخوته ام ركانة وتزوج امرأة من مزينة فجاء النبي صلى الله عليه
وسلم وقال ما يغني عني الا كما يغني هذه الشعرة لشعرة اخذتها من رأسها فصدق وبينه
فطلقها النبي صلى الله عليه وسلم جميعا فدعا ركانة واخوته وقال لجلسائه ارون لفلان
شبه منه كذا من عبد يزيد ولفلان كذا منه كذا قالوا نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم
لعبد يزيد طلقها فطلقها ثم قال راجع امرأتك ام ركانة فقال اني طلقتها ثلاثا يا رسول الله قال
قد علمت راجعها وتلى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني بعض آل ركانة ان ركانة طلق امرأته ثلاثا في مجلس واحد فحزن عليها حزنا
شديدا قال فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف طلقتها قال طلقتها ثلاثا قال فقال النبي
صلى الله عليه وسلم انما تلك واحدة فارجعها ٭ عبد الرزاق عن معمر
عن ابن طاوس عن ابيه قال اخبرني من سمع ابن عباس يقول كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة فقال عمر ان الناس قد عجلوا
امرا كانت لهم فيه اناة فلو امضيناه عليهم فامضاه عليهم ٭ عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني طاوس عن ابيه ان ابا الصهباء قال لابن عباس تعلم انما كانت الثلاث

مكتبة أبي عبد العزيز
خليفة بن أبي القاسم آل سعود الكاظمي الأحسائي

تجعل واحدة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وثلاثا من إمارة عمر فقال
ابن عباس نعم. عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أن طاوسا أخبره
قال دخلت على ابن عباس ومعه مولاه أبو الصهباء فسأله أبو الصهباء عن الرجل يطلق
امرأته ثلاثا جميعا فقال ابن عباس كانوا يجعلونها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم وأبي بكر وولاية عمر إلا أقلها حتى خطب عمر الناس فقال قد أكثرتم من الطلاق
فمن قال شيئا فهو على ما تكلم به. عبد الرزاق قال أخبرنا يحيى بن العلاء عن عبيد الله بن الوليد
العجلي عن إبراهيم عن داود بن عبادة بن الصامت قال طلق جدي امرأة له ألف تطليقة
فانطلق أبي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه
وسلم أما اتقى الله جدك أما ثلاث فله وأما تسعمائة وسبعة وتسعون فعدوان وظلم
إن شاء الله تعالى عذبه وإن شاء غفر له. عبد الرزاق عن الثوري عن سلمة بن كهيل قال
حدثنا زيد بن وهب قال أتي عمر برجل طلق امرأته ألفا بالمدينة فقال أطلقت امرأتك قال نعم قال
كم ألفا قال نعم قال فطلقت امرأتك قال إنما كنت ألعب فعلاه بالدرة
وقال إنما يكفيك من ذلك ثلاثة. عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد عن ... بكر بن عمر
قال جاء رجل إلى عثمان فقال إني طلقت امرأتي ألفا قال ... من العرب ثلاث ... تبين منك بثلاث
قال إبراهيم وأخبرني أبو الحويرث عن عثمان بن عفان مثل ذلك. عبد الرزاق عن معمر
عن أيوب عن ابن سيرين عن علقمة بن قيس قال أتى رجل ابن مسعود فقال إن طلقت امرأتي
عدد النجوم فقال ابن مسعود أفي ... أهل الأرض كلها لا أحفظها قال وجاء رجل آخر
فقال إني طلقت امرأتي ثمانيا فقال ابن مسعود فيقولون ماذا قال يقولون تبين منك قال نعم قال
ابن مسعود يا أيها الناس قد بين الله الطلاق فمن طلق كما أمره الله فقد بين له ومن لبس على
نفسه والله لا نلبس على أنفسنا ونتحمله عنكم هو كما تقولون قال وترك أن يقول
ابن سيرين كله لا أحفظه أنه قال لو كان عدد نسائه أهل الأرض فقد ... منه
عبد الرزاق عن معمر عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال جاء رجل إلى ابن مسعود فقال إني طلقت
امرأتي تسعة وتسعين وإني سألت فقيل لي قد بانت مني فقال ابن مسعود لقد أحبوا أن يفرقوا بينك
وبينها قال فما تقول رحمك الله فظن أنه سيرخص له فقال ثلاث تبينها منك وسائرها
عدوان. عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال من طلق امرأته ثلاثا طلقت
وعصى ربه. عبد الرزاق عن إسماعيل بن عياش قال أخبرني عبد الله بن العيزار أنه سمع أنس
ابن مالك يقول قال عمر بن الخطاب في الرجل يطلق امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها هي ثلاث

عبد الرزاق عن معمر قال أخبرني ابن طاوس عن أبيه قال كان ابن عباس إذا سئل عن رجل طلق
امرأته ثلاثا قال لو اتقيت الله جعل لك مخرجا لا يزيده على ذلك. عبد الرزاق عن معمر
عن أيوب عن مجاهد قال سئل ابن عباس عن رجل طلق امرأته عدد النجوم قال إنما يكفيه من
ذلك رأس الجوزاء. عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عبد الحميد بن رافع عن عطاء بن ...
أن رجلا قال لابن عباس رجل طلق امرأته مائة فقال ابن عباس يأخذ من ذلك ثلاثا ويدع سبعا
وتسعين. عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني ابن كثير والأعرج عن ابن عباس مثله. عبد
الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عكرمة بن خالد أن سعيد بن جبير أخبره أن رجلا جاء إلى ابن عباس
فقال طلقت امرأتي ألفا فقال تأخذ ثلاثا وتدع تسعمائة وسبعة وتسعين. عبد الرزاق
عن ابن جريج قال قلت لمجاهد عن ابن عباس مثله. عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال لي مجاهد
عن ابن عباس قال قال له رجل يا أبا عباس طلقت امرأتي ثلاثا فقال ابن عباس يا أبا عباس يطلق
أحدكم فيستحمق ثم يقول يا أبا عباس عصيت ربك وفارقت امرأتك. وذكره مجاهد
عن أبيه عن ابن عباس. عبد الرزاق عن الثوري عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير قال جاء ابن
عباس رجل فقال طلقت امرأتي ألفا فقال ابن عباس ثلاث تحرمها عليك وبقيتها عليك وزرا
اتخذت آيات الله هزوا.

تم الجزء والحمد لله وعونه وحسن توفيقه. يتلوه في الرابع
إن شاء الله تعالى باب الرجل يطلق ثلاثا مفترقة
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

مكتبة أبي عبد العزيز
خليفة بن أرحمة بن جهام آل ثاني الكواري القطري